المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
قسم الدراسات العليا
فرع الكتاب والسنة

الجزء السادس من مشكل الآثار

للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوي المتوفى سنة ٣٢١ هـ

« دراسة وتحقيق »

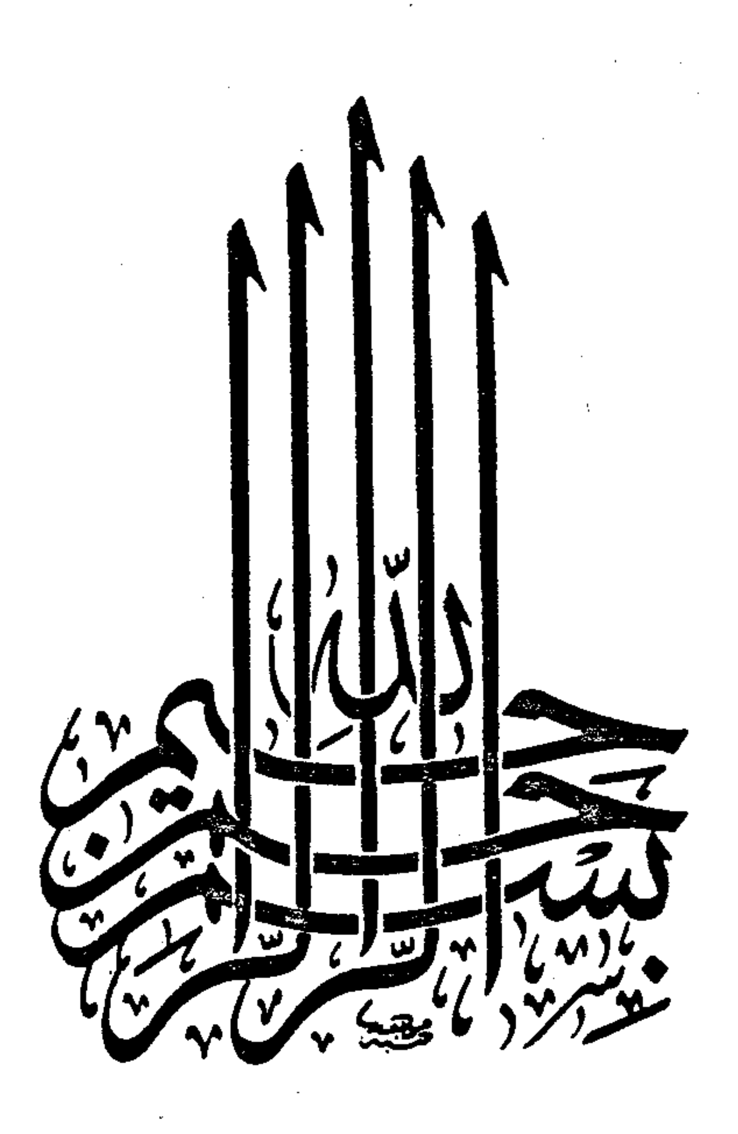
رسالة مقدمة للحصول على درجة الدكتوراة

إعداد
حسن أحمد عمر اليك

إشراف
فضيلة الدكتور
عبد الباسط بلبول

الجزء الأول

عام ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص رسالة الدكتوراه : الجزء السادس من كتاب مشكل الآثار للطحاوى " تحقيق ودراسة " : -

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله .. وبعد : -

تشتمل الرسالة على مقدمة وثلاثة أقسام وخاتمة :

المقدمة : وتشمل بيان سبب اختيارى لهذا الموضوع وأهميته .

القسم الأول : التعريف بالمؤلف وعصره من الناحية السياسية والاجتماعية والعلمية بمصر فى عصر الطحاوى واسمه ونسبه ومولده وأسرته وطلبه للعلم وشيوخه وتلاميذه وأهليته العلمية وعقيدته وأخلاقه ومكانتـــه الاجتماعية ومؤلفاته وثناء العلماء عليه ووفاته .

القسم الثاني : التعريف بالكتاب ويشمل : بيان معنى مشكل الآثار وجهود العلماء فيه وأهمية هذا العلم وأشهر المؤلفات فيه ومكانة كتاب الطحاوى بين الكتب المؤلفة فى هذا المجال ومنهجه فيه وخصائـــص هذا الكتاب .

القسم الثالث : التحقيق ويشمل : توثيق النسخة ووصفها والسماعات عليها وضبط النصوص وترجمة رجـــال الأسانيد وتخريج الأحاديث وبيان الغريب والتعليق على ما يتطلب التعليق عليه . مع تصويـــــب التصحيفات وتصحيح الأخطاء الواردة فى المخطوطة . وترقيم الأبواب والأحاديث . وجاء عـــــدد الأبواب (١٢٠) عشرين ومائة باب ، وعدد الأحاديث (٨٩٨) ثمان وتسعون وثمانمائة حديث .

والخاتمة : ذكرت فيها أهم النتائج التى توصلت اليها ومنها :

أولا : كان الامام الطحاوى رحمه الله تعالى عالما باللغة والقراءات والتفسير والتاريخ والحديث وعلومه والفقه وأصوله .

ثانيا : كان الطحاوى رحمه الله تعالى رجلا عالما ثقة سلفى العقيدة .

ثالثا : كتاب " مشكل الآثار " للطحاوى أصل كبير من أصول السنة ومرجع هام وهو واف بما يتعلق بمشكل الحديث ومختلفه .

رابعا : الأحاديث التى اشتمل عليها "مشكل الآثار" فى مرتبة الصحيح والحسن . أما الضعيف الذى لم يتابع فيه فهو نادر . وقد ذكر الطحاوى الشواهد وجمع طرق الأحاديث التى ذكرها فى كتابـــه مسندة الى منتهاها .

خامسا : اعتنى الطحاوى رحمه الله فى كتابه هذا عناية فائقة بنقد الرجال توثيقا كان أوتضعيفا مما جعـــل لهذا الكتاب شأنا بين كتب الحديث .

سادسا : ومع مميزات هذا الكتاب فانه ليس كتابا مرتبا على الأبواب الفقهية ولا على حروف المعجم .

لهذا أقترح أن يتعاضد الباحثون لاخراج هذا الكتاب فى صورة محكمة تقوم على الترتيب والتنظـــيم الذى ييسر لطلبة العلم سبيل الحصول على رغباتهم التى ينشدونها .

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

الطالب : حسن أحمد عمر أليك

المشرف : د . عبد الباسط ابراهيم بلبـــول

يعتمـــد ،،، عميد كلية الدعوة وأصول الديـــــن

د . على بن نفيع العليانــــــــى

- الرموز المستعملة في الرسالة -

ت بغداد	:	تاريخ بغداد للخطيب البغدادي
ت الدارمي	:	تاريخ الدارمي
ت الصغير	:	التاريخ الصغير للبخاري
ت الكبير	:	التاريخ الكبير للبخاري
ت ابن معين	:	تاريخ ابن معين
ت	:	تقريب التهذيب لابن حجر
ت ت	:	تهذيب التهذيب لابن حجر
الثقات للعجلي	:	تاريخ الثقات للعجلي
الجرح	:	الجرح والتعديل لابن أبي حاتم
ض للدارقطني	:	الضعفاء والمتروكون للدارقطني
ض الصغير للبخاري	:	الضعفاء الصغير للبخاري
ض للعقيلي	:	الضعفاء الكبير للعقيلي
ض للنسائي	:	كتاب الضعفاء والمتروكين للنسائي
ط ابن سعد	:	الطبقات الكبرى لابن سعد
اللسان	:	لسان الميزان لابن حجر
المجروحين	:	المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين لابن حبان
المغني	:	المغني في ضبط أسماء الرجال لمحمد طاهر الهندي
الميزان	:	ميزان الاعتدال للذهبي

" كلمــة شــــكر "

الحمد لله على توفيقه واحسانه ، الحمد لله على فضله وانعامه ، والصلاة والســـلام على سيد خلقه وخاتم أنبيائه ، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد : فانى أتوجه بالشــكر الجزيل لكل من مدّ الىّ يد العون والمساعدة ، وفـى مقدمتهم استاذى المشرف على الرسالة فضيلة الدكتور / عبدالباسط بلبول ، الـــذى كان سببا لانجاز هذا العمل بعد الله سبحانه وتعالى ، ولقد منحنى وقته الثمين ولـم يقتصر لقائى به على ساعات الاشراف ، بل وجدت منه المعونة الصادقة فى أوقات كثـــيرة، أطال الله بقاءه ونفع به .

كما أتوجه بالشــكر الجزيل للقائمين على جامعة أم القرى وعلى رأسهم معالى مديــــر الجامعة ، وسعادة عميد كلية الشريعة ، وسعادة وكيل الكلية ، وسعادة عميد كليــــة الدعوة وأصول الدين ، وسعادة وكيل الكلية ، وسعادة رئيس القسم وادارة الكليـــة.

كما أشكر القائمين على الدراسات العليا ، وكذا القائمين على مركز البحث العلـــمى .

فجزى الله الجميع عنى وعن الاسلام خير الجزاء .

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

- المقدمـــــة -

اللهم ربنا لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك ، سبحانك شــرعت الأحكام لعبادك وأنزلت بهاكتابك وأرسلت رسولك الأمين فبينها أكمل تبيين . اللهـــم صل وسلم وبارك عليه وعلى آله وصحبه الذين نضر الله وجوههم بسماع حديث رســـولك صلى الله عليه وسلم وتبليغه للناس حتى صاروا بذلك مصابيح الهدى فقها وتطبيقــــا ، اللهم وفق من اهتدى بهديهم الى يوم الدين .

وبعد : فان السنة النبوية الشريفة ، قد نالت حظا كبيرا من العناية والاهتمام مــن قبل المسلمين ، بحفظها ، وروايتها ، وتدوينها ، وتمييز صحيحها من سقيمها ، وشــرح غريبها ، الى غير ذلك مما قام به علماء الاسلام .

ولا غرابة فهي المصدر الثاني للتشريع الاسلامي بعد القرآن الكريم مصداقا لقول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ وأنزلنا اليك الذكر لتبين للناس مانزل اليهم ولعلهم يتفكــرون ﴾ (١)

وقد كان الامام الطحاوي رحمه الله ، من هؤلاء العلماء الذين خدموا السنة النبوية ، خاصة فيما يتعلق بمشكل الحديث ، حيث ألف فيه كتابه " بيان مشكل الآثار " الـذي جمع فيه كثيرا من الأحاديث التي ظاهرها التعارض وقام بشرحها ، وكشف اللبس عنهـا ، ودفع الاشكال منها ، ووضح معانيها .

وقد تفضل الله عليّ حيث كنت أحد الطلاب الذين اشتركوا في تحقيق هذا الكتــاب ، وكان نصيبي من هذا السفر المبارك القسم الأخير من الجزء الخامس ، وتمام الجـــزء السادس " من أول : " باب بيان مشكل مااختلف فيه أهل العلم من اباحة اتمام الصـلاة في السفر للمسافر ، ومن معه من ذلك بما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم " الى آخــر : " باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، في صلاته على قتلى أحد بعد مقتلهم بثمان سنين " .

---

(١) سورة النحل ، آية ٤٤ .

ومن أسباب اختياري لهذا الموضوع هي :

١- أهمية شخصية الامام الطحاوي في العلوم الاسلامية وخاصة في الحديث النبـــوي .

٢- أهمية دراسة : "مشكل الحديث" ومنزلة كتاب الطحاوي العلمية في هذا الجانب ، حيث انه أوسع وأجمع كتاب في بابه .

والمنهج الذي اتبعته في هذا العمل : أنني التزمت بخطة موحدة أقرها مجلس كلية الشريعة ،قسم الدراسات العليا الشرعية وهي كالتالي :-

مقدمة وثلاثة أقسام وخاتمة :-

المقدمـة : وتشمل بيان سبب اختياري لهذا الموضوع وأهميته .

القسم الأول : التعريف بالمؤلف وعصره ، ويشتمل على فصول :-

الفصل الأول : عصر الامام الطحاوي : ويشتمل على مباحث :-

المبحث الأول : الحالة السياسية بمصر في عصر الطحاوي

المبحث الثاني : الحالة الاجتماعية بمصر في عصر الطحاوي

المبحث الثالث : الحالة العلمية والفكرية بمصر في عصر الطحاوي

الفصل الثاني : التعريف بالامام الطحاوي : ويشتمل على مباحث:-

المبحث الأول : اسمه ونسبـه

المبحث الثاني : مولـــده

المبحث الثالث : أســـرته

المبحث الرابع : طلبه للعـلم

المبحث الخامس : مذهبـــه

المبحث السادس : رحلاته في طلب العلم

المبحث السابع : شيوخه وتلاميذه

المبحث الثامن : أهليته العلمية ومكانته

المبحث التاسع : عقيدتـــه

القسم الثالث: التحقيق :- ويشمل مايلي :-

أ- توثيق النسخة ووصفها والسماعات عليها .

ب- تحقيق النص واتبع فيه الخطوات التالية :-

١- مقابلة النسخ وضبط النصوص ضبطا علميا .

٢- ترجمة رجال الأسانيد وغيرهم ممن يرد في الكتاب.

٣- تخريج الأحاديث من مظانها .

٤- بيان غريبه والتعليق على مايتطلب التعليق عليه .

٥- المقارنة بين منهج الطحاوي ومنهج ابن قتيبة وابن فورك في دفع التعارض بين الأحاديث المشتركة التي يذكرونها في كتبهم .

عملي في الرسالة :-

١- نقلت النسخة التي حصلت عليها من مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ، المصورة من مكتبة : " فيض الله أفندي باسطنبول .

٢- قمت بتصويب التصحيفات ، وتصحيح الأخطاء الواردة في المخطوطة من الناحية الاملائية والنحوية حيث كانت النسخة مكتوبة بالرسم الاملائي القديم مثل : تسهيل الهمزة : قايل ، وايل ، عايشة، وقصر الممدود ، مثل : القرّا ، وترك النقط في بعض الأحيان .

٣- قمت بترقيم الأبواب والأحاديث . وجاء عدد الأبواب (١٢٠) عشرين ومائة باب ، وعدد الأحاديث (٨٩٨) ثمان وتسعين وثمانمائة حديث وذلك غير الأحاديث التي ذكرها الطحاوي بدون السند فاني لم أرقم هذه الأحاديث وعددها (٢٠) عشرون حديثا تقريبا .

٤- ترجمت لرجال الأسانيد وذكرت أقوال أئمة الجرح والتعديل في كل راو من المصادر المعتمدة . وكان اعتمادي أكثر على كتابين من بين هذه الكتب هما : " تهذيب التهذيب " الذي رمزت اليه بحرف : " ت ت " و " تقريب التهذيب "

الذى رمزت اليه بحرف : " ت " وكلاهما للحافظ ابن حجر .

ولم أتقيد بذكر المراجع بالترتيب وقد أذكر أحيانا عشرة مراجع فى ترجمة راو واحد ، لكننى أقدم " تهذيب التهذيب " و " تقريب التهذيب " أولا ، لأنى جعلتهما أصلا فى ترجمة الرجال .

٥- خرجت الأحاديث من مظانها من كتب السنة ، وعزوت ذلك الى الكتاب والباب والجزء والصفحة ورقم الحديث ، وذلك لسهولة المراجعة ، مع ذكر طريق الحديث الذى أخرجه أصحاب هذه الكتب ، وكانت لى عناية خاصة بسند الطحاوى ، فاذا وجدت سند الطحاوى فى الكتب الستة اكتفيت بها ، وقد أزيد عليها من باب الفائدة . واذا لم أجد فى الكتب الستة ، فتشت فى كتب السنة الأخرى كالمعاجم والمسانيد وغيرها . وقد أثبت الكتب الستة بالترتيب المعتاد : صحيح البخارى ، صحيح مسلم ، سنن أبى داود ، سنن الترمذى ، سنن النسائى ، سنن ابن ماجه ، أما الكتب الأخرى من السنن والمسانيد والمصنفات فلم أتقيد بذكرها بالترتيب. وأكتفى بالمتابعات التامة ان وجدت ، دون الناقصة ، ونبهت على المتابعات والشواهد عند الطحاوى ، ووجدت ذلك كافيا ، وقد وجدت بعض الأحاديث ورد عن طريق أحد عشر صحابيا . (أنظر : الحديث رقم ٤٤) ومنها عن ثلاثة عشر صحابيا (انظر: الحديث رقم ٧٩) ، واذا لم يذكر الطحاوى المتابعات والشواهد فاننى أثبت المتابعات والشواهد من المراجع الأخرى .

٦- حكمت على الاسناد بأقوال أئمة الجرح والتعديل ، وكان اعتمادى فى الحكم على الرجال ، أكثر على قول ابن حجر فى : " التقريب " اذا كان فى الاسناد راو ضعيف ، ونص العلماء على ضعفه ، أو قالوا : " صدوق يهم " صدوق سيئ الحفظ " " مقبول " وما الى ذلك : حكمت على الاسناد بالضعف ، واذا كان له متابعة ، أو شاهد ، قلت : يرتقى بالمتابعة ، أو بالشاهد ، واذا أخرج الشيخان ، أو أحدهما هذا الحديث من قبل هذا الراوى ، قلت : اسناده : صحيح ، والحديث مخرج فى الصحيحين ، أو فى صحيح البخارى ، أو فى صحيح مسلم .

واذا قلت : اسناده ضعيف ، والحديث مخرج فى الصحيحين ، أو فى صحيح

البخاری ، أو فی صحیح مسلم، فمعناه : أخرج الشیخان أو أحدهما هذا الحدیث من طریق راو آخر، ولیس من طریق هذا الراوی الضعیف .

واذا قلت : اسناده صحیح ،أو حسن ،أو ضعیف ،فهذا الحکم علی الاسناد الذی ذکره الطحاوی ، ولیس علی الحدیث .

٧- عزوت الآیات الی مواضعها من القرآن الکریم بذکر السورة ورقم الآیة.

٨- شرحت الألفاظ الغریبة معتمدا علی کتب اللغة، وغریب الحدیث ، وشروحه والحواشی .

٩- أشرت الی بدایة اللوحة من النسخة المخطوطة (بعد ذکر رقم اللوحة) للوجه الأیمن بحرف : "أ" وللوجه الأیسر بحرف : "ب" مع ذکر رقم الجزء، مثل : "$\frac{٢٩٢}{٥}$ أ " أی : الجزء الخامس ،اللوحة رقم ٢٩٢ الوجه الأیمن ،" $\frac{١}{٦}$ ب " الجزء السادس ، اللوحة رقم ١ ، الوجه الأیسر .

١٠- أفردت الدراسة عن الامام الطحاوی من النواحی العلمیة، وعن أهمیة کتاب : " مشکل الآثار " وخصائصه ، وذلك فی قسم الدراسة .

١١- ذکرت خاتمة البحث ، وقد أشرت فیها الی أهم النتائج التی توصلت الیها .

١٢- وضعت فهرسا تفصیلیا للآیات ، والأحادیث ، والرواة ، والأعلام ، والکنی ، والأنساب ، والبلدان والمواضع ، والقبائل والکلمات الغریبة ، والمراجع، والموضوعات.

سیاق الروایات عند الطحاوی (أو منهجه) :-

١- یستوعب أحادیث المسألة وقد لا یترك منها حدیثا واحدا ، یذکر السند کاملا ، ونادرا ما یذکره معلقا .

أکثر رواة الطحاوی ثقات ، ومنهم الصدوق ، والضعیف الذی توبع ، وقلیل منهم ضعیف لم یتابع .

٢- التوفیق بین الروایات : یوفق الروایات التی ظاهرها التعارض من حیث :-

أ - اللغة .

ب - الفهم.

ج - الناسخ والمنسوخ .

٣- نظرا لغزارة علم الطحاوى ، فانه يترك المسألة ، وينتقل الى مسألة أخرى لهـا صلة بالمسألة الأولى ، ثم يعود الى الموضوع الذى عقد له الباب.

الصعوبات التى واجهتنى فى أثناء البحث :-

١- النسخة المخطوطة واحدة حصل فى بعض الكلمات طمس (وبعضها غير واضح) ولا توجد نسخة ثانية من المخطوطة .

مكثت فى مركز البحث العلمى ، بقسم ميكروفليم بجامعة أم القرى فترة طويلة من الزمن لأقرأ الكلمات التى حصل فيها : " طمس " أو سقط منها بعض النقط ومع هـذا لم أتمكن من قراءة بعض الكلمات ، وبعد محاولة طويلة ، قلت فى الهامش : " طمس بالأصل " أو : " غير واضح " .

٢- احالة الامام الطحاوى بعض الأحاديث التى يذكرها بدون سند ، الى الأجـزاء السابقة بقوله : " كما تقدم منا فى كتابنا هذا باسناده " .

وأصل الكتاب ثمانية أجزاء مقسمة بين طلاب ثمانية ومع اتصالى بالزملاء المشتركين معنا فى تحقيق هذا الكتاب ، لم أتمكن من الوصول الى المواضع التى أحال اليهـا الطحاوى ، واذا كانت الاحالة فى القسم الذى أحققه فاننى أشير الى موضعـه .

٣- ذكر بعض رجال الأسانيد أحيانا باسم الراوى ، وأحيانا بلقبه ، أو كنيته غـير المشهورة ، وأحيانا باسمه غير الكامل . وهذا مما يصعب على الباحث الوقوف علـى هؤلاء الرجال (مثل : حدثنا يونس ، حدثنا عبيد الله ، حدثنا سفيان) وهكذا .

٤- عدم وجود بعض الرواة فى كتب الرجال المعروفة ، لهذا بقى عدد قليل مـن الرواة لم أحصل على ترجمتهم مع البحث فى المراجع المعروفة.

وقد التزمت فى هذا البحث بالمنهج العلمى ، وبذلت قصار جهدى ، واعتـذر للأخطاء والنسيان الوارد فى الرسالة فالكمال لله سبحانه وتعالى .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وأصلى وأسلم على نبيه الأمين .

الدراسة

- بسم الله الرحمن الرحيم -

- القسم الأول -

* التعريف بالمؤلف وعصره *

ـ الفصـــل الأول ـ

* عصـــر الامـــام الطحـــاوى *

ـ المبحـــث الأول ـ

* الحالة السياسية بمصر في عصر الطحاوى *

* الحالة السياسية بمصر في عصر الطحاوى *

ولد الامام الطحاوى فى مصر وعاش فيها فى القرن الثالث الهجرى وقبل أن نتكلم عن حياة الطحاوى نتكلم عن أحوال مصر بايجاز فى العصر الثانى العباسى من الناحية السياسية التى لها دور كبير فى الحياة العلمية ، وهذا العصر العباسى الثانى يسمى (العصر التركى أو عصر تغلب الأتراك) لميل العباسيين الى الأتراك ولتولى الأتراك مقاليد أمور الدولة بعد انحرافهم عن العرب وميلهم الى الفرس فى العصر العباسى الأول . وكان الخليفة (المعتصم ٢١٨-٢٢٨) أول من استكثر من الأتراك حيث أبعد العرب عن الجيش والمناصب الرئيسية وأسقطهم من ديوان العطاء واعتمد على الأتراك اذ كانت أمه تركية وكان العصر العباسى الثانى عهد اضطراب وقلق وفتن وفوضى من الناحية السياسية - كما كان فى عهد الأمويين - مما أدى الى ذهاب هيبة الخلافة الاسلامية فى عاصمة الخلافة بغداد . حيث لم يبق من الخلافة الاسلامية الا اسمها وبسبب هذا الضعف والانحلال استغل بعض أمراء الولايات فى الخلافة العباسية ضعف الخلافة وأعلنوا استقلالهم التام عن الخلافة .

وكانت مصر احدى ولايات الخلافة العباسية وكانت تتبعها تبعية مطلقة لأن الخلفاء قاموا يندبون الولاة لتولية الحكم فيها ولكن منذ الخليفة المعتصم أصبحت مصر تحت ادارة ولاة الأتراك .

وقد تعاقب على الخلافة العباسية فى العصر الذى عاشه الطحاوى عشرة من الخلفاء بدءا من السنة ٢٣٢هـ وحتى السنة ٣٢٢هـ كما يلى :-

اسم الخليفة	فترة خلافته
المتوكل على الله	٢٣٢-٢٤٧هـ
المستنصر بالله	٢٤٧-٢٤٨هـ
المستعين بالله	٢٤٨-٢٥٢هـ
المعتز بالله	٢٥٢-٢٥٥هـ

اسم الخليفة	فترة خلافته
المهتدى	٢٥٥-٢٥٦هـ
المعتمد على الله	٢٥٦-٢٧٩هـ
المعتضد بالله	٢٧٩-٢٨٩هـ
المكتفى	٢٨٩-٢٩٥هـ
المقتدر	٢٩٥-٣٢٠هـ
القاهر بالله	٣٢٠-٣٢٢هـ (١)

ومعظم هؤلاء الخلفاء اما قتلوا واما خلعوا على أيدى الأتراك الذين قوى شأنهم وتملكوا زمام الأمور . وكانت بداية ذلك فى عهد المتوكل حيث كان قتيلهم الأول وقتلوا بعده المستعين بالله ، ثم المعتز ، ثم المهتدى ، ثم أخذوا بعد ذلك يولون من يشاءون ويعزلون من يريدون وكانوا يفضلون البقاء على مقربة من دار الخلافة ليبعدوا عن أنفسهم خط التآمر أو الايقاع بهم اذا ابتعدوا عن دار الخلافة واستمر هذا الحال فى الديار المصرية حتى سنة ٢٥٤هـ حيث تقلد فيها " بايكباك التركى " مصر فاستخلف عليها أحمد بن طولون (٢) .

وكانت أعمال مصر حينما دخل عليها أحمد بن طولون مقسمة بين عدة أشخاص فكان على الاسكندرية اسحاق بن دينار ، وعلى برقة (*) أحمد بن عيسى الصعيدى وعلى القضاء

---

(١) انظر تاريخ الطبرى : ٩/ ١٥٤ ومابعدها ، البداية والنهاية : ١٠/ ٣٦٤ ، ومابعدها ، تاريخ الاسلام السياسى : ٣/ ٤ ، الكامل فى التاريخ : ٧/ ٣٣ ، ومابعدها ، تاريخ الخلفاء للسيوطى : ٣٤٦-٣٩٠ ، ظهر الاسلام : ١/ ٣ ومابعدها أبو جعفر الطحاوى وأثره فى الحديث : ص ١١-١٤ ، الامام أبو جعفر الطحاوى فقيها ٤٣-٤٥ ، رسالة الدكتوراه عبد الله نذير ، جامعة أم القرى .

(٢) هو الأمير أبو العباس التركى صاحب الديار المصرية والشامية والثغور وكان شجاعا عادلا حسن السيرة محبا لأهل العلم ، ولد سنة ٢٢٠هـ فى سامراء فتفقه وتأدب ، وحفظ القرآن الكريم وكان ذا خلق قويم ، وتقدم عند الخليفة المتوكل الى أن ولى امرة الثغور ودمشق ثم مصر سنة ٢٥٤هـ ، وتوفى سنة ٢٧٠هـ .
انظر : سيرة أحمد بن طولون : ص ٢٨١ ، النجوم الزاهرة : ٣/ ١ بتصرف .

(*) برقة : بفتح أوله والقاف : اسم صقع كبير يشتمل على مدن وقرى بين الاسكندرية وافريقية . معجم البلدان : ١/ ٣٨٨ .

بكار بن قتيبة [١] ، وعلى البريد شقير الخادم ، وعلى الخراج أحمد بن المدبر ، وبعد قتل باكباك تولى مصر بارجوج حمو ابن طولون فكتب اليه : (تسلم من نفسك لنفسك) وبذلك أقره على ما بيده وزاد في سلطته بأن استخلفه على مصر كلها [٢] ولما مات بارجوج سنة (٢٥٩ هـ) صاحب اقطاع مصر الذى كان ابن طولون يحكمها نيابة عنه قدم ابن طولون الى مصر وأصبح واليا عليها من قبل الخليفة المعتمد على الله ، مباشرة في سنة ٢٦٣ هـ أرسل اليه الخليفة يستحثه في جمع الأموال فكتب اليه أحمد بن طولون :((لست أطيق ذلك والخراج بيد غيري)) فقلده الخليفة المعتمد خراج مصر وولاة الثغور الشامية وبذلك أصبحت جميع أعمال مصر الادارية والقضائية والعسكرية والمالية بيد أحمد بن طولون. [٣]

وبذلك استطاع أحمد بن طولون أن يستقل بمصر وضم اليها الشام وبرقة وجزءا من العراق وبلغ حكمه من القوة بحيث استعان به الخليفة المعتمد ببغداد وشكى اليه مايلاقيه من أخيه الموفق من استبداده بالأمور دونه فدعاه ابن طولون ليقيم بمصر [٤] واستجاب الخليفة المعتمد لهذه الدعوة وسار في طريقه الى مصر الا أن عامل الموصل منعه من ذلك باشارة أخيه الموفق .

وكان ارتباط مصر في هذا العهد بالخلافة العباسية ارتباطا شكليا كالدعاء للخليفة على المنابر وتعيين القضاة من قبله .

وقد كان ابن طولون بعيد النظر ، قائدا ماهرا خبيرا بأساليب الحروب وتعبئة الجيوش كما أنه كان اداريا حازما [٥] وقف على موارد الثروة على اختلافها واستغلها

---

(١) انظر تهذيب ابن عساكر: ٣ / ٢٨٥ ، كتاب الولاة والقضاة : ٤٧٧ ، ٥٠٥ .

(٢) وكان ولاة مصر في ذلك العصر لا ينيبون عنهم شخصا واحدا في مصر وكانوا يقسمون أعمالها بين عدة أشخاص ، ليكون كل واحد منهم عينا على الآخر فلا يتطلع أحدهم الى الاستقلال بها خشية اتفاق الآخرين عليه، انظر: تاريخ ابن خلدون : ٤ / ٦٣٨ وما بعدها ، خطط المقريزي : ١ / ٥٩٢ .

(٣) انظر: كتاب الولاة والقضاة للكندي ص: ٢١٧ ، النجوم الزاهرة : ٣ / ٣ - ٧ .

(٤) انظر سيرة أحمد بن طولون : ص ٢٨١ ، الكامل في التاريخ : ٧ / ٣١٦ ، النجوم الزاهرة ٣ / ٤ .

(٥) وفيات الأعيان : ١ / ١٧٣ .

لمصلحة الدولة من غير أن يرهق الناس بالضرائب وعمل على نشر الأمن والعدل والرخاء والاطمئنان ، حتى شمل الرخاء والرفاهية البلاد في عهده ، وكان كريما جوادا شجاعا عادلا متواضعا ، كان يقرب اليه الناس ويجزل لهم العطاء وكان يتصدق على الفقراء وكان يبذل في أعمال الخير ألف دينار في كل يوم (١) وكان من حفظة القرآن الكريم ومن أكثر الولاة احتراما (٢).

وفي سنة ٢٧٠هـ توفي أحمد بن طولون واستمر ملك مصر والشام في أعقابه بعد وفاته الى سنة ٢٩٢هـ وفي هذه الفترة (أي من ٢٥٤هـ الى ٢٩٢) تولى من أسرة ابن طولون خمسة أمراء :

اسم الخليفة	فترة خلافته
١- أحمد بن طولون	٢٥٤-٢٧٠هـ
٢- خمارويه بن أحمد	٢٧٠-٢٨٢هـ
٣- أبو العساكر جيش بن خمارويه	٢٨٢-٢٨٣هـ
٤- هارون بن خمارويه	٢٨٣-٢٩٢هـ
٥- شيبان بن أحمد بن طولون	٢٩٢هـ. (٣)

فتكون مدة حكمهم ثمانية وثلاثين سنة تقريبا ، ثم سقطت الدولة الطولونية على يد محمد بن سليمان الكاتب قائد الخليفة (المكتفي) فعادت مصر الى التبعية المطلقة للعباسيين ببغداد وعادت الاضطرابات بسبب ضعف الخلفاء العباسيين وعجزهم عن المحافظة على سلطانهم وظلت مصر على هذه الحال الى أن قامت الدولة الاخشيدية في سنة ٣٢٣هـ. (٤)

ومن هذا العرض التاريخي الموجز يبدو لنا أن الامام الطحاوي عاصر جميع أمراء الدولة الطولونية.

---

(١) خطط المقريزي : ١/ ٥٩٠ (٢) وفيات الأعيان : ١/ ١٧٣ بتصرف يسير.

(٣) خطط المقريزي : ١/ ٦٠٠-٦٠٢ ، النجوم الزاهرة : ٣/ ٢-١٤٣.

(٤) النجوم الزاهرة : ٣/ ١١١ ، ١٥٢ وما بعدها ، عبد المجيد محمود ، أبو جعفر الطحاوي وأثره في الحديث : ص٤١-٥١ ، رضا سنوسي ، الجزء الثاني من مشكل الآثار ، رسالة دكتوراه بجامعة أم القرى بمكة المكرمة : ص٢-٤ ، عبد الله نذير ، الامام أبو جعفر الطحاوي فقيها ، رسالة دكتوراه بجامعة أم القرى : من ص٤٣-٤٦ بتصرف.

- المبحث الثانـي -

* الحالة الاجتماعية بمصر في عصر الطحاوي *

عاشت مصر في عهد الطولونيين متمتعة بالاستقرار والرخاء والهدوء والأمن . فقـد شهدت البلاد في هذا العهد نهضة عمرانية وصناعية وتجارية ولا شك أن استقلال مصر في هذا العهد أفادها فائدة كبرى .لأن ما يجبى منها كان يصرف فيها بدلا من أن يرسل الى بغداد . فلقد اهتم الطولونيون بانشاء المدن والمساجد والمستشفيات، وأنشأوا مدينة القطائع بشمال شرقي الفسطاط على طراز سامراء بالعراق ، ونقلوا الى هذه المدينة حضارة العراق وفنونها ، وقد أشاد المقدسي بذكر مدينة الفسطاط بمصر وقال عنهـا : " مفخر الاسلام ومتجر الأنام وأجل من مدينة السلام "(١) كما بنى الجامع المشهور جامـع ابن طولون الذي يكشف لنا بوضوح - على الرغم من مرور الزمان - عن حقيقة النشـاط العمراني والفني في ذلك الزمان .

قال المقريزي : " فعمرت القطائع عمارة حسنة ، وتفرقت فيها السكك والأزقة وبنيـت فيها المساجد الحسان ، والطواحين والحمامات والأفران "(٢).

كما اهتم الطولونيـون ببناء القصور الفاخرة والمباني الضخمة وانشاء الميادين الفسيحة وغرسها بأنواع الزهور والأشجار وتزويد البساتين التي اهتموا بتنسيقها بوسائل الراحة والرفاهية .

كما قاموا ببناء المستشفيات الكبرى على نسق بديع والعناية بنزلائها والاهتمام بالمرضى من علاجهم وطعامهم وغير ذلك . ولقد بلغ الترف أوج نشاطه في عهد خمارويه. وأكبر شاهد على هذا الترف والغنى الذي وصل اليه الطولونيـون زواج (قطر النـدى) بنت خمارويه للخليفة العباسي المعتضد بالله حيث انفق أكثر ما في خزائن الدولة من الأموال في زواج ابنته حتى أصبحت ميزانية الدولة بشيء من الضعف . وهذه الثـروات الطائلة ليست منحصرة في طبقة الأمراء فقط بل عرفت بعض الأسر بالغنى الفاحش مثـل

---

(١) المقدسي : أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم : ص ١٩٧ .

(٢) الخطط: ١/ ٥٩٣ .

آل الجصاص ، ويعد عهد الطولونيون عهدا ذهبيا حيث تحسنت فيه أحوال الناس المادية وازدهرت ازدهارا فائقا.[١]

كما اهتم الطولونيون بالصناعة اليدوية حيث اشتهرت مصر في هذا العهد بصناعة الكتان الذي كثرت زراعته في الفيوم ودمياط وكانت صناعة النسيج من الكتان والصوف وكانت مدينة طحا مدينة الامام الطحاوي - من المدن المشهورة بصناعة الصوف الجيد .

أما التجارة فكانت تمر من الغرب الى الشرق عن طريق مصر ، وكانت الاسكندرية ملتقى التجارة العالمية ، مما كان سببا في ازدهار الحياة الاجتماعية في مصر مما أسهم اسهاما كبيرا في رفاهية الحياة ، حيث شمل الرخاء البلاد حتى بيع عشرة الارادب من القمح بدينار واحد.[٢]

كان سكان مصر في هذا العهد خليطا من المسلمين العرب الذين جاء آباؤهم منذ الفتح الاسلامي الأول واستوطنوا مصر وما تتابع بعدهم من الهجرات من قحطانيين وعدنانيين ، ومن أسلم من أهل البلاد على أيدي الفاتحين المسلمين والأتراك المسلمين الذين كانوا يتولون مصر من قبل الخلافة العباسية. والعنصر الثاني هم الأقباط الذين يعتنقون الدين المسيحي وغيرهم من اليونانيين والرومانيين وبقية الأجناس ، والأقباط كانوا يتكلمون القبطية ويعد هؤلاء من أصحاب الطبقة الوسطى وسكان القرى . أما المسلمون فكانوا يقيمون بالفسطاط أو بالاسكندرية غالبا ، ولم يكونوا يذهبون الى القرى الا أيام الربيع لرعي الدواب.[٣]

وقد كان المجتمع المصري في ذلك الوقت يتمتع بجانب كبير من التدين والصلاح والالتزام بالأخلاق الاسلامية وذلك لقربه من القرون الفاضلة .

---

(١) انظر: الخطط : ١/ ٥٩٣ ومابعدها ، النجوم الزاهرة: ٣/ ٥٣ ، ظهر الاسلام : ١/ ١١٠-١١١.

(٢) المقدسي :أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم :ص٢٠٣ بتصرف يسير، تاريخ الاسلام السياسي : ٢/ ٣٢٢.

(٣) انظر: أحسن التقاسيم: ص ٢٠٣ ، الخطط: ١/ ١٤٦ ومابعدها . حسن المحاضرة: ١/ ١٤٥ ، ومابعدها ، الامام أبو جعفر الطحاوي فقيها : ص ٤٧ - ٤٨ ، بتصرف .

فقد كان للعلماء مكانة عظيمة في قلوب الناس وهؤلاء العلماء كانوا يقومون بواجبهم نحو الاصلاح والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والاصلاح بين الناس ونشر العلم وحفظ المجتمع من الفساد ومناصحة الأمراء . فلهذا كان المجتمع على الترابط والتناصح وكان لهذه النواحي أثر طيب في شخصية الطحاوي.(١)

---

(١) انظر المراجع السابقة بتصرف (نفس الأجزاء والصفحات) .



- البحـث الثالـث -

* الحالة العلمية والفكرية بمصر فى عصر الطحاوى *

تعد مصر مركزا علميا من مراكز الدولة الاسلامية منذ الفتح الاسلامى (١) لوجود عدد كثير من الصحابة رضوان الله عليهم الذين نزلوا الى مصر منهم : عمرو بن العاص، وابنه عبد الله بن عمرو بن العاص ، وأبو ذر ، والزبير بن العوام ، وسعد بن أبى وقاص وغيرهم (٢) ويذكر أن مائة رجل من الصحابة ممن بايع تحت الشجرة قد دخل مصر مع عمرو بن العاص (٣).

وقد ورث العلم عن هؤلاء الصحابة عدد كبير من التابعين بمصر، ومن أبرزهم : عبد الرحمن بن حجيرة (٤) وأبو خير مرثد بن عبد الله اليزنى (٥) وعبد الرحمن بن عسيلة الصنابحى (٦) ونافع مولى ابن عمر (٧) فقد بعثه عمر بن عبد العزيز الى مصر ليعلم أهلها السنن (٨) .

تجمع هؤلاء وغيرهم فى مصر واتخذوها مقرا لهم يمارسون فيها نشاطاتهم العلمية حيث قاموا بنشر علوم الصحابة - رضوان الله عليهم - فى مصر ونقلوها الى الأجيال اللاحقة

---

(١) فتحت مصر فى زمن الخليفة الثانى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى سنة ١٩ هـ على يد الصحابى عمرو بن العاص رضى الله عنه .
انظر: فتوح البلدان للبلاذرى :ص ٢١٤.

(٢) انظـر : معرفة علوم الحديث : ص ١٩٣ ، حسن المحاضرة : ١ / ٨٥ وما بعدها .

(٣) انظر: حسن المحاضرة : ١ / ١٠٤.

(٤) هو عبد الرحمن بن حجيرة (بمضمومة وفتح جيم وسكون ياء وراء) أبو عبد الله الخولانى المصرى ، قاضى مصر المتوفى سنة ٨٠ هـ روى عن ابن مسعود وأبى ذر وأبى هريرة وعقبة بن عامر وعبد الله بن عمرو . ت ت: ٦ / ١٦٠ ، الثقات للعجلى : ٢٩١ ، المغنى فى ضبط الأسماء : ٧٢.

(٥) انظر ترجمته فى الحديث رقم ٨١١.

(٦) هو عبد الرحمن بن عسيلة أبو عبد الله الصنابحى المرادى كان ثقة قليل الحديث ، ذكره البخارى فى التاريخ الأوسط فى فصل من مات ما بين السبعين الى الثمانين . رحل الى النبى صلى الله عليه وسلم فوجده قد مات قبله بخمس ليال أو ست .
ت ت : ٦ / ٢٢٩ ، ط ابن سعد : ٧ / ٥٠٩.

(٧) انظر ترجمته فى الحديث رقم ٦٣ . (٨) انظر: حسن المحاضرة : ١ / ١١٩.

واهتموا بتعليم القرآن الكريم والسنة النبوية ورواية التاريخ . ولم يكن التخصص في مادة من المواد الذي قد عرف بعد ، كما أنه لم تظهر بعد مسائل الفقه ولم يظهر افرادها بالتأليف ، فالعلماء مشغولون بالجمع والتحصيل .

وبعد توافر الأسباب وجمع المادة العلمية بدأ دور الترتيب والتصنيف في مصر حيث ظهرت طبقة الفقهاء المستنبطين للأحكام من مصدريها الأصليين الكتاب والسنة وأخذ هذا الاتجاه في الظهور منذ يزيد بن أبي حبيب [١] وكان أول من نشر العلم بمصر في الحلال والحرام ومسائل الفقه [٢] . وقد تتلمذ على يديه الامام الفقيه المجتهد الليث بن سعد [٣] وكان من طبقة الامام مالك وأبي حنيفة في العصر ويساويهما . قال عنه الشافعي : " كان الليث أفقه من مالك الا أنه ضيعه أصحابه " [٤]

ومن تلاميذ يزيد بن أبي حبيب أيضا : حيوة بن شريح [٥] الذي قال عنه ابن المبارك : ما وصف الي أحد ورأيته الا كانت رؤيته دون صفته ، الا حيوة بن شريح فان رؤيته كانت أكبر من صفته . [٦]

ومنهم أيضا : عبد الله بن لهيعة [٧] وعبد الله بن وهب [٨] وأبو صالح [٩] كاتب الليث بن سعد ، وغيرهم من العلماء . وكان لهم دور عظيم في الحركة العلمية في مصر في هذا العهد .

وقد رحل بعض العلماء المصريين في عهد الليث بن سعد الى المدينة المنورة وتفقهوا على امام دار الهجرة مالك بن أنس ، منهم :-

---

(١) انظر ترجمته في الحديث رقم ٢٠٢ .
(٢) أبو جعفر الطحاوي وأثره في الحديث ٢٣ .
(٣) انظر ترجمته في الحديث رقم ٢٢ .
(٤) ت ت : ٨ / ٤٥٩ ، طبقات الفقهاء للشيرازي : ص ٧٨ ، حسن المحاضرة : ١ / ١٢٠ .
(٥) انظر ترجمته في الحديث رقم ٣٣ .
(٦) ت ت : ٣ / ٦٩ ، حسن المحاضرة : ١ / ١٢٠ .
(٧) انظر ترجمته في الحديث رقم ٣٥ .
(٨) انظر ترجمته في الحديث رقم ٥ .
(٩) انظر ترجمته في الحديث رقم ٥٤ .

عثمان بن الحكم الجذامي[١] وعبد الله بن وهب الذى صحب مالكا عشرين سنة وكان الامام مالك يكتب اليه : الى أبى محمد المفتى[٢] وعبد الرحمن بن القاسم[٣] وأشهب ابن عبد العزيز[٤] ثم رجعوا الى مصر فنشروا مذهب الامام مالك فى مصر، وكانت نتيجة هذا سعة انتشار مذهب الامام مالك فى مصر فى نهاية القرن الثانى ، حتى قدمها الامام الشافعى سنة ١٩٩ هـ واستطاع أن يجلب كثيرا من أنصار الامام مالك ويجذبهم اليه ببلاغته وفصاحته وبما أوتى من علم واسع فمال اليه كثير من العلماء .

وهكذا أصبحت مصر فى بداية القرن الثالث بعلمائها وفقهائها مركزا علميا هاما يقصده العلماء وطلاب العلم ومن يبتغى زيادة معارفه وسعة علمه، ومن أبرز العلماء الذين جمعتهم الرحلة الى مصر :-

محمد بن جرير الطبرى[٥] صاحب التفسير والتاريخ ، ومحمد بن اسحاق بن خزيمة[٦] ، ومحمد بن نصر المروزى[٧] كما رحل اليها الامام البخارى ومسلم والنسائى وغيرهم ، وقد كان للطحاوى مشاركة لبعض هؤلاء الأئمة فى شيوخهم ومعاصرتهم طوال سنى عمره .

---

(١) روى عن مالك وابن جريج وابن أبى مريم مات سنة ١٦٣ ، حسن المحاضرة : ١/ ١٢١ .

(٢) انظر : الشيرازى ، طبقات الفقهاء : ص ١٥٠ ، حسن المحاضرة : ١/ ١٢١ .

(٣) هو عبد الرحمن بن القاسم بن خالد العتقى أبو عبد الله المتوفى سنة ١٩١ هـ ، جمع بين الزهد والعلم ، وتفقه على مذهب مالك ، أنظر : طبقات الفقهاء ص ١٥٠ ، حسن المحاضرة : ١/ ١٢١ .

(٤) هو أشهب بن عبد العزيز أبو عمرو العامرى المتوفى سنة ٢٠٤ هـ ، قال ابن عبد البر كان فقيها حسن الرأى والنظر . وقال الشافعى : مارأيت أفقه من أشهب ، طبقات الفقهاء : ص ١٥٠ ، حسن المحاضرة : ١/ ١٢٢ .

(٥) هو الامام أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى المتوفى سنة ٣١٠ هـ.
طبقات الفقهاء : ص ٩٣ ، حسن المحاضرة : ١/ ١٢٤ ، التفسير والمفسرون : ١/ ٢٠٢ .

(٦) انظر ترجمته فى الحديث رقم ٤٨٦ .

(٧) هو الامام محمد بن نصر أبو عبد الله المروزى المتوفى سنة ٢٩٤ هـ أحد الأئمة الفقهاء ، نشأ بنيسابور وأقام بمصر مدة ثم رجع فاستوطن سمرقند ، وكان من أعلم الناس باختلاف الصحابة والتابعين فمن بعدهم وكان رأسا فى الحديث ورأسا فى الفقه . انظر : حسن المحاضرة : ١/ ١٢٤ ، طبقات الفقهاء : ص ١٠٦ .

وقد كان لكتابة الحديث النبوى وتدوينه أثر عظيم فى المحافظة على السنة النبوية وصيانتها من التزيد والنقصان والضياع بعدما كان ممنوعا كتابة وتدوين السنة بأمر الرسول صلى الله عليه وسلم لأسباب أهمها الخوف على اختلاطها بالقرآن الكريم وكانت محفوظة فى الصدور.

وقد ظهرت المؤلفات الحديثية على أساليب مختلفة وكان أول تدوين للسنة غير مرتب ولا تقتصر على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم بل كان مختلطا بأقوال الصحابة والتابعين وهذا ماتقتضيه طبيعة البداءة فى كل أمر جديد .

وكان أول من دون السنة النبوية هو الامام محمدبن مسلم بن شهاب الزهرى (١) بأمر الخليفة العادل عمر بن عبدالعزيز (٢) وذكر كثير من أئمة العلم أنه لولا الزهرى لضاعت كثير من السنن (٣) وبذلك كان الامام الزهرى أول من وضع حجر الأساس فى تدوين السنة فى كتب خاصة (٤) . ثم شاع التدوين فى الجيل الذى يلى جيل الزهرى وكان أول من جمع بمكة ابن جريج (١٥٠هـ) وابن اسحاق (١٥١هـ) ، وبالمدينة المنورة سعيد بن أبى عروبة (١٥٦)هـ والربيع بن صبيح (١٦٠هـ) والامام مالك (١٧٩هـ) ، وبالبصرة : حماد بن سلمة (١٦٧هـ) ، وبالكوفة : سفيان الثورى (١٦١هـ) ، وبالشام : أبو عمرو الأوزاعى (١٥٧هـ) ، وبواسط : هشيم (١٧٣)هـ، وبخراسان : عبدالله بن المبارك (١٨١هـ)، وباليمن : معمر (١٥٤هـ) ، وبالرى : شعبة بن الحجاج (١٦٠هـ) (٥) ، والليث بن سعد (١٧٥هـ) ، جرير بن عبدالحميد (١٨٨هـ) ، وسفيان بن عيينة (١٩٨هـ) .

وهؤلاء جميعا كانوا فى عصر واحد ولا يدرى أيهم سبق الى ذلك (٦) وكان صنيعهم فى

---

(١) انظر ترجمته فى الحديث رقم : ٧ .
(٢) انظر ترجمته فى الحديث رقم : ٣٧٤ .
(٣) السنة ومكانتها فى التشريع الاسلامى : ص ١٠٤ .
(٤) المصدر نفسه : ص ١٠٥ .
(٥) المصدر نفسه : ص ١٠٥ ، والحديث والمحدثون : ص ٢٤٤ .
(٦) السنة ومكانتها : ص ١٠٥ .

التدوين أن يجمعوا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم مختلطا بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين مع ضم الأبواب بعضها الى بعض في كتاب واحد.(١)

وفي القرن الثالث الهجرى الذى يعد أزهى عصور السنة وأسعدها بأئمة الحديث ابتدأ التأليف على طريقة المسانيد التي كانت تشتمل على جميع مايروى عن الصحابة في باب واحد مع تعدد الموضوع . وكان أول تلك المسانيد : مسند عبد الله بن موسى العبسى الكوفي ٢١٣هـ ومسند أسد بن موسى ٢١٥هـ ومسند الحميدى ٢١٩هـ ومسند مسدد بن مسرهد ٢٢٨هـ ومسند اسحاق بن راهويه ٢٣٧هـ ومسند الامام أحمد بن حنبل ٢٤١هـ وغيرهم .(٢)

وكانت طريقة هؤلاء في التأليف أن يفردوا حديث النبي صلى الله عليه وسلم بالتأليف دون أقوال الصحابة وفتاوى التابعين غير أن مصنفي هذه المسانيد يجمعون مايصل اليهم من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ويمزجون فيها الصحيح بغيره. وفي ذلك من العناء على طالب الحديث مافيه فانه لا يستطيع أن يتعرف على الصحيح منها الا أن يكون من أئمة هذا الشأن فان لم يكن له وقوف على ذلك اضطر أن يسأل أئمة الحديث ، فان لم يتيسر له بقي الحديث مجهول الحال عنده(٣) وكما يصعب على طالب الحديث استخراج حديث لا يعلم الصحابي الذى رواه لعدم الترتيب أو التبويب في هذه المسانيد ولهذا كانت الحاجة ماسة الى افراد الحديث الصحيح بالتأليف والتصنيف على الأبواب فكان امام المحدثين البخارى ٢٥٦هـ أول من ألف في ذلك ، حيث ألف صحيحه المشهور واقتصر على الحديث الصحيح فقط دون ماعداه. وتلاه معاصره وتلميذه الامام مسلم بن الحجاج ٢٦١هـ وكان لهما فضل كبير اذ هما مهدا الطريق أمام طالب الحديث للوصول الى الصحيح من غير بحث وتردد .

---

(١) السنة ومكانتها :ص ١٠٥.

(٢) انظر: السنة ومكانتها في التشريع الاسلامى :ص ١٠٦ ،الحديث والمحدثون : ص ٣٦٥.

(٣) انظر: السنة ومكانتها في التشريع الاسلامى :ص ١٠٦.

ثم ألفت بعد ذلك كتب في الصحيح والحسن والضعيف ، مرتبة على الأبواب، منها :
سنن أبي داود ٢٧٥هـ ، وجامع الترمذي ٢٧٩هـ ، وسنن النسائي ٣٠٣هـ ، وسنن ابن ماجه ٢٧٣هـ .

وقد كان للامام الطحاوي مشاركة لبعض هؤلاء الأئمة في شيوخهم ومعاصرتهم شابا وكهلا وشيخا كما يوضح الجدول التالي :-

هذا جدول يبين سن الطحاوي عند وفاة أصحاب الصحيحين والسنن مع الاشارة الى الشيوخ المشتركين :-

الاسم	تاريخ الوفاة	سن الطحاوي عند الوفاة	الشيوخ المشتركين
١- الامام البخاري (أبوعبد الله محمد بن اسماعيل)	٢٥٦هـ	١٧	—
٢- الامام مسلم بن الحجاج النيسابوري	٢٦١	٢٢	هارون بن سعيد الأيلي يونس بن عبد الأعلى
٣- الامام ابن ماجه (أبوعبد الله محمد بن يزيد)	٢٧٣	٣٤	هارون بن سعيد الأيلي
٤- الامام أبوداود سليمان بن الأشعث	٢٧٥	٣٦	هارون بن سعيد الأيلي الربيع بن سليمان الجيزي عبد الغني بن رفاعة
٥- الامام الترمذي (أبوعيسى محمد بن عيسى)	٢٧٩	٤٠	—
٦- الامام النسائي (أبوعبد الرحمن أحمد بن شعيب)	٣٠٣	٦٤	هارون بن سعيد الأيلي الربيع بن سليمان الجيزي ابراهيم بن مرزوق

ثم جاء القرن الرابع فلم يزد رجاله على رجال القرن الثالث شيئا جديدا الا قليلا مما استدركوه عليهم ، وكل عملهم جمع ماجمعه من سبقهم ، والاكثار من طرق الحديث ومن أبرز هؤلاء الأئمة في هذا العهد الامام سليمان بن أحمد الطبري (٣٦٠) الذي ألف معاجمه الثلاثة (١)

---

(١) المعجم في اصطلاحهم : مايذكر فيه الحديث على ترتيب الصحابة أو الشيوخ أو البلدان أو غير ذلك ، والغالب أن يكونوا مرتبين على حروف الهجاء .
أنظر : الرسالة المستطرفة ، ص: ١٠١ .

١- المعجم الكبير: ذكر فيه الأحاديث بجمع ما رواه كل صحابي على حدة ورتب فيه الصحابة على حروف المعجم - ماعدا مسند أبي هريرة فانه أفرده في مصنف - يشتمل على خمسمائة وخمسة وعشرين ألف حديث.(١)

واذا أطلق المعجم في كلام العلماء فالمراد الكبير.(٢)

٢- المعجم الأوسط: ألف على أسماء شيوخه وهم نحو ألفي رجل ويقال: ان فيه ثلاثين ألف حديث.(٣)

٣- المعجم الصغير: خرج فيه عن ألف شيخ ويقتصر فيه غالبا على حديث واحد عن كل شيخ من شيوخه وجعل اسماءهم على حروف المعجم وتشتمل على نحو ألف وخمسمائة حديث.(٤)

ومنهم: ابن خزيمة(٥) (٣١١ هـ) صاحب الصحيح، والطحاوي (٣٢١هـ) صاحب كتابي: شرح معاني الآثار، وبيان مشكل الآثار، وابن حبان (٣٥٤هـ)(٦) والدارقطني (٣٨٥هـ) ألف سننه المشهورة.

---

(١) السنة ومكانتها: ص ١٠٧، ويقول الشيخ أبو زهو: خمسمائة وعشرين ألف حديث الحديث والمحدثون: ٤٢٨، ويقول الكتاني: يقال: انه أورد فيه ستين ألف حديث، الرسالة المستطرفة: ١٣٥.

(٢) الرسالة المستطرفه: ١٣٥، الحديث والمحدثون: ٤٢٨.

(٣) الرسالة المستطرفه: ١٣٥، الحديث والمحدثون: ٤٢٨.

(٤) الرسالة المستطرفه: ١٣٦، الحديث والمحدثون: ٤٢٨.

(٥) قال العلماء: أصح من صنف في الصحيح المجرد بعد الشيخين ابن خزيمة فابن حبان. الحديث والمحدثون: ٤٢٦.

(٦) قال الخطيب: له التصانيف الكثيرة منها: المسند الصحيح المسمى: الأنواع والتقاسيم، وقال الشيخ أبو زهو: وكتابه هذا على ترتيب مخترع فلا هو على الأبواب ولا هو على المسانيد، رتبه مؤلفه على خمسة أقسام وهي: الأوامر والنواهي والأخبار والاباحات وأفعال النبي صلى الله عليه وسلم، ونوع كل واحد من هذه الخمسة الى أنواع، لذا كان الكشف في كتابه عسرا جدا، وقد رتبه بعض المتأخرين وهو: علاء الدين علي الفارسي المتوفى سنة ٧٣٩ هـ، على الأبواب وسماه: "الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان" انظر: الحديث والمحدثون: ٤٢٥.

وهكذا تم تدوين السنة وجمعها وتمييز صحيحها من سقيمها ولم يقم علماء القـــرون التالية الا ببعض استدراكات على كتب الصحاح كمستدرك الحاكم أبى عبد الله النيسابورى ٤٠٥هـ الذى استدرك فيه على الشيخين أحاديث يرى أنها من الصحاح متفقة مع شرطيهما ومع هذا لم يخرجاها فى صحيحيهما .

ومن هذا نرى أن القرن الثالث الهجرى كان أزهى عصور السنة وأحفلها بخدمـــة الحديث الشريف ففيه ظهر الامام الطحاوى (مولده فى سنة ٢٢٩هـ) وعاصر بعض أئمـة الحديث وشارك بعضهم فى شيوخهم وكان ذلك سببا فى نبوغ الطحاوى فى الحديـث ، فكتبه المؤلفة فى هذا الفن العظيم أقوى دليل على تبحره فى هذا المجال كما يعـــرف بشهرته فى الفقه ، فالطحاوى من العلماء الذين جمعوا الفقه والحديث .

أما الفقه فى هذا العصر : فقد استكملت فيه المذاهب الأربعة واستقرت ونضجـت حيث يعرف هذا الدور بدور النهضة الفقهية . وقد انتشر فى مصر فى هذا العصــــر المذهب المالكى والمذهب الشافعى واستقرا فيها على أيدى العلماء من أتباع الامــام مالك ، ووجود الامام الشافعى فى مصر حيث رحل اليها فى سنة (١٩٩هـ) .

أما المذهب الحنفى فلم يكن يعرف ولم يكن له شأن يذكر فى مصر فى ذلك الوقـت بسبب ما أشيع عن المذهب الحنفى من انصراف عن الحديث وتقديم الرأى عليه الا أنه لم تمض فترة كبيرة من الزمن حتى عرفت مصر المذهب الحنفى على أيدى القضاة الذين كانــوا يتولون القضاء فى مصر . وكان من هؤلاء القضاة الامام بكار بن قتيبة وأحمد بن أبى عمران اللذان كان لهما جهد عظيم فى رعاية المذهب الحنفى فى مصر ، كما أن لهما فضلا وأثـرا فى تكوين شخصية الطحاوى وسيجئ الكلام عنهما عند الكلام عن شيوخ الطحاوى .

وبهذا يتضح أن الامام الطحاوى قد عاصر وعايش أهم وأزهى العصور التى ظهـــرت فيها الحركة العلمية النشطة وكان لهذه الحركة العلمية أثر عظيم فى مكانة الطحاوى من الناحية الفقهية والحديثية .

- الفصـــل الثانـــــى -

* التعريف بالامــام الطحـــاوى *

- المبحث الأول -

* اسـمه ونسـبه *

هو أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة بن عبد الملك [١] بن سلمة بن سليم بن سليمان ابن جناب الأزدي الحجري المصري الطحاوي أبو جعفر [٢].

ان علماء الأنساب ينسبون الشخص المترجم له الى القبيلة ، ثم الى البطن منها ثم الى البلد ، ثم الى القرية التي ولد فيها ، وعلى هذا :

الأزدي [٣] : نسبة الى القبيلة.

---

(١) يكاد المترجمون يتفقون في ايراد نسبه الى جده عبد الملك بالأسماء المذكورة الا أن بعضهم أسقط بعض الأسماء والبعض قدم بعض الأسماء على بعضها الآخر كما صار التحريف في بعض الأسماء . قدم ابن النديم : (سلمة) على (سلامة) ، وابن خلكان أسقط (سلمة) ، والسيوطي : (مسلمة) بدلا من (سلمة) وكذلك (جناب) ; قد ورد في الحاوي للكوثري (جواب) كما ورد في مغاني الأخيار وفي مفتاح السعادة لطاش كبرى زاده (حباب) ، وفي لسان الميزان لابن حجر: (حامد) . ولعل هذه الأخطاء والاختلافات في سوق نسبه لكثرة تكرار حرف (السين ، واللام ، والميم) في أسماء أجداد الطحاوي ، كما كان للنساخ دور في هذه الأخطاء والاختلافات والصحيح ماذكرنا . والله أعلم .

(٢) انظر ترجمته : الفهرست : ٢٩٢ ، طبقات الفقهاء للشيرازي : ١٤٢ ، الأنساب ٥٣/٩ ، سير أعلام النبلاء : ١٥ / ٢٧ ، المنتظم : ٦ / ٢٥٠ ، اللباب: ٢٧٥/٢ ، وفيات الأعيان : ٧١/١ ، تذكرة الحفاظ : ٨٠٨/٣ ، العبر ٢ / ١١ ، البداية والنهاية ١١ / ١٧٤ ، الجواهر المضية ١ / ٢٧١ ، مغاني الأخيار: جـ١ ل ١-٤ ، لسان الميزان : ١ / ٢٧٤ ، النجوم الزاهرة : ٢٣٩/٣ ، تاج التراجم : ٨ ، طبقات المفسرين : ٧٤/١ ، حسن المحاضرة : ١٤٧/١ ، معجم المؤلفين : ١٠٧/٢ ، طبقات الحفاظ للسيوطي : ٣٣٩ ، شذرات الذهبي : ٢٨٨/٢ ، الفوائد البهية : ٣١ ، الحاوي في سيرة الطحاوي للكوثري : ٤ ، مفتاح السعادة : ٢٧٥/٢ ، مرآة الجنان : ٢٨١/٢ ، الأعلام : ٢٠٦/١ ، أبو جعفر الطحاوي وأثره في الحديث : ٤١ ، مقدمة الشرح الصغير : ٢٠٤/١ ، (رسالة ماجستير) ، كلية الآداب بجامعة بغداد ، ١٩٧٢م.

(٣) الأزدي : بفتح الهمزة وسكون الزاي وكسر الدال المهملة . هذه النسبة الى أزد شنوءة ، وهو أزد بن الغوث بن نبت مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ ، وأما أبو جعفر الطحاوي فمن أزد الحجر وهو الحجر بن عمران بن عمرو بن عامر ======

والحجرى (١) : نسبة الى بطن من هذه القبيلة.
والمصرى (٢) : نسبة الى بلده.
والطحاوى (٣) : نسبة الى القرية التى ولد فيها .

==== ماء السماء، ابن حارثة الغطريف بن امرئ القيس البطريق بن ثعلبة بن مازن بن الأزد بن الغوث، فظهر بهذا أن الجميع يرجع الى الأزد بن الغوث .
انظر: اللباب : ١/٤٦ .

(١) والحجرى : بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم وفي آخرها الراء. هذه نسبة الى ثلاث قبائل اسم كل واحدة : حجرة ، احداها : حجر حمير . والثانية: حجر ذى رعين . والثالثة : حجر الأزد ، منهم أبو جعفر الطحاوى .
وقال ابن الأثير: وانما هما حجران : حجر رعين وحجر الأزد لا غيــــر .
انظر: اللباب : ١/ ٣٤٣، الجواهر المضية : ١/ ٢٧٢.

(٢) والمصرى : نسبة الى ديار مصر، لأنه مصرى ولادة ووفاة ،كما يقال : الجيــزى لسكناه بالجيزة . والجيزة ـ بالكسر ـ فى لغة العرب : الوادى ،أو أفضل موضع فيه ، والجيزة بليدة فى النيل بفسطاط مصر .
مغانى الأخيار فى رجال معانى الآثار : ج١ ل ٣ ب .

(٣) والطحاوى ـ بفتح الطاء والحاء المهملتين وبعد الألف واو ـ هذه النسبة الـــى (طحا) وهى قرية بصعيد مصر، ينسب اليها جماعة منهم : أبو جعفر الطحاوى
انظر: اللباب : ٢/ ٢٧٥، المغنى فى ضبط الأسماء : ١٦٠.
فقال ياقوت فى معجم البلدان : (طحا) كورة بمصر شمالي الصعيد فى غربـــي النيل واليها ينسب أبو جعفر أحمد بن محمد وليس هو من نفس (طحا) وانما هو من قرية قريبة منها يقال لها : (طحطوح) ، فكره أن يقال له (طحطوحى)
معجم البلدان : ٤/ ٢٢.
وقال الزبيدى : (طحا) أربع قرى بمصر اثنتان فى الشرقية :احداهما :طحا المرج، والثالثة:من أعمال الفيوم، والرابعة تعرف بالأشمونين وهى : طحا المدينة وتعرف أيضا بأم عامودين وهى مدينة عامرة واليها ينسب الطحاوى . تاج العروس ، مـادة (طحو) وقد حدد صاحب (تقويم البلدان) موقع (طحا الأعمدة) فقـــال :
" ومن صعيد مصر: (طحا) بقرب أسيوط ، وهى قرية خرج منها الطحاوى الفقيه الحنفي المشهور. تقويم البلدان لأبي الفداء : ١٠٥، وصاحب مغانى الأخيـــار حدد هذه البلدة أكثر حيث يقول :" والطحاوى نسبة الى قرية تسمى : (طحا) من أعمال الأشمونين بالصعيد الأدنى ، وفى بلاد مصر أيضا ثلاث قرى تســمى : (طحا) ، مغانى الأخيار : ج١ ل ٤أ ، وقال الدكتور عبد المجيد محمود فى كتابه: ====

- المبحث الثانـــي -

* مولـده *

اختلف في تاريخ ميلاد الطحاوى على عدة أقوال :-

القول الأول: أنه ولد سنة ٢٣٩هـ ، قاله القرشي نقلا عن أبي سعيد بن يونـــس عن الطحاوى نفسه [١] والسيوطى [٢] وابن الجوزى [٣] وابن عساكر [٤] وابن كثير [٥] والسمعانـي [٦] وابن تغرى [٧] وياقوت [٨] وطاش كبرى زاده [٩] وابن قطلوبغا والعينى [١٠].

القول الثاني: أنه ولد سنة ٢٣٨هـ ، قاله ابن خلكان [١١] وابن عساكر نقلا عـــن الشيرازى وذكره العينى [١٢].

القول الثالث: أنه ولد سنة ٢٣٧هـ ، قاله الذهبي نقلا عن ابن يونس [١٣].

القول الرابع: أنه ولد سنة ٢٣٠هـ قاله محمد عبد الحي اللكنوى [١٤].

القول الخامس: أنه ولد سنة ٢٢٩هـ ، قاله القرشي [١٥] وابن كثير [١٦] وابن خلكان [١٧] ، والعينى [١٨]

=== أبو جعفر الطحاوى وأثره في الحديث ص ٤٨ ، - بعد دراسة عميقة ومستفيضة عـن هذا الموقع قام بزيارة هذه المناطق - " وجميع ما تقدم يقطع بأن الطحاوى كان من الصعيد ويرجع أنه في نظرى من : (طحا الأعمدة) التي تتبع مركز : (رسالوط) من مديرية المنيا " وقال أيضا : (ص ٥٢) " وكل الدلائل تشير الى أن الطحاوى كان من (طحا الأعمدة) نفسها بمديرية المنيا ، فلا يصح أن يقال : أنه مـن غيرها حتى يوجد الدليل القاطع ".

(١) الجواهر المضية : ١ / ٢٧٣.

(٢) حسن المحاضرة : ١ / ١٤٧.

(٣) المنتظم : ٦ / ٢٥٠.

(٤) تهذيب تاريخ ابن عساكر : ٢ / ٥٧.

(٥) البداية والنهاية : ١١ / ١٧٦.

(٦) الأنساب : ٩ / ٥٤.

(٧) النجوم الزاهرة : ٣ / ٢٣٩.

(٨) معجم البلدان : ٤ / ٢٢.

(٩) طبقات الفقهاء : ٥٨.

(١٠) تاج التراجم : ٨ ، مغانى الأخيار جـ١ ل ٣ب.

(١١) وفيات الأعيان : ١ / ٧٢.

(١٢) طبقات الفقهاء : ١٤٥ ، مغانى الأخيار جـ١ ل ٣ب.

(١٣) تذكرة الحفاظ : ٣ / ٨٠٨.

(١٤) الفوائد البهية : ٣٢.

(١٥) الجواهر المضية : ١ / ٢٧٣.

(١٦) البداية والنهاية : ١١ / ١٧٦.

(١٧) وفيات الأعيان : ١ / ٧٢.

(١٨) مغانى الأخيار : جـ١ ل ٣ب.

واللكنوى[١] وابن الأثير[٢] نقلا عن السمعانى ، وابن يونس نقلا عن الطحاوى نفسه[٣] (وقد روى عن الطحاوى نفسه القول الأول كما أشرنا) .

القول السادس: أنه ولد سنة ٢٢٨هـ قاله طاشكبرى زاده[٤].

ولعل سبب هذه الاختلافات هو عدم التثبت والرجوع الى المصدر الأول كما هو واضح غاية الوضوح فى النقل عن السمعانى فى تاريخ مولد الطحاوى لأن السمعانى ذكر فى كتابه : (الأنساب) ترجمة الطحاوى فى ثلاثة مواضع ولم يبين فى الموضع الأول سنة ميلاد الطحاوى وفى الموضع الثانى والثالث ذكر أن الطحاوى ولد فى سنة ٢٣٩هـ اذا من أين نقل هؤلاء عن السمعانى ، والسمعانى برئ مما نسب اليه . ويبدو أن أحد الناقلين أخطأ فى نقله عن السمعانى ، ثم نقل الآخرون الذين جاؤا بعده، هذا الخطأ عنه دون التثبت والرجوع الى الأصل . والاتفاق بين المؤرخين على تحديد ميلاد عالم من العلماء القدماء شئ قليل . ويعلل هذا أحد العلماء المعاصرين قائلا :" لا يكاد الباحث الدارس يجد عالما عظيما قد عرف وقت ميلاده بطريق التعين ، ولكن يعرف وقت وفاته بالتعين ، لأنه ولد مغمورا ومات مشهورا ، فكان وقت الولادة غير معلوم على وجه التحقيق ووقت الوفاة كان معلوما"[٥].

والراجح : هو القول الأول كما قال ابن عساكر :" ذكر بعض أهل العلم أن مولد أبى جعفر ليلة الأحد لعشر ليال خلون من شهر ربيع الأول سنة تسع وثلاثين ومائتين"[٦].

وسبب ترجيح هذا القول أيضا : هو أن ابن يونس تلميذ الطحاوى نقله عن الطحاوى نفسه[٧] ولأن القاضى أبا على الجوهرى كان يتأدب مع الطحاوى جدا ، بحيث لا يركب حتى يركب وكان يقول :" هو أسن منى باحدى عشرة سنة ، ولو كانت احدى عشرة ساعة لكان

---

(١) الفوائد البهية : ٣٢ .
(٢) اللباب : ٢/٢٧٦ .
(٣) انظر الحاوى فى سيرة الطحاوى : ٤ .
(٤) طبقات الفقهاء : ٥٨ .
(٥) أبو زهرة ، ابن حزم حياته وعصره : ص ٢٢ .
(٦) تاريخ دمشق الكبير: ج٢ ل ٨٩ب .
(٧) الجواهر المضية : ١/٢٧٣ .

القضاء أقل من أن أفتخر به على أبي جعفر [١].

وأبو علي الجوهري ولد سنة ٢٥٠هـ (خمسين ومائتين) كما يقول ابن زولاق لا سنة ٢٥١هـ كما يقول ابن يونس [٢].

---

(١) لسان الميزان : ١/٢٨١ ، الولاة والقضاة للكندي : ٥٣٦ .

(٢) الولاة والقضاة : ٥٣٦ ، انظر للتفصيل أبو جعفر الطحاوي وأثره في الحديث : ٥٢-٥٤ .

- المبحث الثالث -

*اسرته *

كان لأسرة الطحاوى أثر كبير في نشأته العلمية، والأخلاقية ، وكانت أسرة معروفة بالصلاح والتقوى . ولم يتعرض المؤرخون كثيرا لأسرة الطحاوى . وقد ذكر الكندى (٣٥٥هـ) بعض أخبار جد الطحاوى وعمه : (سلامة بن عبد الملك) وابنه: (ابراهيم) فى أخبار : (السرى بن الحكم)(١) فى ولايته الثانية على مصر من قبل الخليفة المأمون العباسي .

فقد ورد على (السرى) أمر من الخليفة المأمون بأن يعقد البيعة لولى عهده الذى لقبه : (الرضى) على بن موسى بن جعفر بن على بن أبى طالب(٢) وأمر الولاة فى أنحاء البلاد بأن يأخذوا له البيعة ، ولم يرض بذلك (ابراهيم بن المهدى)(٣) ببغداد ، وكتب الى وجوه الجند بمصر بخلع المأمون وولى عهده ، وبالوثوب على السرى بن الحكم)والى مصر فى ذلك الوقت فمن قام فى ذلك وخالف (السرى) ودعا (لابراهيم المهدى) جد الطحاوى (سلامة بن عبد الملك)بالصعيد . ولحق كل من كره بيعة على بن موسى بـ(على بن عبد العزيز الجروى)(٤) لمنعته وشدة سلطانه ثم أقبل (عبيد بن السرى) الى الفسطاط فعارضه (سلامة الطحاوى) (بطحا) ، واقتتلوا فانهزم (سلامة) وأسره (عبيد) فبعث به الى الفسطاط ، فأطلقه (السرى) ، فهرب (سلامة) الى الجروى ، وسار الجروى الى الاسكندرية مسيره الثانى ، فحصر الأندلسيين ثم اصطلحوا على فتح حصنها

---

(١) هو أمير من الولاة دخل مصر أيام الرشيد وكان معروفا بالشجاعة توفى سنة ٢٠٥هـ
انظر: الولاة والقضاة ١٥١ ، ١٦١ ، ١٦٧ ، الخطط: ١/١٧٩ .

(٢) انظر: تاريخ الخلفاء للسيوطى : ٣٠٧ .

(٣) دعا لنفسه بالخلافة أيام ولاية العهد ، كان فصيحا ، شاعرا ، توفى سنة ٢٢٤هـ.
انظر : ت بغداد : ٦/١٤٢ .

(٤) أحد القادة الشجعان بمصر ووالى شرطتها ، مات سنة ٢٠٥ هـ .
انظر: الولاة والقضاة : ١٥١ ، ومابعدها ، الخطط: ١/ ١٧٣ .

قد خلعها (سلامة الطحاوى) والجروى ، ودعوا للجروى بها ومضى سلامة منها الى الصعيد في جمع كثير من الجند ، فأخرج عمال السرى ودعا الى الجروى ، ولما ظهر موت (علي ابن موسى) وانخذل (ابراهيم بن المهدى) أظهروا بيعة المأمون ودعوا اليه ، وورد كتاب المأمون الى السرى بذلك فعقد السرى لأخيه (داود) في ذى القعدة سنة ثلاث ومائتين على جيش الى الصعيد بعثه الى (سلامة بن عبد الملك) فالتقوا فانهزم (سلامة) واسر هو وابنه (ابراهيم) ، فبعث بهما الى الفسطاط فقتلا يوم السبت لتسع عشرة خلت من المحرم سنة أربع ومائتين (١) .

ومن هذا يتضح أن جد الطحاوى كان من وجوه الجند وقادتهم وكان له مكانة عالية رفيعة في المجتمع. وكذلك عمه : (ابراهيم) . ومعنى هذا : أن الامام الطحاوى كان ينتسب الى أسرة من أكبر الأسر في مجتمع مصر آنذاك . وقد كان للطحاوى عم آخر لم تبين الروايات اسمه ، وهو الذى قاسمه الطحاوى ميراثا كان بينهما (٢) .

أما والد الطحاوى (محمد بن سلامة) فكان من أهل الدين والخير والعلم والأدب وسمع الطحاوى من أبيه (٣) ويبدو أن ثقافته كانت تتجه الى الشعر، والاهتمام بروايته ، اذ أنه كان يصحح بعض الأبيات ويكمل بعضها الآخر، حينما كان يعرض عليه ابنه ، وتوفى سنة ٢٦٤هـ (٤) وهى السنة التى مات فيها خاله المزنى (٥) .

وأما والدته : فلم يذكر عنها شيئا أكثر من أنها كانت أخت المزنى ، صاحب الامام الشافعي . وقد ذكرها السيوطى ضمن أصحاب الشافعى الذين كانوا يحضرون مجلسه وقال : " كانت تحضر مجلس الشافعى ، ونقل عنها الرافعى (٦٢٤هـ) في الزكاة ، وذكرها ابن السبكى (٧٧١هـ) والاسنوى (٧٧٢هـ) في الطبقات " (٦) .

---

(١) انظر: الولاة والقضاة : ١٦٧-١٧١ ، أبو جعفر الطحاوى ، وأثره في الحديث ٥٥-٥٦ .

(٢) لسان الميزان : ١ / ٢٧٩ ، أبو جعفر الطحاوى وأثره في الحديث : ٥٦ .

(٣) الجواهر المضية : ١ / ٢٧٣ .

(٤) انظر: مشكل الآثار: ١ / ١١١-١١٢ ، وانظر للتفصيل : أبو جعفر الطحاوى ، وأثره في الحديث ٥٧-٥٩ ، وانظر لتاريخ وفاته : الجواهر المضية : ١ / ٢٧٣ .

(٥) انظر ترجمته في الحديث رقم ١١٣ .

(٦) حسن المحاضرة : ١ / ١٦٧ .

فغالب الاحتمال أنها هي أم الطحاوي، حيث لم يذكر في تعريفها سوى شهرتها أنها أخت المزني، ولم يذكر لها اسم وانما ذكرت بالتعريف بأم الطحاوي أنها أخت المزني فقط.

وقد ذكر ابن حجر: أن عيسى بن ابراهيم بن عيسى بن مثرود الغافقي[1] الذي روى له أبو داود والنسائي، كان أبا الطحاوي من الرضاعة وقد نقله ابن حجر من الطحاوي نفسه.[2]

ولم تذكر الأخبار أن للطحاوي أخا أو أختا كما لم تبين أنه كان وحيد أبويه.

أما أبناؤه فقد ذكر أن له ولدا اسمه: علي بن أحمد بن محمد بن سلامة أبو الحسن الطحاوي. سنتكلم عنه عند الكلام عن تلاميذ الطحاوي، كما أنه كان للطحاوي حفيد واسمه الحسين بن علي بن أحمد بن محمد أبو علي الطحاوي توفي سنة ٣٦٠هـ.[3]

هذه هي أسرة الطحاوي وهي أسرة عريقة سواء في ميدان النسب أو في ميدان العلم. وقد هيأ الله سبحانه وتعالى للطحاوي الأسرة الصالحة والبيت الصالح وأبوين عالمين ونشأ في بيت علمي، وبيئة صالحة. وهذا مالا يتوافر للكثير.

وكل هذا مما لا ينكر تأثيره على تكوين شخصية الامام الطحاوي العلمية والخلقية.

---

(١) أنظر ترجمته في الحديث : رقم ٢٣١.

(٢) تهذيب التهذيب : ٨/ ٢٠٥.

(٣) أبو جعفر الطحاوي وأثره في الحديث : ٦٠.

- المبحث الرابع -

* طلبه للعلم *

نشأ الامام الطحاوى في بيت علم ودين[1] . فتلقى دروسه الأولى من أمه الفقيهة الفاضلة اخت المزنى صاحب الامام الشافعى . ثم التحق بحلقة الامام أبى زكريا يحى بن محمد بن عروس وتلقى منه مبادئ القراءة والكتابة وحفظ القرآن الكريم . وكان يقال عن أبى زكريا : ليس في الجامع سارية الا وقد ختم أبو زكريا عندها القرآن[2] وبعد ما نال منه ما نال ، ضاقت عليه الحلقة لرغبته في الاستزادة من طلب العلم ، بدأ ينتقل بين حلقات العلماء . فجلس في حلقة والده وأخذ منه ما أخذ من الأدب والعلوم والفقه[3] واستمع الى آراء العلماء وحجج المعارضين وتدرج في مدارج العلوم والمعارف فنال منها حظا وافرا وبعد اغترافه من هذا المعين ، تاقت نفسه الى التبحر في العلم فذهب الى خاله المزنى وجلس في حلقته ، التي كانت تعد ملتقى العلم والعلماء ومجمع الفقهاء والمحدثين ، فاستمع الى سنن[4] الامام الشافعى والى علم الحديث ورجاله ، كما لازم خاله في حلقته المسائية التي كانت تعقد للفقه وخاصة فقه الامام الشافعى وذلك مع الموازنة والمقارنة بآراء الفقهاء وأدلتهم واستمع الى خاله واطلع على علمه كما اطلع على خزائن كتبه فازداد علما ومعرفة[5] وتفقه به على المذهب الشافعى ولازمه الى أن انتقل الى المذهب الحنفى[6] وكان للمزنى أكبر تأثير على الطحاوى في هذه المرحلة من مراحل حياته .

وقد انتفع الطحاوى أيضا بالقاضي بكار بن قتيبة[7] وتأثر به خاصة في ميدان الحديث فانه أكثر عنه الرواية في الحديث كما هو واضح في أسانيد كتابيه : (شرح معاني الآثار) و(مشكل الآثار) .

---

(١) وقد سبقت الاشارة أنها أمه كما يغلب على الظن .

(٢) لسان الميزان : ١/ ٢٨١ .

(٣) انظر الجواهر المضية : ١/ ٢٧٤ .

(٤) سيجيء الكلام عن هذا الكتاب عند مؤلفات الطحاوى .

(٥) الجواهر المضية : ١/ ٢٧٣ ، طبقات الشافعية : ٢/ ٩٣ .

(٦) الجواهر المضية : ١/ ٢٧٣ .

(٧) انظر ترجمته في الحديث رقم ١٠ .

وكذلك أحمد بن أبي عمران[١] وهو أكثر من تلقى منه فقه أهل العراق كما استفاد من علمه كثيرا وأكثر الرواية عنه الى درجة ازعجت القاضي (أبا عبيد[٢]) وأخذته الغيرة اذ كانت جل روايات الطحاوى في الفقه عن طريقه :" وكان أبو جعفر الطحاوى اذا ذاكر أبا عبيد يقول كثيرا في كلامه :قال ابن أبي عمران - يعنى استاذه - فلما طال هذا على أبي عبيد قال : ياهذا كم قال ابن أبي عمران؟ قد رأيت هذا الرجل بالعراق ولم يكن بذاك (ان البغاث بأرضكم يستنسر) قال : فطارت هذه الكلمة وصارت بمصر مثلا[٣]".

ويبدو لنا أن الامام الطحاوى قد تلقى أكثر علوم عصره وكان قريبا من سن العشرين وفي هذه السن تحول عن المذهب الشافعي الى المذهب الحنفي[٤] ثم اشتهر وعرف بالعلم والفقه والحديث قبل أن يكمل الثلاثين من عمره .

---

(١) انظر ترجمته في الحديث رقم ١٥٨ .

(٢) انظر ترجمته في الحديث رقم ٤٠٥ .

(٣) لسان الميزان : ١/ ٢٨٠ .

(٤) أبو جعفر الطحاوى وأثره في الحديث ٦٢ (في الهامش) .

- المبحث الخامس -

* مذهبه *

ولد الطحاوى ونشأ فى أسرة علمية تتمذهب بمذهب الشافعى . وتلقى مبادئ الفقه الشافعى على والده (محمد بن سلامة) ووالدته الفقيهة العالمة (أخت المزنى) ثم أكمل دراسته الفقهية بين يدى خاله المزنى وأخذ عنه علما عظيما وروى عنه سنن الشافعي كما أسلفنا .

ثم حدث أمر عظيم فى حياة الطحاوى بل فى حياة أسرته أيضا ، من نظرتها اليه وموقفها منه . وهو تحوله عن المذهب الشافعى الى المذهب الحنفى فقد اختلف فى سبب هذا الانتقال على عدة أقوال :-

القول الأول : قال الشيرازى :" انتهت الى أبى جعفر رياسة أصحاب أبى حنيفة بمصر أخذ العلم عن أبى جعفر بن أبى عمران وأبى خازم وغيرهما وكان أولا شافعيا يقرأ على أبى ابراهيم المزنى ، فقال له يوما : والله لا جاء منك شئ فغضب أبو جعفر من ذلك وانتقل الى أبى جعفر بن أبى عمران : فلما صنف مختصره قال : رحم الله أبا ابراهيم ، لو كان حيا لكفر عن يمينه(١) . " وهذا القول خبر خال عن السند وهو مأخوذ من كلام الصيمرى (٢) رواه عن أبى بكر محمد بن موسى الخوارزمى (٣) وهو لم يدرك الطحاوى ، ولم يعز الى من أدرك ، فتكون هذه الحكاية من الحكايات المرسلة على عواهنها (٤) .

---

(١) طبقات الفقهاء : ١٤٢ ، وانظر الفوائد البهية : ٣٣ ، وفيات الأعيان : ١ / ٧١ ، النجوم الزاهرة : ٣ / ٢٣٩ ، مرآة الجنان : ٢ / ٢٨١ ، تذكرة الحفاظ : ٣ / ٨٠٩ ، شذرات الذهب : ٢ / ٢٨٨ ، البداية والنهاية : ١١ / ١٧٤ .

(٢) هو الحسين بن على بن محمد أبو عبد الله الصيمرى القاضى المتوفى سنة ٤٣٦ هـ . أنظر : الفوائد البهية : ٦٧ ، الجواهر المضية : ١ / ٢١٤ ، ت بغداد : ٨ / ٧٨ .

(٣) الحنفى الفقيه المتوفى سنة ٤٠٣ هـ انظر : البداية والنهاية : ١١ / ٣٧٤ .

(٤) انظر الحاوى للكوثرى : ص ١٦ .

والكوثرى : هو محمد بن زاهد بن الحسن بن على الكوثرى (١٢٩٦-١٣٧١ هـ) ، فقيه حنفى ، جركسي الأصل ، له اشتغال بالأدب والسير ولد ونشأ فى قرية من أعمال " دوزجه " شرقى الاستانة وتفقه فى جامع " الفاتح " بالاستانة ودرس فيه ، وتولى ====

ويلحق بهذا القول قول ابن حجر الذى يبين السبب الذى أدى المزنى الى هذا القول : " وكان أولا على مذهب الشافعي ثم تحول الى مذهب الحنفية لكائنة جرت له مع خاله المزنى وذلك أنه كان يقرأ عليه فمرت مسألة دقيقة فلم يفهمها أبو جعفر ، فبالغ المزنى في تقريبها له فلم ينفعه ذلك فغضب المزنى متضجرا فقال : والله لا جاء منك شئ فقام أبو جعفر من عنده وتحول الى أبى جعفر بن أبى عمران وكان قاضي الديار المصرية بعد القاضى بكار ، فتفقه عنده ولازمه الى أن صار منه ما صار"[1].

وأجاب ابن حجر عن قوله :" لكفر عن يمينه " قائلا : وتعقب هذا بعض الأئمة بأنه لا يلزم المزنى فى ذلك كفارة ، لأنه حلف على غلبة ظنه ، ويمكن أن يجاب عن أبى جعفر بأنه أورد ذلك على سبيل المبالغة ولا شك أنه يستحب الكفارة فى مثل ذلك ولم يقل بالوجوب وليس يخفى مثل ذلك على أبى جعفر"[2].

القول الثاني : ماوراه السلفى[3] بسنده عن القدورى[4] أنه قال :" كان أبو جعفر الطحاوى يقرأ على المزنى ، فقال له يوما : والله لا أفلحت ، فغضب وانتقل من عنده وتفقه على مذهب أبى حنيفة فصار اماما ، وكان اذا درس أو أجاب في المشكلات يقول : رحم الله أبا ابراهيم لو كان حيا ورآنى كفر عن يمينه"[5].

=== رياسة مجلس التدريس ، ثم استقر فى القاهرة موظفا فى " دار المحفوظات " له تعليقات كثيرة على بعض المطبوعات فى أيامه فى الفقه والحديث والرجال . الأعلام : ٦/١٢٩ . ، وله تأليف لم يذكر فى الأعلام بعنوان : الحاوى فى سيرة الامام أبى جعفر الطحاوى .

(١) لسان الميزان : ١/٢٧٥.

(٢) المصدر نفسه : ١/ ٢٧٥.

(٣) هو أحمد بن محمد بن أحمد أبو طاهر المتوفى سنة ٥٧٦ هـ ، من الحفاظ المكثرين رحل فى طلب الحديث الى الاسكندرية واستقر فيها ، وله معاجم فى شيوخه . انظر : شذرات الذهب : ٤/ ٢٥٥ ، وفيات الأعيان : ١/ ١٠٥.

(٤) هو أحمد بن محمد بن أحمد أبو الحسين المتوفى سنة ٤٢٨ هـ انتهت اليه بالعراق رئاسة أصحاب أبى حنيفة ، الفوائد البهية : ٣٠ ، الجواهر المضية : ١/ ٢٤٧ .

(٥) انظر : الجواهر المضية : ١/ ١٩٥ ، طبقات الفقهاء (طاش كبرى زاده) ٥٨ .

وهذا الخبر مقطوع أيضا للمفازة بين القدوري والطحاوي.[(١)]

القول الثالث: قال ابن عساكر في تاريخه مايفيد أن السبب الذي دفع الطحاوي الى ترك مذهب الشافعي أنه تكلم يوما بحضرة المزني في مسألة فقال له المزني: والله لا تفلح أبدا فغضب من قول المزني وانقطع الى أبي جعفر بن أبي عمران وقال بقول أبي حنيفة حتى صار رأسا فيه فاجتاز بعد ذلك بقبر المزني فقال: يرحمك الله ياأبا ابراهيم لو كنت حيا لكفرت عن يمينك.[(٢)]

وهذا القول لاسند له لأنه من بلاغاته كما ترى.[(٣)] وهذه الأقوال الثلاثة لا يمكن قبولها والاعتماد عليها من النواحي التالية :-

أولا : ان هذه الروايات كلها خالية عن السند كما أشرنا .

ثانيا : من حيث المعنى الذي يؤخذ من قوله : (لو كان حيا لكفر عن يمينه) .

فهذا الحلف : (والله لا جاء منك شئ) بصيغة الماضي ، غموس أو لغو لا يوجب الكفارة[(٤)] . والطحاوي أعلى مقاما في العلم من أن يجهل حكم الحلف على الماضي في المذهبين ، فيكون مع الخبر ما يكذبه.[(٥)]

ثالثا : عدم ذكر الرواة للمسألة التي لم يفهمها الطحاوي من المزني بعد تكرارها عليه مرارا ، حيث إنهم لم ينصوا على هذه المسألة ولم يبينوها واذا كان عدم فهم هذه المسألة سببا لانتقال الطحاوي الى المذهب الحنفي لاشتهرت وشاعت هذه المسألة لأهميتها . ثم ان الطحاوي قد عرف منذ طفولته ونشأته بالذكاء والفطنة . وكتب الطحاوي شهود صدق على ذكائه الفطري ومثله لا يكون ممن لا يفهم المسألة

---

(١) الحاوي في سيرة الطحاوي : ١٧ .

(٢) انظر: تاريخ ابن عساكر: ج٢ ل ٩٠ .

(٣) انظر الحاوي في سيرة الطحاوي : ص ١٧ بتصرف.

(٤) انظر مختصر الطحاوي : ٣٠٥ ، بداية المجتهد : ١/ ٣٤٨ ، اليمين الغموس : وهي اليمين الكاذبة الفاجرة ، سميت غموسا ، لأنها تغمس صاحبها في الاثم في النار وفعول للمبالغة . انظر : النهاية لابن الأثير: ٣/ ٣٨٦ ، وأعتقد أن اليمين الغموس لا ينطبق على النقطة المذكورة .

(٥) انظر الحاوي : ص ١٩ .

مهما بولغ في تقريبها ، كما أن المزني لا يستعصى عليه بيان مسألة بحيث لا يفهمها مثل الطحاوي في اتقاد ذهنه ، على أن المزني ممن ورث رحابة الصدر والصبر أمام تلاميذه من امامه العظيم البالغ الذكاء الصابر على تعليم من في فهمه بطء من أصحابه[١] وقد حكى " أن الربيع المرادي[٢] كان بطيء الفهم ، فكرر عليه الشافعي مسألة واحدة أربعين مرة فلم يفهم وقام من المجلس حياء ، فدعاه الشافعي في خلوة وكرر عليه حتى فهمه[٣] ".

أما ماذكره السيوطي في التنقل من مذهب الى مذهب وقوله : " والذي أقول به ان للمنتقل أحوالا . . . أن يكون انتقاله لغرض ديني وقد اشتغل بمذهبه فلم يحصل منه على شيء ووجد مذهب غيره أسهل عليه . وأظن أن هذا هو السبب في تحول الطحاوي حنفيا بعد أن كان شافعيا . فانه كان يقرأ على خاله الامام المزني فتعسر يوما عليه الفهم ، فحلف المزني ألا يجيء منه شيء ، فانتقل الى مذهب الامام أبي حنيفة ، ففتح الله عليه ، وصنف كتابا عظيما شرح فيه المعاني والآثار[٤] " فلا يقبل هذا القول أيضا لأنه ظن ، وان الظن لا يغني من الحق شيئا .

أما قوله صعوبة مذهب الشافعي وعدم قدرة الطحاوي على فهمه ، وانتقاله الى المذهب الحنفي السهل ، فهذا قول يخالف آراء الفقهاء . حيث ان المعروف عند الفقهاء : ان المذهب الحنفي بتفريعاته ومسائله وفروضه الكثيرة مع منهجه العقلي ليس بأيسر من المذهب الشافعي ، ان لم يكن أصعب منه على المتعلم[٥] .

<u>القول الرابع:</u> ما رواه أبو سليمان عن الطحاوي نفسه أنه قال : " قال لي الطحاوي : أول من كتبت عنه الحديث المزني وأخذت بقول الشافعي ، فلما كان بعد سنين قدم أحمد بن أبي عمران قاضيا على مصر فصحبته وأخذت بقوله وكان يتفقه للكوفيين وتركت قولي الأول ،

---

(١) الحاوي : ص ١٩ .
(٢) انظر ترجمته في الحديث رقم ٨ .
(٣) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي : ١ / ١٣٢ ومابعدها .
(٤) نقلا عن كتاب : أبي جعفر الطحاوي وأثره في الحديث : ص ٧٤-٧٥ (هامش) .
(٥) الفوائد البهية ٣٢ (هامش) .

فرأيت المزني في المنام وهو يقول لي : ياأبا جعفر اغتصبك أبو جعفر، ياأبا جعفر اغتصبك أبو جعفر.(١)

القول الخامس : مارواه أبو يعلى الخليل (٤٤٦هـ) في كتاب "الارشاد" عن محمد بن أحمد الشروطي قال : "قلت للطحاوي : لم خالفت خالك المزني واخترت مذهب أبي حنيفة؟ فقال : لأني كنت أرى خالي يديم النظر في كتب أبي حنيفة فلذلك انتقلت اليه".(٢)

فهذان القولان - أي الرابع والخامس - أولى بالقبول والاعتماد عليهما من حيث السند والمتن من عدة نواح :-

أولا : هاتان الروايتان صحيحتا النسبة للامام الطحاوي.

ثانيا : لا يتم التحول من مذهب الى مذهب آخر فجأة ولابد من أن تكون أمور مسبقة قد مهدت له هذا الجو. أي لابد أن يكون عند الطحاوي فكرة واسعة وشاملة للمذهب الذي انتقل اليه وهو المذهب الحنفي.

ومن العناصر التي ساعدت الطحاوي لتكوين وتمهيد الجو المناسب لانتقاله الى المذهب الحنفي :

أ- رآى الطحاوي شيخه المزني أنه كان يقرأ كتب الحنفية ويديم النظر فيها حتى يتأتى له الرد عليها في المناقشات العلمية بين الشافعية والحنفية من ناحية، وللاستفادة من هذه الكتب من ناحية أخرى، وكان الطحاوي يقرأ هذه الكتب ويديم النظر فيها لأن خزانة خاله كانت بين يدي الطحاوي .

ب - انتفع الطحاوي بالقاضي بكار بن قتيبة الحنفي قاضي ديار مصر وتأثر به وبكار كان من الشخصيات العلمية العظيمة وكان لسيرته العطرة في القضاء ونزاهته وعفته المعروفة وعلمه الواسع، أثر كبير في ميل بعض المصريين الى المذهب الحنفي مع ماكان يتحلى به من صفات حميدة صارت حديث الركبان.(٣)

---

(١) انظر هذه الرواية في تاريخ ابن عساكر: جـ٢ ل ٩٨، وانظر: معجم البلدان: ٤/ ٢٢، والحاوي: ١٧.

(٢) الارشاد : ١/ ٤٣١.

(٣) وفيات الأعيان : ١/ ٢٧٩، الجواهر المضية : ١/ ٤٥٨.

جـ - قدم أحمد بن أبي عمران الى مصر وشغر منصب القضاء بعد القاضي بكار وتولى التدريس وكان رجلا صالحا عالما فاضلا وكان شيخ الحنفية بمصر حينذاك " وكان متمكنا في العلم وحسن الدراية بألوان من العلم كثيرة "(١).

وكان لهذا العالم الجليل حلقات ومجالس علمية ، والطحاوي اتصل به ولازمه فكان هذا أفضل داعية الى المذهب الحنفي . وأشار الى هذا صاحب كتاب " الحاوي " قائلا : " أبو ابراهيم اسماعيل بن يحي المزني أفقه أصحاب الامام الشافعي وأحدّهم ذكاء كان خال الطحاوي ، فأخذ يتفقه عليه في نشأته ، فكلما تقدم في الفقه كان يجد نفسه بين تدافع مد وجزر في التأصيل والتفريع ، وبين اقدام واحجام في النقض والابرام ، في قديم المسائل وحديثها . وكان لايجد عند خاله مايشفي غلته في بحوثه ، فأخذ يترصد مايعمله خاله في المسائل الخلافية ، فاذا هو كثير المطالعة لكتب أبي حنيفة ، فينفرد عن امامه منحازا الى رأى أبي حنيفة في كثير من مسائل سجلها في مختصره ، فأخذ يطلع على المنهج الفقهي عند أهل العراق فاجتذبه حتى أخذ يتفقه على أحمد بن أبي عمران القادم من العراق ، بعد أن اطلع على رد بكار بن قتيبة على كتاب المزني ، فأصبح في عداد المتحيزين لهذا المنهج ، نابذا منهجه القديم "(٢).

د - ميل الطحاوي الى القياس والمناظرة ، كما كان حرا لا يتقيد برأى أحد من الفقهاء وانما يعتنق مايميل اليه قلبه بعد البحث والموازنة.

هـ - كان الانتقال من مذهب الى آخر أمرا عاديا ، فهناك عدد من المعاصرين للطحاوي ، انتقلوا من مذهب الى مذهب آخر. قال السيوطي : " ومن بلغني أنه انتقل من مذهب الى آخر من غير نكير عليه من علماء عصره "(٣) لأن العصر كان عصر اجتهاد .

---

(١) الجواهر المضية : ١/٣٣٧ ومابعدها بتصرف يسير.

(٢) الحاوي : ص ١٦ .

(٣) منهم الشيخ عبد العزيز بن عمران الخزاعي ، كان من أكابر المالكية، ومنهم محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، ومنهم ابراهيم بن خالد البغدادي .
انظر أبو جعفر الطحاوي وأثره في الحديث : ص ٧٢ (هامش) بتصرف .

لذا يرجح القول الرابع والخامس عندنا كما رجحه الكوثري قائلا : " وقـــــول الطحاوي نفسه في سبب انتقاله هو الجدير بالتعويل وباقي الحكايات لا تخلـــو من مآخذ سندا ومتنا كما سبق ، فليأخذ القارئ بما يطمئن اليه "(١) والله أعلم .

---

(١) الحاوي : ص ١٧ ، وانظر لهذا الموضوع أيضا : أبو جعفر الطحاوي وأثـــره في الحديث ص ٦٢-٧٣ ، الامام أبو جعفر الطحاوي فقيها : ص ٨٩-٩٨ ، مقدمة الشروط الصغير: ص ٢١٥-٢١٩ بتصرف .

- المبحث السادس -

* رحلاته في طلب العلم *

كان من عادة العلماء في العصور المتقدمة الرحلة والتنقل من بلد الى بلد ، وذلك لطلب العلم والتعرف على علماء هذه البلدان ، والأخذ والاستفادة منهم، والرحلات العلمية تعد من أهم ميزات هذه العصور ، وقلما نجد عالما من علماء الاسلام الا وكانت له رحلةعلمية .

ولا نجد ذكرا للرحلة العلمية التي قام بها الامام الطحاوي الا رحلته الى الشام ، حيث أرسله أحمد بن طولون ليبحث شروط الوقف [١] مع أبي خازم [٢] قاضي دمشق . فلقي به وناقشه ، وتفقه عليه وسمع منه .

كما تنقل في رحلته هذه بين بيت المقدس وغزة وعسقلان ودمشق . واتصل بالعلماء فيها وأسمعهم وسمع منهم ، فاستفاد منهم وأفادهم . وكانت مدة هذه الرحلة عاما كاملا حيث خرج من مصر في سنة ٢٦٨ هـ وعاد اليها في سنة ٢٦٩ هـ [٣].

ولم يذكر المؤرخون له رحلة غير رحلته الى الشام التي كانت تكليفا رسميا من قبل الأمير أحمد بن طولون للسبب الذي ذكرناه آنفا ، مع أن العصر كان مشهورا بالرحلات العلمية . ويبدو أن السبب في عدم رحلة الطحاوي في أقطار الأرض وخاصة بغداد - المدينة التي تعد موطن الأحناف آنذاك - هو وجود الامام الطحاوي في مركز من مراكز العلوم الاسلامية - مصر - حيث كانت مركزا هاما يقصده الكثيرون من الطلاب والعلماء في أقطار العالم الاسلامي .

---

(١) أنظر : أبو جعفر الطحاوي وأثره في الحديث : ٨٢ .

(٢) أبو خازم : هو عبد الحميد بن عبد العزيز بن عبد المجيد القاضي ، أصله من البصرة ، ولي القضاء بالشام والكوفة والكرخ ، تفقه عليه أبو جعفر الطحاوي . تولى القضاء للمعتضد ثم المكتفي ، مات سنة ٢٩٢ هـ .
انظر: ت بغداد : ١١/ ٦٢ .

(٣) انظر: الجواهر المضية : ١/ ٢٧٤ ، لسان الميزان : ١/ ٢٧٥ .

ومن بين الوافدين الى مصر: القاضي بكار بن قتيبة والقاضي أحمد بن أبي عمران ، اللذان درس الطحاوي المذهب الحنفي على أيديهما . ويمكن القول : بأن وجود هذين العالمين الجليلين بمصر، قد أغنى الطحاوي عن الرحلة الى بغداد[1]. والله أعلم .

---

(١) انظر: أبو جعفر الطحاوي وأثره في الحديث : ص ٨٢ ، بتصرف .

- المبحث السابع -

* شـــيوخـه وتلاميـذه *

شـــيوخـه :-

سبق القول بأن الامام الطحاوى كان حريصا على طلب العلم والاستفادة من علــماء عصره ، سواء كان هؤلاء من علماء مصر أم من القادمين اليها .

هذا ماشهدناه منذ نشأته حتى كبره . فكان لا يدخل أحد مصر من العلماء الا ويلتقى به الطحاوى ويأخذ عنه . لذا اجتمع للطحاوى عدد كبير من الشيوخ الذين أخذ العلم عنهم . قال الكوثرى : " من اطلع على تراجم شيوخ الطحاوى علم أن من بينهم مصريين ومغاربة ويمنيين وبصريين وكوفيين وحجازيين وشاميين وخراسانيين وغيرهم تلقى منهم ماعندهـم من الأخبار والآثار ، وقد تنقل فى البلدان المصرية وغير المصرية لتحمل ماعند شـــيوخ الرواية فيها من الحديث وسائر العلوم ، وكان شديد الملازمة لكل قادم الى مصر مـــن أهل العلم من شتى الأقطار حتى جمع الى علمه ماعندهم من العلوم وسمع من أصحاب ابن عيينة وابن وهب وهذه الطبقة ، وخرج الى الشام فسمع ببيت المقدس وغزة وعسقلان ، وتفقـــه بدمشق على القاضى أبى خازم عبد الحميد ، كما تفقه بمصر على ابن أبى عمران وبكار بن قتيبة ، وكان يتردد الى القضاة الواردين الى مصر يستقى ماعندهم من العلوم حتى أصبح واحـــد عصره ".(1)

وقد جمع بعض العلماء مشايخ الطحاوى فى جزء واحد (2) قال الكوثرى : " فقد جمـــع مشايخ الطحاوى فى جزء واحد عبد العزيز بن أبى طاهر التميمى ، فمن شيوخه خاله المزنى وقد سمع منه كثيرا ، وروى عنه سنن الشافعى ".(3)

وعلى ما اطلعنا بلغ عدد شيوخ الطحاوى الذين روى عنهم فى (معانى الآثـــار) و (مشكل الآثار) وغيرهما : اثنين وسبعين بعد المائتين ٢٧٢ شيخا .(4)

---

(١) الحاوى : ص ٢٠ .　　　(٢) انظر القرشى ، الجواهر المضية : ١ / ٢٧٥ .

(٣) الحاوى ، ٦٠ . ولمزيد من المعلومات عن سنن الشافعى انظر ص : ٧٤ .

(٤) انظر : مبانى الأخبار مقدمة (أمانى الأخبار) (لمعانى الآثار) وهو مطبوع فى صدر شرح معانى الآثار : ١ / ١١-٢٦ ، والحاوى : ٦ / ١١ .

هذا ماجمعه الشيخ الكاند هلوى[١] في مقدمة شرحه (لمعاني الآثار) : (مباني الأحبار)[٢].

منهم ١٣٥ شيخا روى عنهم الامام الطحاوى فى (مشكل الآثار)

منهم ٨٨ " " " " فى (معانى الآثار) (ومشكل الآثار)

منهم ٢٦ " " " " فى (معانى الآثار) .

منهم ٢٣ " " " " فى (غيرهما)[٣].

وشيوخ الامام الطحاوى الذين ذكروا فى بحثى هذا هم :-

اسم الشيخ	رقم حديث الترجمة
١- ابراهيم بن أحمد بن مروان الواسطى	١٧١
٢- ابراهيم بن أبى داود البرلسى	٤
٣- ابراهيم بن محمد الصيرفى	٧٣٨
٤- ابراهيم بن مرزوق	٩
٥- ابراهيم بن منقذ الخولانى	٣٧٨
٦- أحمد بن الحسن بن القاسم الكوفى	٢٥
٧- أحمد بن خالد بن يزيد البغدادى الفارسى	١٤٣
٨- أحمد بن داود بن موسى المكى السدوسى	١٧
٩- أحمد بن شعيب النسائى	٣٩
١٠- أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقى	٤٥٢
١١- أحمد بن عبد الرحمن بن وهب القرشى	٦٣٥
١٢- أحمد بن عبد المؤمن المروزى	١٤٠

---

(١) هو محمد يوسف بن الشيخ محمد الياس (١٣٣٥-١٣٨٤هـ) صاحب كتاب: (حياة الصحابة) وله شرح لمعانى الآثار (أمانى الأحبار) وصل الى آخر العبادات فى أربع مجلدات طبع بالهند . انظر : مقدمة حياة الصحابة.

(٢) انظر: ص ١١-٢٦ .

(٣) المصدر نفسه : ص ١١-٢٦.

اسم الشيخ	رقم حديث الترجمة
١٣- أحمد بن أبي عمران	١٥٨
١٤- اسحاق بن ابراهيم بن يونس البغدادي الوراق المنجنيقي	٦٤
١٥- اسماعيل بن اسحاق بن سهل الكوفي	١٠١
١٦- اسماعيل بن يحى المزني	١١٣
١٧- بحر بن نصر بن سابق الخولاني	٢٨٦
١٨- بكار بن قتيبة بن أسد الثقفي	١٠
١٩- جعفر بن أحمد بن الوليد الأسلمي	٣٩٧
٢٠- جعفر بن محمد بن الحسن أبو بكر الفريابي	٦٦
٢١- حامد بن محمد المروزي أبو أحمد	٤٨٦
٢٢- حجاج بن عمران المازني	٦٦٧
٢٣- الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي	٢١٣
٢٤- الحسن بن غليب بن سعيد الأزدي	٨٩
٢٥- الحسن بن مخلد بن حازم الكوفي الخزاز	٢٤٨
٢٦- الحسين بن المكي بن مسلم الجيزي	٥٩
٢٧- الحسين بن نصر بن المعارك البغدادي	١٦
٢٨- الربيع بن سليمان الأزدي الجيزي	٥٢
٢٩- الربيع بن سليمان بن عبد الجبار المرادي	٨
٣٠- رجاء بن زكريا بن كامل الخولاني أبو محمد	٩٦
٣١- روح بن الفرج أبو الزنباع	٦٧
٣٢- زكريا بن يحى بن أبان	٨٠
٣٣- سليمان بن شعيب الكيساني	٢٣٧
٣٤- صالح بن شعيب بن أبان البصري	٣٦٣
٣٥- صالح بن عبد الرحمن الأنصاري	٦
٣٦- عبد الله بن أحمد بن عبد السلام	٤٤٠

اسم الشيخ	رقم حديث الترجمة
٣٧- عبد الله بن محمد بن خشيش الشيبانى البصرى	٢٢٢
٣٨- عبد الله محمد بن سعيد بن أبى مريم	٢
٣٩- عبد الرحمن بن الجارود بن عبد الله البغدادى	٧٥
٤٠- عبد الغنى بن رفاعة اللخمى أبو جعفر بن أبى عقيل	٧
٤١- عبد الملك بن مروان الأهوازى أبو بشر الرقى	١٥٥
٤٢- عبيد الله بن عبد الله بن عمران أبو أيوب الأزرقى المعروف بابن خلف	١١٤
٤٣- عبيد بن محمد بن موسى البزار أبو القاسم المعروف بالرحال	٢٤٢
٤٤- على بن الحسين بن حرب القاضى أبو عبيد	٤٠٥
٤٥- على بن زيد بن عبد الله الفرائضى	٨٢٧
٤٦- على بن سعيد بن بشير الرازى أبو الحسن	٣٢٠
٤٧- على بن شيبة بن الصلت السدوسى البصرى	١٤٩
٤٨- على بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة المخزومى المعروف بعلان	١٠٣
٤٩- على بن عبد العزيز بن المرزبان البغوى أبو الحسن المكى	٤٣
٥٠- على بن معبد بن نوح البغدادى	١٣٢
٥١- عيسى بن ابراهيم بن مثرود الغافقى	٢٣١
٥٢- فهد بن سليمان بن يحى أبو محمد الكوفى	١
٥٣- قاسم بن عبد الرحمن الجزرى	٢٦٦
٥٤- مالك بن يحى الهمدانى أبو غسان	٧٥٣
٥٥- مبشر بن الحسن البصرى	٥٠
٥٦- محمد بن ابراهيم بن جناد البغدادى	٤١
٥٧- محمد بن أحمد بن جعفر الذهلى الكوفى	٨١
٥٨- محمد بن أحمد بن حماد الرازى أبو بشر الدولابى	٨٤٧
٥٩- محمد بن أحمد بن خزيمة أبو معمر	٥١٧
٦٠- محمد بن بحر بن مطر البغدادى أبو بكر البزار	٧٥

اسم الشيخ	رقم حديث الترجمة
٦١- محمد بن جعفر بن محمد بن أعين أبو بكر البغدادى	٦٦٦
٦٢- محمد بن الحسن بن علي البخارى الأحول	٣١٧
٦٣- محمد بن حميد بن هشام الرعيني أبو قرة	٥٦
٦٤- محمد بن خزيمة بن راشد الأسدى أبو عمر	٢٤
٦٥- محمد بن زكريا بن يحى أبو شريح	١٤٤
٦٦- محمد بن سليمان بن الحارث الواسطي الباغندى	٣٦٥
٦٧- محمد بن سنان الشيرازى	٤٦
٦٨- محمد بن العباس بن الربيع اللؤلؤى	٣٠
٦٩- محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين	١٨
٧٠- محمد بن عبد الله بن ميمون البغدادى	١١
٧١- محمد بن عبد الرحيم (وقيل عبد الرحمن) الهروى	٣٨٥
٧٢- محمد بن علي بن داود البغدادى أبو بكر	٤٨
٧٣- محمد بن علي بن زيد المكى أبو عبد الله المعروف بالصائغ الصغير	١٣٦
٧٤- محمد بن النعمان السقطى	١٣٧
٧٥- مصعب بن ابراهيم بن حمزه الزبيرى	١٢٧
٧٦- نصر بن مرزوق أبو الفتح المصرى	١٢
٧٧- هارون بن كامل بن يزيد أبو موسى المصرى	٢٨٤
٧٨- هارون بن سعد العسقلاني أبو يزيد	٨٢٨
٧٩- يحى بن عثمان بن صالح السهمى	١٤١
٨٠- يزيد بن سنان بن يزيد أبو خالد	٧٥
٨١- يوسف بن يزيد	٨٧
٨٢- يونس بن عبد الأعلى	٥

هذا جزء من مشايخ الامام الطحاوى . ولا شك أن كثرة المشايخ دليل على تنوع معارفه وتمكنه في العلم .

تلاميــــذه :ـ

لقد شاع اسم الطحاوى وسعة علمه بين أهل العلم وطلابه . لذا نرى أن الكثير مــن طلاب العلم قد توافد عليه وأخذ عنه .

يقول الكوثرى : " أصبح واحد عصره فى تحقيق المسائل ، وتدقيق الدلائل بحيــث يرحل اليه أهل العلم من شتى الأقطار ليستمتعوا بغزير علومه على اختلاف مسالكهــم ومذاهبهم ، وكانوا يتعجبون جدا من سعة دائرة استبحاره فى شتى العلوم ".(١)

وقد بلغ تلاميذ الطحاوى حدا كبيرا وجمعهم بعض أهل العلم فى كتاب مســـتقل ، قال عبد الغنى المقدسى (٢) (٦٠٠ هـ) فى الكمال : " وروى عن الطحاوى خلق كثـــير وقد أفرد بعض أهل العلم الذين رووا عنه بالتأليف فى جزء ".(٣)

ولكثرة تلاميذ الامام الطحاوى نكتفى هنا بذكر بعضهم :ـ

١ ـ أحمد بن ابراهيم بن حماد أبو عثمان ، قاضى مصر حفيد اسماعيل القاضى ، كــان ثقة كريما ، توفى سنة ٣٢٩ هـ .(٤)

٢ ـ أحمد بن عبد الرحمن بن عبد القاهر أبو عمر المالكى المتوفى سنة ٣٩٩ هـ كان من أهــل الخير والفضل ، روى بقرطبة عن محمد بن لبابة وأحمد بن خالد ، رحل الى المشـرق سنة ٣١٧ هـ فأخذ عن أبى جعفر العقيلى وأبى جعفر الطحاوى ، وله كتاب الاقتصاد فى الفقه ، وكتاب فى الزهد سماه الاستبصار .(٥)

٣ ـ أحمد بن القاسم بن عبد الله البغدادى أبو الفرج المعروف بابن الخشاب المتوفى سنة ٣٦٤ هـ ، حدث بدمشق عن جماعة وروى عنه جماعة .(٦)

---

(١) الحاوى : ص ٢٠ .

(٢) هو عبد الغنى بن عبد الواحد المقدسى الحنبلى ، الامام محدث الاسلام ، تصانيفه كثيرة منها : الكمال فى أسماء الرجال . انظر تذكرة الحفاظ : ٤ / ١٣٧٢ .

(٣) الحاوى : ص ٧ .

(٤) انظر : الولاة والقضاة : ص ٤٨٣ ، مبانى الأخبار : ص ٢٦ .

(٥) الديباج المذهب : ص ٤٣ .

(٦) الوافى بالوفيات : ٧ / ٢٩٢ ، الحاوى : ص ٨ ، مبانى الأخبار : ص ٢٦ .

٤ ـ أحمد بن محمد بن عبد الله بن محمد السعدي أبو العباس ، من قضاة مصر وكان من فقهاء الحنابلة وهو أول من نقل دواوين الحكم الى الجامع ، وكانت قبله توضع عند القاضي[١] .

٥ ـ أحمد بن محمد بن منصور أبو بكر الأنصاري الدامغاني القاضي ، أقام ببغداد دهرا طويلا يحدث عن الطحاوي ، وكان اماما في العلم والدين[٢] .

٦ ـ سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني أبو القاسم المتوفى سنة ٣٦٠هـ ، صاحب المعاجم الثلاثة ، الحافظ الثقة[٣] .

٧ ـ عبد الرحمن بن أحمد بن يونس أبو سعيد المصري الحافظ المؤرخ المتوفى سنة ٣٤٧هـ[٤]

٨ ـ علي بن أحمد بن محمد بن سلامة أبو الحسن الطحاوي المتوفى سنة ٣٥١ هـ ، ابن الطحاوي ، روى عن أبيه وتفقه عليه وكان من العلماء[٥] .

٩ ـ علي بن الحسين بن حرب أبو عبيد قاضي مصر ويعرف بابن (حربويه) المتوفى سنة ٣١٩هـ ، وكان ثقة ثبتا عالما ، أمينا ، أقام بمصر دهرا طويلا وقد روى عنه النسائي والطحاوي وروى هو عن الطحاوي[٦] كما تقدم في المشايخ .

١٠ ـ محمد بن ابراهيم بن علي الأصبهاني أبو بكر المتوفى سنة ٣٨١هـ ، المقرئ الحافظ قال أبو نعيم : محدث كبير ثقة صاحب مسانيد سمع مالا يحصى كثرة[٧] .

١١ ـ محمد بن جعفر بن الحسين البغدادي المعروف بغندر ـ بضم معجمة وسكون نون وفتح دال ، وكان الحافظ المفيد المتوفى سنة ٣٦٠هـ وكان ثقة[٨] .

---

(١) الولاة والقضاة : ص ٥٤ ، الجواهر المضية : ١/ ٢٧٦ .

(٢) الجواهر المضية : ١/ ٣١٨ ، الفوائد البهية : ص ٤١ ، الحاوي : ص ٨ .

(٣) وفيات الأعيان : ٢/ ٤٠٧ ، تذكرة الحفاظ : ٣/ ٨٠٩ ، تاج التراجم : ص ٢٨ ، الحاوي : ص ٨ .

(٤) الجواهر المضية : ١/ ٢٧٦ ، حسن المحاضرة : ١/ ٢٣٨ ، الحاوي : ص ١٣ .

(٥) الجواهر المضية : ١/ ٢٧٦ ، لسان الميزان : ١/ ٢٧٤ ، مباني الأخبار : ص ٢٧ .

(٦) الولاة والقضاة : ص ٥٢٣-٥٣٥ ، ٥٥٨-٥٦٠ ، مباني الأخبار : ص ٢٨ .

(٧) العبر : ٢/ ١٥٩ ، مباني الأخبار : ص ٢٨ ، تاج التراجم : ص ٥٨ .

(٨) الحاوي : ص ١٢ ، مباني الأخبار : ص ٢٨ ، وغندر لقب ومعناه : المشغب . قدم ابن جريج البصرة فحدث بحديث عن الحسن البصري ، فأنكره عليه ، وأكثر محمد بن جعفر من الشغب عليه ، فقال له : اسكت يا غندر . قال ابن الصلاح : وأهل الحجاز يسمون المشغب غندر . تدريب الراوي : ٢/ ٢٩١ .

١٢- محمد بن عبد الله بن أحمد أبو سليمان الحافظ المفيد المتوفى سنة ٣٧٩هـ ،كان ثقة مأمونا نبيلا [١].

١٣- محمد بن عبدة بن حرب البصرى العبادى أبو عبيد الله قاضي مصر المتوفى سنة ٣١٣هـ ولي القضاء سنة ٢٧٧هـ فأقام الى سنة ٢٨٣هـ [٢].

١٤- محمد بن المظفر بن موسى أبو الحسين البغدادى، الحافظ المتوفى سنة ٣٧٩ هـ ، كان أمينا مأمونا حسن الحفظ ، وانتهى اليه الحديث وحفظه وعلمه [٣].

١٥- مسلمة بن القاسم بن ابراهيم القرطبي أبو القاسم المتوفى سنة ٣٥٣هـ [٤]. وكان أحد المكثرين من الرواية والحديث [٥].

١٦- هشام بن محمد بن قرة بن خليفة الرعيني أبو القاسم . هو الذى حمل الى المغاربة كتاب مشكل الآثار وكتاب الأشربة للطحاوى [٦].

---

(١) لسان الميزان : ١/ ٢٧٤ ، مباني الأخبار: ص ٢٨ .

(٢) الولاة والقضاة ص : ٥١٤ ، وما بعدها ، مباني الأخبار: ص ٢٨ .

(٣) جامع المسانيد : ١/ ٥ ، تاج التراجم ص : ٩ ، ت بغداد : ٣/ ٢٦٣ ، مباني الأخبار

(٤) قال ابن حجر : قلت : هذا رجل كبير القدر ، مانسبه الى التشبيه الا من عاداه . وله تصانيف من الفن وكانت له رحلة لقي فيها الأكابر. جمع تاريخنا في رجال شرط فيه أن لا يذكره الا من أغفله البخارى في تاريخه وهو كثير الفوائد في مجلد واحد . لسان الميزان : ٦/ ٣٥ .

(٥) الجواهر المضية: ١/ ٢٧٥ ، ميزان الاعتدال : ٤/ ١١٢ ، مباني الأخبار: ص ٢٨ ، الحاوى : ص ١٢ .

(٦) فهرس مارواه الاشبيلي عن شيوخه ص: ٢٠٠ ، مباني الأخبار: ص ٥٩ ، الحاوى : ص ١٢ ، وانظر للتفصيل لتلاميذ الطحاوى : الحاوى : ص ١٢-١٣ ، مباني الأخبار : ص : ٢٦ - ٢٨ .

ـ المبحث الثامن ـ

* أهليته العلمية ومكانته *

لقد بلغ الامام الطحاوى فى العلوم الاسلامية مرتبة عالية حتى وصفه بعض العلماء بأنه امام فى شتى العلوم .

كان له يد طولى فى اللغة والنحو والعقيدة والفقه والحديث والتفسير والتاريخ والأنساب والشعر والمنطق . ومؤلفاته شهود صدق على ذلك . وفى نفس الوقت كان بعض العلماء فى هذه العصور بارزين فى علوم وفنون متعددة . ولعل مصادر هذه المعرفة الواسعة هى كثرة قراءته ، وكثرة شيوخه من الأقاليم المختلفة .

قال ابن تغرى بردى[(١)] : " كان امام عصره بلا مدافعة فى الفقه والحديث واختلاف العلماء والأحكام واللغة والنحو "[(٢)] .

والطحاوى لم يشتهر فى الفقه والحديث فقط ، بل كان له رسوخ ونبوغ فى العلوم الأخرى .

وهذه هى الميادين والمجالات العلمية التى برز فيها الطحاوى :ـ

١ـ علم التوحيد والعقيدة :

من المعلوم أن الامام الطحاوى قد اشتهر بكتابه (عقيدة الطحاوى) أو (اعتقاد أهل السنة والجماعة) أكثر من بقية كتبه . ويحتوى هذا الكتاب على عقيدة أهل السنة والجماعة . يقول الطحاوى : " هذا ذكر عقيدة أهل السنة والجماعة ... "[(٣)]

---

(١) هو جمال الدين أبو المحاسن يوسف بن الأمير الكبير سيف الدين تغرى بردى الحنفى الامام العلامة ولد بالقاهرة سنة ٨١٢هـ وتوفى سنة ٨٧٤هـ وأخذ عن جلال الدين البلقينى وابن حجر والعينى وغيرهم . ومن أشهر مؤلفاته : النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة . انظر : شذرات الذهب : ٧ / ٣١٧ .

(٢) النجوم الزاهرة : ٣/ ٢٣٩ .

(٣) انظر : العقيدة الطحاوية مع شرح الألبانى : ص ٦٣ .

هذا الكتاب المسمى بالعقيدة الطحاوية حاز حسن قبول بين علماء الاسلام على اختلاف مذاهبهم . يقول السبكي (١) وهذه المذاهب الأربعة ولله الحمد في العقائد واحدة، الا من لحق منها بأهل الاعتزال أو التجسيم ، والا فجمهورها على الحق يقرون عقيدة أبي جعفر الطحاوي التي تلقاها العلماء سلفا وخلفا بالقبول ". (٢)

٢- اللغة والنحو :

وصف ابن تغري بردى كما أسلفنا الطحاوي بأنه امام في اللغة والنحو ، وعلوم اللغة كما هو معلوم تعتبر مفتاحا لفهم الكتاب والسنة .

وقد استفاد الطحاوي في هذا الميدان من أبي عبيد القاسم بن سلام (٣) عن طريق علي بن عبد العزيز (٤) كما أخذ علم أبي عبيدة معمر بن المثنى (٥) عن طريق الوليد بن محمد التميمي المعروف بولاد النحوي (٦) ومن شيوخه في اللغة والنحو محمود بن حسان (٧) النحوي الذي يروي عن عبد الملك بن هشام (٨) ، ومن أمثلة استفادته باللغة في بيانه للأحاديث وازالة اشكالها ما ذكره في باب : (ماروي فيما ينبغي أن يفعل من رأى منكرا) ، ومعنى

---

(١) هو تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي الشافعي ، قاضي القضاة ، ولد بالقاهرة سنة ٧٢٧هـ وتوفي سنة ٧٧١هـ ، سمع بمصر عن جماعة ثم قدم دمشق مع والده وسمع بها من جماعة . وقرأ على الحافظ المزني ولازم الذهبي كان ماهرا في الفقه والحديث والأدب . ومن أشهر مؤلفاته طبقات الفقهاء الكبرى الشافعية . انظر: شذرات الذهب: ٦ / ٢٢١ ومابعدها .

(٢) السبكي : معيد النعم ومبيد النقم : ص ٢٢ ، (تحقيق محمد علي النجار وآخرين) .

(٣) انظر ترجمته في الحديث رقم ٤٣ .

(٤) انظر ترجمته في الحديث رقم ٤٣ .

(٥) انظر ترجمته في الحديث رقم ٥٣٩ .

(٦) انظر ترجمته في الحديث رقم ٥٧٩ .

(٧) يكنى أبا عبد الله ، روى عن أبي زرعة المؤذن وعبد الملك بن هشام مغازي محمد بن اسحاق . قال ابن يونس: كان نحويا مجودا ، توفي في رجب سنة ٢٧٢هـ.
انظر: مغاني الأخيار: ج ٢ ل ١٠٩ .

(٨) انظر ترجمته في الحديث رقم ١٨٣ .

(لتأطرنه على الحق أطرا) ، قال أبو جعفر: فوجدنا أهل اللغة يحكون في ذلك عن الخليل بن أحمد[١] أنه قال : أطرت الشيء اذا ثنيته وعطفته ، وأطر كل شيء عطفه . . . ووجدناهم يحكون في ذلك عن الأصمعي[٢] أنه قال : أطرت الشيء وآطرت : اذا أملته اليك ، ورددته الى حاجتك ، فكان قول الرسول صلى الله عليه وسلم : ولتأطرنه . . . أي تردونه اليه وتعطفونه عليه ، وتميلونه اليه)[٣].

وقد وردت هذه الدراسات اللغوية بكثرة في كتاب مشكل الآثار وكتبه الأخرى[٤] وهذه الدراسات اللغوية تدل على أن الامام الطحاوي كان ذا حظ كبير في معرفة اللغة ، فلا عجب في ذلك لأن اللغة أداة من الأدوات التي لاغنى عنها لمن يشتغل بالعلوم الاسلامية ، فما بالك بالامام الطحاوي ؟

٣ - الشعر :

كان للامام الطحاوي معرفة بالشعر ، أوزانه ، وقوافيه ، ونقده كان يرويه ويستشهد به ، ويعلل من حيث عربيتها ووزنها ، ذكر عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال : لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح رأى نساء يلطمن وجوه الخيل بالخمر ، فتبسم فقال : (يا أبا بكر ! كيف قال حسان بن ثابت ؟ فأنشد أبو بكر :-

عدمت بنيتي ان لم تروها : : تثير النقع من كنفي كداء

ينازعن الأعنة مسرجات : : يلطمهن بالخمر النساء

فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ادخلوها من حيث قال "[٥].

هكذا حدثنا أحمد بن داود ، وأهل العلم بالعربية يروون الأول على غير ذلك : (تثير

---

(١) هو الخليل بن أحمد بن تميم البصري ، صاحب العربية والعروض ، كان الغاية في استخراج مسائل النحو وتصحيح القياس ، وهو أول من استخرج العروض وحصر أشعار العرب بها . انظر: السيوطي : بغية الوعاة : ١/٥٠٦ .

(٢) هو عبد الملك بن قريب بن عبد الملك الباهلي أبو سعيد الأصمعي البصري اللغوي أحد أئمة اللغة والغريب والأخبار والنوادر مات سنة ٢١٦ هـ.
أنظر: السيوطي : بغية الوعاة : ٢/١١٢ ومابعدها .

(٣) أنظر: مشكل الآثار: ٢/٦٢ .

(٤) انظر : بالتفصيل : أبو جعفر الطحاوي وأثره في الحديث : ص ١٠٧-١١٠ .

(٥) انظر: شرح معاني الآثار: ٤/٢٩٦ ، فتح الباري : ٨/١٠ ، قال ابن حجر: رواه البيهقي باسناد حسن .

النقع موعدها كداء) حتى تستوى قافية هذا البيت مع قافية البيت الذى بعده.[١]

٤- القراءات :

كان للامام الطحاوى معرفة واسعة بالقراءات المختلفة وأصحابها حيث ذكره المؤلفون فى طبقات القراء من جملة العالمين بالقراءات[٢] ويبدو أنه كان يفضل قراءة عاصم بن أبى النجود[٣] وقد أخذ أبو جعفر الطحاوى هذه القراءة عن روح بن الفرج[٤] بدليل قوله : " سمعت ابن أبى عمران[٥] يقول : سمعت خلفا يقول : أخذت قراءة عاصم عن يحى بن آدم[٦] عن أبى بكر بن عياش[٧]، عنه . قال أبو جعفر: وأخذنا نحن قراءة (عاصم) سماعا من (روح بن الفرج)، حدثنيها حرفا حرفا، عن يحى بن سليمان الجعفى[٨] عن أبى بكر بن عياش نفسه عن عاصم.[٩]

قال أبو جعفر: " وقد كنا أخذنا قراءة عاصم حرفا حرفا عن روح بن الفرج، وحدثنا أنه أخذها عن يحى بن سليمان الجعفى، وأنه قال لهم : حدثنا أبو بكر بن عياش قال : قرأت على عاصم، قال أبو بكر : فقلت لعاصم : على من قرأت ؟ قال : على السلمى . وقرأ على علىّ وقرأ علىّ على النبى صلى الله عليه وسلم . . ." ثم يروى بسنده، عن (عاصم) أنه قال : قال أبو عبد الرحمن : قرأت على على فأكثرت، وأمسكت عليه وكثرت

---

(١) انظر: شرح معانى الآثار: ٤/ ٢٩٦ .

(٢) انظر : ابن الجزرى : غاية النهاية فى طبقات القراء: ١/ ١١٦، ط القاهرة: مكتبة الخانجى ١٣٥١هـ .

(٣) انظر ترجمته فى الحديث رقم ٢٣٦ .

(٤) انظر ترجمته فى الحديث رقم ٦٧ .

(٥) انظر ترجمته فى الحديث رقم ١٥٨ .

(٦) انظر ترجمته فى الحديث رقم ١٧ .

(٧) انظر ترجمته فى الحديث رقم ٢٣٧ .

(٨) انظر ترجمته فى الحديث رقم ٣٢ .

(٩) انظر : مشكل الآثار : ١ / ٩٥ .

وأقرأت الحسن والحسين حتى ختما القرآن . ولقيت زيد بن ثابت بحروف القـــرآن فما خالف علي في حرف، فلو أضاف مضيف قراءة عاصم كلها الى النبي صلى الله عليه وسلم لما كان معنفا (١).

والامام الطحاوي يتعرض للقراءات والقراء وسندهم الى الرسول صلى الله عليه وسلم في قراءتهم اذا عرض اشكال ينشأ من اختلاف القراءة ، ففي حديثه عمن نزلت فيه الآيـة ﴿ قل كفى بالله شهيدا بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب ﴾ (٢) قال : " ولم نجد أحــدا قرأها بالكسر، أي ﴿ ومن عنده ﴾ الا ابن عباس وابن جبير. وقد حدثنا ابن أبي عمران، ثنا خلف ، قال : قرأ الأعمش ﴿ ومن عنده ﴾ بنصب ، وعاصم : كمثله ، وحمزة: كمثلــه ، ونافع : كمثله ، وابن كثير: كمثله، وأبو عمرو: كمثله (٣).

وهذا يدل على معرفته الواسعة بالقراءات .

وهناك دليل آخر على معرفته بالقراءات وتمكنه منها وهو نقده لأبي عبيد القاســم ابن سلام، وحكمه على قراءته وبيان خطئه في حديث يرويه للاستدلال على الفرق بيــن الريح والرياح ، وانها اذا كانت للرحمة قرئت : الرياح ، بالجمع ، واذا كانـــت للعذاب قرئت : الريح ، بالافراد .

يقول الطحاوي : " حدثني علي بن عبد العزيز، ثنا أبو عبيد ، قال : القراءة التــي سمعتها في : الريح والرياح ، أن ماكان منها للرحمة فانه جمع ، وماكان منها مــن العذاب فانه على واحدة ، قال : والأصل الذي اعتبرنا به هذه القراءة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه كان اذا هاجت الريح قال : " اللهم اجعلها رياحـــا ولا تجعلها ريحا (٤) . ويعلق أبو جعفر على ذلك قائلا : فكان ما حكاه أبو عبيد من هــذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مما لا أصل له . وقد كان الأولى به - لجلالة قـــدره ، ولصدقه في روايته - غير هذا الحديث ، لئلا يضيف الى رسول الله صلى الله عليه وســلم

---

(١) مشكل الآثار: ١/ ١١٣ ومابعدها . (٢) سورة الرعد ، آية ٤٣ .

(٣) مشكل الآثار : ١/ ١٤ .

(٤) أخرجه الشافعي بسنده عن ابن عباس في الأم: ١/ ٢٥٣ ، أخرجه الطبراني بسنده عن ابن عباس في الكبير: ١١/ ٢١٤ ، ذكره الهيثمي وعزاه الى الطبراني وقال : وفيه حسين بن قيس وهو متروك وقد وثقه حصين بن نمير وبقية رجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد : ١٠/ ١٣٨-١٣٩ .

مالا يعرفه أهل الحديث عنه ، ثم اعتبرنا في كتاب الله تعالى مايدل على الواحد في هذا المعنى ، فوجدنا الله تبارك وتعالى قد قال في كتابه العزيز: ﴿ هو الذي يسيركم في البر والبحر حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم بريح طيبة وفرحوا بها جاءتها ريح عاصف وجاءهم الموج من كل مكان ﴾.[1]

فكانت الريح الطيبة من الله تعالى رحمة ، والريح العاصفة منه عز وجل عذابا ، ففي ذلك ماقد دل على انتفاء مارواه أبو عبيد مماذكره .

ثم روى عن أبي بن كعب بسنده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تسبوا الريح فاذا رأيتم منها ماتكرهون ، قولوا : اللهم انا نسألك من خير هذه الريح وخير مافيها ، وخير ماأمرت به ، ونعوذ بك من شر هذه الريح وشر مافيها وشر ماأمرت به ".[2]

ثم ساق عدة روايات عن أبي هريرة وعائشة ، وأنس ، ثم قال : " وفي جميع ماروينا أن الريح قد تأتي بالرحمة ، وقد تأتي بالعذاب ، وأنه لا فرق بينهما الا بالرحمة والعذاب ، وانها ريح واحدة لا رياح ".[3]

وهذا المثال أيضا يدل على معرفته بعلم القراءات ، وتعمقه فيها ، ومع هذا لم نطلع على أن له في القراءات تأليفا بين مؤلفاته العديدة .

٥- التفسير:

ومن العلوم التي برز فيها الامام الطحاوي أيضا ، علم التفسير ، حيث ألف فيه كتابا جليلا ، وسماه : (أحكام القرآن)[4] ويعتبر الامام الطحاوي بهذا الكتاب أول مفسر لآيات الأحكام .

---

(١) سورة يونس ، آية ٢٢ .

(٢) أخرجه الترمذي بسنده عن أبيّ بن كعب ، في كتاب الفتن ، باب ماجاء في النهي عن سب الرياح ح (٢٢٥٢) وقال : حسن صحيح سنن الترمذي : ٤ / ٥٢١ .
أخرجه أحمد بسنده عن أبيّ بن كعب . المسند : ٥/١٢٣ .

(٣) مشكل الآثار : ١/٣٩٧-٤٠١ .

(٤) سنتكلم عن هذا الكتاب في مبحث : (مؤلفات الطحاوي) .

٦- الفقـــه :

كان الطحاوى اماما فى الفقه ، وهذا ماقرره العلماء خلفا وسلفا من الفقهـــاء والمؤرخين . بل أبرز العلوم التى برز فيها الطحاوى هو علم الفقه ، ومؤلفاته العظيمـة والجليلة فى هذا المجال خيرشاهد على هذا . والطحاوى ليس فقيها مقلدا ، بل هـو يعد من طبقات المجتهدين . جعله ابن كمال باشا[(١)] فى الطبقة الثالثة من الفقهـاء ، وهذه الطبقة : " طبقة المجتهدين فى المسائل التى لا رواية فيها من صاحب المذهـب فانهم لا يقدرون على المخالفة للشيخ لا فى الفروع ولا فى الأصول لكنهم يستنبطـــون الأحكام فى المسائل التى لا نص فيها عنه ، على حسب أصول قررها ومقتضى قواعد بسطها[(٢)]. وجعله بعضهم من الطبقة الثانية : (طبقة أكابر المتأخرين)[(٣)].

وامامة الطحاوى فى الفقه مسلم بها لدى كافة العلماء والفقهاء .

٧- الحديث:

عاش الامام الطحاوى فى القرن الثالث الهجرى ، وهو أزهى العصور وأنشطها فـــى تدوين السنة النبوية وخدمتها ، فقد عاصر أئمة الحديث وشارك بعضهم فى بعض شيوخهم[(٤)] كما شاركهم فى التأليف فى بعض علوم الحديث وهو مختلف الحديث ـ المتمثل فى كتابه : (مشكل الآثار)[(٥)] ومؤلفاته خير شهود على امامة الطحاوى فى الحديث وعلومه ، ولقد نـال أرفع الألقاب فى فن الحديث حيث أطلق العلماء عليه لقب : (الحافظ) اللقب الـذى

---

(١) هو أحمد بن سليمان الرومى الشهير بابن كمال باشا ، كان فى العلم جبلا راسخا ، تولى منصب القضاء والتدريس والافتاء فى الدولة العثمانية ، له مصنفات كثيرة ، قلما يوجد فن من الفنون وليس لابن كمال باشا مصنف فيه . توفى سنة ٩٤٠ هـ.
أنظر : الفوائد البهية : ص ٢٠ ، بتصرف ، الاعلام : ١ / ١٣٣ ، بتصرف .

(٢) انظر : اللكنوى : النافع الكبير (شرح الجامع الصغير) ص ٤ ، (كراتشى : ادارة القرآن) .

(٣) المصدر نفسه : ص ٣ .

(٤) انظر فى مبحث الحالة العلمية فى عصر الطحاوى من هذا البحث.

(٥) سنتكلم عن " مختلف الحديث " فى القسم الثانى ، وعن "مشكل الآثار" عند ذكر مؤلفاته .

هو قمة المجد العلمي في فن الحديث . وهذا اللقب لا يطلق الا على من يكون عارفا بسنن[١] رسول الله صلى الله عليه وسلم، واستحق الامام الطحاوي هذا اللقب بمعرفتـــه الواسعة واطلاعه العميق على الحديث وعلومه .

ويظهر اقتدار الطحاوي في علم الحديث ومعرفة رجاله وعلله في كتبه الآتية :-

أ- (شرح معاني الآثار[٢]) وهذا الكتاب حافل بذكر تعديل الرواة وجرحهم عنـــد الكلام على الأحاديث المتعارضة[٣] .

ب- وكتابه : (مشكل الآثار[٢]) الذي ألفه في نفي التضاد عن الأحاديث واستخـــراج الأحكام منها[٤] .

جـ- وكتابه (التاريخ الكبير[٢]) الذي ألفه في الرجال .

د- وكذلك كتابه : (التسوية بين حدثنا وأخبرنا[٢]) .

هـ- وكذلك كتابه : (نقض المدلسين على الكرابيسي[٢]) .

فهذه المؤلفات تدل على أن الامام الطحاوي كان له في هذا المجال مقام عـــال .

كما يدل على امامته في الحديث وعلومه أن يتتلمذ عليه بعض أئمة الجرح والتعديـــل مثل ابن عدي صاحب كتاب : (الكامل في الضعفاء) ، وابن يونس صاحب كتـــاب : (تاريخ العلماء المصريين) ، والطبراني صاحب (المعاجم الثلاثة) ، وغيرهم .

ولهذه المعرفة الواسعة بالحديث استحق الطحاوي تقدير العلماء وثناءهـــم واعترافهم بامامته .

وقال ابن تغري بردي (٨٧٤هـ) عن الطحاوي : " المحدث الحافظ ، أحد الأعلام وشيخ الاسلام[٥] " . وقال ابن كثير (٧٧٤هـ) : " أحد الثقات الأثبات والحفاظ الجهابذة[٦] "

---

(١) انظر لمعنى " الحافظ " في اصطلاح المحدثين : تدريب الراوي : ١ / ٤٣ ، قواعـــد في علوم الحديث : ص ٢٨ .

(٢) سوف يجيء الكلام عن هذه الكتب ، عند ذكر مؤلفاته .

(٣) انظر: مقدمة " أماني الأحبار في شرح معاني الآثار " مع شرح المعاني : ص ٣٤ .

(٤) المصدر نفسه : ص ٥٢ .

(٥) النجوم الزاهرة : ٣/ ٢٣٩ .

(٦) البداية والنهاية : ١١/ ١٨٦ .

وقال الذهبي (٧٤٨هـ) : " الامام العلامة الحافظ الكبير محدث الديار المصرية وفقيهها "[١]. وقال العيني (٨٥٥هـ) : " أما الطحاوي، فانه مجمع عليه في ثقته وديانته وأمانته و فضيلته التامة ، ويده الطولى في الحديث وعلله وناسخه ومنسوخه، ولم يخلفه في ذلك أحد، ولقد أثنى عليه السلف والخلف " وأضاف العيني قائلا : " وقد أثنى عليه كل من ذكره من أهل الحديث والتاريخ : كالطبراني[٢] وأبي بكر الخطيب[٣] وأبي عبد الله الحميدي[٤] والحافظ ابن عساكر، وغيرهم من المتقدمين والمتأخرين، كالحافظ: أبي الحجاج المزي[٥] والحافظ الذهبي، وعماد الدين بن كثير وغيرهم من أصحاب التصانيف .

وأما في رواية الحديث ومعرفة الرجال، فهو كما ترى امام ثبت ثقة حجة ، يدل على ذلك اتساع روايته ومشاركته فيها أئمة الحديث المشهورين[٦] .

---

(١) سير أعلام النبلاء : ١٥/ ٢٧.

(٢) هو أبو القاسم سليمان بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي (٢٦٠-٣٦٠هـ) مسند الدين . صنف المعاجم الثلاثة (الكبير، والأوسط، والصغير) ، وصنف أشياء كثيرة ، وكان من فرسان هذا الشأن مع الصدق والأمانة وحدث عن ألف شيخ أو يزيدون . أنظر: تذكرة الحفاظ : ٣/ ٩١٢.

(٣) هو: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد البغدادي (٣٩٢-٤٦٣ هـ) ، الحافظ الكبير الامام محدث الشام والعراق ، صاحب التصانيف . وتقدم في عامة فنون الحديث. من تصانيفه : تاريخ بغداد، المتفق والمفترق، الكفاية في علوم الدراية) وغيرها . أنظر: تذكرة الحفاظ: ٣/ ١١٣٥.

(٤) هو : أبو عبد الله محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله الأزدي الحميدي الأندلسي الظاهري الحافظ الثبت القدوة . كان من كبار تلامذة ابن حزم ، سمع بالأندلس ومصر والشام والعراق وسكن بغداد ، وكان ورعا ثقة اماما في الحديث وعلله. توفي سنة ٤٨٨هـ وله كتاب الجمع بين الصحيحين، (وتاريخ الأندلس) أنظر : تذكرة الحفاظ : ٤/ ١٢١٨.

(٥) هو العالم الحبر الحافظ أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف القضاعي الدمشقي الشافعي (٦٥٠-٧٤٢هـ) ، ولد بظاهر حلب ونشأ بالمزة ، وحفظ القرآن، وتفقه قليلا ثم أقبل على هذا الشأن ، وهو في معرفة الرجال يعد حامل لوائها والقائم بأعبائها ، لم تر العيون مثله، وصنف كتاب : (تهذيب الكمال) و(تحفة الأشراف) ، انظر: تذكرة الحفاظ: ٤/ ١٤٩٨.

(٦) نقلا عن : الحاوي في سيرة الطحاوي ص١٣ وما بعدها .

" وكان اماما في الأحاديث والأخبار، وتصانيفه فاق بها معاصريه" (١) ومع هذا فالطحاوي يذكر كثيرا كامام من أئمة الفقه وامام من أئمة المذهب الحنفي حتى كادت شهرته في الفقه تغطي على مكانته في الحديث، بل أنكر بعض العلماء أن يكون له معرفة بالحديث أو علم بصناعته. (٢)

---

(١) الخضري: تاريخ التشريع الاسلامي: ص ١٧٤.

(٢) انظر: أبو جعفر الطحاوي وأثره في الحديث ص ٦.

قال البيهقي: (٤٥٨هـ) في كتابه: (معرفة السنن والآثار: ١/١٤٨)، " حين شرعت في كتابي هذا بعث اليّ بعض اخواني من أهل العلم بالحديث بكتاب لأبي جعفر الطحاوي رحمنا الله واياه، وشكا فيه، كتب اليّ ماراًى من تضعيف أخبار صحيحة عند أهل العلم بالحديث حين خالفها رأيه، وتصحيح أخبار ضعيفة عندهم حين وافقها رأيه، وسألني أن أجيب عما احتج به فيما حكم به من التصحيح والتعليل في الأخبار".

وقال الامام ابن تيمية في كتابه: (منهاج السنة: ٤/١٩٤) بعد ذكر حديث " رد الشمس" والكلام عن أسانيده، والرد عليها، ثم ذكر روايات الطحاوي وقال: " ليست عادته نقد الحديث كنقد أهل العلم، ولهذا روى في شرح معاني الآثار الأحاديث المختلفة، وانما يرجح مايرجحه منها في الغالب من جهة القياس الذي رآه حجة، ويكون أكثرها مجروحا من جهة الاسناد، لا يثبت ولا يتعرض لذلك، فانه لم تكن له معرفة تامة بالاسناد كمعرفة أهل العلم به وان كان كثير الحديث فقيها عالما" وحديث " رد الشمس" يرويه الامام الطحاوي بسنده عن أسماء ابنة عميس قالت: " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوحى اليه ورأسه في حجر علي فلم يصل العصر حتى غربت الشمس، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: صليت ياعلي؟ قال: لا، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " اللهم انه كان في طاعتك وطاعة رسولك، فاردد عليه الشمس" قالت أسماء: فرأيتها غربت، ثم رأيتها طلعت بعد ماغربت. وفي رواية أخرى عن أسماء أيضا، أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالصهباء - موضع بمسافة مرحلة الى خيبر - ثم أرسل عليا عليه السلام في حاجة فرجع، وقد صلى النبي صلى الله عليه وسلم العصر، فوضع النبي صلى الله عليه وسلم رأسه في حجر علي فلم يحركها حتى غابت الشمس، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: " اللهم ان عبدك عليا احتبس بنفسه على نبيك صلى الله عليه وسلم فرد عليه شرقها" قالت أسماء: فطلعت الشمس ===

. . . .

=== حتى وقعت على الجبال وعلى الأرض ، ثم قام علي فتوضأ وصلى العصر، ثم غابت الشمس ، وذلك في الصهباء في غزوة خيبر .
انظر: مشكل الآثار: ج ٢ ل ٣٢ب ، ٣٣أ ، وأخرجه العقيلي في الضعفاء ٣٢٧/٣
وذكره الهيثمي وقال : رواه كله الطبراني بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح ، عن ابراهيم بن الحسن وهو ثقة وثقه ابن حبان ، مجمع الزوائد : ٣٠٠/٨ ،
وابن الجوزي في الموضوعات : ٣٥٥/١ ، وقال : هذا حديث موضوع بلا شك ، وقد اضطرب الرواة فيه ، وابن تيمية في منهاج السنة : ٨٥/٤ .
وليس الطحاوي هو الوحيد الذي قال بصحة هذا الحديث ، بل قال السيوطي : أخرجه ابن منده ، وابن شاهين ، والطبراني بأسانيد بعضها على شرط الصحيحين عن أسماء بنت عميس . أنظر: الخصائص الكبرى : ٨٢/٢ .
وتعقب السيوطي ابن الجوزي على كلامه وقال : " ابن الجوزي والحاكم لا يؤخذ بقولهما دون نظر وتمحيص ، لأن الأول كان متساهلا في موضوعاته حتى عد من بينها بعض الصحيح ، وكان الثاني متساهلا في مستدركه حتى عد من الصحيح ماليس منه " التعقبات على الموضوعات : ص ٥٧-٦٠ (ط هند) ، وقال ابن حجر: وقد أخطأ ابن الجوزي بايراده له في : " الموضوعات " فتح الباري : ٦/ ٢٢٢ ،
ثم وفق الطحاوي بين هذا الحديث وبين حديث : " لم تحتبس الشمس على أحد الا ليوشع " مشكل الآثار :ج ٢ ل ٣٣ب ، الضعفاء للعقيلي : ٣٢٨/٣ .
ثم علق على الحديث بقوله : " قال أبو جعفر: وكل هذه الأحاديث من علامات النبوة ، قال : وقد حكى علي بن عبد الرحمن بن المغيرة ، عن أحمد بن صالح أنه كان يقول : لا ينبغي لمن كان سبيله العلم التخلف عن حفظ حديث أسماء الذي رواه لنا عنه ، لأنه من أجل علامات النبوة " ثم استنبط الطحاوي من هذا الحديث : ١- الرتبة الرفيعة التي بلغها علي رضي الله عنه . ٢- التغليظ في فوات العصر . أنظر: مشكل الآثار :جـ٢ ل ٣٤ب وفي هذا الحديث كلام كثير فليراجع : منهاج السنة : ١٨٥/٤ ، فتح الباري : ٢٢١/٦ .
الرد على البيهقي : الامام البيهقي عالم جليل ، خدم العلم بتصانيفه الكثيرة، وماساقه في اسناد هذا الأمر للامام الطحاوي غير سديد ، وكل يؤخذ منه ويرد الا النبي صلى الله عليه وسلم .
وقد نبه العلماء على السبب الدافع للبيهقي على هذا النقد وهو تعصبه لمذهب الشافعي .

======

....

=== قال القرشي : " حاشا لله ان الطحاوي يقع في هذا الكتاب الذي أشار اليه وهو الكتاب المعروف بمعاني الآثار والله لم أر في هذا الكتاب شيئا مما ذكره البيهقي عن الطحاوي. وقد اعتنى قاضي القضاة علاء الدين (الشهير بالمارديني) ووضع كتابا عظيما نفيسا على السنن الكبرى (يقصد : الجوهر النقي في الرد على سنن البيهقي وهو مطبوع مع السنن الكبرى) وبين فيه أنواعا مما ارتكبها من ذلك النوع الذي رمى به البيهقي الطحاوي، فيذكر حديثا لمذهبه وسنده ضعيف، فيوثقه، ويذكر حديثا على مذهبنا وفيه ذلك الرجل الذي وثقه فيضعفه، ويقع هذا في كثير من المواضع، وبين هذين مقدار ورقتين أو ثلاثة، وهذا الكتاب موجود بأيدي الناس فمن شك في هذا فلينظر فيه " انظر: محمد عبد الرشيد النعماني، ما تمس اليه الحاجة لمن يطالع سنن ابن ماجه ص ١١٧، بتصرف، وانظر: الحاوي ص ٢٦-٢٧. ولقد اهتم العلماء بكتاب (معاني الآثار) للطحاوي، فمنهم: القرشي، حيث ألف كتابا في تخريج أحاديث الطحاوي سماه : (الحاوي) والامام البدر العيني صاحب شرح صحيح البخاري المسمى بـ(عمدة القاري) شرح كتاب معاني الآثار بعنوان : (نخب الأفكار) (يأتي ذكر هذه الكتب عند ذكر مؤلفات الطحاوي) ولم يذكروا في هذه الكتب شيئا مما رماه به البيهقي . (فالعلماء شهدوا بامامة الطحاوي وعلمه وعدالته فلا يلتفت الى قول البيهقي ،اذ ما من امام الا وقد تكلم فيه) ويمكن أن يكون من الأسباب الدافعة للبيهقي على نقده للطحاوي : انتقال الامام الطحاوي من المذهب الشافعي الى المذهب الحنفي ، وقد استهدف الامام الطحاوي لحملات كثيرة من بعض الشافعيين بسبب هذا الانتقال ، حتى قال البعض : " من ترك مذهب أهل الحديث ، وأخذ بالرأي لم يفلح " انظر (لسان الميزان : ١ / ٢٧٥) مع أن الامام الطحاوي " كان أورع وأتقى من أن يخضع الحديث للرأي ، ولم تكن روحه الثائرة المنطلقة ولا أفقه الواسع ليرضى أن يقف عند حدود مذهب معين ، يتعصب له حتى يخرجه التعصب عن الصواب فقد أبى أن يتبع الا ما يرى أن الحق يسنده ، ودرس مذهب الأحناف ولم يتعصب لأحد من أئمته ، بل يختار من أقوالهم ما يرى أن الدليل في جانبه ، وقد يخرج عن أقوالهم جميعا ويختار لنفسه رأيا حرا مستقلا يعتقد أن الدليل يوصل اليه فهو يسير مع الدليل أنى سارت ركائبه ، ومثل هذا العقل الحر يبعد أن يتعصب الا للحق . انظر : أبو جعفر الطحاوي وأثره في الحديث : ص ٧٠١-١٧١
" ولقد كان الطحاوي يذاكر القاضي أبا عبيد بالمسائل ، فأجابه الطحاوي يوما في مسألة ، فقال له القاضي : ماهذا قول أبي حنيفة؟ فقال له : ====

......

=== أيها القاضي ! أوكل ماقاله أبو حنيفة أقول به ؟ فقال : ماظننتك الا مقلدا فقال له الطحاوي : وهل يقلد الا عصبي ؟ فقال القاضي : أو غبي . وقد طارت هذه الكلمة بمصر حتى صارت مثلا وحفظها الناس. انظر لسان الميزان (/ ٢٨٠.

ويمكن الرد على الامام ابن تيمية بأنه تكلم عن الامام الطحاوي من جهة حديث " رد الشمس " فقط. ومعنى هذا أن الامام ابن تيمية لم يحكم على الامام الطحاوي بعد تتبع مؤلفاته كلها أو أكثرها .

يقول اللكنوي : " لو أمعن النظر الحافظ ابن تيمية في كتاب معاني الآثار كما أمعن النظر في الصحاح الست ، لما فرق بينه وبينهما " (انظر : ماتمس اليه الحاجة لمن يطالع سنن ابن ماجه : ص ١٨) .

ثم ان الامام ابن تيمية قد أراد الرد على الشيعة ، الذين يسندون لعلي رضي الله عنه مالا يقبل العقل ولا الدين .

" وطبعي أن يجد الشيعة في حديث " رجوع الشمس " الى علي رضي الله عنه حجة قوية لتدعيم دعاواهم في علي رضي الله عنه ، وطبعي أن يحتد الامام ابن تيمية في هجومه عليهم " (انظر: أبو جعفر الطحاوي وأثره في الحديث ص ٢٤٧) .

ثم هناك أمر آخر: إن الأنظار قد تختلف في تصحيح أو تضعيف بعض أحاديث الآحاد من حيث الرواة، والصحيح عند أحد قد يضعفه غيره كما هو الشأن في هذا الحديث . فليس مجال لأحد أن يسند الى الطحاوي الجهل بالرجال ونقد الأسانيد " لأن كتابه " معاني الآثار " مملوء بذكر تعديل الرواة وجرحهم عند الكلام في الأحاديث المتعارضة " انظر (مقدمة أماني الأحبار : ص ٣٤) ، وأنظر أيضا بالتفصيل : أبو جعفر الطحاوي وأثره في الحديث : ص ١٦٣-١١٧٦ و ٢٤٥-٢٥٦ ، والحاوي : ص ٩٨-٩٩ ، هامش سير أعلام النبلاء : ١٥ / ٣٠ للمحقق شعيب الأرناؤوط .

وانتقاد بعض العلماء الامام الطحاوي بسبب قضية فردية مختلفة بين أهل العلم ، أو مسألة جزئية ، لا يخرجه عن الامامة ، فالامام الطحاوي المحدث ، لا يقل عن الامام الطحاوي الفقيه .

وعلى كل حال فان كلا العالمين الجليلين عاليا القدر ورفيعا الشأن قد أسهما في نشر العلم وخدمة الاسلام ، فمن أخطأ فله أجر ، ومن أصاب فله أجران ، وجزى الله الجميع خير الجزاء .

- المبحث التاسع -

عقيــــدته

الذين تناولوا الطحاوى بالدراسة التي تتعلق بعقيدته أثنوا عليه ثناء طيبا وقد دفعهم الى ذلك كتابه الشهير الذى نسب اليه وهو : " العقيدة الطحاوية " وهذا الكتاب مبنى على مذهب السلف لم يخرج في سطر من سطوره عن منهجهم ، ومن هنا يمكن الجزم بأن الطحاوى رحمه الله على مذهب السلف لم يخرج عن هذا المنهج في قليل ولا كثير.

يبين الطحاوى مذهبه في توحيد الله وصفاته قائلا :

نقول في توحيد الله تعالى ، معتقدين أن الله تعالى واحد لا شريك له، ولا شيئ مثله ،ولا شيئ يعجزه ، ولا اله غيره ، قديم بلا ابتداء دائم بلا انتهاء ، لا يفنى ولا يبيد ، ولا يكون الا مايريد لا تبلغه الأوهام ولا تدركه الأفهام ،ولا يشبهه الأنام حيّ لا يموت قيوم لا ينام ، خالق بلا حاجة ،رازق بلا مئونة ،مميت بلا مخافة ، باعث بلا مشقة .....

ويأخذ آيات الصفات على ظاهرها ،بعد أن يؤكد أن الله بصفاته ليس كالبشر .

ويقول عن القدر : وأصل القدر سر الله في خلقه ،لم يطلع على ذلك ملك مقرب ، ولا نبى مرسل ...

وبهذا الاسلوب وعلى هذا النهج عالج الايمان والاسلام ، وحكم مرتكب الكبيرة ، والامامة ، وغير ذلك باختصار غير مخل (١) .

---

(١) انظر: شرح العقيدة الطحاوية ،ص: ٧٧ ومابعدها .

ـ الفصـــل الثالـــث ـ

* أخلاق الامام الطحاوى ومكانته الاجتماعيـــة *

- المبحث الأول -

أخلاقه وبعض صفاته البـــارزة

كان الامام الطحاوى ذا خلق عظيم ، حسن المعاملة والصحبة ، طيب العشرة متواضعا لا يتعالى على أقرانه ، يدل على تواضعه وأدبه : أن القاضى أبا عثمان أحمد بن[١] ابراهيم بن حماد) كان فى ولاية القضاء بمصر يلازم أبا جعفر الطحاوى يسمع منه الحديث، فدخل رجل فسأل أبا جعفر عن مسألة، فقال أبو جعفر: من مذهب القاضى أيده الله كذا وكذا فقال : ماجئت الى القاضى ، انما جئت اليك .

فقال له : ياهذا من مذهب القاضى ماقلت لك ، فأعاد القول .

فقال أبو عثمان : تفتيه أيدك الله برأيك .

فقال : اذا أذن القاضى أيده الله أفتيته ، فقال : قد أذنت ، ثم أفتاه فكان ذلك يعد من أدب الطحاوى وفضله[٢] .

وهناك قصة أخرى تدل على أدبه وتواضعه مع العلماء ، وعدم المفاخرة بعلمه " أن أحمد بن طولون أراد أن يكتب وثائق أحباسه التى حبسها على المسجد العتيـــــق والبيمارستان ، فتولى كتابة ذلك : (أبو خازم قاضى دمشق) فلما جاءت الوثائق أحضر علماء الشروط لينظروا هل فيها شئ يفسدها ، فنظروا فقالوا : ليس فيها شئ . فنظـــر (أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة) الطحاوى الفقيه وهو يومئذ شاب ، فقـــال : فيها غلط ، فطلبوا منه بيانه ، فأبى ، فأحضره أحمد بن طولون ، وقال له : ان كنت لم تذكر الغلط لرُسلى ، فاذكره لى ، فقال : ماأفعل ، قال : لم؟ قال : لأن أبا خازم رجل عالم ،

---

(١) ولى القضاء بمصر وخرج اليها فأقام بها ، ولد سنة ٢٧٥هـ ولى قضاء مصر ســـنة ٣١٤ هـ ، وعزل فى سنة ٣١٦هـ ثم ولى مرة أخرى ، وكان يسمع على أبى جعفر الطحاوى تصانيفه . وكان كريما سخيا . ثقة كثير الحديث وتوفى سنة ٣٢٩ هـ. أنظر : ملحق الولاة والقضاة : ص ٥٢٧ ومابعدها ، ت بغداد : ٤/ ١٥ .

(٢) ملحق الولاة والقضاة : ص ٥٣٨ ، وانظر لسان الميزان : ١/ ٢٨١-٢٨٢ .

وعسى أن يكون الصواب معه ، وقد خفي عليّ ، فأعجب ذلك ابن طولون وأجازه، وقال له : تخرج الى أبي خازم وتوافقه على ماينبغي ، فخرج اليه فاعترف أبو خازم بالغلط، فلما رجع الطحاوي الى مصر، وحضر مجلس ابن طولون سأله فقال : كان الصواب مع أبي خازم، وقد رجعت الى قوله ، وستر ماكان بينهما ، فزاد في نفس ابن طولون، وقربه وشرفه[1].

---

(١) انظر: سيرة أحمد بن طولون، ص ٣٥٠، تحقيق : محمد كرد علي (ط ١٢٨٥هـ).

* بعض صفاته البارزة *

١- كان الطحاوي شخصية اجتماعية ، يعيش مع المجتمع، ويختلط بالناس والحكام ، وكان له صلة بأمراء البلد وقضاته ، ولم يكن يعيش منعزلا بعيدا عن المجتمع، ويدل على هذا المناصب والوظائف التي تولاها .

٢- كان صريحا ، شجاعا جريئا في الحق دون مجاملة أو خوف من أحد ، ومما يدل على هذا : انتقاده للقاضي (أبي عبيد بن حربويه) لبعض تصرفات أمنائه ، ومطالبته بمحاسبته ، ومراقبة هؤلاء الأمناء . مع أن القاضي هذا هو الذي سعى في تعديل الطحاوي وقبول شهادته ، كما كان أبو جعفر يحبه " فقال - الطحاوي - له في بعض كلامه مابلغه عن أمناء القاضي وحضه على محاسبتهم فقال القاضي أبو عبيد : كان اسماعيل[(١)] بن اسحاق لا يحاسبهم ، فقال أبو جعفر: وقد كان القاضي بكار يحاسبهم فقال القاضي أبو عبيد : كان اسماعيل . . . وقال أبو جعفر: قد حاسب رسول الله صلى الله عليه وسلم أمناءه وذكر له قصة ابن اللتبية[(٢)] فلما بلغ ذلك الأمناء لم يزالوا حتى أوقعوا بين أبي عبيد وأبي جعفر، وتغير كل منهما للآخر ، وكان ذلك قرب صرف أبي عبيد عن القضاء فلما صرف أبو عبيد عن القضاء، أرسل الذي ولي بعده الى أبي جعفر بكتاب عزله[(٣)] وكانت الخصومة القائمة بين القاضي أبي عبيد والطحاوي من أجل الحق ، وليست لأمور شخصية ، يقول علي بن أحمد الطحاوي :" فجئت الى أبي فهنأته ، فقال لي : ويحك ! وهذه تهنئة ؟ هذه والله تعزية، لمن أذاكر بعده، أو لمن أجالس ؟ .[(٤)]

---

(١) هو اسماعيل بن اسحاق بن اسماعيل أبو اسحاق الأزدي ، كان فاضلا عالما متقنا فقيها على مذهب مالك بن أنس. شرح مذهبه ولخصه واحتج له، واستوطن بغداد قديما وولي القضاء بها ، فلم يزل يتقلده الى أن توفي سنة ٢٨٢هـ. ت بغداد ٦/ ٢٨٤.

(٢) انظر لهذه القصة الحديث رقم ٩٢ .

(٣) انظر: لسان الميزان : ١/ ٢٨٠-٢٨١.

(٤) المصدر نفسه: ص ٢٨١.

هذا مثال رائع على حسن خلق الطحاوى من وفائه بصديقه بعد مغادرته منصب القضاء ، واعترافه بفضله ومكانته على الرغم من خصومة وقعت بينهما .

٣- كان زاهدا ورعا عفيفا :" يقال ان أمير مصر أبا منصور (١) تكين الخزرى ، دخل على الطحاوى يوما ، فلما رآه داخله الرعب ، فأكرمه الأمير وأحسن اليه ، ثم قال له : ياسيدى : أريد أن أزوجك ابنتي ، فقال له : لا أفعل ذلك ، فقال له : ألك حاجة بمال ؟ قال له : لا ، قال : فهل أقطع لك أرضا ؟ قال : لا .

قال : فاسألني ماشئت ، قال : وتسمع ؟ قال : نعم .

قال : احفظ دينك لئلا ينفلت ، واعمل في فكاك نفسك قبل الموت ، واياك ومظالم العباد ، ثم تركه ومضى . فيقال : انه رجع عن ظلمه لأهل مصر "(٢) .

٤- كان حسن السياسة والمخاطبة للناس : يحكى أنه " كانت لأبى الجيش بن أحمد بن طولون أمير مصر شهادة ، فحضر الشهود ، وكان كلما كتب شاهد شهادته قرأها الأمير والقاضي ، وكان كل شاهد يكتب : أشهدني الأمير أبو الجيش بن أحمد بن طولون مولى أمير المؤمنين . قال أبو جعفر : فلما شهدت أنا كتبت : أشهد على اقرار الأمير أبي الجيش بن أحمد بن طولون مولى أمير المؤمنين أطال الله بقاءه ، وأدام عزه وعلوه بجميع مافي هذا الكتاب . فلما قرأه الأمير قال للقاضي : من هذا ؟ قال : كاتبي ، فقال : أبو من ؟ قال : أبو جعفر ، فقال : وأنت ياأبا جعفر فأطال الله بقاءك وأدام عزك . قال : فقمت بسبب ذلك محسودا من الجماعة "(٣) .

ويتضح لنا من كل ماتقدم : أن الامام الطحاوى كان متحليا بكل الصفات الفاضلة والأخلاق الكريمة . ويكفي للامام شرفا أن يتولى منصب الشهادة ، وهذا أكبر شهادة من معاصريه بتزكيته .

---

(١) هو تكين بن عبد الله الحربى ، الأمير أبو منصور المعتضدى الخزرى ولي مصر مرات ، وأول ولايته عليها سنة (٢٩٧ هـ) وتوفي وهو واليها سنة (٣٢١ هـ) . انظر : الولاة والقضاء : ص ٢٦٧ ومابعدها .

(٢) انظر : الحاوى : ص ٢٥ - ٢٦ .

(٣) الحاوى : ص ٢٣ ، لسان الميزان : ١/ ٢٧٩ .

ـ المبحث الثاني ـ

* مكانته الاجتماعية والمناصب التي تولاها *

كانت مكانة الطحاوي بين الناس عامة وبين العلماء والقضاة خاصة مكانة عالية رفيعة، وسبب ذلك نبوغه وبراعته في جميع مسائل الفقه بصفة عامة ، وفي الشروط والتوثيق والسجلات بصفة خاصة[1] وهذه البراعة والنبوغ في الفقه من جهة، واتصافه بالأخلاق الحميدة والآداب الحسنة من جهة أخرى، جعل القضاة يقصدونه للاستفادة منه والاستعانة به والانتفاع بعلمه وفهمه ومهاراته في هذا الميدان ولذا جعله القاضي بكار بن قتيبة كاتبا له ، ثم اختاره القاضي محمد بن عبده بن حرب[2] كاتبا لنفسه فبلغ ثقته به الى حد كبير حتى جعله نائبا عنه. وكان الطحاوي يجلس بين يديه ويقول للخصوم وهم بين يديه :" من مذهب القاضي ـ أيده الله ـ كذا ، ومن مذهب القاضي كذا ، حاملا عنه المؤونة وملقنا له . . .[3]

واستمر الامام الطحاوي في منصبه حتى قتل (أبو الجيش خمارويه بن أحمد بن طولون) في سنة (٢٨٢هـ) وتولى الحكم ولده (جيش الحكم) واستمر هذا الحال الى أن خلع (جيش) في سنة (٢٨٣هـ) .

ثم تولى الامام الطحاوي (منصب الشهادة أمام القاضي) وقد استحدث هذا المنصب في القضاء الاسلامي في سنة ١٨٥هـ وهو ايجاد جماعة من الشهود الدائمين أمام

---

(١) نقل ابن خلكان أن الطحاوي قد أدرك المزني وعامة طبقته وبرع في علم الشروط . انظر : وفيات الأعيان : ١ / ٥٣ ، البداية والنهاية : ١١ / ١٧٤ .
ونقل ابن حجر عن ابن زولاق : قال : وكان أبو جعفر الطحاوي وجيه النقد في الشروط والسجلات والشهادة . انظر لسان الميزان : ١ / ٢٨١ .

(٢) هو محمد بن عبده بن حرب البصري العباداني أبو عبد الله، ولد سنة ٢١٨هـ ، ولي قضاء مصر مرتين في سنة ٢٧٧هـ واستمر ست سنوات ، ثم المرة الثالثة سنة ٢٩٢هـ واستمر ثلاثة أشهر، ثم عاد الى العراق ومات سنة ٣١٢هـ. انظر: الولاة والقضاة ٤٧٩ ومابعدها ، وملحق الولاة ص : ٥١٧ ومابعدها .

(٣) انظر: لسان الميزان : ١ / ٢٧٨ ، ملحق الولاة : ص ٥١٦ .

القاضي[١] ولا يجوز هذا المنصب الا من كان من أهل العدالة والفضل والنزاهة والصدق . وبناء على أهمية هذا العمل .اهتم القضاة بالتحرى عن الشهود اهتماما كبيرا وكان بعض القضاة يتنكر بالليل ويغطي رأسه ويمشي في السكك يسأل عن الشهود[٢] وبناء على أهمية وشرف هذا المنصب ،كان رؤس البلدان وأعيانها وأشرافها يتمنون الحصول عليه ويسعون اليه الى درجة أنهم كانوا يستعينون بالشفاعات والأموال في سبيل قبولهم من جملة الشهود لأن قبول وتعيين الشخص في منصب الشهادة ،كان بمثابة الشهادة والتزكية لصلاح هذا الشخص وفضله ، حتى (أن محمد بن بدر)[٣] أهدى

---

(١) (كان غوث بن سليمان) أول من سأل عن الشهود في السر ،وكان القضاة قبله اذا شهد عندهم أحد وكان معروفا بالسلامة قبله القاضي ،وان كان غير معروف بها أوقف ، وان كان الشاهد مجهولا لا يعرف ، سأل عنه جيرانه ، فاذا ذكروه به من خير أو شر عمل به ، حتى كان (غوث بن سليمان) فسأل عنهم في السر ، فمن عدل عنده قبله ،ثم يعود الشاهد واحدا من الناس لم يكن أحد يوسم بالشهادة ولا يشار اليه بها . ثم ان القاضي (المفضل ابن فضالة ولي سنة (١٦٨هـ) ثم (١٧٤هـ) عين رجلا يسمى (صاحب المسائل) ليسأل عن الشهود ويشهد عليهم ، حتى ولي القاضي (عبد الرحمن ابن عبد الله العمري) قضاء مصر سنة (١٨٥هـ) فاتخذ الشهود وجعل أسماءهم في كتاب وهو أول من فعل ذلك ودونهم ،وأسقط سائر الناس ، ثم فعل ذلك القضاة من بعده حتى اليوم. ومن الشهود نشأت بطانة القاضي وقد أمر (لهيعة بن عيسى) الذي تولى قضاء مصر سنة ١٩٩هـ صاحب مسائله أن يجدد السؤال عن الشهود والموسومين بالشهادة في كل ستة أشهر ، فمن حدثت له جرحة أوقفه ، واتخذ شهودا جعلهم بطانته . أنظر: الولاة والقضاة : ٣٦١ ، ٣٨٥ ، ٣٩٤، ٤٤٤ ، وانظر أبو جعفر الطحاوي وأثره في الحديث ص : ٨٥- ٨٧.

(٢) الولاة والقضاة :ص ٤٣٧ .

(٣) هو محمد بن بدر بن عبد العزيز أبو بكر القاضي المصري . تفقه على الطحاوي ، وكتب الحديث وتولى القضاء بمصر ثلاث مرات ، توفي سنة (٣٣٠هـ) . أنظر : الولاة والقضاة :ص ٤٨٨ ، ومابعدها ، الجواهر المضية : ١٠٥/٣ .

للقاضي (ابن زبر)[١] ألف دينار على قبوله هذا المنصب[٢].

وحظي أبو جعفر الطحاوي بهذا المنصب الممتاز لما كان يتصف به من صفات وأخلاق وآداب وعلم . وهذا مما يقدره العلماء.

قال ابن خلكان : " ثم عدله أبو عبيد علي بن الحسين بن حرب القاضي ، وكان الشهود ينفسون عليه بالعدالة ، لئلا تجتمع له رياسة العلم وقبول الشهادة ، وكان جماعة من الشهود قد جاوروا بمكة في هذه السنة ، فاغتنم أبو عبيد غيبتهم ، وعدل أبا جعفر بشهادة أبي القاسم المأمون وأبي بكر بن سقلاب"[٣].

ويتضح من هذا أن قبول الشهادة يشترط فيها النبوغ في العلم والرياسة فيه اذ اتفق على رياسته في العلم بمصر وذلك باعتراف الجميع ، كما أضيف الى ذلك عدالته وسمو خلقه وذلك بتوليه هذا المنصب . ومعنى هذا : أن العلم والأخلاق قد اجتمعا في الطحاوي .

ولأجل هذه الصفات العالية كان الناس يستفيدون من علمه ويقدرونه كل تقدير ولما تولى عبد الرحمن بن اسحاق الجوهري[٤] القضاء بمصر ، كان يركب بعد أبي جعفر ، وينزل بعده فقيل له في ذلك فقال : هذا واجب ، لأنه عالمنا وقدوتنا ، وهو أسن مني باحدى عشرة سنة ولو كانت احدى عشرة ساعة لكان القضاء أقل من أن أفتخر به على أبي جعفر"[٥] .

" ولما ولي أبو محمد عبد الله بن زبر قضاء مصر ، وحضر عنده أبو جعفر الطحاوي فشهد عنده ، وأكرمه غاية الاكرام وسأله عن حديث ذكر أنه كتبه عن رجل عنه من ثلاثين سنة فأملاه عليه"[٦].

---

(١) هو عبد الله بن أحمد بن ربيعة بن زبر ، ولد سنة ٢٥٦ هـ تولى قضاء مصر سنة ٣١٧ هـ وتوفي سنة ٣٢٩ هـ . انظر: الولاة والقضاة ص ٤٨٣ ومابعدها .

(٢) انظر: الولاة والقضاة : ص ٥٤٠ ، ٥٥٩ .

(٣) انظر: وفيات الأعيان : ٧٢/١ .

(٤) هو عبد الرحمن بن اسحاق بن محمد السدوسي الجوهري أبو علي (٢٥٠-٣٢٠ هـ) ، ولد بالعراق ، كان ثقة فقيها حاسبا (له تصنيف في الحساب) تولى قضاء مصر سنة (٣١٣ هـ) واستمر فيه سنة ، انظر: ملحق الولاة ص : ٥٣٥ ومابعدها .

(٤) ملحق الولاة : ص ٥٣٦ ، لسان الميزان : ٢٨١/١ ، الحاوي : ص ٢٥ .

(٥) الحاوي : ص ٢٥ . (٦) المرجع السابق : ص ٢٥ .

ويتضح لنا من هذه الأمثلة علو شأن الطحاوى ورفعة مكانته عند الناس عامة وعند أهل العلم والقضاة خاصة .

وقد نتساءل لماذا لم يعين الطحاوى فى منصب القضاء مع أنه صاحب علم وأخلاق وعدل وخبرة بالأحكام؟ .

علينا أن نبحث عن نظام القضاء فى ذلك الحين لكى نجيب على هذا السؤال . وبعد التتبع فى أمور القضاء آنذاك ، نجد أن تولية القضاء كان من حق الخليفة نفسه أو النائب عنه (كقاضى القضاة)[١] فلذا نرى أن جميع القضاة فى مصر، كانوا غرباء عنها ومعظمهم من العراق (اذ كان مقر الخلافة ببغداد) والامام الطحاوى كان من مصر، ولم يكن من أهل العراق ، بل لم يخرج من مصر الا مرة واحدة كما ذكرنا فى (مبحث : رحلاته العلمية) وان كانت شهرته العلمية والأدبية قد وصلت الى بغداد ، وعرفت مكانته الاجتماعية وفضله وقدره هناك[٢] هذا من جهة ، ومن جهة أخرى أن الطحاوى كان مشغولا بالعلم والتأليف ، وكان يذاكر ويناقش المسائل العلمية مع الفقهاء والمحدثين ، فكانت شهرته العلمية فوق كل منصب .

اذ أن القضاة كانوا يقدرونه ويحترمونه . وقد سبق أن ذكرنا أن أحد القضاة قال عندما سئل عن سبب احترامه للطحاوى : " هذا واجب ، لأنه عالمنا وقدوتنا ، وهو أسن منى باحدى عشرة سنة ، ولو كانت احدى عشرة ساعة لكان القضاء أقل من أن أفتخر به على أبى جعفر "[٣].

---

(١) انظر لنظام القضاء فى ذلك الحين بمصر بالتفصيل : أبو جعفر الطحاوى وأثره فى الحديث ص ٩٠-٩٢ (هامش) .

(٢) ومما يؤيد أن قدرة الطحاوى العلمية وشهرته قد وصلت الى بغداد ، أنه قد حدث بعد صرف أبى عبيد عن القضاء ، وأمر (ابن مكرم) الذى كان حينئذ قد ولى القضاء ببغداد ، بأن يرسل الى مصر قاضيا بها ، فكتب الى عامل مصر حينئذ يخبره بصرف (أبى عبيد) عن القضاء ، وأن القضاء فوض (لابن مكرم) وصحبه كتاب (ابن مكرم) الى أربعة من أهل مصر، منهم : (أبو جعفر الطحاوى) أن يختاروا منهم رجلا فيتسلم القضاء من (أبى عبيد) ، ويحكم نيابة عن (ابن مكرم) فأرسل العامل الى (الطحاوى) فتاوله الكتاب ، فاشتهر أمر الكتاب حتى بلغ (أبا عبيد) فامسك عن الحكم . انظر: ملحق الولاة : ص ٥٣٢ .

(٣) انظر: ص ٦٨ ، هامش رقم (٥) من هذا البحث.

هذا وربما كان حالته المادية تغنيه عن راتب القضاء.(١)

ويمكن اضافة سبب آخر الى هذه الأسباب وهو: أن القضاء أصبح منصبا كغيره من مناصب الدولة حيث يتطلب الأمر بذل الجهود لنيل هذا المنصب ، والطحاوى كان يعلم رأى الشرع فيمن يطلب هذا المنصب.(٢)

---

(١) قد حكى الطحاوى نفسه أنه استفاد من تركة جده سلامة ، انظر: سيرة أحمد ابن طولون :ص ٢١٦.

(٢) انظر: لهذا الموضوع ، الماوردى ، الأحكام السلطانية :ص ٩٤.

- الفصــل الرابـــع -

* مؤلفاته وثنــاء العلماء عليـــه *

- المبحث الأول -

* مؤلفاتــه *

أما مؤلفات الطحاوي فهي الأثر الخالد لهذا الامام الجليل الذي برع في مجالات شتى من فنون العلم وأصنافه ،كالحديث وعلومه والفقه وأصوله مع أن الكثير من هذه الكتب مفقود . والموجود منها يدل على حسن أسلوبه وثروته العلمية ،وحسن تناوله للموضوعات التي تشتمل عليها .

قال الذهبي : " من نظر في تواليف هذا الامام ، علم محله من العلم وسعة معارفه"(١)

وقال الكوثري : " ولو كان مثل هذا العالم في الغرب ،لا نتدب أهل الشأن لدراسة كتبه وتحقيقها رجالا خاصة ،بل نراهم يعملون هذا في بعض رجال الشرق ،في حين أننا أصبحنا بعداء عن تقدير مقادير الرجال"(٢).

ومؤلفات الطحاوي متنوعة يمكن أن نقسم الكلام فيها الى مطالب هي :-

المطلب الأول : مؤلفاته في العقيدة :-

١- العقيدة الطحاوية (بيان اعتقاد أهل السنة والجماعة) هذا الكتاب أشهر كتب الطحاوي وقد طبع عشرات الطبعات مع بعض الشروح والتعليقات.(٣)

نشر في قازان (١٨٩٣م) وفي سكربور (١٩٠٠م) وفي حلب (١٣٤٠هـ) ،وفي بيروت : (١٣٩٨هـ) (مع تعليقات الألباني) .

---

(١) سير أعلام النبلاء : ٣٠/١٥ . (٢) الحاوي :ص ٣٣ .

(٣) وعلى هذا الكتاب شروح كثيرة منها : شرح صدر الدين محمد بن علاء الدين بن أبي العز الحنفي (٧٩٢هـ) بتحقيق وتخريج وتعليق : بشير محمد عيون قام بنشره دار البيان بدمشق في ١٤٠٥هـ ،والمكتب الاسلامي ببيروت ،الطبعة الثامنة (١٩٨٤م-١٤٠٤هـ) بتحقيق جماعة من العلماء وتخريج الألباني .

شرح مختصر مبسط لعبد الغني الغنيمي الميداني (١٢٩٨هـ) (بيروت، دار الفكر الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ) .

انظر لهذه الشروح : كشف الظنون : ١١٨/٢ ،سزكين : تاريخ التراث العربي : ٩٧/٣/١ .

٢- النحل وأحكامها ، وصفاتها وأجناسها وماورد فيها من خبر (نحو أربعين جزءاً)[1] مفقود

المطلب الثاني : مؤلفاته في علوم القرآن :-

٣- أحكام القرآن الكريم[2] (وهو تفسير آيات الأحكام) يقع في نحو نيف وعشرين جزءاً

مكان وجوده : مكتبة (وزير كبرى) تحت رقم (٨١٤) ببلدة وزيركبرى التابعة لمحافظة (سامسون) الواقعة في شمال تركيا .

ويختلف هذا الكتاب عن بقية كتب أحكام القرآن من حيث الترتيب والتبويب . اذ يجمع الآيات المتعلقة بالموضوع من كل السور ويرتبها ترتيبا موضوعيا على حسب موضوعات الفقه (مثل : كتاب الطهارة ، كتاب الصلاة ، كتاب الزكاة ، ويشرحها ويفسرها ويستنبط الأحكام منها[3] مع أن المعلوم والمألوف لدى مؤلفي أحكام القرآن هو : تفسير آيات الأحكام في كل سورة بحسب ترتيبها .

---

(١) الحاوي : ص ٣٩ ، أبو جعفر الطحاوي وأثره في الحديث : ص ١٢٦ .

(٢) ذكر المترجمون للطحاوي ، أن هذا الكتاب من كتبه المفقودة . وقد عرفت أن الدكتور سعد الدين أونال (الباحث بمركز أبحاث الحج بمكة المكرمة) والدكتور / نظيف شاهين أوغلو (الاستاذ بجامعة أرضروم) بتركيا ، قد عثرا على الجزء الأول والثاني ، وقاما بتحقيق هذين الجزئين ، ويحتوي هذان الجزءان على النصف من تمام الكتاب ، ويقومان بالبحث عن بقية هذا الكتاب الثمين ، فنرجو الله تعالى التوفيق على اتمام هذا العمل والعثور على بقيته .

المطلب الثالث : مؤلفاته في الحديث وعلومه :-

للطحاوي مؤلفات كثيرة في الحديث وعلومه منها :-

٤- التسوية بين حدثنا وأخبرنا : رسالة صغيرة في مصطلح الحديث توجد منها نسخة في مكتبة الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة برقم ٤٥٧٥ ونسخة في مكتبة تشتربتي بايرلاندا برقم ٣٤٩٥ . ونسخة بدار الكتب الظاهرية بدمشق مجموع ٩٢ / ١٧.(١)

٥- شرح معاني الآثار : وهو في أحاديث الأحكام المتعارضة. طبع في الهند سنة (١٣٠٠- ١٣٠٢هـ) في مجلدين ، وفي مصر (مطبعة الأنوار المحمدية) ١٣٨٦هـ بتحقيق محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق في أربعة أجزاء ، وطبع أيضا في بيروت (دار الكتب العلمية ١٣٩٩هـ) مع مقدمة (أماني الأحبار في شرح معاني الآثار) للشيخ محمد يوسف الكاندهلوي مصورا من نسخة الأنوار المحمدية .

وقد اهتم العلماء بهذا الكتاب اهتماما كبيرا ،وقاموا بشرحه والتعليق على رجاله ومن شروح هذا الكتاب :

- مباني الأخيار في شرح معاني الآثار، للامام البدر العيني (٨٥٥هـ) ،وهي مخطوطة توجد منها نسخة كاملة في دار الكتب المصرية برقم ٤٩٢ ، حديث في ستة مجلدات بخط المؤلف .

ونسخة أخرى في مكتبة أصفية بحيدر آباد بالهند رقم ٦٤٣ .

- نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخيار في شرح معاني الآثار للامام العيني أيضا ، وهي نسخة مخطوطة وتوجد في دار الكتب المصرية برقم ٥٢٦ ،حديث في ثمانية مجلدات بخط المؤلف .

---

(١) انظر: تاريخ التراث العربي : ١ /٣/ ٩٨.

(٢) الحاوي :ص : ٤٠.

- مغاني الأخيار رجال معاني الآثار للإمام العيني أيضا ، وهي نسخة مخطوطة وتوجد نسخة في مكتبتي .
- الحاوي في بيان آثار الطحاوي : للإمام عبد القادر القرشي (٧٧٥هـ) . وهذا الكتاب مخطوط ويوجد بدار الكتب المصرية برقم ١٩٥ ، حديث[١] .

٦ - مشكل الآثار : موضوع هذا الكتاب الذي نحن بصدد تحقيق جزء منه هو اختلاف الحديث . وقد طبع هذا الكتاب في الهند في أربعة أجزاء ، وهذا ما يقارب نصف الكتاب : كما أنه ملئ بالتحريف والأخطاء .

وقد قامت جامعة أم القرى - قسم الدراسات العليا الشرعية بتوزيع هذا الكتاب على فريق من طلبة هذا القسم بمرحلة الدكتوراه لتحقيق هذا الكتاب كاملا ، وأنا أحد الطلاب المشتركين في هذا العمل المبارك في تحقيق الجزء السادس (مع آخر الجزء الخامس) .

وتوجد من هذا الكتاب عدة نسخ خطية .

أ- نسخة في مكتبة فيض الله أفندي باستانبول (تركيا) ، وهذه النسخة في سبعة أجزاء[٢] ، وتوجد تحت الأرقام : ٢٧٣ ، ٢٧٤ ، ٢٧٥ ، ٢٧٦ ، ٢٧٧ ، ٢٧٨ ، ٢٧٩ ، وعدد أوراق النسخة : ٢٩٢ ، ٢٩٣ ، ٢٨٢ ، ٣٠١ ، ٣٤٦ ، ٢٢٨ ، ٢٤٥ .

ويختلف تاريخ نسخ الأجزاء حيث نسخت بعضها في سنة ٧٩٨هـ ، وبعضها في سنة ٨٠٢هـ ، ٨٥٩هـ ، ٨٦٠هـ .

---

(١) انظر : شروح ومختصرات شرح معاني الآثار بالتفصيل : تاريخ التراث العربي ٩٣/٣/١ ، ٩٤ ، الحاوي : ص ٣٣-٣٦ ، لخص " معاني الآثار " ابن عبد البر : (٤٦٣هـ) كما يكثر النقل عنه في كتابه " التمهيد " ، والزيلعي : (٧٦٢هـ) وغيرهم . أنظر بالتفصيل : الحاوي في سيرة الطحاوي : ٣٥ .

(٢) قد علمت من الأخ (عبد الرحمن الهاشمي) أحد المشتركين معنا في تحقيق هذا الكتاب بجامعة أم القرى أنه قد عثر على الجزء الثامن والأخير في ألمانيا بمكتبة برلين تحت رقم ١٢٦٦-١٢٦٧ ملصقا بالجزء الثالث وليس مستقلا ، مع أن المراجع كانت تشير الى أن هذا الجزء قطعة من الجزء الثالث (أنظر : سزكين ، تاريخ التراث العربي : (٩٤/٣/١) وبهذا كمل الكتاب.

ويوجد في مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، ميكروفلم، من هذه النسخة بأرقام ٧٧، ٧٨، ٧٩، ٨٠، ٨١، ٨٢، ٨٣.

ب - نسخة في مكتبة رضا رامبور بالهند تحت أرقام ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٠، ٢١١ ورقم هذه المخطوطة بمركز البحث العلمي ١٢٨٣، ١٢٨٥.

جـ - نسخة في مكتبة برلين بألمانيا، تحت رقم ١٢٦٦: وهي قطعة من الجزء الثالث وعدد أوراقها ١٨٣ ورقة . ورقم ١٢٦٧، النصف الثاني من المجلد الثالث وعدد أوراقها ١٤٥ ورقة[1] ورقمها بمركز البحث العلمي: ١٣٧٨، ١٣٧٩.

د - نسخة في مكتبة دار الكتب الوطنية بتونس تحت رقم ١١٦٩٥، وتشتمل هذه النسخة على الجزء الأول ونصف الجزء الثاني، وعدد أوراقها ٢٣١ ورقة ورقم هذه النسخة بالمركز ١٤٢٤.

وقد اختصر هذا الكتاب (سليمان بن خلف الباجي المالكي ٤٧٤هـ) واختصر هذا المختصر(جمال الدين يوسف بن موسى الحنفي ٨٠٣هـ) وسماه : (المعتصر من المختصر) وقد طبع هذا الكتاب بحيدر اباد (١٣٠٧هـ)[2].

٧ - صحيح الآثار : محفوظ بمكتبة (بانته ، ١/ ٥٤، رقم ٥٤٨)[3].

---

(١) انظر: تاريخ التراث العربي : ١/ ٣/ ٩٤.

(٢) المرجع نفسه ، الحاوي : ص ٣٦-٣٧.

(٣) انظر: بروكلمان : تاريخ الأدب العربي : ٣/ ٢٦٥، الحاوي : ص ٤٠.

المطلب الرابع : مؤلفاته في التاريخ والتراجم :-

٨- خبار أبي حنيفة وأصحابه ، (أو مناقب أبي حنيفة) مفقود.[١]

٩- التاريخ الكبير:[٢] وهذا الكتاب من الكتب المفقودة لكن يوجد منه بعض النقول في كتب من كُتُبِ عن الرجال ، مثل : ابن حجر في تهذيب التهذيب ، ورفع الاصــــر ، والسيوطي : في حسن المحاضرة ، والقرشي : في الجواهر المضية.

١٠- الرد على الكرابيسي[٣] (نقض كتاب المدلسين على الكرابيسي) مفقود ويقع في خمسة أجزاء وقد نقل المارديني (٧٤٥هـ) عن هذا الكتاب بعض أشياء.[٤]

ومعنى هذا أن الكتاب المشار اليه قد كان معروفا حتى القرن الثامن الهجري الذي عاش فيه المارديني .

١١- الرد على أبي عبيد فيما أخطأ فيه في كتاب النسب[٥] . مفقود .

١٢- الرد على عيسى بن أبان (الذي سماه : خطأ الكتب)[٦] مفقود .

١٣- النوادر والحكايات[٧] (نحو عشرين جزءا) مفقود .

---

(١) انظر: الجواهر المضية : ١/ ٢٧٧ ، الفوائد البهية : ص ٣٢ ، الحاوي : ص ٣٩ .

(٢) انظر: وفيات الأعيان : ١/ ٧١ ، الجواهر المضية : ١/ ٢٧٧ ، حسن المحاضرة : ١/ ١٤٧ ، الحاوي : ص ٣٩ ،

(٣) انظر: الحاوي : ص ٣٨ ، أبو جعفر الطحاوي وأثره في الحديث : ص ٢٨٠ ، هدية العارفين : ١/ ٥٨ .

(٤) انظر: الجوهر النقي (مع السنن الكبرى) ١/ ١٢٨ .

(٥) انظر: الحاوي : ص ٣٩ .

(٦) انظر: الفهرست ص : ٢٩٢ ، الجواهر المضية : ١/ ٢٧٧ ، الفوائد البهية : ص ٣٢ .

(٧) انظر: الحاوي : ص ٣٨ ، الجواهر المضيئة) : ١/ ٢٧٧ ، الفوائد البهية : ص ٣٢ .

المطلب الخامس : مؤلفاته في الفقه :

١٤- اختلاف العلماء[1] : وهو كتاب ضخم ورد في مائة ونيف وثلاثين جزءًا كما قال صاحب كشف الظنون[2] مفقود أيضا . اختصره أبو بكر أحمد الجصاص (٣٧٠هـ) ، وتوجد نسخة من هذا المختصر في مكتبة جار الله ولي الدين - السليمانية - باستانبول ، تحت رقم ٨٧٢ ، وعدد أوراقها ١٥٥ ورقة ، ونسخة في مكتبة دار الكتب المصرية تحت رقم ٦٤٧ ، فقه حنفي ٢٤٦ ورقة.[3]

١٥- اختلاف الروايات على مذهب الكوفيين[4] ويقع في جزءين وهو مفقود .

١٦- الجامع الكبير في الشروط (في نحو أربعين جزءًا)[5].

وتوجد منه نسخة في مكتبة شهيد علي باشا (استانبول) رقم ٨٨١، ٢١٩ ورقة ، ورقم ٨٨٢، ١٨٠ ورقة .

وفي برلين : ١٤١/٢، القاهرة ١/٤٥٦ ، فقه حنفي ١٣٩-١٤٠ "كتاب أذكار الحقوق والرهون" القطعتان الموجودتان بدار الكتب بالقاهرة وقد نشر جزءان من هذا الكتاب ، (كتاب الشفعة) في سنة ١٩٢٩-١٩٣٠م و(كتاب أذكار الحقوق والرهون) في سنة ١٩٢٦-١٩٢٧م ، نشرهما يوسف شاخت في مطبوعات أكاديمية هايدلبرج .[6]

١٧- الرزية .[7] مفقود .

١٨- كتاب الأشربة .[8] مفقود .

---

(١) انظر: كشف الظنون : ١/ ٣٢ ، تاريخ التراث العربي : ١/٣/ ٩٥ ، هدية العارفين : ١/ ٥٨ .

(٢) كشف الظنون : ١/ ٣٢ (ويقال له اختلاف الفقهاء)و(اختلاف الروايات) . انظر : كشف الظنون : ١/ ٣٢ ، تاريخ التراث العربي : ١/٣/ ٩٥ .

(٣) تاريخ التراث العربي : ١/٣/ ٩٥ .

(٤) الجواهر المضية : ١/ ٢٧٧ ، الحاوي : ص ٣٩ .

(٥) كشف الظنون : ٢/ ١٠٤٦ .

(٦) انظر: تاريخ التراث العربي : ١/٣/ ٩٤ .

(٧) انظر الحاوي : ص ٣٩ .

(٨) الحاوي : ص ٣٩ ، أبو جعفر الطحاوي وأثره في الحديث : ص ١٢٨ .

١٩- حكم أرض مكة.(١) مفقود

٢٠- الخطابات في الفروع.(٢) "

٢١- شرح الجامع الصغير.(٣) "

٢٢- شرح الجامع الكبير.(٤) "

٢٣- شرح المغني.(٥) "

٢٤- الشروط الأوسط.(٦) "

٢٥- الشروط الصغير : نشرته رئاسة ديوان الأوقاف احياء التراث الاسلامي بالعراق ، بتحقيق : (الدكتور روحي اونجان) ، مطبعة العاني ، بغداد ١٣٩٤هـ.
وتوجد منه نسخة مخطوطة في مكتبة قره مصطفى (تركيا) تحت رقم ٢٤٠ ، وعدد أوراقها ١٤٤ ورقة ، ونسخة أخرى في مكتبة مراد ملا (تركيا) برقم ٩٩٧ ، وعدد أوراقها ١٧٠ ورقة.(٧)

٢٦- كتاب العزل.(٨) ويقع في جزء واحد .

٢٧- الفرائض.(٩) مفقود .

٢٨- قسم الفيء والغنائم.(١٠) مفقود .

---

(١) الجواهر: ١/٢٧٧ ، الفوائد : ص ٣٢ ، الحاوي : ص ٣٨ .

(٢) هدية العارفين : ١/٥٨ .

(٣) الفهرست : ص ٢٩٢ ، هدية العارفين : ١/٥٨ ، الفوائد : ص٣٢ ، الحاوي : ص ٣٩ .

(٤) المصادر نفسها ، الأجزاء والصفحات.

(٥) انظر: مقدمة أماني الأحبار (مع شرح معاني الآثار) ١/٥٦ .

(٦) كشف الظنون : ٢/١٠٤٦ ، الحاوي : ص ٣٩ ، أبو جعفر الطحاوي وأثره في الحديث : ص ١٤٢ .

(٧) انظر: تاريخ التراث العربي : ١/٣/٩٤ .

(٨) انظر: الجواهر المضية : ١/٢٧٧ .

(٩) انظر: الفهرست : ٢٩٢ ، الفوائد : ص ٣٢ ، الحاوي : ص ٣٩ ، هدية العارفين : ١/٥٨ .

(١٠) انظر: الجواهر: ١/٢٧٧ ، الفوائد : ص٣٢ ، كشف الظنون : ٢/١٣٢٦ ، هدية العارفين : ١/٥٨ .

٢٩- المحاضر والسجلات.[١] مفقود

٣٠- مختصر الطحاوى (الأوسط) طبع بالهند بتحقيق أبى الوفاء الأفغانى ، وطبع بالقاهرة بمطبعة دار الكتاب العربى (١٣٨٠هـ) . وعليه شروح كثيرة.[٢]

٣١- المختصر الصغير[٣] مفقود .

٣٢- المختصر الكبير[٤] مفقود .

٣٣- النوادر الفقهية في عشرة أجزاء[٥] مفقود .

٣٤- الوصايا[٦] مفقود .

البحث الثاني :

ثناء العلماء عليه ووفاته :

سبق أن وضحنا مكانة الامام الطحاوى العلمية والاجتماعية والخلقية اذ جمع كل الصفات الحسنة ، والآن ندع المجال للأعلام لنسمع رأيهم في الطحاوى .

قال ابن يونس : كان ثقة ثبتا فقيها عاقلا لم يخلف مثله.[٧]

وقال السمعانى : كان اماما ثقة ثبتا فقيها عالما لم يخلف مثله.[٨]

وقال ابن النديم : وكان أوحد زمانه علما وزهدا.[٩]

وقال السيوطى : الامام العلامة الحافظ ، صاحب التصانيف البديعة.[١٠]

---

(١) هدية العارفين : ١/ ٥٨ ، الحاوى : ص ٣٩ ، وفي لسان الميزان : ١/ ٢٧٥ كتابان .

(٢) تاريخ التراث العربى : ١/ ٣/ ٩٥-٩٦ ، الحاوى : ص ٣٨ .

(٣) الفهرست : ص ٢٩٢ ، كشف الظنون : ٢/ ١٦٢٧ ، أبو جعفر الطحاوى وأثره في الحديث : ص ١٢٧ .

(٤) انظر: المصادر نفسها .

(٥) انظر: الجواهر: ١/ ٢٧٧ ، الفوائد : ص ٣٢ ، هدية العارفين : ١/ ٥٩ ، الحاوى ص ٣٨ .

(٦) انظر: الفهرست : ص ٢٩٢ .

(٧) انظر: تذكرة الحفاظ: ٣/ ٨٠٨ ، الحاوى : ص ١٣ .

(٨) انظر: الأنساب : ٩/ ٥٤ .

(٩) انظر: الفهرست : ص ٢٩٢ .

(١٠) انظر: حسن المحاضرة : ١/ ١٤٧ .

وقال ابن تغرى بردى : الفقيه الحنفى المحدث الحافظ أحد الأعلام وشيخ الاسلام.(١)

وقال ابن عبد البر: كان من أعلم الناس بسير الكوفيين وأخبارهم مع مشاركته فى جميع مذاهب الفقهاء.(٢)

وقال العينى : أما الطحاوى فانه مجمع عليه فى ثقته وديانته وأمانته وفضيلته التامة ويده الطولى فى الحديث وعلله وناسخه ومنسوخه ، ولم يخلف فى ذلك أحدا ، ولقد أثنى عليه السلف والخلف.(٣)

وقال مسلمة بن قاسم: كان ثقة جليل القدر ، فقيه البدن ، عالما باختلاف العلماء بصيرا بالتصنيف.(٤)

وقال ابن كثير: صاحب المصنفات المفيدة والفوائد الغزيرة وهو أحد الثقات الأثبات والحفاظ الجهابذة.(٥)

وقال ابن خلكان : انتهت اليه رياسة أصحاب أبى حنيفة بمصر.(٦)

وقال ابن العماد الحنبلى : شيخ الحنفية الثقة الثبت.(٧)

وقال اللكنوى : امام جليل مشهور فى الآفاق ذكره الجميل مملوء فى بطون الأوراق.(٨)

وفاتــه :-

وبعد حياة علمية حافلــة على النحو الذى بينت توفى الطحاوى رحمه اللـــه. فى سنة ٣٢١هـ ليلة الخميس فى مستهل شهر ذى القعدة ودفن بمصر(٩) رحمه الله رحمة واسعة وشملنا واياه بغفرانه . وله من العمر اثنان وثمانون عاما (٢٣٩-٣٢١هـ) .

---

(١) النجوم الزاهرة : ٢٣٩/٣.
(٢) انظر: الحاوى ص١٣. (٣) الحاوى :ص ١٣.
(٤) لسان الميزان : ٢٧٦/١.
(٥) البداية والنهاية : ١١ / ١٧٤ .
(٦) وفيات الأعيان : ٧١/١.
(٧) انظر: شذرات الذهب : ٢٨٨/٢.
(٨) انظر الفوائد البهية :ص ٣١.
(٩) انظر: وفيات الأعيان : ٧٢/١ ، شذرات الذهب : ٢٨٨/٢ ، البداية والنهاية: ١١/ ١٧٤ ، العبر : ٢ / ١١ ، معجم البلدان : ٤ / ٢٢ ، المنتظم : ٦/ ٢٥٠ ، اللباب : ٢ / ٢٧٦ ، تذكرة الحفاظ : ٨٠٨/٣ ، كشف الظنون : ١٠٤٦/٢ ، النجوم الزاهرة : ٢٣٩/٣ ، مرآة الجنان : ٢٨١/٢.



- القسم الثاني -

* التعريف بالكتاب *

- الفصـــل الأول -

* بيان معنى مشكل الآثار وجهـود العلماء فيـه *

- المبحث الأول -

* بيان معنى مشكل الآثار وأسباب اطلاق الأسماء المختلفة على هذا الفن *

معنى المشكل لغة: يقال: "أشكل عليّ الأمر اذا اختلط، وأشكلت على الأخبار، والأشكل عند العرب: اللونان المختلطان"(١).

ويقال أيضا: "أشكل الأمر: أي التبس. ويقال: "أشكلت الكتاب: كأنك أزلت به عنه الاشكال والالتباس"(٢).

وعلى هذا فالمشكل لغة: هو الملتبس والمختلط.

المشكل في الاصطلاح: لعلماء الأصول والمحدثين اصطلاح في معنى المشكل.

فالمشكل عند الأصوليين: هو اللفظ أو الكلام الذى خفي المراد به على السامع وكان خفاؤه لكونه محتملا لمعان كثيرة ولا يدرك الا بالعقل(٣).

وعرف السرخسي المشكل بأنه: "اسم لما يشتبه المراد منه بدخوله في أشكاله على وجه لايعرف المراد منه الا بدليل يتميز به من بين سائر الأشكال"(٤).

أما المشكل عند المحدثين فيختلف معناه عن المعنى الذى ذكرناه عند الأصوليين.

يقول الطحاوى: "فاني نظرت في الآثار المروية عنه صلى الله عليه وسلم بالأسانيد المقبولة التي نقلها ذوو التثبت فيها والأمانة عليها، وحسن الأداء لها فوجدت فيها أشياء مما سقطت معرفتها والعلم بما فيها عن أكثر الناس، فمال قلبي الى تأملها وتبيان ماقدرت عليه من مشكلها واستخراج الأحكام التي فيها، ونفي الإحالات عنها"(٥).

---

(١) لسان العرب: ١١/ ٣٥٧.

(٢) الصحاح: ٥ / ١٧٣٦.

(٣) انظر: "التقرير والتحبير شرح التحرير": ١/ ١٥٩، لابن الحاج "شرح المنار" ١/ ٣٤٩، و١ / ٣٦٣، لعز الدين بن الملك، "والتعريفات": ص ٢١٨ للجرجاني (مختلف الحديث)ص: ٢٤-٣٥، د/أسامة خياط.

(٤) أصول السرخسي: ١/ ١٦٨.

(٥) مشكل الآثار: ١/ ٢.

ويمكن استخلاص تعريف المشكل في ضوء ما ذكره الطحاوى بأنه نفى التعارض بين ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعرفة ما اشتملت عليه من أحكام .

فمن هذا التعريف تظهر الخصائص التالية :-

١- أن هذه الآثار مروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٢- أن رواة هذه الآثار من أهل العدالة والثقة .

٣- أن هذه الآثار ظاهرها التعارض ، فاحتيج في دفع هذا الاشكال الى نظر وتأمل .

وعلى هذا فالمشكل عند المحدثين هو : ما يوهم ظاهرها التعارض من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ونلاحظ أن هذا الفن قد سمى بأسماء مختلفة تدل على معان مختلفة وهذا يتبين بعد البحث عن الكتب المؤلفة في هذا المجال . ويمكن تلخيص الأسماء التى أطلقت على هذا الفن على حسب ما علمناه كالتالى :-

١- اختلاف الحديث ، للشافعى .

٢- تأويل مختلف الحديث ، لابن قتيبة .

٣- مشكل الآثار ، للطحاوى .

٤- مشكل الحديث لابن فورك .

٥- مناقضة الحديث .(١)

٦- تأويل مشكل الحديث .(٢)

---

(١) انظر الرسالة المستطرفة للكتانى : ص ١٥٨ .

(٢) انظر: الحديث والمحدثون لأبى زهو : ص ٤٧١ .

وكثرة تسمية هذا الفن يمكن أن يقال : من حيث نظرة كل مؤلف في هذا العلم الى الموضوع من جانب من جوانبه المتعددة ، وقد يكون القصد واحدا مع تغير التسمية ، فسمي هذا العلم بـ " اختلاف الحديث " بسبب استنباط الأحكام المختلفة ، بل المتعارضة أحيانا من هذه الأحاديث المتعارضة ، فكأن الجهة الفقهية أخذت بعين الاعتبار أكثر من الجهة الحديثية بهذا الاسم . وهذا ما نراه في كتاب الشافعي (٢٠٤ هـ) ، " اختلاف الحديث " ، وكتاب الطحاوي (٣٢١) هـ " شرح معاني الآثار " ، وكتاب ابن الجوزي (٥٩٧ هـ) " التحقيق في حديث الخلاف " وسمي هذا الفن أيضا بأسماء : " تأويل مختلف الحديث " و " تأويل مشكل الحديث " ، بسبب الجمع والتأليف في هذه الأحاديث المتعارضة ، أي ازالة التعارض والخلاف في هذه الأحاديث كما يدل على هذا كلمة " التأويل " .

وأما اطلاق " مشكل الحديث " أو " مشكل الآثار " اسما لهذا العلم فهو لوجود " الاشكال " في الحديث و " الاختلاف " في نفس الوقت . وهذا الاسم يدل على مدى سعة الموضوع وجوانبه المتعددة .

فالعلاقة بين : " مختلف الحديث " و " مشكل الحديث " علاقة عموم وخصوص مطلق فا " المشكل " أعم من " المختلف " اذ أن " المشكل " يشمل " المختلف " كما يشمل غيره . وبمعنى آخر : كل " مختلف الحديث " " مشكل " وليس كل " مشكل الحديث " مختلفا " .

وعلى هذا الأساس فالذين صنفوا في علم " مختلف الحديث " ذكروا في مصنفاتهم " مشكل الحديث " أيضا . مثل الطحاوي وابن قتيبة . اما لكون " مختلف الحديث " يعتبر جزءا من " مشكل الحديث " أو أن الطحاوي وابن قتيبة اعتبرا هذين النوعين نوعا واحدا .

- المبحث الثانــي -

* بيان معنى مختلف الحديث والعلاقة بينه وبين مشكل الحديث مع المقارنة الموجزة بين الكتب المؤلفة في هذا الفن *

تعريف مختلف الحديث :-

لغة : " المختلف " مأخوذ من " الاختلاف " ومثله :" التخالف " وهو ضد الاتفاق يقال :" تخالف القوم واختلفوا ، اذا ذهب كل واحد منهم الى خلاف ماذهب اليه الآخر "(١).

ويقال :" تخالف الأمران ، واختلفا ، اذا لم يتفقا ، وكل مالم يتساو: فقد تخالف واختلف "(٢).

ومنه قول الله تعالى : ﴿ مختلفا أكله ﴾(٣) فالأكل : الثمر والحب ، والمعنى :" مختلفا مايخرج منه مما يؤكل من الثمر والحب "(٤).

واصطلاحا : يختلف المراد بـ" مختلف الحديث باختلاف تشكيل كلمة " مختلف ".

فمن المحدثين من ضبطها بكسر اللام ، ويكون المراد حينئذ :" الحديث الذى عورض بمثله ظاهرا "(٥) أو:" هو ماتعارض ظاهره مع القواعد فأوهم معنى باطلا وتعارض مع نص شرعي آخر "(٦).

وعلى هذا التعريف : يراد به الحديث نفسه ، هذا على وزن اسم الفاعل ، ومنهم من ضبطها بفتح اللام ، ويكون المراد حينئذ :" أن يأتى حديثان متضادان فى المعنى ظاهرا ، فيوفق بينهما أو يرجح أحدهما "(٧).

---

(١) القاموس المحيط : ٣ / ١٤٣ ، وانظر المفردات للأصفهانى : ١٥٦ .

(٢) لسان العرب : ٩ / ٩١ .

(٣) سورة الأنعام : آية ١٤١ .

(٤) تفسير الطبرى : ٨ / ٥٢ .

(٥) نزهة النظر بشرح نخبة الفكر ، لابن حجر العسقلانى : ص ٣٣ ، وشرح نخبة الفكر لملا على القارى : ص ٩٦ .

(٦) منهج النقد : ص ٣٣٧ .

(٧) تدريب الراوى للسيوطى : ٢ / ١٩٦ .

وعلى هذا التعريف يراد به نفس التضاد والاختلاف على أنه مصدر ميمى والأول أكثر انتشارا واستعمالا كما قاله التهانوى.(١)

ونلاحظ تقييد التعارض فى هذه التعريفات بكونه ظاهريا، لأن التعارض الحقيقى فى السنة النبوية محال.

" وكل خبرين علم أن النبى صلى الله عليه وسلم تكلم بهما فلايصح دخول التعارض فيهما على وجه، وان كان ظاهرهما متعارضين... متى علم أن قولين ظاهرهما التعارض ونفى أحدهما لموجب الآخر، وجب أن يحمل النفى والاثبات على أنهما فى زمانين، أو فريقين أو على شخصين، أو على صفتين مختلفتين وهذا مالابد منه مع العلم باحالة مناقضته صلى الله عليه وسلم فى شئ من تقرير الشرع والبلاغ".(٢)

قد تبين لنا مما سبق أن مشكل الحديث ومختلف الحديث بينهما علاقة عموم وخصوص مطلق. رغم سعة موضوع مشكل الحديث، حيث يشمل المختلف وغيره ونرى أن ابن فورك (٤٠٦ هـ) قد استعمل معنى: "الاشكال" فى كتابه: "مشكل الحديث" بصفة خاصة، لأنه ذكر فى كتابه المذكور الأحاديث المتعلقة بعلم الكلام فقط، حيث انه يؤول الأحاديث التى تعطى معانى التشبيه فى الظاهر فى حدود المبادئ الاسلامية ولا نجد بين هذه الأحاديث حديثين متعارضين، لهذا نرى من الصعب جدا أن نعتبر هذا الكتاب من الكتب المؤلفة فى علم " مختلف الحديث" بالنظر لما يحتويه ماعدا النقطة المشتركة بين هذا الكتاب والكتب الأخرى فى علم مختلف الحديث. وهذه النقطة المشتركة هى " ضرورة التأويل " فقط. واذا أخذنا هذه الضرورة كشئ مشترك بين كتابه والكتب الأخرى، فقد يتسامح لهذا الكتاب بهذه التسمية، واذا أخذنا الموضوع من جوانبه العامة فمن الصعب جدا أن يسمى هذا الكتاب بـ" مشكل الحديث".

وعلينا الموازنة بين هذا الكتاب وبين كتاب الشافعى" اختلاف الحديث" لكى يتبين الأمر الذى أشرنا اليه آنفا.

---

(١) الكشاف: ١/ ٤٨٧.

(٢) الكفاية فى علوم الرواية: ص ٤٧٣ بتصرف.

فمثلا الأبواب الخمسة الأولى في " اختلاف الحديث " هي :-

١- باب الاختلاف من جهة المباح .

٢- باب القراءة في الصلاة .

٣- باب في التشهد .

٤- باب في الوتر.

٥- باب سجود القرآن.(١)

بينما نرى في " مشكل الحديث " الأبواب الخمسة الأولى كالتالي :-

١- ذكر خبر حديث الصورة وطرقها وتأويلها .

٢- خبر آخر مايقتضي التأويل (استلقى ووضع احدى رجليه على الأخرى) .

٣- ذكر خبر آخر مما يوهم التشبيه ويقتضي التأويل (في وضع القدم) .

٤- ذكر خبر آخر مما يقتضي التأويل ويوهم ظاهره التشبيه (يقول لداود مر بين يدي).

٥- ذكر خبر آخر مايقتضي التأويل ويوهم ظاهره التشبيه (يضحك الله).(٢)

كما نرى أن الأحاديث الموجودة في أحد هذين الكتابين لاتوجد في ثانيهما ، ومن الطبيعي جدا أن اختلاف المناهج والغاية في حل المشاكل سبب لاختلاف المواضيع والأحاديث المتعلقة بهذه المواضيع .

ومن جهة أخرى نجد في كتاب ابن قتيبة :" تأويل مختلف الحديث " بعض الأحاديث الموجودة في كتاب الامام الشافعي وابن فورك ، أما في كتاب الطحاوي : " مشكل الآثار " فنجد الأحاديث في المواضيع ماعدا أحاديث الصفات .

وبناء على هذا من الممكن أن نذكر " تأويل مختلف الحديث "(٣) لابن قتيبة ، مع " مشكل الحديث " لابن فورك و"مشكل الآثار" للطحاوي مع " اختلاف الحديث " للشافعي من حيث مناهجهم . ولا يوجد أي نقطة مشتركة في البحث عن الأحاديث المقبولة والمتعارضة ظاهرا ،

---

(١) اختلاف الحديث: ص ١٠٤-١٠٥ .   (٢) مشكل الحديث: ص ٦-٤٧ .

(٣) كان الأولى بابن قتيبة أن يسمي كتابه : (مشكل الحديث) ،كما سمى كتابا آخر له مشكل القرآن فان هذا الاسم أكثر ملاءمة لغرضه ولموضوعات كتابه من (تأويل مختلف الحديث) وذلك بناء على ماتقدم من تحديد لمعنى (اختلاف الحديث) و(مشكل الحديث) والفرق بينهما . انظر أبوجعفر الطحاوي وأثره، ص: ٢٧٢ .

ويمكن الجمع والتأليف بينهما وبين البحث عن أحاديث الاشكال الا ضرورة التأويل .

فاستعمال التسمية المشتركة بين : " مختلف الحديث " و " مشكل الحديث " مع هذا الفارق بينهما يفسر على النحو التالي :-

١- ليس من الضرورة دلالة الاسم على المسمى تماما .

٢- أو : أنه لا مانع من البحث عن جزء خاص تحت اسم عام .

لذا نرى أن بعض علماء علوم الحديث يقولون : " فمختلف الحديث " ربما سماه المحدثون " مشكل الحديث "(١) أو علم " تأويل مشكل الحديث " ويسمى أيضا : " تأويل مختلف الحديث " وعلم " اختلاف الحديث "(٢) .

ونرى أن بعض أهل العلم قد فرق بينهما والبعض الآخر قد جمع بين هذين النوعين ومن الذين فرقوا بين هذين النوعين الامام الشافعي في كتابه : (اختلاف الحديث " وسلك هذا الطريق بعض المتأخرين.(٣)

ومن الذين خلطوا " مشكل الحديث " بـ " مختلف الحديث " وجعلوهما في مصنف واحد كأنهما نوع واحد " ابن قتيبة " في كتابه : " تأويل مختلف الحديث " ، والطحاوي في كتابه : " مشكل الآثار " وكذلك سلك هذا الطريق بعض المتأخرين.(٤)

اذ أن الصلة بين مواضيع هذه الكتب واضح جدا حيث لا يمكن أن يقال : لا علاقة بين هذه الكتب المؤلفة في هذا المجال بسبب اختلاف معنى " مختلف الحديث " و " مشكل الحديث " . بل من الممكن أن يقال : الذين سموا مؤلفاتهم بـ " مشكل الحديث "

---

(١) نورالدين عتر ، منهج النقد في علوم الحديث : ص ٣٢٧ .

(٢) أبو زهو ، الحديث والمحدثون : ص ٤٧ .

(٣) منهم : محمد السماحي مؤلف كتاب : " المنهج الحديث في علوم الحديث " ص ١٢٣ ، عبد المجيد محمود مؤلف كتاب : " أمثال الحديث " ص ٦٣ .

(٤) منهم : محمد عجاج الخطيب مؤلف كتاب " أصول الحديث علومه ومصطلحه " ص ٢٨٣ ، وصبحي الصالح مؤلف كتاب : " علوم الحديث ومصطلحه " ص ١١١ ، ومنهم أيضا : محمد محمد أبو زهو مؤلف كتاب : " الحديث والمحدثون " ص ٤٧ انظر : مختلف الحديث : ص ٤٣ - ٤٤ بتصرف .

أو " مشكل الآثار " أرادوا " مختلف الحديث " في نفس الوقت اذ أن " المشكل " يشمل " المختلف " وغيره .

وعلى كل نحن نرى أن هذه المؤلفات في صنف واحد ، مع اختلاف المناهج واهتمام كل مؤلف بموضوع يختلف عن الآخر حسب عصره وظروفه التي ألف كتابه فيها.(١)

والله الموفق .

---

(١) انظر اسماعيل لطفي جاقان ، رسالة الدكتوراه بجامعة أرضروم المنتشرة باسطنبول ١٩٨٢م ، باللغة التركية ويمكن تعريبها : علم مختلف الحديث وطرق ازالة التعارض عن الأحاديث المتعارضة بتصرف ، مجلة : " الحضارة الاسلامية " باللغة التركية ، مقالة مترجمة من اللغة الفرنسية الى اللغة التركية ، ويمكن تعريبها : من " اختلاف الحديث " للشافعي الى " تأويل مختلف الحديث " لابن قتيبة ، اسطنبول ١٤٠١هـ . مختلف الحديث : ص ٢٦-٤٤ بتصرف .

ـ المبحث الثالـث ـ

* أهمية هذا العلم وأشهر المؤلفات فيه *

لا يخفى على كل باحث أهمية هذا العلم ، حيث لا يكمل القيام بالدفاع عن السـنة النبوية ورد الشبهات المنتشرة حولها بين حين وآخر من قبل أعداء السنة وأذنابهـم الذين علموا وجود الأحاديث المتعارضة ظاهرا للهجوم على السنة النبوية الا بالوقـوف على هذا الفن الجليل . وبهذا يمكن رد الشكوك والطعون ودفع مايتبادر الى الأذهـان من تضاد واختلاف ، لهذا نجد علماءنا الأجلاء قد صرفوا عناياتهم وصمودهم في هـذا المجال . يقول ابن الصلاح :" وانما يكمل للقيام به الأئمة الجامعون بين صناعتي الحديث والفقه الغواصون على المعاني الدقيقة "(١).

ويقول النووي :" هذا فن من أهم الأنواع ويضطر الى معرفته جميع العلماء من الطوائف"(٢)

ويقول الشيخ أبو زهو : " هذا فن جليل وكل عالم بل كل مسلم يحتاج للوقوف عليـه فان بمعرفته يندفع التناقض عن كلام النبي صلى الله عليه وسلم ويطمئن المكلف الى أحكـام الشـرع "(٣).

أشهر المؤلفات فيـه :ـ

لما كان هذا العلم مما تشتد اليه الحاجة فقد انصرفت طائفة من العلماء الى دراسة هذا العلم والتأليف فيه ويمكن أن نقسم العلماء الذين تكلموا في هذا العلم الى قسمين :

القسم الأول : الذين لم يفردوا التأليف في هذا العلم ، بل تكلموا عنه في مؤلفاتهم في علوم الحديث ومصطلحه .

القسم الثاني : الذين أفردوا التأليف في هذا العلم خاصة .

---

(١) مقدمة ابن الصلاح : ص ١٤٣ .

(٢) التقريب : ٢/ ١٩٦ .

(٣) الحديث والمحدثون : ص ٤٧١ .

القسم الأول : كما نعلم أن أول مرجع في علوم الحديث هو : " المحدث الفاصل "
للرامهرمزي (٣٦٠هـ) ولكن لا توجد أي معلومات عن هذا العلم في هذا الكتاب وذلك لأن
الكتاب لم ينقل الينا كاملا ، أو لم يستوعب كل مواضيع علوم الحديث كما قاله ابن حجر(١) .
ومن العلماء الذين لم يفردوه بالتأليف وانما تناولوه في مصنفاتهم في علوم الحديث
ومصطلحه أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (٤٠٥ هـ) في كتابه " معرفة علوم الحديث(٢) " والخطيب
البغدادي (٤٦٣هـ) في كتابه : " الكفاية في علوم الرواية(٣) " الا أنهما لم يسمياه باسمه
الاصطلاحي الذي عرف به فيما بعد .

ثم جاء ابن الصلاح (٦٤٣هـ) فصنف مقدمته الشهيرة في علوم الحديث ، وعرض فيه
لمختلف الحديث كاصطلاح فجعله نوعا من أنواع علوم الحديث(٤) . وأشار الى قواعد هذا
العلم وضوابطه .

وبعد ابن الصلاح الى زماننا هذا نرى أن علماء أصول الحديث داروا حول هذه
المقدمة الشهيرة تفصيلا وشرحا وكتبهم بين مختصر ومطول مثل الامام أبي زكريا يحي
ابن شرف النووي في كتابه : " التقريب والتيسير " الذي اختصره من كتاب " الارشاد "
المختصر من " مقدمة علوم الحديث " لابن الصلاح وهذا نبه عليه النووي نفسه(٥) كما
اختصره الحافظ ابن كثير في كتابه " اختصار علوم الحديث " . والحافظ ابن حجر حيث
ألف كتابه : " نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر " وشرحه : " نزهة النظر " والحافظ
السيوطي صاحب كتاب " تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي " وغيرهم .

القسم الثاني : الذين أفردوا الحديث عن مختلف الحديث مفصلا في مصنفات
مستقلة : يعتبر الامام الشافعي أول من صنف في هذا العلم(٦) وسمى كتابه هذا
" اختلاف الحديث " .

---

(١) النزهة : ص ٢ .
(٢) " ذكر النوع التاسع والعشرين من علم الحديث هذا النوع من هذه العلوم معرفة
سنن الرسول الله صلى الله عليه وسلم يعارضها مثلها " ص : ١٢٢ .
(٣) ص ٤٧٣ .
(٤) ص ١٤٣ .
(٥) تدريب الراوي : ١ / ٦١ .
(٦) تدريب الراوي : ٢ / ١٩٦ ، كما نرى أن الامام الشافعي ذكر أسباب التعارض
بين الأحاديث باسم : " باب العلل في الأحاديث " في كتابه " الرسالة " ص ٢١٠ .

ثم يليه أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (٢٧٦ هـ) فقد صنف فيـــه كتابه : " تأويل مختلف الحديث " .

ثم يليه الامام أبو يحي زكريا الساجي (١) . (٣٠٧ هـ) .

ويجب أن نذكر هنا ابن خزيمة (٣١١ هـ) فهو القائل : " لا أعرف أنه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثان باسنادين صحيحين متضادين ، فمن كان عنده فليأتني به لأؤلف بينهما (٢) ، ويمكن أن يقال :

طريقة ابن خزيمة في تسمية الأبواب في صحيحه ، تدل على علمه ومهارته في جمع الأحاديث المتعارضة ، كما يدل على فقه الامام البخاري طريقته في تبويب الأحاديث في صحيحه .

وقد وفى الامام ابن خزيمة بما وعد به من الجمع بين الأحاديث المتعارضة في صحيحه (٣) لذا علينا أن نذكر صحيح ابن خزيمة بين المراجع التي عنيت بمختلف الحديث (٤) .

وسار على هذا المنوال ابن حبان (٣٥٤ هـ) في صحيحه .

ومن جهة أخرى ذكر الحاكم بأن عثمان بن سعيد الدارمي (٢٨٠ هـ) صنف كتابا كبيرا في السنن التي لا معارف لها (٥) .

وكما نرى أن الامام الطبري (٣١٠ هـ) يذكر بين العلماء الذين ألفوا في هذا الفـــن (٦) وكتابه : " تهذيب الآثار " (٧) ثم الامام الطحاوي في كتابه : " مشكل الآثار " .

---

(١) هو الامام أبو يحي زكريا بن يحي الساجـــــــي ، كـــــان من أئمة الحديث وله مصنفات جليلة تدل على تبحره وحفظه ، منها : " علل الحديث " ، ومنهـــا : " اختلاف العلماء " . أنظر : سير أعلام النبلاء : ١٤ / ١٩٧ .

(٢) مقدمة ابن الصلاح : ص ١٤٣ ، تدريب الراوي : ٢ / ١٩٦ .

(٣) انظر الأمثلة لذلك : ١ / ٣٤ ، ٤٨ ، ٤٩ ، ١٥٧ ، ١٩١ ، ٢١٠ .

(٤) انظر مقدمة ابن الصلاح : ١٤٣ ، تدريب الراوي : ٢ / ١٩٦ .

(٥) انظر معرفة علوم الحديث : ص ١٣٠ .

(٦) انظر كشف الظنون : ١ / ٥١٤ ، الرسالة للكتاني : ص ١٥٨ ، الحديث والمحدثون : ص ٣٤٧ .

(٧) وبعد الطحاوي ألف فيه ابن فورك (٤٠٦ هـ) في هذا الفن كتابه : " مشكل الحديث " كما سبق الكلام عنه .

- الفصـــل الثانـــــى -

*** مكانة كتاب الطحاوى وأهميته بين الكتب المؤلفـــــــة**

فى هذا المجال ومنهج مؤلفه فيه وخصائص هذا الكتاب*

- المبحث الأول -

* مكانة كتاب الطحاوى وأهميته بين الكتب المؤلفة فى هذا المجال *

ذكر الامام الطحاوى فى مقدمة هذا الكتاب الهدف من تأليفه حيث قال : " فانى نظرت فى الآثار المروية عنه صلى الله عليه وسلم بالأسانيد المقبولة التى نقلها ذوو التثبت فيها ، والأمانة عليها ، وحسن الأداء لها ، فوجدت فيها أشياء مماسقطت معرفتها والعلم بمافيها عن أكثر الناس ، فمال قلبى الى تأملها وتبيان ماقدرت عليه من مشكلها ، ومن استخراج الأحكام التى فيها ، ومن نفى الاحالات عنها ، وأن أجعل ذلك أبوابا أذكر فى كل باب منها مايهب عز وجل لى من ذلك فيها حتى أبين ماقدرت عليها منها ، كذلك ملتمسا ثواب الله عز وجل عليه ، فانه جواد كريم وهو حسبى ونعم الوكيل".(١)

وقد وفى الامام الطحاوى بما وعد من ذلك واستوفى المقاصد التى استهدفها فى مقدمة كتابه من :-

١- تبيان مشكلها .

٢- استخراج الأحكام التى فيها .

٣- نفى الاحالات عنها .

فقد اشتمل هذا الكتاب من الأحاديث على مارآه الطحاوى مشكلا خفى المعنى سواء أكان ذلك فى التفسير أم فى القراءات أم فى الفقه أم فى اللغة أم فى الكلام ، أم فى غير ذلك فهو أعم من مختلف الآثار.(٢)

ويعتبر كتاب " مشكل الآثار " أجمع وأوسع الكتب المؤلفة فى هذا المجال لما احتوى من أبواب كثيرة. " ومن اطلع على اختلاف الحديث للامام الشافعى رضى الله عنه ومختلف الحديث لابن قتيبة ، ثم اطلع على كتاب الطحاوى هذا يزداد اجلالا له ومعرفة لمقداره العظيم ".(٣)

---

(١) مشكل الآثار : ١ / ٣.

(٢) أبو جعفر الطحاوى وأثره فى الحديث : ص ٣٠٦.

(٣) الحاوى للكوثرى : ص ٣٦.

ويتبين هذا الأمر بالمقارنة بما ألف في هذا المجال . فالامام الشافعي رحمه الله أراد بتأليف كتابه : "اختلاف الحديث" ايراد جملة من الأخبار والآثار المتناقضة والمتعارضة في الظاهر ، ليدفع ذلك التعارض ويزيل ذلك التناقض بالتوفيق بين هذه الأخبار والآثار ، فبعمله هذا قد وضع منهجا ينتهجه كل من أراد دفع هذا التعارض .

يقول الامام النووي : " وصنف فيه أي في علم مختلف الحديث - الامام الشافعي ولم يقصد رحمه الله استيفاءه ، بل ذكر جملة ينبه بها على طريقه "(١) .

وقد ذكر الامام الشافعي في كتابه جملة من الأحاديث التي تدل على أحكام مختلفة قريب الترتيب الى ترتيب كتب الفقه ، وأشار الى طرق جمع هذه الأحاديث وترجيحها وتأويلها ، وغلب على كتابه الناحية الفقهية التي امتاز بها الامام الشافعي رحمه الله فكان أول كتاب في موضوع " مختلف الحديث " .

أما ابن قتيبة فقد ألف كتابه : " تأويل مختلف الحديث " مبينا مقصوده : " ونحن لم نرد في هذا الكتاب ، أن نرد على الزنادقة ولا المكذبين بآيات الله عز وجل ورسله ، وانما كان غرضنا الرد على من ادعى على الحديث التناقض والاختلاف واستحالة المعنى من المنتسبين الى المسلمين "(٢) .

ان القصد من تأليف هذا الكتاب هو الدفاع عن السنة النبوية ، فانه يذكر الأحاديث المتعارضة ويرد على هذا التعارض مستندا في ذلك الى جانب اللغة شعرا ونثرا ، ومن الممكن أن يقال : ان استناد ابن قتيبة في دفع التعارض الى جانب المعقول أكثر من استناده الى جانب المنقول . وهو عندما يورد الأحاديث يوردها دون ذكر السند وانما يذكر متنها ثم يدافع عنها(٣) ويوردها بالسند في قليل من المواضع(٤) .

---

(١) التقريب مع شرحه التدريب : ٢/ ١٩٦ .
(٢) تأويل مختلف الحديث : ص ١٢٤ .
(٣) انظر الأمثلة لذلك : ٨٩، ٩٢، ١٠٩، ١١٦، ١١٧ .
(٤) انظر : ص ٩٢ .

- المبحث الثانـــي -

* منهج مؤلفه فيه وخصائص هذا الكتـــاب *

لقد نهج الامام الطحاوى فى كتابه الذى يقع فــــى ثمانية مجلدات ويحتـوى على أكثر من خمسة آلاف حديث ، منهجا يشبه أن يكون جامعا بين منهج الشافعى وابـن قتيبة . فانه يبتدئ بذكر القضية التى يريد التحدث عنها بقوله :" باب " ثم يذكر بعـد ذلك موضوع الباب فيقول : " بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى كذا وكذا " وهذه العبارة هى أكثر ما يستعمله فى أول كل باب ، ثم يورد حديث الباب بسنده المتصل ، وان كان للحديث طرق أخرى يجمع هذه الطرق ، وبعد انتهائه من ذلك يورد الأحاديث المعارضة لحديث الباب ويورد ذلك بصيغة السؤال فيقول : " فسأل سائل ، أو قال قائل" ثم يورد الحديث ويورد شواهده ومتابعاته ان وجدت .

فاذا فرغ من ذلك كله شرع فى الجواب قائلا :" فكان جوابنا له بتوفيق الله وعونـه ، ثم يذكر الجواب ويبتدئ جوابه بنقد الرواية ، فان كان فى الحديث انقطاع أو ضعف راو يبينه مثاله " فكان فى هذا الحديث ان الذى أخذه عبد العزيز عنه انما هو من أخذه عنه من آل عبد الله بن صفوان ، فخالف كل من ذكرناه قبله فى هذا الباب من رواة هـــذا الحديث عن عبد العزيز وعاد بروايته اياه منقطعا غير موصول الاسناد". انظر (١/٦أ) ومثال آخر هو" فكان الذى رفع هذا الحديث عن على الى النبى صلى الله عليه وسلم هو ابن جريج عـــن عطاء وعطاء فقد كان خلط بآخره وحديثه الذى لا يختلط فيه عنه هو ما يحدث عنـــه أربعة دون من سواهم وهم : الثورى وشعبة وحماد بن سلمة وحماد بن زيد فحديث ابـن جريج عنه هو ما أخذ عنه فى حال الاختلاط فلم يكن ذلك مما يوجب رفع هذا الحديث". انظر (٣٢٨/٥ أ) .

وبعد الانتهاء من ذلك يذكر المعنى الصحيح ويدفع التعارض وينتهى من ذلك فـــى أغلب الأحيان :" قال أبو جعفر" ثم يذكر المعنى الصحيح أو يشرح المعنى المشـــكل فيختم بقوله :" والله نسأله التوفيق" أو :" وبالله التوفيق ".

ونرى أن الامام الطحاوى يربط الأبواب فيما بينها أحيانا بقوله :" وسنذكر ذلـك فيما يأتى من كتابنا هذا أن شاء الله " أو يحيل الى باب سابق بقوله :" وقد ســـبق

منا في كتابنا هذا " وفي هذه الحالة يعيد الحديث أو جزءا منه دون اعادة السند .

خصائص هذا الكتاب :-

١- ان أكثر مافي الكتاب من الأحاديث والآثار التي يوردها الامام الطحاوى ، متصلة بسنده الى منتهاه . وهذا مما يسهل طريق الوقوف على الرواية ودرجتها .

٢- ذكر الشواهد وجمع طرق الأحاديث التي ذكرها مسندة الى منتهاها ولا ريب أن هذا يساعد الباحث في الحكم على الحديث وذلك بالوقوف على كل الطرق والشواهد .

٣- عناية الطحاوى بنقد الرجال توثيقا أو تضعيفا ، وبيان مافي بعض الأسانيد من انقطاع.

٤- شمول وتنوع الموضوعات في هذا الكتاب من تفسير وفقه ولغة وآداب وأخلاق وأسباب النزول ، والقراءات . وهذا يدل على سعة الامام الطحاوى العلمية.

٥- ظهور الجوانب الفقهية التي امتاز بها الامام الطحاوى .

٦- كتاب الطحاوى أكبر وأوسع كتاب في هذا المجال حيث بلغ عدد الأحاديث فيه نحو خمسة آلاف حديث .

٧- جمعه بين المناهج النقلية والعقلية .

٨- اقتصار الموضوع في حالة اقتضاء ذلك ، واحالة القارئ الى باب سابق ان أراد استيفاء الكلام ، وأحيانا الى كتاب آخر له (مثل شرح معاني الآثار) وذلك لكون التفصيل فيه مما لا يحتاج الى اعادته في الباب المذكور .

٩- الافاضة في الحديث في بعض المواضع اذا اقتضى الامر . لذا نجد بعض القضايا تستغرق صفحات كثيرة مع أنه يوجز في بعض القضايا حيث انه لا يزيد عن أسطر معدودات . انظر : (٦/٨أ ، ٦/١٧أ) .

ومع المميزات التي امتاز بها كتاب : " مشكل الآثار " فالكتاب لا يخلو عن الملاحظات الآتية :-

١- عدم ترتيب الكتاب لا على الأبواب الفقهية ولا على ترتيب حروف المعجم فموضوعاته مبثوثة في الكتاب دون أى ارتباط أو علاقة بين هذه المواضيع ويتبين هذا بعد النظر في الأبواب التالية :-

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى العارية مما يحتج به من يوجب ضمانها وماسوى ذلك (٢٧/٦ /أ) .

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدل على لزوم الكفالات بالأنفس (٢٢/٦ /أ) .

باب بيان مشكل ماروى عن عبد الله بن عباس فى السبب الذى أنزلت فيه * فان جاؤوك فاحكم بينهم * (٢٤/٦ /ب) .

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الحباء (١) والعدة والصداق قبل عصمة النكاح (٢٧/٦ /ب)

وهذا من أسباب عدم الاستفادة الكاملة من هذا الكتاب ويحتمل أن يكون سبب هذا أن هذا الكتاب من آخر مؤلفات الامام الطحاوى ، وربما لم يجد وقتا كافيا لترتيبه، واعادة النظر فيه مرة أخرى لهذا لابد من ترتيب هذا الكتاب مع اختصاره. (٢)

٢- تكرار بعض الأحاديث أكثر من مرة فى الأبواب المختلفة حيث يوردها فى بعض الأبواب بالسند والمتن ، وفى بعضها الآخر يوردها بدون سند (انظر رقم ١٢٩ ، ١٣٠ ، ١٩٥ ، ١٩٨ ، ١٩٩ ، وانظر اللوحة رقم ٣٤٤/٥ أ ، ٣٤٥/٥ أ ، ٣٤٦/٥ أ ، ٢/٦ أ ، ٢/٦ ب .

٣- يذكر بعض رجال الأسانيد أحيانا باسم الراوى ، وأحيانا بلقبه أو كنيته غير المشهورة وأحيانا باسمه غير الكامل ، وهذا مما يصعب الوقوف على هؤلاء الرجال .

(مثاله : حدثنا يونس ، حدثنا عبيد الله ، حدثنا سفيان) . وعلى كل فان هذه الملاحظات أو غيرها لا تنقص من قيمة هذا الكتاب الجليل ، فان هذا الكتاب أنفع وأوسع وأجمع كتاب فى مجاله ، والكمال لله سبحانه وتعالى .

---

(١) الحباء : العطية والهبة . انظر: جامع الأصول : ٧/ ٢٢ .

(٢) يقول السخاوى بأنه قرأ هذا الكتاب ، وبين أنه ليس بمرتب ويجب اختصاره . فتح المغيث : ٣/ ٧٧ .

- القســــم الثالــــث -

* التحقيـــــــــق *

أ - توثيق النسخة ووصفها والسماعات عليها :

أولا : اسم الكتاب ونسبته الى مؤلفه :

اسم الكتاب : بيان مشكل أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخراج مافيها من الأحكام ونفي التضاد عنها.(١)

مؤلفه : الامام أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوي.(٢)

ثانيا : وصف النسخة :

أ- لقد اعتمدت بفضل الله وعونه في تحقيق هذا الكتاب على نسخة مكتبة فيض الله أفندي باسطنبول وهي تمثل النسخة الوحيدة الكاملة للجزء الذي أحققه (من أول باب بيان مشكل مااختلف فيه أهل العلم من اباحة اتمام الصلاة في السفر للمسافر، من الجزء الخامس والجزء السادس بتمامه) من بين الأجزاء الثمانية الموزعة على طلبة قسم الدراسات العليا الشرعية بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، وتقع هذه النسخة في المكتبة المذكورة في سبعة أجزاء تحت أرقام (٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٧٩).

وأرقام هذه النسخة بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة هي : ٧٧، ٧٨، ٧٩، ٨٠، ٨١، ٨٢، ٨٣.

ويوجد لبعض هذه الأجزاء عدة نسخ(٣). أما القسم الذي أحققه فلايوجد منه الا نسخة واحدة وهي النسخة المذكورة.

ب - ان هذه النسخة مقابلة في عشر مجالس على يد الامام محمد بن محمد بن السابق الحنفي ،كما هو مذكور في آخر النسخة وذلك على النسخة الموجودة في المكتبة المحمودية.

---

(١) انظر: اللوحة الأولى من الجزء السادس من هذا الكتاب، ولكنه ذكر في المراجع مختصرا بعنوان: مشكل الآثار. انظر: المراجع التي ترجم فيها الامام الطحاوي ص: ٢٠.

(٢) وقد نسب هذا الكتاب للامام الطحاوي كل من ترجم له. انظر: ص ٢٠، وكما نسب اليه في أول لوحة من المخطوطة من الجزء السادس.

(٣) انظر لهذه النسخ ص: ٧٥-٧٦.

جـ - ان هذه النسخة مقروءة من رواية تلميذ الطحاوى أبي القاسم هشام بن محمد بن قرة ابن أبي خليفة الرعيني (١).

د - الناسخ : هو أحمد بن حسن البزاوى (ناسخ الجزء السادس) . أما ناسخ الجزء الخامس فهو : أحمد بن محمد بن منصور بن هاشم الفوى - بفتح الفاء وتشديد الواو نسبة الى فوى بطن من المعافر (٢).

هـ - تاريخ النسخ : يوم الثلاثاء السادس والعشرين من شهر صفر سنة ستين وثمانمائة (الجزء السادس) وأما تاريخ نسخ الجزء الخامس: فهو يوم الاثنين الحادى والعشرين من شهر صفر من شهور سنة اثنتين وثمانمائة .

و - نوع الخط : من خط النسخ الجيد .

ولكن اسلوب الاملاء فيها على الرسم القديم وخصوصية هذه الاملاء كالتالى :-

- قصر الممدود مثل : سليمن - هرون .
- تسهيل الهمزة مثل عائشة مكتوب عايشة ، وائل : مكتوب : وايل ، قائل : مكتوب: قايل .
- ترك النقط أحيانا .
- كتابة " حدثنا " مكتوب على لفظ : " ثنا " و" أخبرنا " على لفظ : " نا " .

ك - عدد الأوراق ٥٥ (خمس وخمسون) ورقة من الجزء الخامس و ٢٢٨ (ثمان وعشرون ومائتا) ورقة الجزء السادس .

ى - عدد الأسطر: أكثر الصفحات تشتمل على ١٧ (سبعة عشر سطرا) وفى كل سطر عشر كلمات تقريبا . والله الموفق .

---

(١) يقول الكوثرى : وهى نسخة صحيحة مقروءة من رواية أبي القاسم هشام بن محمد بن أبي خليفة الرعيني عن الطحاوى ، قابلها وصححها ابن السابق المترجم له فى الضوء اللامع .
انظر: الحاوى : ص ٣٦ ، وانظر أول لوحة من الجزء السادس .

(٢) اللباب : ٢/ ٤٤٦ .

الخامس من كتاب بيان مشكل

أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخراج ما فيها من الأحكام
ونفي التضاد عنها تأليف الشيخ الامام العالم العلامة ابي جعفر
احمد بن محمد بن سلامة الازدي الطحاوي رحمة الله عليه
رواية الشيخ ابي القاسم هشام بن ابي خليفة محمد بن [illegible] بن ابي خليفة
الرعيني عنه والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

بداية الجزء الخامس

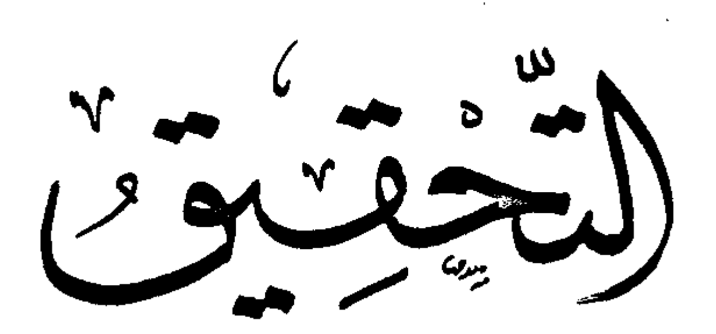
عائشة إن شاء مواليك عددت ثمنك عليهم ... فقالت لهم فيقولون
الا أن تشترطي لهم الولاء فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
اشتريها واشترطي لهم فإنما الولاء لمن أعتق قالت وأعتقتني فكان
لي الخيار فالكلام في هذا الكلام فيما ذكرنا في حديث هنا في
في ذلك المعنى في هذا الباب وبالله التوفيق ه تم الجزء الخامس
ويتلوه إن شاء الله في أول الجزء السادس باب بيان مشكل ما روي
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما استدل به غير واحد من أهل العلم
على جواز بيع الرجل عبده من رجل على أن يعتقه

والحمد لله وحده
وصلواته على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد وعلى أزواج سيدنا محمد
وسلامه

وافق الفراغ من هذا الجزء المبارك يوم الاثنين
الحادي والعشرين من شهر صفر المبارك من شهور سنة اثنين ومائة
على يد فقير رحمة ربه القوي أحمد محمد منصور هاشم الغوي حامدا لله ومصليا ومسلما

قال أبو جعفر

بلغ مقابلة


التّحْقِيق

٢٩٢ أ / ٥

١- " باب بيان مشكل ما اختلف فيه أهل العلم من اباحة اتمام الصلاة في السفر للمسافر ومن منعه من ذلك بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم "

١- حدثنا فهد، حدثنا أبو نعيم، ثنا العلاء بن زهير الأزدي، ثنا عبد الرحمن بن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها، أنها اعتمرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة، حتى اذا قدمت مكة قالت : يارسول الله بأبي أنت وأمي، قصرت وأتممت وصمت وأفطرت، قال : " أحسنت ياعائشة"، وماعاب ذلك عليها (١). فكان ظاهر هذا الحديث على أن عائشة كانت قد قصرت/ الصلاة / مرة/وأتمتها مرة، فكان ذلك مما احتج من أباح للمسافر اتمام الصلاة في سفره غير أن :

٢٩٢/ب / ٥

---

(١) لحق في الهامش.

١- رجال الاسناد : -

١- فهد : هو فهد بن سليمان بن يحي أبو محمد الكوفي المتوفي سنة ٢٧٥هـ ، قال ابن يونس : كان ثقة ثبتا .
مغاني الأخيار: جـ ٣ل ٣٠٨ (مخطوط)، تراجم الأحبار شرح معاني الآثار : ٣٤٢/٣ ، مقدمة أماني الأحبار (مع شرح معاني الآثار)ص ١٤ .

٢- أبو نعيم : هو الفضل بن دكين - واسم دكين : - عمرو بن حماد بن زهير - مشهور بكنيته توفي سنة ٢١٨ هـ ، قال النسائي : ثقة مأمون . وقال العجلي : ثقة ثبت في الحديث . وقال أبو حاتم ثقة . وقال أحمد : الحجة الثبت . وقال ابن حجر: ثقة ثبت من كبار شيوخ البخاري .
ت ت: ٢٧٠/٨، ت : ١١٠/٢، ط ابن سعد : ٤٠٠/٦، ت ابن معين : ٤٧٣/٢، ت الكبير: ١١٨/٧، الجرح : ٦١/٧، الثقات للعجلي : ٣٨٣ .

٣- العلاء بن زهير الأزدي أبو زهير الأزدي الكوفي .
قال ابن معين : ثقة، وقال عبد الحق : ثقة مشهور، وذكره ابن حبان في الثقات. قال ابن حجر في التهذيب: " والحديث الذي رواه في القصر صحيح وتناقض فيه ابن حبان فقال في الضعفاء : يروي عن الثقات مالا يشبه حديث الأثبات فبطل الاحتجاج به فيما لم يوافق الثقات ورده الذهبي :بأن العبرة بتوثيق يحي ".
وقال ابن حجر : ثقـة .
ت ت : ١٨٠/٨، ت : ١٩٢/٢ ، الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي : ٢ / ١٨٧، ====

....

=== ميزان الاعتدال : ٣/ ١٠١ ، الثقات لابن حبان : ٧/ ٢٦٥ ، الجرح : ٦/ ٣٥٥ ،
ت الكبير: ٦/ ٥١٥ .
٤- عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد بن قيس النخعي أبو حفص المتوفى سنة ٩٩ ١هـ
قال ابن معين والنسائي والعجلي وابن خراش : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات
وقال ابن حجر : ثقـة .
ت ت : ٦/ ١٤٠ ، ت : ١/ ٤٧٣ ، الثقات للعجلي : ٢٨٨ ، الثقات لابن حبـــان :
٥/ ٧٨ .
٥- عائشة بنت أبي بكر الصديق أم عبد الله أم المؤمنين ماتت سنة ٥٧هـ . أفقـــه
النساء مطلقا وأفضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، الا خديجة ففيها خلاف شهير.
ت : ٢/ ٦٠٦ ، الاصابة : ٨/ ١٣٩ .
اسناده : صحيـــح .

<u>تخريج الحديث رقم (١) :-</u>

- أخرجه النسائي عن أحمد بن يحي الصوفي عن أبي نعيم به مثله الا أنه قال : (عليّ)
بدلا من كلمة : (عليها) في كتاب تقصير الصلاة في السفر، باب المقام الذى يقصر
بمثله الصلاة . سنن النسائي : ٣/ ١٢٢ .
- أخرجه البيهقي من طريق عباس بن محمد الدوري والقاسم بن الحكم كلاهما عـــن
العلاء به بلفظ النسائي ، في كتاب الصلاة باب من ترك القصر في السفر غير رغبة عـــن
السنة ، السنن الكبرى : ٣/ ١٤٢ ، وقال : وصحيح عن عائشة أنها كانت تتم مع
قولها : فرضت الصلاة ركعتين .
- أخرجه الدارقطني من طريق القاسم بن الحكم عن العلاء به نحوه ، في كتاب الصـــيام
باب القبلة للصائم ، سنن الدارقطني : ٢/ ٨٨ ، وقال : وهو اسناد حســــــن .
- ذكره ابن القيم في زاد المعاد وقال : " سمعت شيخ الاسلام ابن تيمية يقول : هـــذا
الحديث كذب على عائشة ، ولم تكن عائشة لتصلي بخلاف صلاة النبي صلى الله عليـــه
وسلم وسائر الصحابة وهي تشاهدهم يقصرون ، ثم تتم هي وحدها بلاموجب ، كيف ،
وهي القائلة : " فرضت الصلاة ركعتين ركعتين ، فزيد في صلاة الحضر ، وأقـــــرت
صـــلاة السفر " فكيف يظن أنها تزيد على مافرض الله وتخالف رسول الله صلى الله عليه
وسلم وأصحابه ؟ قال الزهري لهشام بن عروة لما حدثه عن أبيه عنها بذلك : " فما
شأنها كانت تتم الصلاة ؟ فقال : تأولت كما تأول عثمان " فاذا كان النبي صلى الله
عليه وسلم قد حسن فعلها وأقرها عليه ، فما للتأويل حينئذ وجه ، ولا يصح أن يضاف ====

٢- ابن أبي مريم ، ثنا هذا الحديث عن الفريابي (١) / فقال فيه : حدثنا الفريابي / ، ثنا العلاء بن زهير ، حدثني عبد الرحمن بن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت: خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم في عمرة رمضان فأفطر رسول الله صلى الله عليه وسلم وصمت وقصر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأتمت، فلما قدمنا مكة قلت يا رسول الله أفطرت وصمت، وقصرت/ وأتمت/ (١) ولم يذكر في حديثه غير هذا فدل ذلك أن التقصير كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن الاتمام كان من عائشة رضي الله عنها . واحتجنا الى أن نقف على سماع عبد الرحمن من عائشة ، اذ كان عامة أحاديثه التي ترجع الى عائشة انما هي عن أبيه/عنها / (١) فنظرنا في ذلك فوجدنا فهدا قد حدثنا ، قال .

---

(١) لحق في الهامش .

=== اتمامها الى التأويل مع هذا التقدير " زاد المعاد : ١/ ٢٧٠ .

ذكره ابن حجر في التلخيص الحبير: ٢/ ٤٤ . وعزاه الى النسائي والدارقطني والبيهقي

ذكره الزيلعي في نصب الراية : ٢/ ١٩١ . وعزاه الى النسائي والدارقطني والبيهقي .

٢- رجال الاسناد :-

١- ابن أبي مريم : هو عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم أبو بكر المتوفى سنة ٢٨١هـ . قال ابن عدي : يحدث عن الفريابي وغيره بالبواطيل ، ثم ساق له حديثا فقال : اما أن يكون مغفلا لا يدري ما يخرج من رأسه ، أو متعمدا ، فاني رأيت له غير حديث مما لم أذكره أيضا ها هنا غير محفوظ .

الكامل لابن عدي : ٤/ ١٥٦٨ ، الميزان : ٢/ ٤٩١ ، مغاني الأخيار : جـ٢ ل ٨٨ ، مقدمة أماني الأحبار ص: ١٣ ، اللسان : ٣/ ٣٣٧ .

٢- الفريابي : هو محمد بن يوسف بن واقد الضبي أبو عبد الله الفريابي المتوفى سنة ٢١٢هـ . الفريابي : بكسر فاء وسكون راء وبمثناه تحت وبموحدة، منسوب الى بلد بالترك ويقال : الفريابي والفارابي .

قال ابن معين والعجلي والنسائي وغيرهم : ثقة، وقال البخاري من أفضل أهل زمانه . وقال أبو حاتم : صدوق ثقة . وقال ابن حجر : ثقة فاضل .

ت ت: ٩/ ٥٣٥ ، ت : ٢/ ٢٢١ ، ت ابن معين : ٢/ ٥٤٣ ، الثقات للعجلي : ٤١٦ ، الجرح : ٨/ ١١٩ ، ت الكبير: ١/ ٢٦٥ ، المغني في ضبط الأسماء : ص ١٩٨ .

٣- العلاء بن زهير: تقدم في الحديث رقم (١) وهو ثقة .

٤- عبد الرحمن بن الأسود : تقدم في الحديث رقم (١) وهو ثقة .

٥- عائشة : أم المؤمنين .

========

....

=== اسناده : ضعيف لضعف ابن أبي مريم . ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة في الحديث رقم (١) .

تخريج الحديث رقم (٢) :-

ـ أخرجه الدارقطني من طريق محمد بن ابراهيم بن كثير الصوري ، وعبد الله بن محمد بن عمرو الغزي كلاهما عن الفريابي عن العلاء بن زهير، عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة بنحوه . في كتاب الصيام ، باب القبلة للصائم .
سنن الدارقطني : ٢ /٨٨ . وقال : اسناده حسن ، وقال في العلل : المرسل أشبه . أنظر التلخيص الحبير: ٢ / ٤٤ .
ـ أخرجه البيهقي من طريق محمد بن ابراهيم بن كثير الصوري وعبد الله بن عمرو الغزي كلاهما عن الفريابي ، عن العلاء بن زهير، عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة بنحوه في كتاب الصلاة ، باب من ترك القصر في السفر غير رغبة عن السنة . السنن الكبرى : ٣ / ١٤٢ . وقال : اسناده صحيح .
قال أبو بكر النيسابوري : من قال فيه عن أبيه فقد أخطأ . انظر التلخيص الحبير: ٢ / ٤٤ .
* ذكر صاحب التنقيح أن هذا المتن منكر ، فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعتمر في رمضان قط . وقال الزيلعي : أخرجه البخاري ، ومسلم عن قتادة عن أنس قال : حج النبي صلى الله عليه وسلم حجة واحدة ، واعتمر أربع عمر ، كلهن في ذي القعدة الا التي مع حجته .
أنظر : صحيح البخاري ، باب العمرة كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم : ٢ / ١٩٩ .
وانظر: صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب بيان عدد عمر النبي صلى الله عليه وسلم وزمانهن : ٢ / ٩١٦ (٩) .
وقال النووي في الخلاصة : في هذا الحديث اشكال ، فان المعروف أنه عليه السلام لم يعتمر الا أربع عمر ، كلهن في ذي القعدة * .
انظر: نصب الراية : ٢ / ١٩١ - ١٩٢ : وانظر للتفصيل : التلخيص الحبير : ٢ / ٤٤ .

٣- فهد ا قد حد ثنا ، قال ثنا أبونعيم ، ثنا العلاء بن زهير، حد ثني عبد الرحمن بن الأسود قال :

" كنت أد خل على عائشة بغير اذ ن حتى اذا احتلمت سلمت واستأذ نت ، فعرفت صوتي ، قالت هي/ ياعد و/ (١) نفسه ، فعلتها ؟ قلت : نعم ياأماه ، قالت : أد خل يابني فأقبلت ، فسألتني عن أبي وأصحابه ، فأخبرتها ، ثم سألتها عما أرسلوني به اليها ".

(٢) فكان في هذا الحديث تثبيت سماع عبد الرحمن من عائشة ، ثم تأملنا/ ما / في حديثه هذا ، فوجد ناه بعيدا من القلوب اذ (٢) كان/ قد/ روى عن عائشة من موضعه في صحبتها وفي الأخذ عنها ، وفي الفقه والجلالة وقبول الرواية / فوق ماله من ذلك وهما مسروق ابن الأجدع وعروة بن الزبير، كما : ٢٩٣/أ

---

(١) في الأصل :" ياعدى "، وفي التاريخ الكبير : ٥/ ٢٥٣ .كما أثبت.

(٢) لحق في الهامش .

٣ - رجال الاسناد :-

١- فهد بن سليمان : تقدم في الحديث رقم (١) وهو : ثقة ثبت .

٢- أبو نعيم : تقدم في الحديث رقم (١) وهو :ثقة ثبت .

٣- العلاء بن زهير: تقدم في الحديث رقم (١) وهو :ثقة .

٤- عبد الرحمن بن الأسود : تقدم في الحديث رقم (١) وهو :ثقة .

اسناده :صحيح .

تخريج الحديث رقم (٣) :-

- أخرجه الدارقطني من طريق محمد بن علي الوراق عن أبي نعيم به . وعن الصقعب بن زهير عن عبد الرحمن بن الأسود به بمعناه في كتاب الصيام ، باب القبلة للصائم ، سنن الدارقطني : ٢/ ١٨٩ ، وقال : عبد الرحمن قد أدرك عائشة ود خل عليها وهو مراهق وهو مع أبيه وقد سمع منها : سنن الدارقطني : ٢/ ١٨٨ .

- أخرجه البخاري ، عن أبي نعيم به بنحوه . ت الكبير: ٥ / ٢٥٢ .

قال ابن حجر:" وفيه اختلاف في اتصاله ، قال الدارقطني : عبد الرحمن أدرك عائشة ود خل عليها وهو مراهق ، قلت : وهو كما قال ، ففي تاريخ البخاري وغيره ما يشهد لذلك . وقال أبو حاتم : د خل عليها وهو صغير، ولم يسمع منها . قلت: وفي ابن أبي شيبة والطحاوي ثبوت سماعه منها ".

التلخيص الحبير: ٢ / ٤٤ .

٤- حدثنا ابن أبي داود، ثنا/أبو/عمر الحوضي، ثنا مرجى بن رجاء، حدثنا داود/ وهو/ ابن أبي هند، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها قالت: " أول ما فرضت الصلاة ركعتين ركعتين، فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة صلى الى كل صلاة مثلها غير المغرب فانها وتر النهار، وصلاة الصبح لطول قراءتها، وكان له اذا سافر عاد الى صلاته الأولى ". وكما

(١) لحق في الهامش .

٤- رجال الاسناد :-

١- ابن أبي داود : هو ابراهيم بن سليمان بن داود أبو اسحاق بن أبي داود المعروف بالبرلسي المتوفى سنة ٢٧٢هـ .
البرلسي : بضم الباء الموحدة والراء واللام المشددة، ثلاثتها مضمومة وفي آخرها السين المهملة . هذه النسبة الى البرلس، وهي بليدة من سواحل مصر، ينسب اليها أبو اسحاق ابراهيم بن سليمان بن داود البرلسي . يعرف بابن أبي داود الأسدي
قال ابن الجوزي : كان ثقة من حفاظ الحديث .
المنتظم : ٥/٢٨٥، مقدمة أماني الأحبار: ١٢، اللباب : ١/ ١٤٢ .
٢- أبو عمر الحوضي : هو حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة أبو عمر الحوضي المتوفى سنة ٢٢٥هـ .
سخبرة : بفتح المهملة وسكون الخاء المعجمة وفتح الموحدة .
الحوضي : بفتح مهملة وبواو وبمعجمة. هذه النسبة الى الحوض، موضع بالبصرة،
قال أحمد : ثبت ثبت متقن، متقن ، وقال أبو حاتم : صدوق متقن .
وقال ابن قانع ومسلمة والدارقطني والنسائي وابن معين : ثقة .
قال ابن حجر : ثقة ثبت .
ت ت: ٢/٤٠٥، ت : ١/٨٧، الجرح : ٣/١٨٢، الكاشف : ١/١٧٨، المغني : ص٨١، اللباب : ١/٤٠٢، معجم البلدان : ٢/٣٢٠ .
٣- مرجى (بتشديد الجيم) بن رجاء اليشكري، أبو رجاء البصري .
قال ابن معين : ضعيف، وقال مرة : ليس حديثه بشيء وقال مرة : أصلح ، وقال أبو داود : ضعيف ، وقال في موضع آخر: صالح . وقال الدارقطني : ثقة ، وذكره العقيلي في الضعفاء . وقال أبو زرعة : ثقة. وقال ابن حجر: صدوق ربما وهم .
ت ت: ١٠/٨٣، ت : ٢/٢٣٧، ت ابن معين : ٢/٥٥٥، الميزان: ٤/ ٨٧، الضعفاء والمتروكين : ٣/١١٢، المغني في ضبط الأسماء : ٢٢٨ .
٤- داود بن أبي هند القشيري مولاهم أبو بكر أو أبو محمد البصري المتوفى سنة ١٤٠هـ ====

٥- حدثنا يونس أنبأ ابن وهب أن مالكا أخبره عن صالح بن كيسان، عن عروة عن عائشة قالت: " فرضت أول ما فرضت ركعتان، فأقرت صلاة السفر وزيد في صلاة الحضر" ، وكما :

=== قال ابن معين والنسائي وابن سعد وغيرهم: ثقة، وقال أحمد : ثقة ثقة، وقال ابن عمر: ثقة متقن كان يهم بآخره .

ت ت: ٣/ ٢٠٤، ت : ١/ ٢٣٥، ت ابن معين: ٢/ ١٥٤، ت الكبير: ٣ / ٢٣١، ط ابن سعد : ٧/ ٢٥٥، الجرح : ٣/ ٤١١، الكاشف : ١/ ٢٩٢.

٥- الشعبي : هو عامر بن شراحيل الشعبي الحميري أبو عمرو الكوفي المتوفى بعد سنة ١٠٠هـ.

قال ابن معين وأبوزرعة وغيرهم : ثقة. وقال العجلي : سمع من ثمانية وأربعين من الصحابة . وقال ابن حجر: ثقة مشهور فاضل فقيه .

ت ت: ٥/ ٦٥، ت : ١/ ٣٨٧، ط ابن سعد : ٦/ ٢٤٦، الجرح : ٦/ ٣٢٢ والثقات للعجلي : ٢٤٣.

٦- مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني أبو عائشة المتوفى سنة ٦٢هـ.

قال العجلي : كوفي تابعي ثقة. وقال ابن سعد : كان ثقة وله أحاديث صالحة ، وقال ابن حجر: ثقة فقيه عابد مخضرم .

ت ت : ١٠/ ١٠٩، ت : ٢/ ٢٤٢، ط ابن سعد : ٦/ ٧٦، الجرح : ٨/ ٣٩٦ ، الكاشف : ٣/ ١٣٦، الثقات للعجلي : ٤٢٦.

اسناده : ضعيف لضعف مرجي بن رجاء ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في رقم ٥، ٦، ٧.

<u>تخريج الحديث رقم (٤):-</u>

- أخرجه البيهقي من طريق عبد الوهاب بن عطاء عن داود بن أبي هند، عن الشعبي عن عائشة، وعن بكار بن عبد الله عن داود به بمعناه. السنن الكبرى: ٣ / ١٤٥ .
- أخرجه أحمد من طريق محمد بن أبي عدي وعبد الوهاب بن عطاء كلاهما عن داود بن أبي هند، عن الشعبي عن عائشة بنحوه . مسند أحمد : ٦/ ٢٤١، ٢٦٥.
- أخرجه الطحاوي بالسند نفسه واللفظ، شرح معاني الآثار: ١/ ٤١٥.
- أخرجه ابن خزيمة من طريق محبوب بن الحسن عن داود به بنحوه في كتاب الصلاة، باب ذكر فرض الصلوات الخمس . صحيح ابن خزيمة : ١/ ١٥٧.

٥- <u>رجال الاسناد :</u>

١- يونس : هو يونس بن عبد الأعلى بن موسى الصدفي أبو موسى المصري المتوفى سنة ٢٦٤هـ ====

....

=== الصدفي : بصاد ودال مهملتين مفتوحتين وبفاء نسبة الى الصدف .
قال ابن أبي حاتم : سمعت أبي يوثقه ويرفع من شأنه . وقال النسائي : ثقة . وقال الطحاوي : كان ذا عقل . وذكره ابن حبان في الثقات .
وقال ابن حجر : ثقة .
ت ت : ١١/ ٤٤٠، ت : ٢/ ٣٨٥، تراجم الأحبار : ٤/ ٢٢٣، الجرح : ٩/ ٢٤٣، الكاشف : ٣/ ٢٦٥، المغني في ضبط أسماء الرجال : ص ١٥٣ .
٢- ابن وهب : هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم، أبو محمد المصري المتوفى سنة ١٩٧هـ .
قال أبو زرعة : نظرت في نحو ثمانين ألفا من حديث ابن وهب بمصر وغير مصر لا أعلم أني رأيت له حديثا لا أصل له وهو ثقة .
وقال ابن سعد والعجلي والنسائي وغيرهم : ثقة ، وقال ابن حجر : ثقة حافظ عابد .
ت ت : ٦/ ٧١، ت : ١/ ٤٦٠، ط ابن سعد : ٧/ ٥١٨، الجرح : ٥/ ١٨٩ ، الكاشف : ٢/ ١٢٦، الثقات للعجلي : ٢٨٣، الثقات لابن حبان : ٥/ ٤٨ .
٣- مالك : هو الامام مالك بن أنس الأصبحي أبو عبد الله المدني المتوفى سنة ١٧٩هـ .
الأصبحي : بفتح الألف وسكون الصاد المهملة وفتح الباء المنقوطة بواحدة وآخرها حاء مهملة . هذه النسبة الى ذي أصبح ، واسمه الحارث بن عوف بن مالك بن زيد بن شداد بن زرعة . والمشهور بهذه النسبة امام دار الهجرة أبو عبد الله مالك بن أنس الأصبحي أحد أعلام الاسلام .
وقال ابن حجر : امام دار الهجرة ، رأس المتقين وكبير المتثبتين ،
وقال البخاري : أصح الأسانيد : مالك عن نافع عن ابن عمر .
ت ت : ١٠/ ٥، ت : ٢/ ٢٢٣، ط ابن سعد : ٧/ ١٩٢، ت الكبير : ٧/ ٣١٠ ، الجرح : ٨/ ٢٠٤، العبر : ١/ ٢١٠، صفوة الصفوة : ٢/ ١٧٧، اللباب : ١/ ٦٩ .
٤- صالح بن كيسان المدني أبو محمد أو أبو الحارث المتوفى سنة ١٤٠هـ .
قال ابن معين والعجلي والنسائي وغيرهم : ثقة .
وقال ابن حجر : ثقة ثبت فقيه .
ت ت : ٤/ ٣٩٩، ت : ١/ ٣٦٢، الجرح : ٤/ ٤١٠، الثقات للعجلي : ٢٢٦ .
٥- عروة بن الزبير بن العوام الأسدي أبو عبد الله المدني المتوفى سنة ٩٤هـ .
قال العجلي : مدني تابعي ثقة . كان رجلا صالحا لم يدخل في شيء من الفتن ووقعت في ركبته الأكلة فقطعها ، ولم يترك جزءه تلك الليلة . ======

٦- حدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصارى ، ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى ، ثنا مالك ، ثم ذكر باسناده مثله . وكما

=== وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث فقيها عالما ثبتا مأمونا .
وقال ابن حجر: ثقة فقيه مشهور من الثانية ، ومولده فى أوائل خلافة عمر الفاروق رضى الله عنه .
ت ت : ٧/١٨٠ ، ت : ٢/١٩ ، ط ابن سعد : ٥/١٧٨ ، الثقات للعجلى : ٣٣١ ، ت ابن معين : ٢/٣٩٩ ، ت الكبير : ٧/٣١ ، الثقات لابن حبان : ٥/١٩٤ ، الكاشف ٢/٢٢٩ .
اسناده : صحيح والحديث مخرج فى الصحيحين .

تخريج الحديث رقم (٥) :-

- أخرجه البخارى من طريق عبد الله بن يوسف عن مالك به بنحوه فى كتاب الصلاة باب كيف فرضت الصلاة فى الاسراء : ١/٩٣ .
- أخرجه مسلم من طريق يحى بن يحى عن مالك به بنحوه فى كتاب صلاة المسافرين باب صلاة المسافرين وقصرها ح (٦٨٥) ، صحيح مسلم : ١/٤٧٨ .
- أخرجه مالك عن صالح بن كيسان به بنحوه فى كتاب قصر الصلاة فى السفر ، باب قصر الصلاة فى السفر ، الموطأ : ١/١٤٦ .
- أخرجه أبو داود من طريق القعنبى عن مالك به بلفظ مسلم فى أبواب صلاة المسافر ، باب صلاة المسافر ح (١١٩٨) سنن أبى داود : ٢/٣ .
- أخرجه النسائى من طريق قتيبة عن مالك به بلفظ متقارب ، فى كتاب الصلاة ، باب كيف فرضت الصلاة . سنن النسائى : ١/٢٢٥ .
- أخرجه الطحاوى بالسند نفسه واللفظ . شرح معانى الآثار : ١/٤٢٢ .

٦- رجال الاسناد :-

١- صالح بن عبد الرحمن بن عمرو الأنصارى أبو الفضل المتوفى سنة ٢٦٣ هـ .
قال أبو حاتم : محله الصدق .
الجرح : ٤/٤٠٨ ، مغانى الأخيار : ج ٢ ل ٣٢٨ .

٢- عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبى الحارثى أبو عبد الله البصرى المتوفى سنة ٢٢١ هـ .
قال العجلى : بصرى ثقة ، رجال صالح ، قرأ مالك عليه نصف الموطأ . وقرأ هو على مالك النصف الباقى . وقال أبو حاتم : ثقة حجة . وقال ابن حجر : ثقة عابد ، كان ابن معين وابن المدينى لا يقدمان عليه فى الموطأ أحدا .
=======

٧- حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن ابن شهاب ، عن عروة عن عائشة : " أن الصلاة أول ما فرضت ركعتان فأقرت صلاة السفر وأتمت صلاة الحضر ، قال ابن شهاب : فقلت لعروة فما بال عائشة كانت تتم في السفر؟ قال : انها تأولت ما تأوله عثمان رضي الله عنهما ".

فكان فيما روينا عن مسروق عن / عروة ، عن / عائشة ما قد حقق أن فرض الصلاة في السفر ركعتان (١) كما فرضها في الحضر أربع ركعات وكان من صلى الظهر في الحضر ثمانيا غير محسن عند أحد من أهل العلم لأنه خلط / فرضه في صلاته بغيره مما ليس منها فكان مثل ذلك من صلى الظهر في سفره أربعا كذلك ، لأنه خلط فرضه في صلاته بما ليس منه . ٢٩٣/ب

(١) لحق في الهامش .

=== ت ت : ٦/ ٣١ ، ت : ١/ ٤٥١ ، الثقات للعجلي : ٢٧٩ ، الجرح : ٥/ ١٨١ .

٣- مالك بن أنس : امام تقدم في رقم (٥).

٤- صالح بن كيسان : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة .

٥- عروة بن الزبير . تقدم في رقم (٥) وهو ثقة .

اسناده : صحيح .

تخريج الحديث رقم (٦) : سبق تخريجه في الحديث رقم (٥) .

٧- رجال الاسناد :-

١- عبد الغني بن رفاعة بن عبد الملك أبو جعفر بن أبي عقيل المصري المتوفى سنة ٢٥٥ هـ

قال ابن يونس : كان فقيها فرضيا ثقة .

وقال ابن حجر : ثقة فقيه .

ت ت : ٦/ ٣٦٦ ، ت : ١/ ٥١٤ ، مغاني الأخيار : ج ٢ ل ١٥٧ .

٢- سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي أبو محمد الكوفي ثم المكي المتوفى سنة ١٩٨ هـ .

قال الشافعي : لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز . وقال ابن سعد : كان ثقة ثبتا كثير الحديث حجة . وقال ابن حبان : كان سفيان رحمه الله من الحفاظ المتقنين وأهل الورع والدين ، وقال أبو نعيم الاصبهاني : الامام الأمين ، ذو العقل الرصين والرأي الراجح . . كان عالما ناقدا وزاهدا عابدا .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ امام حجة الا أنه تغير حفظه بآخره وكان ربما دلس لكنه من الثقات .

======

ولما كان النهي صلى الله عليه وسلم في حديث معاوية الذي قد رويناه عنه فيما تقدم منا من كتابنا هذا فيمن صلى صلاة مكتوبة ثم أراد أن يصلي بعدها أن لا يفعل حتى يقوم أو يتكلم فاذا كان هذا النهي من رسول الله صلى الله عليه وسلم للمصلي وقد سلم من صلاته، كان نهيه لمن فعل ذلك ولم يسلم من صلاته أوكد وكان فاعل ذلك في خلافه اياه فيما أمر به ماذكرناه أكثر، ولعائشة كانت لعلمها ولمعرفتها ولموضعها من الاسلام بالاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم في فعله على مايجب أن يكون عليه منها، وكيف وقد وافقها فيما روت عنه صلى الله عليه وسلم في فرض الصلاة في السفر عبد الله ابن عباس كما

=== ت ت : ٤/١١٧ ، ت : ١/ ٣١٢، الجرح : ٤/ ٢٢٥، حلية الأولياء ٧/ ٢٧٠، ت ابن معين : ٢/ ٢١٦، ط ابن سعد : ٥/٤٩٧، ت بغداد : ٩/ ١٧٤ ، الثقات للعجلي : ١٩٤، مشاهير علماء الأمصار : ١٥٠، طبقات المدلسين : ٦، تفسير سفيان بن عيينة : ١٨٠.

٣- ابن شهاب : هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري أبو بكر المتوفى سنة ١٢٥هـ .

قال العجلي : مدني تابعي ثقة. وقال الليث : مارأيت عالما قط أجمع من الزهري. وقال ابن حجر: فقيه حافظ متفق على جلالته واتقانه .

ت ت : ٩/٤٤٥، ت : ٢ / ٢٠٧، الثقات للعجلي : ٤١٢، ت الكبير: ١/ ٢٢٠، العبر: ١ / ١٢١، الجرح : ٨/١٧١، الكاشف : ٣ / ٨٥.

٤- عروة بن الزبير: تقدم في رقم (٥) وهو ثقة.

اسناده : صحيح والحديث مخرج في الصحيحين.

تخريج الحديث رقم (٧) :-

- أخرجه البخاري من طريق عبد الله بن محمد عن سفيان به بنحوه في أبواب التقصير، باب يقصر اذا خرج من موضعه . صحيح البخاري : ٢/٣٦.
- أخرجه مسلم من طريق على بن خشرم عن سفيان به بنحوه ، في كتاب صلاة المسافرين ، باب المسافرين وقصرها ح ٣ (٦٨٥) .صحيح مسلم : ١/٤٧٨.
- أخرجه ابن خزيمة من طريق عبد الجبار بن العلاء العطار عن سفيان به بنحوه. في كتاب الصلاة باب ذكر فرض الصلوات الخمس ح (٣٠٢) .صحيح ابن خزيمة : ١ / ١٥٦.
- أخرجه النسائي من طريق اسحاق بن ابراهيم عن سفيان به نحوه ، في كتاب الصلاة ، باب كيف فرضت الصلاة . سنن النسائي : ١/ ٢٢٥.

٨- ثنا الربيع المرادي، ثنا أسد ، ثنا حاتم بن اسماعيل، ثنا أسامة بن زيد، قال : سألت طاووسا عن التطوع في السفر، فقال :/ وما يمنعك ، فقال الحسن بن مسلم : أنا أحدثك ، أنا سألت طاووسا عن هذا ، فقال / قال ابن عباس (١) : " فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة في الحضر أربعا ، وفي السفر ركعتين ، فكما يتطوع ههنا قبلها ومن بعدها فكذلك يصلي في السفر قبلها وبعدها ".

---

(١) لحق في الهامش .

٨- رجال الاسناد :-

الربيع بن سليمان بن عبد الجبار بن كامل المرادي مولاهم أبو محمد المصري المؤذن المتوفى سنة ٢٧٠هـ .

المرادي : بضمومة وخفة راء ودال مهملة نسبة الى مراد اسمه يحابر (بالياء التحتانية والحاء المهملة والباء الموحدة) بن مالك .

قال ابن يونس: ثقة . وقال ابن أبي حاتم :صدوق ثقة . وقال النسائي : لا بأس به .
وقال ابن حجر: ثقة .

ت ت: ٣/٢٤٥، ت: ١/٢٤٥، تراجم الأحبار: ١/٤١٤، الجرح : ٣/ ٤٦٤ ، الكاشف : ١/٢٣٦، المغني في ضبط الأسماء : ٦ ٢٤ .

٢- أسد : هو أسد بن موسى بن ابراهيم بن الوليد بن عبد الملك بن مروان الأموي يقال له أسد السنة المتوفى سنة ٢١٢هـ .

قال النسائي : ثقة ولو لم يصنف كان خيرا له . وقال البخاري : مشهور الحديث
وقال ابن يونس : حدث بأحاديث منكرة . وقال أيضا هو وابن قانع والعجلي والبزار: ثقة . وزاد العجلي :صاحب سنة . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال ابن حزم : منكر الحديث ضعيف . وقال ابن حجر: صدوق يغرب وفيه نصب .

ت ت : ١/٢٦٠، ت : ١/٦٣، ت الكبير: ٢/٤٩، الثقات للعجلي : ص ٦٢ ، الكاشف : ١/٦٦، الجرح : ٢/ ٣٣٨ .

٣- حاتم بن اسماعيل المدني أبو اسماعيل الحارثي مولاهم المتوفى سنة ١٨٦ هـ .

قال النسائي : ليس به بأس . وقال ابن سعد : كان ثقة مأمونا كثير الحديث .
وقال ابن معين والعجلي : ثقة .
وقال ابن حجر: صحيح الكتاب صدوق يهم .

ت ت : ٢/١٢٨، ت : ١/١٣٧، الجرح : ٣/٢٥٨، ت الكبير: ٣/٧٧، الثقات للعجلي : ١٠١، ط ابن سعد : ٥/٤٢٥ .

=====

ففـي حديث ابن عباس رضي الله عنهما هذا ان فرض الصلاة في السفر من رسول الله

صلى الله عليه وسلم ركعتان / وكان معقولا أن من زاد على فرضه في صلاته في / السفر كمن ٢٩٤/أ

زاد على فرضه في صلاته في / الحضر. واذا كان ذلك غير محمود من فاعله في الحضر، كان غير (١)

محمود أيضا من فاعله في السفر. فانتفى بذلك حديث عبد الرحمن الذي ذكرنا، وثبـت

عن عائشة رضي الله عنها حديث مسروق وعروة اللذان ذكرنا. والله نسأله التوفيق. (٢)

---

(١) لحق في الهامش.

(٢) أشار الناسخ الى نسخة أخرى وفيها: " وصفنا ".

=== ٤- أسامة بن زيد الليثي مولاهم أبو زيد المدني المتوفى سنة ١٥٣هـ.

قال أحمد: ليس بشيء. وقال مرة: يحدث عن نافع أحاديث مناكير. وقال ابن معين:
ليس به بأس. وقال مرة: ثقة صالح. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتـج،
وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال العجلي: ثقة.
وقال ابن حجر: صدوق يهم.

ت ت: ٢٠٨/١، ت: ٥٣/١، ت ابن معين: ٢٢/٢، ت الكبير: ٢/ ٢٢،
الثقات للعجلي: ٦٠، تهذيب الكمال: ٣٤٧/٢، الميزان: ١٧٤/١.

٥- طاوس بن كيسان اليماني أبو عبد الرحمن الحميري مولاهم الفارسي -يقـال:
اسمه ذكوان وطاوس لقب- المتوفى سنة ١٠٦هـ.

قال ابن حبان: كان من عباد أهل اليمن ومن سادات التابعين، وكان قد حـج
أربعين حجة. وقال أبو زرعة وابن معين: ثقة. وقال عمرو بن دينار: ما رأيـت
أعف عما في أيدي الناس من طاووس، وقال العجلي: تابعي ثقة.
وقال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل.

ت ت: ٨/٥، ت: ٣٧٧/١، الثقات للعجلي: ٢٣٤، الجرح: ٤/ ٥٠٠، ت
ابن معين: ٢٧٦/٢، ت الكبير: ٤/ ٣٦٥، الكاشف: ٣٧/٢.

٦- الحسن بن مسلم بن يناق -بفتح التحتانية وتشديد النون، آخره قاف كذا فـي
التقريب- المكي المتوفى بعد سنة ١٠٠هـ بقليل.

قال النسائي وابن معين وابن سعد وغيرهم: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح الحديث،
وقال ابن حجر: ثقة.

ت ت: ٣٢٢/٢، ت: ١٧١/١، ت ابن معين: ١١٦/٢، ط ابن سعد: ٤٧٩/٥،
الجرح: ٣٦/٣.

٧- ابن عباس: هو عبد الله بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي المتوفى سنة ٦٨هـ
صحابي جليل ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أحد المكثرين وأحد العبادلة
من فقهاء الصحابة رضي الله عنهم وحبر الأمة وترجمان القرآن توفـــي ====

٢- " باب مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله ان الله تبارك وتعالى وضع عن المسافر شطر صلاته "

٩- حدثنا ابراهيم بن مرزوق ، ثنا روح بن عبادة ، ثنا حماد بن أيوب عن أبى قلابة ، عن رجل من بنى عامر أنه أتى النبى صلى الله عليه وسلم وهو يطعم فقال : " هلم ، فكل ، فقال : انى صائم ، فقال : ادن حتى أخبرك عن الصوم ، ان الله عز وجل وضع شطر الصلاة عن المسافر ، والصوم عن الحبلى والمرضع " .

=== النبى صلى الله عليه وسلم وعمره خمسة عشر عاما ، وقيل ثلاث عشرة عاما . الاصابة : ٤ / ٩٠ ، تذكرة الحفاظ : ١ / ٤٠ ، ت ت : ٥ / ٢٧٦ ، ت : ١ / ٤٢٥ .

اسناده : ضعيف فيه أسامة بن زيد الليثى وهو صدوق يهم ، ويرتقى الى الحسن لغيره بشواهده فى رقم ٥ ، ٦ ، ٧ .

تخريج الحديث رقم (٨) :-

- أخرجه ابن ماجه من طريق وكيع عن أسامة بن زيد به بنحوه فى أبواب اقامة الصلاة ، باب التطوع فى السفر ح (١٠٥٨) سنن ابن ماجه : ١ / ١٩٢ .
- أخرجه أحمد من طريق وكيع عن أسامة به بنحوه . المسند : ١ / ٢٣٢ .
- أخرجه الطحاوى بالسند نفسه واللفظ . شرح معانى الآثار : ١ / ٤٢٢ .

٩- رجال الاسناد :-

١- ابراهيم بن مرزوق بن دينار الأموى أبو اسحاق البصرى ، نزيل مصر المتوفى سنة ٢٧٠ هـ .

قال النسائى : صالح . وقال فى موضع آخر : لا بأس به . وقال الدارقطنى : ثقة ، الا أنه كان يخطئ فيقال له فلا يرجع . وقال ابن أبى حاتم : كتبت عنه وهو ثقة صدوق . وذكره ابن حبان فى الثقات . وقال ابن حجر : ثقة عمى قبل موته فكان يخطئ ولا يرجع.

ت ت : ١ / ١٦٣ ، ت : ١ / ٤٣ ، الجرح : ٢ / ١٣٧ ، الكاشف : ١ / ٤٧ ، الميزان : ١ / ٦٥ ، تهذيب الكمال : ٢ / ١٩٧ .

٢- روح بن عبادة بن العلاء بن حسان القيسى أبو محمد البصرى المتوفى سنة ٢٠٥ هـ

القيسى : بمفتوحة وسكون تحتية وبسين ، منسوب الى قيس بن عبدان .

قال أبو حاتم : صالح ، محله الصدق . وقال ابن معين : ليس به بأس صدوق حديثه يدل على صدقه . وقال الخطيب : كان كثير الحديث وصنف الكتاب فى السنة والأحكام وجمع التفسير وكان ثقة . وقال أبو بكر البزار . ثقة مأمون . وقال ابن سعد : كان ثقة ان شاء الله . وقال العجلى : ثقة.

======

....

=== وقال أحمد : لم يكن به بأس . ولم يكن متهما بشيء . وقال ابن حجر: ثقة فاضل له تصانيف .

ت ت : ٣/ ٢٩٣، ت : ١/ ٢٥٣، الكاشف : ١ / ٢٤٤، الثقات للعجلي : ١٦٢، ت ابن معين : ١٦٨/٢ ، الجرح : ٤٩٨/٣، ت الكبير: ٣/ ٣٠٩ ، ط ابن سعد : ٢٩٦/٧، المغني في ضبط الأسماء : ٢٠٩.

٣- حماد بن أيوب : لم أقف عليه .

٤- أبو قلابة : هو عبد الله بن زيد بن عمرو ويقال عامر أبو قلابة الجرمي البصري المتوفى سنة ١٠٤هـ .

الجرمي : بفتح الجيم وسكون الراء وفي آخرها الميم . هذه النسبة الى جرم وهي قبيلة .

ذكره ابن سعد في الطبقة الثانية من أهل البصرة فقال : كان ثقة كثير الحديث .

وقال العجلي : بصري تابعي ثقة ، وقال ابن حجر: ثقة فاضل كثير الارسال .

ت ت : ٢٢٤/٥، ت : ٤١٧/١، ط ابن سعد : ١٨٣/٧، الثقات للعجلي : ٢٥٧، الجرح : ٥٧/٥، الكاشف : ٧٩/٢، اللباب : ٢٧٣/١.

٥- رجل من بني عامر: هو أنس بن مالك الكعبي القشيري أبو أمية وقيل أبو أميمة وقيل أبو ميه .

وقال ابن حجر: نزل البصرة وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا في وضع الصيام عن المسافر (انظر الحديث رقم ٩، ١٢) .

الاصابة : ١/ ٧٣ ، وانظر ط ابن سعد : ٤٥/٧، ت ت : ٣٧٩/١، ت : ٥٨٧/٢ ،

اسناده : فيه حماد بن أيوب لم أقف عليه وبقية رجاله ثقات ، للحديث شواهد في رقم ١٠، ١١، ١٢.

تخريج الحديث رقم (٩) :-

- أخرجه النسائي من عدة طرق عن أبي قلابة بمنحوه ، في كتاب الصيام، باب ذكر وضع الصيام عن المسافر . سنن النسائي : ١٨٠/٤-١٨١.

- أخرجه الطحاوي بالسند نفسه واللفظ . شرح معاني الآثار : ٤٢٢/١ . أشار اليه ابن حجر في الاصابة : ٧٣/١.

١٠- وحدثنا بكار بن قتيبة، وابراهيم بن مرزوق ، قالا : ثنا أبوداود عن أبي عوانة، عن أبي بشر عن هانئ بن عبد الله بن الشخير، عن رجل من بلحريش (١) ، قال : كنا نسافر فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يطعم ، فقال : " هلم فاطعم ، فقلت : اني صائم ، فقال : هلم أحدثك عن الصيام ، ان الله وضع عن المسافر الصيام وشطر الصلاة ".

---

(١) بلحريش : بمفتوحة وسكون لام وفتح حاء مهملة وكسر راء واعجام شين وهي قبيلة من بني عامر. انظر : لسان العرب : ٦ / ٢٨٢ ، المغني : ص ٤٢ .

١٠- رجال الاسناد :-

١- بكار بن قتيبة بن أسد بن الحارث الثقفي أبو بكرة المتوفى سنة ٢٧٠ هـ قاضي القضاة بمصر .

قال الطحاوي : كان عالما زاهدا حدث بالكثير. وقال الذهبي : القاضي الكبير العلامة المحدث، الفقيه الحنفي قاضي القضاة بمصر . مغاني الأخيار: ج ١ ل ٦٠ ، الولاة والقضاة ٥٠٥ ، وفيات الأعيان : ١ / ٢٨٠ ، العبر: ٢ / ٤٤ ، شذرات الذهب ٢ / ١٥٨ ، سير أعلام النبلاء : ١٢ / ٥٩٩ .

٢- ابراهيم بن مرزوق : تقدم في رقم (٩) وهو ثقة .

٣- أبوداود : هو سليمان بن داود بن الجارود أبو داود الطيالسي البصري الحافظ المتوفى سنة ٢٠٤ هـ.

الطيالسي : بفتح طاء وخفة تحتية وكسر لام وسين مهملة نسبة الى الطيالسة .

قال ابن المديني : ما رأيت أحفظ منه . وقال أحمد : ثقة صدوق . وقال أبو حاتم : صدوق . وقال ابن معين : صدوق ، وقال العجلي : بصري ثقة كثير الحفظ . وقال النسائي : ثقة من أصدق الناس لهجة .

وقال ابن حجر: ثقة حافظ غلط في أحاديث .

ت ت : ٤ / ١٨٢ ، ت : ١ / ٣٢٣ ، ط ابن سعد : ٧ / ٢٩٨ ، الجرح : ٤ / ١١١ ، الثقات للعجلي : ٢٠١ ، ت ابن معين : ٢ / ٢٢٩ ، تذكرة الحفاظ : ١ / ٣٥١ ، المغني في ضبط الأسماء : ١٦٠ .

٤- أبو عوانة : هو وضاح بن عبد الله اليشكري أبو عوانة الواسطي المتوفى سنة ١٧٦ هـ اليشكري : بفتح تحتية وبشين معجمة وضم كاف، منسوب الى يشكر بن وائل .

قال أحمد : اذا حدث أبو عوانة من كتابه فهو أثبت ، واذا حدث من غير كتابه ربما وهم . وقال أبو زرعة : ثقة اذا حدث من كتابه . وقال ابن معين : أبو عوانة جائز الحديث ، وقال أبو حاتم : كتبه صحيحة واذا حدث من حفظه غلط كثيرا =====

. . . .

=== وهو صدوق ثقة . وقال العجلي : بصري ثقة . وقال ابن سعد : ثقة صدوق .
وقال ابن حجر: ثقة ثبت .
ت ت : ١١/ ١١٦ ، ت : ٢/ ٣٣١ ، الثقات للعجلي : ٤٦٤ ، ت ابن معين :
٢/ ٦٢٩ ، الجرح : ٩/ ٤٠ ، المغني : ٢٧٨ ، ط ابن سعد : ٧/ ٢٨٧ .
٥- أبو بشر: هو جعفر بن اياس بن أبي وحشية اليشكري أبو بشر الواسطي بصري الأصل المتوفى سنة ١٢٥هـ .
وحشية : بفتح الواو وسكون المهملة وكسر المعجمة وتثقيل التحتانية - كما في التقريب - . قال ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والعجلي والنسائي :ثقة .
وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به . وقال الذهبي :صدوق . وقال ابن حجر: ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير وضعفه شعبة في حبيب بن سالم ومجاهد .
ت ت : ٢/ ٨٣ ، ت : ١/ ١٢٩ ، الجرح : ٢/ ٤٧٣ ، الثقات للعجلي : ٩٩ الكاشف ١/ ١٢٨ ، الكامل : ٢ / ٥٧٤ .
٦ - هانئ بن عبد الله بن الشخير بن عوف بن كعب بن وقدان بن الحريش العامري
الشخير : بكسر المعجمتين وتثقيل ثانيه ثم تحتانية ساكنة ثم راء - كما في التهذيب:
قال ابن حجر في التهذيب : روى عن أبيه وقيل عن رجل من بلحريش وهو وهم ، في الرخصة في الفطر في السفر. وقال في التقريب : مقبول من الثالثة .
ت ت : ١١ / ٢١ ، ت : ٢/ ٣١٤ ، الكاشف : ٣ / ١٩٢ .
٧- رجل من بلحريش : هو عبد الله بن الشخير بن عون بن كعب بن وقدان بن الحريش الحرشي العامري ، صحابي من مسلمة الفتح .
الاصابة : ٤/ ٨٤ ، ت ت : ٥/ ٢٥١ ، تق : ١/ ٤٢٢ .
اسناده :ضعيف فيه هانئ بن عبد الله وهو مقبول ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة في رقم ١٢ ، والشاهد في رقم ١١ .
تخريج الحديث رقم (١٠) :-

- أخرجه النسائي عن أبي زرعة عن سهل بن بكار ، عن أبي عوانة ، عن أبي بشر ، عن هانئ ابن عبد الله بن الشخير ، عن أبيه ، وعن قتيبة ، عن أبي عوانة ، عن أبي بشر ، عن هانئ ابن الشخير ، عن رجل من بني الحريش عن أبيه ، وعن عبد الرحمن بن محمد بن سلام الطرسوسي ، عن أبي داود ، عن أبي عوانة ، عن أبي بشر ، عن هانئ بن عبد الله بن الشخير ، عن رجل من بني الحريش ، عن أبيه بنحوه في كتاب الصيام ، باب ذكر وضع الصيام عن المسافر . سنن النسائي : ٤/ ١٨١-١٨٢ . =====

١١- حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون البغدادي ، ثنا الوليد بن مسلم / عن الأوزاعي، ٩٤ ٢/ب
عن يحي بن أبي كثير، ثنا أبو قلابة، حدثني أبو أمية قال : قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر فقال : " ألا تنتظر الغداة يا أبا أمية ؟ فقلت: اني صائم ، ثم ذكر مثله".

=== قال المزي : والحديث حديث أبي زرعة ، والصواب حذف " عن " من حديث قتيبة والطرسوسي . " وهانئ " هو ابن عبد الله بن الشخير أخو مطرف ويزيد . وقـــول قتيبة : " هانئ بن الشخير" بنسبه الى جده ، وسقط ذكر " أبيه " . ولعله عن هانئ - رجل من بني الحريش - وعن مزيدة فيه . تحفة الأشراف : ٤ / ٣٦١.
- أخرجه الطحاوي بالسند نفسه واللفظ . شرح معاني الآثار: ١ / ٤٢٣ .
قال ابن حجر: هانئ بن عبد الله بن الشخير ، روى عن أبيه ، وقيل : عن رجل من بلحريش وهو وهم في الرخصة في الفطر في السفر . انظر: تت : ١١ / ٢١، وانظر: الكاشف : ٣ / ١٩٢.

١١- رجال الاسناد :-

١- محمد بن عبد الله بن ميمون البغدادي أبو بكر الاسكندراني بغدادي الأصـــل المتوفى سنة ٢٦٢هـ .
قال ابن أبي حاتم : كتبت عنه بالاسكندرية وهو صدوق ثقة . وقال ابن يونس: كـــان ثقة . وقال ابن حجر: صدوق .
ت ت : ٩ / ٢٨١، ت : ٢ / ١٨٠، الجرح : ٧ / ٣٠٤، الكاشف : ٣ / ٥٨.
٢- الوليد بن مسلم : هو الوليد بن مسلم القرشي مولى بني أمية ، وقيل مولى بنـــي العباس أبو العباس الدمشقي المتوفى سنة ١٩٤هـ.
قال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث . وقال أحمد : ما رأيت أعقل منه .
وقال العجلي ويعقوب بن شيبة : ثقة . وقال أبو حاتم: صالح الحديث . وقال ابن حجر: ثقة كثير التدليس والتسوية .
ت ت: ١١ / ١٥١، ت : ٢ / ٣٣٦، ط ابن سعد : ٧ / ٤٧٠، الجرح : ٩ / ١٦ ، طبقات المدلسين : ١٣٤، الثقات للعجلي : ٤٦٦، الميزان : ٤ / ٣٤٧، الكاشف: ٣ / ٢١٣ .
٣- الأوزاعي : هو عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الشامي أبو عمرو الأوزاعي الفقيـــه المتوفى سنة ١٥٧هـ.
قال ابن سعد : كان ثقة مأمونا صدوقا فاضلا خيرا كثير الحديث والعلم والفقـــه .
وقال ابن حبان : كان من فقهاء الشام . وقرائهم وزهادهم ومرابطيهم ، وقال العجلي: شامي

. . . .

=== ثقة من خيار الناس ، وقال محمد بن عجلان : لا أعلم كان أنصح للأمة منه .
وقال ابن حجر : ثقة جليل .

ت ت : ٦ / ٢٣٨ ، ت : ١ / ٤٩٣ ، ط ابن سعد : ٧ / ٤٨٨ ، ت ابن معين : ٢ / ٣٥٣ ، حلية الأولياء : ٦ / ١٣٥ ، تذكرة الحفاظ : ١ / ١٧٨ ، الكاشف : ٢ / ١٥٨ ، الثقات للعجلي : ٢٩٦ ، مشاهير علماء الأمصار : ١٨٠ ، الثقات لابن حبان : ٧ / ٦٢ .

٤- يحي بن أبي كثير الطائي مولاهم أبو نصر اليمامي المتوفى سنة ١٣٢ هـ .
قال أحمد : يحيى من أثبت الناس. وقال العجلي : ثقة كان يعد من أصحاب الحديث ، ولم يسمع من عروة شيئا .
وقال أبوحاتم : يحيى امام لا يحدث الا عن ثقة وروى عن أنس مرسلا .
وذكره ابن حبان في الثقات وقال : كان من العباد وكان يدلس ، فكلما روى عن أنس فقد دلس عنه لم يسمع من أنس ولا من صحابي غيره .
وقال ابن حجر : ثقة ثبت ولكنه يدلس ويرسل .

ت ت : ١١ / ٢٦٨ ، ت : ٢ / ٣٥٦ ، الثقات للعجلي : ٤٧٥ ، ط المدلسين : ٢٥ ، ت الكبير : ٨ / ٣٠١ .

٥- أبوقلابة : تقدم في الحديث رقم (٩) وهو ثقة .

٦- أبو أمية : هو عمرو بن أمية بن خويلد بن عبد الله بن اياس بن عبد بن ناشرة ابن كعب بن جدى بن ضخرة بن بكر بن عبد مناة بن علي بن كنانة أبو أمية الضمرى .
صحابي جليل . قال ابن سعد : شهد عمرو بن أمية بدرا وأحدا مع المشركين ، ثم أسلم حين انصرف المشركون عن أحد ، وكان شجاعا له اقدام . وقال محمد بن عمر : فكان أول مشهد شهده عمرو بن أمية مسلما بئر معونة ، فأسرته بنو عامر يومئذ فجز عامر بن الطفيل ناصيته ، وأطلقه ، ومات بالمدينة في خلافة معاوية بن أبي سفيان .
وقال ابن سعد : وهو الذي روى عنه أبو قلابة الجرمي عن أبي أمية .

الاصابة ٤ / ٢٨٥ ، ط ابن سعد : ٤ / ٢٤٨ ، ت ت : ٨ / ٦ ، ت : ٢ / ٦٥ .

اسناده : ضعيف فيه الوليد بن مسلم كثير التدليس ويرتقي الى الحسن لغيره بالشواهد في رقم ٩ ، ١٠ ، ١٢ .

تخريج الحديث رقم (١١) :-

- أخرجه النسائي من طريق شعيب بن اسحاق عن الأوزاعي به بنحوه ، في كتاب الصيام ، باب ذكر وضع الصيام عن المسافر . سنن النسائي : ٤ / ١٧٩ .
- ذكره ابن حجر في الاصابة : ٧ / ١٠ ، التلخيص الحبير : ٢ / ٢٠٣ .
- أخرجه الطحاوي بالسند نفسه واللفظ ، شرح معاني الآثار : ١ / ٤٢٣ .

١٢- وحدثنا نصر بن مرزوق، قال: ثنا نعيم بن حماد، ثنا ابن المبارك، أنبأ ابن عيينة، عن أيوب، قال: حدثني أبوقلابة عن شيخ /من بني/(١) قشير عن عمه، ثم لقيناه يوما فقال له أبوقلابة حدثه يعني أيوب، فقال الشيخ: حدثني عمي، أنه ذهب في ابل له فانتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتغدى فقال: " هلم الى الغداء"، فقلت: اني صائم، فقال: ان الله وضع عن المسافر نصف الصلاة والصوم ".

---

(١) لحق في الهامش.

١٢- رجال الاسناد :-

١- نصر بن مرزوق أبو الفتح المصري المتوفى سنة ٢٦٢هـ.

قال ابن أبي حاتم: صدوق. وقال ابن يونس: من علماء مصر.

الجرح: ٨/ ٤٧٢، مغاني الأخيار: ج ٣ ل ٧٩، تراجم الأحبار: ٤/ ١١٧.

٢- نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث بن همام بن سلمة بن مالك الخزاعي أبو عبد الله المروزي المتوفى سنة ٢٢٨هـ.

قال ابن معين: ثقة. وقال العجلي: حماد مروزي ثقة. وقال أبو حاتم: محله الصدق. وقال النسائي: ضعيف. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ ووهم. وقال الدارقطني: امام في السنة كثير الوهم. وقال ابن حجر: صدوق يخطئ كثيرا فقيه عارف بالفرائض، وقد تتبع ابن عدي ما أخطأ فيه وقال: باقي حديثه مستقيم.

ت ت: ١٠/ ٤٥٨، ت: ٢/ ٣٠٥، الثقات للعجلي: (٤٥١)، الجرح: ٨/ ٤٦٣، الكامل لابن عدي: ٧/ ٢٤٨٢، الكاشف: ٣/ ١٨٢، الميزان: ٤/ ٢٦٧، المغني في الضعفاء: ٢/ ٧٠٠، الضعفاء للنسائي: ٢٣٤.

٣- ابن المبارك: هو عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي مولاهم أبو عبد الرحمن المروزي المتوفى سنة ١٨١هـ.

قال شعيب بن حرب: اني لأشتهي من عمري كله أن أكون سنة واحدة مثل ابن المبارك فما أقدر أن أكون ولا ثلاثة أيام. وقال النسائي: لا نعلم في عصر ابن المبارك أجل من ابن المبارك ولا أعلى منه، ولا أجمع لكل خصلة محمودة منه.

وقال العجلي: ثقة ثبت في الحديث، رجل صالح.

وقال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه، عالم جواد مجاهد، جمعت فيه خصال الخير.

ت ت: ٥/ ٣٨٢، ت: ١/ ٤٤٥، ت ابن معين: ٢/ ٣٢٨، الجرح: ٥/ ١٧٩، الثقات للعجلي: ٢٧٥، الكاشف: ٢/ ١١٠، ت بغداد: ١٠/ ١٥٢.

٤- ابن عيينة: هو سفيان بن عيينة: تقدم في رقم (٧) وهو ثقة.

=====

فقال قائل : قد رويت في الباب الذي قبل هذا الباب أن الصلاة فرضت أول مافرضت ركعتين وأن الزيادة فيها على ذلك في الحضر طارئ على الركعتين ، وفيما رويته في هذا الباب أن الله تعالى وضع عن المسافر شطر الصلاة ، ولا يضع الا ما /قد /كان ثابتا قبل أن يضعه ، فهذا[1] اختلاف شديد . فكان جوابنا له في ذلك أنه لا اختلاف في ذلك كما ذكر ، لأن معنى الوضع منه عز وجل تركه فرض ماوضعه عمن وضعه عنه ، وان لم يكن كان مفروضا عليه قبل ذلك . ومثل ذلك ماقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما قد /أجمع المسلمون على تثبيتهم ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما قد / ذكرناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا من قوله :" رفع القلم عن ثلاثة / عن الصغير حتى يكبر وعن النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يفيق[2] ولم يكن ماذكر رفعه عنهم من ذلك كان مكتوبا عليهم قبل ذلك ، وانما معنى رفع /٢٩٥

---

(١) لحق في الهامش .

(٢) أخرجه البخاري عن علي رضي الله عنه في كتاب الحدود ، باب لا يرجم المجنون والمجنونة ، صحيح البخاري : ٨/ ٢١ .
وأبو داود نحوه في كتاب الحدود ح (٤٣٩٩ ، ٤٤٠٠ ، ٤٤٠١) ، ٤/ ١٤٠ .
والترمذي نحوه في كتاب الحدود ح (١٤٢٣) وحسنه ، ٤ / ٣٢ .
وابن ماجه في كتاب الطلاق ح (٢٠٥٢) ، ١/ ٣٧٧ .

=== ٥- أيوب : هو أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني أبو بكر البصري مولى عنزه المتوفى سنة ١٣١ هـ .
السختياني : بفتح السين المهملة وسكون الخاء المعجمة وكسر التاء المثناة من فوقها وفتح الياء آخر الحروف وبعد الألف نون . هذه النسبة الى عمل السختيان وبيعه ، وهو الجلود الضانية ليست بأدم .
قال ابن سعد : كان ثقة ثبتا في الحديث جامعا عدلا ورعا كثير العلم حجة .
وقال أبو حاتم : ثقة لا يسأل عن مثله . وقال النسائي : ثقة ثبت .
وقال مالك : كان من العالمين العاملين وكان من عباد الناس وخيارهم .
وقال هشام بن عروة : مارأيت بالبصرة مثله . وقال ابن مهدي : أيوب حجة أهل البصرة .
وقال الدارقطني : من الحفاظ الأثبات .
وقال ابن حجر : ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد .
ت ت : ١/ ٣٩٧ ، ت : ١/ ٨٩ ، ط ابن سعد : ٧/ ٢٤٦ ، الجرح : ٢/ ٢٥٠ ، ت ابن معين : ٢/ ٤٨ ، اللباب : ٢/ ١٠٨ .
٦- أبو قلابة : تقدم في رقم (٩) وهو ثقة .
٧- شيخ من قشير : هو أنس بن مالك الكعبي القشيري كما قاله ابن حجر في التقريب ===

عنهم فلم يكتب عليهم، فمثل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي ذكرناه في هذا الباب ان شاء الله تعالى وضع عن المسافر شطر الصلاة، أي لم يكتبه عليه، لا أنه كان مكتوبا عليه قبل وضعه اياه عنه، ثم وضعه عنه فبان بحمد الله تعالى ونعمته أن لا استحالة في شيء مما ذكرناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب، والله نسأله التوفيق.

=== ٨٨/٢ (صحابي تقدم في رقم (٩) وقال في الاصابة: "هو أنس بن مالك القشيري الكعبي، ومن قال القشيري أراد أنس بن مالك وهو الكعبي. فان قشيرا الذي ينسب اليه القشيريون هو: قشير بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة"، وقال في النكت: وقد أفرد بعضهم "أنس بن مالك من بني عبد الأشهل" بترجمة وليس بجيد، لأنه وهم في نسبته بعض الرواة، وهو الكعبي بلا تردد.

الاصابة: ٧/١٠، النكت الظراف (مع تحفة الأشراف): ١/٤٥٢.

٨- عن عمه: قال ابن حجر: لم يسم. ت: ٢/٥٨٨.

اسناده: ضعيف لضعف نعيم بن حماد ويرتقي الى الحسن لغيره بشواهده في رقم: ٩، ١٠، ١١.

تخريج الحديث رقم (١٢):-

- أخرجه أبو داود من طريق ابن سوادة القشيري عن أنس بن مالك - رجل من بني عبد الله ابن كعب اخوة بني قشير - بذكر القصة مطولا، في كتاب الصيام، باب اختيار الفطر ح (٢٤٠٨)، سنن أبي داود: ٢/٣١٧.
- أخرجه الترمذي من طريق عبد الله بن سوادة بمعناه وقال: حسن، لا نعرف لأنس بن مالك هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث، في كتاب الصوم باب ما جاء في الرخصة في الافطار للحبلى والمرضع، ح (٧١٥)، سنن الترمذي ٣/٩٤.
- أخرجه النسائي من طريق حبان، عن عبد الله بن المبارك به بنحوه، في كتاب الصيام باب ذكر وضع الصيام عن المسافر، سنن النسائي: ٤/٨٠.
- أخرجه ابن ماجه من طريق عبد الله بن سوادة، عن أنس بن مالك نحوه، في كتاب الصيام، باب ما جاء في الافطار للحامل والمرضع ح (١٦٦٨) سنن ابن ماجه: ١/٣٠٥.
- أخرجه ابن خزيمة من طريق محمد بن عثمان العجلي، عن عبد الله بن المبارك، عن سفيان، عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس، في كتاب الصيام، باب الرخصة للحامل والمرضع، عن أنس ابن مالك نحوه ح (٢٠٤٢). وعن عبد الله بن سواد، عن أنس بن مالك نحوه، ح (٢٠٤٤) صحيح ابن خزيمة: ٣/٢٦٧-٢٦٨.
- أخرجه أحمد من طريق عبد الله بن سوادة، عن أنس بن مالك نحوه. المسند: ٤/٣٤٧. ====

٣- " باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اعتاقه من خرج اليه من عبيد الطائف ، وان ممن خرج اليه منهم أبا بكرة، وأنه بذلك مولى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ".

١٣- حدثنا فهد بن سليمان ، قال ثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي ، قال ثنا أبي عن حجاج ، عن الحكم ، عن مقسم ، عن ابن عباس قال : " كان من خرج الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الطائف أعتقه فكان أبو بكرة منهم ، فهو مولى لرسول الله صلى الله عليه وسلم" .

=== وعن اسماعيل بن علية، عن أيوب ، عن أبي قلابة عن أنس بن مالك نحوه. المسند ٥/ ٢٩ .
- أخرجه البيهقي من طريق عبد الله بن سوادة عن أنس بن مالك ، وعن وهيب عن أيوب عن أبي قلابة، عن رجل من بني عامر، وعن الثوري عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك الكعبي نحوه ، في كتاب الصيام باب الحامل والمرضع لا تقدران على الصوم ، السنن الكبرى : ٤/ ٢٩١ .

١٣- رجال الاسناد :-

١- فهد بن سليمان : تقدم في رقم (١) وهو ثقة .
٢- عمر بن حفص بن غياث النخعي أبو حفص المتوفى سنة ٢٢٢ هـ .
قال أبو حاتم : ثقة. وقال أحمد :صدوق . وذكره ابن حبان في الثقات وقال : ربما أخطأ . وقال العجلي وأبو زرعة : ثقة . وقال ابن حجر: ثقة ربما وهم.
ت ت: ٧/ ٤٣٥ ، ت : ٢/ ٥٣ ، ط ابن سعد : ٦/ ٤١٣ ، الثقات للعجلي : ٣٥٦ ، الجرح : ٦/ ١٠٣ .
٣- حفص بن غياث بن طلق النخعي أبو عمر الكوفي المتوفى سنة ١٩٤ هـ.
قال ابن معين والنسائي وابن خراش : ثقة . وقال ابن سعد : كان ثقة مأمونا كثير الحديث الا أنه يدلس . وقال العجلي :ثقة مأمون فقيه . وقال ابن حجر: ثقة فقيه تغير حفظه قليلا في الآخر.
ت ت : ٢/ ٤١٥ ، ت : ١/ ١٨٩ ، ت ابن معين : ٢/ ١٢٢ ، ط ابن سعد : ٦/ ٣٨٩ ، الثقات للعجلي : ١٢٥ ، الجرح : ٣/ ١٨٥ .
٤- حجاج : هو حجاج بن أرطأة بن ثور النخعي أبو أرطأة الكوفي القاضي المتوفى سنة ١٤٥ هـ .
قال العجلي : كان فقيها. وكان أحد مفتي الكوفة جائز الحديث ، الا أنه صاحب ارسال ، انما يعيب الناس منه التدليس . وقال أبو زرعة :صدوق يدلس. وقال أبوحاتم :صدوق ===

. . . .

=== يدلس عن الضعفاء ، يكتب حديثه ، واما اذا قال : حدثنا فهو صالح لا يرتاب في صدقه وحفظه اذا بين السماع ، وقال النسائي : ليس بالقوى . وقال ابن معين : صدوق ليس بالقوى ، يدلس عن عمرو بن شعيب ، وقال ابن حجر : صدوق كثير الخطأ .

ت ت : ٢/١٩٦ ، ت : ١/١٥٢ ، ت ابن معين : ٢/٩٩ ، الجرح : ٣/١٥٤ ، الضعفاء للعقيلي : ١/٢٧٧ ، الضعفاء والمتروكين لابن الجوزى : ١/١٩١ ، الضعفاء للنسائي : ٩٢ ، الميزان : ١/٤٥٨ .

٥- الحكم : هو الحكم بن عتيبة الكندى مولاهم أبو محمد ويقال أبو عبد الله المتوفى سنة ١١٣هـ . قال أحمد : أثبت الناس في ابراهيم الحكم . وقال ابن معين وأبو حاتم : ثقة . وقال النسائي : ثقة ثبت . وقال العجلى : ثقة ثبت وكان من فقهاء أصحاب ابراهيم وكان صاحب سنة واتباع . وقال ابن سعد : وكان ثقة ثقة فقيها عالما رفيعا كثير الحديث .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت فقيه الا أنه ربما دلس .

ت ت : ٢/٤٣٢ ، ت : ١/١٩٢ ، ط ابن سعد : ٦/٣٣١ ، ت ابن معين : ٢/١٢٥ ، ت الكبير : ٢/٣٢٢ ، الثقات للعجلى : ١٢٦ ، الجرح : ٣/١٢٣ ، تذكرة الحفاظ : ١/١١٧ .

٦- مقسم : هو مقسم بن بجرة ويقال ابن نجدة أبو القاسم ويقال مولى ابن العباس للزومه له المتوفى سنة ١٠١هـ .

مقسم : بكسر أوله . ابن بجرة : بضم الموحدة وسكون الجيم ، نجدة : بفتح النون وبدال - كما في التقريب - .

قال أبو حاتم : صالح الحديث لا بأس به . وقال الساجي : تكلم الناس في بعض روايته . وقال العجلى : مكي تابعي ثقة . وقال الدارقطني : ثقة .

وقال ابن حجر : صدوق كان يرسل .

ت ت : ١٠/٢٨٨ ، ت : ٢/٢٧٣ ، الثقات للعجلى : ٤٣٨ ، ت ابن معين : ٢/٥٨٤ ، الجرح : ٨/٤١٤ .

٧- ابن عباس : صحابي جليل تقدم في رقم (٨) .

اسناده : ضعيف لضعف حجاج بن أرطأة ومقسم ، ويرتقي الى الحسن لغيره بشاهده في الحديث رقم (١٧) .

تخريج الحديث رقم (١٣) :-

- أخرجه أحمد من طريق نصر بن باب عن الحجاج به نحوه . المسند : ١/٢٤٨ . ====

١٤- وحدثنا فهد ، قال ثنا اسماعيل بن الخليل ، أنبأ علي بن مسهر ، عن الحجاج ، عن الحكم ، عن مقسم ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال / اعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم ٢٩٥/ب يوم الطائف من خرج اليه من عبيد الطائف ، فكان ممن اعتق يومئذ أبو بكرة وغيره ، فكانوا موالي رسول الله صلى الله عليه وسلم ". فتأملنا هذا الحديث فوجدنا الأصل المتفق عليه أن من خرج من عبيد أهل الحرب الى المسلمين مسلما مراغما لمولاه كان بذلك حرا لأنه بخروجه ذلك غانم لنفسه وأنه لا ولاء عليه في ذلك لأحد ، وان من خرج الينا من عبيدهم وهو على كفره عاد غنيمة لنا باحراز دارنا اياه.

كذا كان أبو حنيفة رحمه الله يقول في ذلك . وأما لمن سبق اليه منا فأخذه فيكون له/بذلك/دون بقية المسلمين الا الخمس الواجب عليه فيه فانه يرجع الى مثل ما عليه (١) الأخماس كما كان أبو يوسف ومحمد/بن الحسن/يقولانه في ذلك وان كانا قد قالا قبل ذلك (١) انه لا خمس عليه فيه . ووجدنا أبا بكرة قد كان ممن قد لحقه / الرق / في الجاهلية /لما كان (١)

---

(١) لحق في الهامش .

=== - أخرجه الطحاوي عن فهد بن سليمان ، عن عثمان بن حفص بن غياث ، عن أبيه به مثله . وأخرجه عن فهد بن سليمان عن اسماعيل بن الخليل ، عن علي بن مسهر ، عن الحجاج به مثله . شرح معاني الآثار: ٢٧٨/٣ .

- أخرجه سعيد بن منصور عن يزيد بن هارون عن الحجاج به بمعناه . سنن سعيد ابن منصور : ٢٩٠/٢ .

- أخرجه ابن أبي شيبة ، في كتاب المغازي ، باب ما ذكروا في الطائف بسنده عن الحجاج به نحوه . مصنف ابن أبي شيبة : ٤١١/٧ . ط مكتبة الراشد : ١٤٠٩هـ .

- ذكره لزيلعي في نصب الراية وعزاه الى اسحاق بن راهويه وابن أبي شيبة والطبراني عن الحجاج بن أرطأة به . نصب الراية : ٢٨١/٣ .

١٤- رجال الاسناد :-

١- فهد بن سليمان : تقدم في رقم (١) وهو ثقة .

٢- اسماعيل بن الخليل الخزاز أبو عبد الله الكوفي المتوفى سنة ٢٢٥هـ .

قال أبو حاتم : كان من الثقات . وقال العجلي : كوفي ثقة صاحب سنة . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال الذهبي : ثقة . وقال ابن حجر : ثقة .

ت ت : ٢٩٤/١ ، ت : ٦٩/١ ، الثقات للعجلي : ٦٥ ، الجرح : ١٦٧/٢ ، الكاشف : ٧٢/١ .

٣- علي بن مسهر - بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء - القرشي أبو الحسن الكوفي قاضي موصل المتوفى سنة ١٨٩هـ .

=====

أهل الجاهلية عليه / من استرقاق أبناء إمائهم منهم كما يسترقون / من / سواهم من غيرهم فكان أبو بكرة منهم ، ثم كان منه في خروجه من الحصن الذي كان فيه الى عسكر المسلمين / ماكان منه في ذلك فاحتمل أن يكون كان منه وهو مسلم / ، فيكون به غانما لنفسه ويكون قد صار حرا بلا ولاء عليه لأحد. واحتمل أن يكون ذلك كان منه وهو على الكفر فلم يكن كذلك وكان عبدا يغنم / بما يغنم / به مثله مما قد ذكرناه في هذا الباب فنظرنا في ذلك فوجدنا :

١٥- بكار بن قتيبة قـد ثنا قال ثنا روح بن عبادة ، ثنا شعبة عن عاصم ، عن أبي عثمان النهدي قال : سمعت سعد بن مالك وأبا بكرة يقولان قال رسول الله صلى الله / ١/٢٩٦ عليه وسلم : " من ادعى الى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام ".

---

(١) لحق في الهامش .

=== قال أحمد : صالح الحديث . وقال ابن معين : ثبت . وقال العجلي : قرشي من أنفسهم كان من جمع الحديث والفقه ثقة. وقال أبو زرعة : صدوق . وقال النسائي : ثقة. وقال ابن حجر : ثقة له غرائب بعدما أضر .

تت : ٣٨٣/٧ ، ت : ٤٤/٢ ، ت ابن معين : ٤٢٢/٢ ، ت الدارمي رقم ١٤٠ ، ت الكبير : ٢٩٧/٢ ، الثقات للعجلي : ٣٥١ ، ط ابن سعد : ٣٨٨/٦ .

٤- الحجاج : هو ابن أرطأة تقدم في رقم (١٣) وهو صدوق كثير الخطأ .

٥- الحكم : هو الحكم بن عتيبة تقدم في رقم (١٣) وهو ثقة ثبت .

٦- مقسم : هو ابن بجرة تقدم في رقم (١٣) وهو صدوق يرسل .

٧- ابن عباس : صحابي جليل تقدم في رقم (٨) .

اسناده : ضعيف لضعف حجاج بن أرطأة ومقسم ويرتقي الى الحسن لغيره بشاهده في الحديث رقم (١٧) .

<u>تخريج الحديث رقم (١٤)</u> : سبق تخريجه في الحديث رقم (١٣) .

١٥- <u>رجال الاسناد</u> :-

١- بكار بن قتيبة : تقدم في رقم (١٠) وهو ثقة .

٢- روح بن عبادة : تقدم في الرقم (٩) وهو ثقة .

٣- شعبة : هو شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الأزدي مولاهم أبو بسطام الواسطي المتوفى سنة ١٦٠هـ .

قال ابن مهدي : كان الثوري يقول : شعبة أمير المؤمنين في الحديث .

وقال أبو داود : ليس في الدنيا أحسن حديثا من شعبة ومالك .

ولما مات شعبة قال سفيان : مات الحديث. وقال ابن سعد : كان ثقة مأمونا ثبتا =====

قال فقلت له لقد حدثك رجلان ، وأي رجلين ؟ قال : ومايمنعهما من ذلك ، أما أحدهما فأول رجل رمى بسهم في سبيل الله ، وأما الآخر فأول رجل نزل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من حصن الطائف ./قال أبو جعفر/(١) فكان في هذا الحديث ماقد دل/على/(١) أن خروجه كان الى عسكر المسلمين وهو مسلم لأنه قد لحقه في ذلك من الحمد ماذكر في هذا الحديث ولأنه لو كان خرج وهو على الكفر لما كان على خروجه محمودا ، ولما كان به موصوفا ، ولما ثبت له الاسلام الذى كان عليه قبل خروجه الى عسكر المسلمين ولحوقه بعسكر المسلمين وهو عليه عقلنا أنه كان بخروجه الى عسكر المسلمين غانما لنفسه عتيقا عتقا لا ولاء لأحد عليه من الناس فيه . وعقلنا أن قول ابن عباس قول رسول الله صلى الله عليه وسلم بعتاقه من خرج اليه يوم الطائف انما هو على معنى اعتقه بخروجه لا باستئناف عتاق له بعد خروجه . وان قوله فهو مولى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ليس يريد الولاء الذى يوجبه/العتاق ولكنه مولاه للولاء الذى توجبه/الولاية التي منها قوله صلى الله عليه وسلم : " من كنت مولاه فعلي مولاه "(١)

---

(١) لحق في الهامش .

=== حجة صاحب حديث . وقال العجلي : ثقة ثبت في الحديث .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ متقن وهو أول من فتش عن الرجال بالعراق وذب عن السنة وكان عابدا .

ت ت : ٤/٣٣٨ ، ت : ١/٣٥١ ، ط ابن سعد : ٧/٢٨٠ ، ت ابن معين : ٢ / ٢٥٢ ، ت الكبير : ٢/٢٤٤ ، ت بغداد : ٩/٤٥٥ ، حلية الأولياء : ٧/١٤٤ ، الثقات للعجلي : ٢٢٠ .

٤- عاصم : هو عاصم بن سليمان الأحول أبو عبد الرحمن البصرى المتوفى سنة ١٤٢هـ قال ابن معين والعجلي وابن المديني وغيرهم : ثقة . وقال ابن حجر : ثقة لم يتكلم فيه الا القطان وكان بسبب دخوله في الولاية .

ت ت : ٥/٤٢ ؛ ت ١/٣٨٤ ، ت الكبير : ٦/٣٨٥ ، الثقات للعجلي : ٢٤١ ، الجرح : ٦/٣٤٣ .

٥- أبو عثمان النهدى : هو عبد الرحمن بن مل أبو عثمان النهدى مشهور بكنيته المتوفى سنة ٩٥هـ.

مل : بلام ثقيلة والميم مثلثة.

النهدى : بفتح النون وسكون الهاء وبعدها دال مهملة . هذه النسبة الى نهد بن زيد . سكن الكوفة ثم البصرة . أدرك الجاهلية وأسلم على عهد رسول الله ====

ثم أتبع ذلك بقولـه :

== صلى الله عليه وسلم وصدق اليه ولم يلقه. قال أبو حاتم: كان ثقة. وقال أبو زرعـة والنسائي وابن خراش، وابن سعد: ثقة. وقال ابن حجر: ثقة ثبت عابد مخضرم.
ت ت: ٦/٢٧٧، ت: ١/٤٩٩، ط ابن سعد: ٧/٩٧، الكاشف: ٢/١٦٥،
اللباب: ٣/٣٣٦، الثقات للعجلي: ٥٠٥.

٦- سعد بن مالك: هو سعد بن أبي وقاص واسمه مالك بن وهيب القرشـي أبو اسحاق المتوفى سنة ٥٥هـ. صحابي جليل من السابقين الأولين للاسلام، شهد بدرا والمشاهد كلها. هو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وكان آخـر المهاجرين موتا.
الاصابة: ٣/٨١، أسد الغابة: ٢/٣٦٦، ت ت: ٣/ ٤٨٣.

٧- أبو بكرة: هو نفيع بن الحارث بن كلدة أبو بكرة الثقفي المتوفى سنة ٥٠هـ مشهور بكنيته. وقيل اسمه مسروح صحابي جليل، أسلم بالطائف وكان من فضلاء الصحابـة رضي الله عنهم، ثم نزل البصرة ومات بها.
الاصابة: ٦/٢٥٢، أسد الغابة: ٥/٣٥٤، ت: ٢/ ٣٠٦

اسناده: صحيح والحديث في الصحيحين.

<u>تخريج الحديث رقم (١٥):-</u>

- أخرجه البخاري من طريق خالد الحذاء عن أبي عثمان به مثله في كتاب الفرائـض باب من ادعى الى غير أبيه. صحيح البخاري: ٨/١٢. وعن غندر عن شعبة بـه، في كتاب المغازي، باب غزوة الطائف: ٥/١٠٢-١٠٣.
- أخرجه مسلم من طريق يحي بن زكريا بن أبي زائدة وأبي معاوية عن عاصم به مثـله في كتاب الايمان، باب بيان حال ايمان من رغب عن أبيه وهو يعلم ح ١١٥ (٦٣)، صحيح مسلم: ١/٨٠.
- أخرجه أبوداود من طريق زهير عن عاصم به مثله في كتاب الأدب، باب في الرجـل ينتمي الى غير مواليه ح (٥١١٣)، سنن أبي داود: ٤/٣٣٠.
- أخرجه ابن ماجه من طريق أبي معاوية عن عاصم به مثله، في كتاب الحدود بـاب من ادعى الى غير أبيه ح (٢٦٣٩)، سنن ابن ماجه: ٢/ ٩٦.

" اللهم وال من والاه وعاد من عاداه[1] فأعلمنا بذلك مراده بقوله :" من كنت مولاه فعلي مولاه" أنه الموالاة على ما هو عليه من الأسباب التي يجب أن يكون أهل الاسلام عليها من الموالاة /لبعضهم بعضا عليها . ومثل ذلك ما قد روى عنه صلى الله عليه وسلم ماقد ٢٩٦/ب

١٦- ثنا الحسين بن نصر، قال سمعت يزيد بن هارون ، أنبأنا أبومالك الأشجعي ، عن موسى بن طلحة، عن أبي أيوب الأنصاري ، عن النبي صلى الله عليه وسلم :" أسلم[2] وغفار[3] ومزينة[4] وجهينة[5] ، وأشجع[6] ومن كان من بني كعب موالي دون الناس والله عز وجل ورسوله مولاهم".

---

(١) هذا الحديث رواه من الصحابة واحد وعشرون صحابيا ، وعده الزبيدي من الأحاديث المتواترة .انظر :لقط اللآلىء المتناثرة في الأحاديث المتواترة: ص ٢٠٥ .
- أخرجه الترمذي بسنده عن أبي سريحه أو زيد بن أرقم - شك شعبة - في كتاب المناقب ، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، بلفظ : (من كنت مولاه فعلي مولاه) ح(٣٧١٣) وقال : هذا حديث حسن صحيح . سنن الترمذي : ٥/ ٦٣٣ .
- وأخرجه النسائي (في الكبرى) عن زيد بن أرقم . تحفة الأشراف: ٣ / ١٩٥ .
- وأخرجه ابن ماجه بسنده عن حديث البراء بن عازب مطولا في المقدمة ، باب فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ح (١٠٣) سنن ابن ماجه : ١ / ٤٢ .
- أخرجه أحمد بسنده من حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى مطولا .المسند : ١ / ١١٩ .
- أخرجه البزار من حديث زيد بن أرقم ، وأسانيد أخرى ، كشف الأسرار عن زوائد البزار : ٣/ ١٨٦-١٩١ .

(٢) أسلم : بفتح همزة ولام . في خزاعة.
(٣) غفار: بمكسورة وخفة وبراء : هو ابن مليل بن ضمرة بن بكر.
(٤) مزينة :بمضمومة وفتح زاي وسكون ياء فنون : هي بنت كلب بن وبرة بن ثعلب .
(٥) جهينة : بنون مصغرا :ابن زيد بن ليث بن سود .
(٦) أشجع: بفتح همزة وسكون معجمة وبجيم واهمال عين : هو ابن ريث بن غطفان ابن قيس .
أنظر المغني في ضبط الأسماء :ص (٢١، ١٩٠، ٢٢٩، ٢٦٤، ٢٢) ، هامش صحيح مسلم : ٤/ ١٩٥٤ .

١٦- <u>رجال الاسناد :-</u>

١- حسين بن نصر بن المعارك أبو علي البغدادي المتوفى سنة ٢٦١هـ.
قال الخطيب البغدادي :كان ثقة ثبتا . وقال ابن يونس : قدم مصر وحدث بها وتوفي بها وكان ثقة ثبتا .

======

قال الحسين : فذكرت هذا الحديث لأحمد بن صالح فقال : موالي دون الناس ، فكان النبي صلى الله عليه وسلم قد أخبر في هذا الحديث /أن الله عز وجل ورســـوله صلى الله عليه وسلم مولى هؤلاء القوم الذين ذكرهم في هذا الحديث اخبار منه بذلـــك/(١) أنه يتولاهم ، ومن يتولاه الله ثم رسوله صلى الله عليه وسلم كان في أعلى المراتب ومما يدل على ماذكرناه في أمر أبي بكرة ، ماقد

---

(١) لحق في الهامش .

=== ت بغداد : ٨/١٤٣ ، مغاني الأخيار : ج ١ ل ١٣٤ ، مباني الأخبار : ص ١٢ ، (مطبوع مع شرح معاني الآثار) .

٢- يزيد بن هارون بن وادي ويقال زاذان بن ثابت السلمي مولاهم أبو خالـــد الواسطي المتوفى سنة ٢٠٦هـ .

قال ابن المديني : هو من الثقات . وقال ابن معين : ثقة . وقال العجلي : ثقـــة ثبت في الحديث وكان متعبدا . وقال أبو حاتم : ثقة امام صدوق لا يسأل عن مثله . وقال ابن حجر : ثقة متقن .

ت ت : ١١/٣٦٦ ، ت : ٢/٣٧٢ ، ط ابن سعد : ٧/٣١٤ ، الجرح : ٩/ ٢٩٥ ، ت ابن معين : ٢/٦٧٧ ، الثقات للعجلي : ٤٨١ .

٣- أبو مالك الأشجعي : هو سعد بن طارق بن أشيم أبو مالك الأشجعي الكوفي المتوفى سنة ١٤٠هـ تقريبا .

قال أحمد وابن معين : ثقة . وقال أبو حاتم : صالح الحديث يكتب حديثـــه . وقال النسائي : ليس به بأس . وقال العجلي : كوفي تابعي ثقة وكان أبوه مـــن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . وقال ابن حجر : ثقة .

ت ت : ٣/١٤٧٢ ، ت : ١/٢٨٧ ، ت ابن معين : ٢/١٩١ ، ت الكبير : ٤/٥٨ ، الثقات للعجلي : ١٧٩ ، الجرح : ٤/٨٦ .

٤- موسى بن طلحة بن عبيد الله القرشي أبو عيسى المتوفى سنة ١٠٣هـ .

قال أحمد : ليس به بأس . وقال العجلي : تابعي ثقة وكان خيارا ، وقال مرة : كوفـــي ثقة رجل صالح . وقال ابن حجر : ثقة جليل .

ت ت : ١٠/٣٥٠ ، ت : ٢/٢٨٤ ، ت الكبير : ٧/٢٨٦ ، الجرح : ٨ / ١٤٧ ، الثقات للعجلي : ٤٤٤ ، الكاشف : ٣ / ١٦٣ .

٥- أبو أيوب الأنصاري : هو خالد بن زيد أبو أيوب الأنصاري الخزرجي المتوفـــى سنة ٥٠هـ ، وقيل بعدها ، صحابي جليل شهد بدرا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزل عنده رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينـــة شهرا حتى بنى المسجد . ==

١٧- حدثنا أحمد بن داود بن موسى ، ثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي ، ثنا يحى بن آدم ، ثنا المفضل بن مهلهل الضبي ، عن مغيرة ، عن شباك ، عن الشعبي ، عن رجل من ثقيف ، قال / سألنا (١) / رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرد الينا أبا بكرة فأبى ، وقال : وهو طليق الله وطليق رسوله صلى الله عليه وسلم ، وكان أبو بكرة خرج الى النبي صلى الله عليه وسلم حين حاصر الطائف " فكان في هذا الحديث ما قد دل على تقدم اسلام أبي بكرة خروجه الى عسكر المسلمين

---

(١) في الأصل : ثنا لنا ولا معنى له والتصويب من مسند أحمد : ٣١٠/٤ .
== الاصابة : ٨٩/٢ ، ت ت : ٩٠/٣ .

اسناده : صحيح والحديث أخرجه مسلم .

تخريج الحديث رقم (١٦) :-

- أخرجه مسلم من طريق زهير بن حرب عن يزيد بن هارون به نحوه في كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل غفار وأسلم وجهينة واشجع ومزينة وتميم ، ح ٨٨/(٢٥١٩) صحيح مسلم : ١٩٥٤/٤ .
- أخرجه الترمذي من طريق أحمد بن منيع عن يزيد بن هارون به نحوه ، في كتاب المناقب ، باب مناقب لغفار وأسلم وجهينة ومزينة ، ح (٣٩٤٠) ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . سنن الترمذي : ٧٢٨/٥ .

١٧- رجال الاسناد :-

١- أحمد بن داود بن موسى المكي أبو عبد الله السدوسي المتوفى سنة ٢٨٢ هـ ، ثقة حافظ . قال ابن يونس : كان ثقة .

مغاني الأخيار : جـ ١ ل ١١ ، المنتظم : ١٥١/٥ ، مقدمة أماني الأحبار : ١١ .

٢- عبد الرحمن بن صالح الأزدي العتكي أبو صالح المتوفى سنة ٢٣٥ هـ .
قال أحمد : وهو ثقة . وقال ابن معين : ثقة صدوق شيعي ، وقال أبو حاتم : صدوق . وقال موسى بن هارون : كان ثقة ، وقال ابن عدي : معروف مشهور في الكوفيين ، لم يذكر بالضعف في الحديث ولا اتهم فيه ، الا أنه محترق فيما كان فيه من التشيع وقال ابن حجر : صدوق يتشيع .

ت ت : ١٩٧/٦ ، ت : ٤٨٤/١ ، ط ابن سعد : ٣٦٠/٧ ، الجرح : ٥ / ٢٤٦ ،

٣- يحى بن آدم بن سليمان الأموي أبو زكريا الكوفي المتوفى سنة ٢٠٣ هـ .
قال ابن معين : ثقة . وقال النسائي : ثقة . وقال أبو حاتم : كان يتفقه وهو ثقة . وقال يعقوب بن شيبة : ثقة كثير الحديث ، وقال ابن سعد : وكان ثقة ، وقال العجلي : كان ثقة جامعا للعلم عاقلا ثبتا في الحديث .
======

لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أخبر الذين سألوه رده اليهم أنه طليق الله ورسوله صلى الله عليه وسلم . والطليق هو المطلق من الأسر الذى كان فيه ، فدل ذلك أنه كان فى أسر فى أيدى المشركين حين أطلقه الله ثم/رسوله صلى الله عليه وسلم منه بما صار اليه ٢٩٧/أ من اللحاق بعسكر المسلمين. وفيما ذكرنا دليل على ماوصفنا والله الموفق .

=== وقال ابن حجر: ثقة حافظ فاضل .

ت ت: ١١/١٧٥، ت : ٢/٣٤١، ت ابن معين : ٢/٦٣٩، ط ابن سعد : ٦/٤٠٢، الثقات للعجلى : ٤٦٨، الجرح : ٩/١٢٨ .

٤- المفضل بن مهلهل السعدى أبو عبد الرحمن الكوفى المتوفى سنة ١٦٨ هـ.

قال أحمد : رجل صالح . وقال ابن معين وأبو زرعة والنسائى :ثقة . وقال أبو حاتم : صدوق ثقة. وقال العجلى :كان ثقة ثبتا صاحب سنة وفضل وفقه ثبتا فى الحديث وقال ابن سعد وعلى بن المدينى : كان ثقة. وقال ابن حجر: ثقة ثبت نبيل عابد .

ت ت: ١٠/٢٧٥، ت : ٢/٢٧١، ت ابن معين : ٢/٥٨٣، ط ابن سعد : ٦/٣٨١ الثقات للعجلى : ٤٣٨، الجرح : ٨/٣١٦.

٥- مغيرة : هو مغيرة بن مقسم الضبى مولاهم أبو هشام الكوفى الفقيه المتوفى سنة ١٣٤ هـ.

الضبى :بفتح ضاد وشدة موحدة نسبة الى ضبة بن اد .

قال ابن معين : ثقة مأمون . وقال أبو حاتم والنسائى :ثقة. وقال العجلى :ثقة فقيه الحديث ، الا أنه كان يرسل الحديث . وقال ابن حجر: ثقة متقن الا أنه كان يدلس ولا سيما عن ابراهيم .

ت ت: ١٠/٢٦٩، ت : ٢/٢٧٠، ت ابن معين : ٢/٥٨١، الثقات للعجلى : ٤٣٧، المغنى فى ضبط الأسماء : ١٥٦، طبقات المدلسين : ١١٢، الميزان ٤/١٦٥.

٦- شباك : هو شباك الضبى الكوفى الأعمى .

شباك : بكسر أوله ثم موحدة خفيفة ،ثم كاف .

قال أحمد : شيخ ثقة. وقال ابن معين والنسائى وابن سعد :ثقة. وقال الذهبى :ثقة. وقال ابن حجر: ثقة وكان يدلس.

ت ت : ٤/٣٠٢، ت : ١/٣٤٥، ط ابن سعد : ٦/٣٣٠، الكاشف : ٢/٣ .

٧- الشعبى : تقدم فى رقم (٤) وهو ثقة .

٨- عن رجل من ثقيف : لم أقف عليه ويبدو أنه صحابى .

اسناده :ضعيف فيه مغيرة بن مقسم مدلس ولم يصرح بالسماع ويرتقى الى الحسن لغيره بشاهده فى رقم ١٤١٣.

======

٤ - " باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من تقديمه المحررين في العطاء على غيرهم من الناس ماكان مراده في ذلك "

١٨- حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، ثنا عبد الله بن نافع الصائغ، عن هشام ابن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، أن معاوية رضي الله عنه لما قدم المدينة حاجا جاء عبد الله بن عمر فقال له معاوية حاجتك ياأباعبد الرحمن؟ فقال له عبد الله: حاجتي عطاء المحررين (١) فاني " رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جاءه شئ لم يبدأ بأول منهم " .

---

(١) قال الخطابي : يريد بالمحررين المعتقين وذلك أنهم قوم لا ديوان لهم وانما يدخلون تبعا في جملة مواليهم، وكان الديوان موضوعا على تقديم بني هاشم، ثم الذين يلونهم في القرابة والسابقة، وكان هؤلاء مؤخرين في الذكر، فنبه اليهم عبد الله ابن عمر، وتشفع في تقديم أعطيتهم لما علم من ضعفهم وحاجتهم. معالم السنن : ٤/٢٠٤.

=== تخريج الحديث رقم (١٧) :-

- أخرجه أحمد عن علي بن عاصم عن المغيرة عن شباك عن عامر عن فلان الثقفي، وعن يحي بن آدم به مع الزيادة في المتن. المسند : ٤/٣١٠.
- أخرجه الطحاوي بالسند نفسه واللفظ، شرح معاني الآثار: ٣/٢٧٩.
- أخرجه سعيد بن منصور عن أبي الأحوص عن المغيرة به نحوه، سنن سعيد بن منصور: ٢/٢٩٠.

أنظر القصة بالتفصيل، سيرة ابن هشام : ٣/٤٨٥.

١٨- رجال الاسناد :-

١- محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين أبو عبد الله المصري الفقيه المتوفى سنة ٢٦٨هـ.

قال النسائي : ثقة، وقال مرة : صدوق لا بأس به، وقال ابن أبي حاتم : كتبت عنه وهو صدوق ثقة من فقهاء مصر. وقال ابن يونس : كان المفتي بمصر في أيامه. وقال ابن خزيمة : مارأيت في فقهاء الاسلام أعرف بأقاويل الصحابة والتابعين منه. وقال ابن حجر: ثقة .

ت ت: ٩/٢٦٠، ت : ٢/١٧٨، الجرح : ٧/٣٠٠، الكاشف : ٣/ ٥٥. =====

....

=== ٢- عبد الله بن نافع الصائغ المخزومي مولاهم أبو محمد المدني المتوفى سنة ٢٠٦ هـ
قال أبو زرعة : لا بأس به . وقال أبو حاتم : ليس بالحافظ ، هو لين في حفظه وكتابه أصح . وقال البخاري : في حفظه شيء . وقال النسائي : لا بأس به ، وقال مرة : ثقة . وقال العجلي : ثقة. وقال ابن حجر: ثقة صحيح الكتاب في حفظه لين .
ت ت : ٦/٥١ ، ت : ١/٤٥٦ ، ت الكبير: ٥/٢١٣ ، الثقات للعجلي : ٢٨١ ،
الجرح : ٥/١٨٣ .

٣- هشام بن سعد المدني أبو عباد القرشي مولاهم المتوفى سنة ١٦٠ هـ.
قال أحمد : لم يكن هشام بالحافظ وليس محكما في الحديث . وقال ابن معين ضعيف . وقال العجلي : جائز الحديث حسن الحديث. وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال أبو داود : أثبت الناس في زيد بن أسلم. وقال النسائي : ضعيف ، وقال مرة : ليس بالقوي . وقال ابن حجر: صدوق له أوهام .
ت ت: ١١/٣٩ ، ت : ٢/٣١٨ ، ت ابن معين : ٢/٦١٧ ، الثقات للعجلي : ٤٥٧ ،
الجرح : ٩/٦١ ، الضعفاء للنسائي : ٢٤٢ ، الميزان : ٤/٢٩٨ .

٤- زيد بن أسلم العدوي أبو أسامة المدني المتوفى سنة ١٣٦ هـ.
قال أحمد وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي وابن خراش وابن سعد : ثقة. وقال يعقوب ابن شيبة : ثقة من أهل الفقه والعلم.
وقال ابن حجر : ثقة عالم وكان يرسل .
ت ت: ٣/٣٩٥ ، ت : ١/٢٧٢ ، ط ابن سعد : ٣/٤٦٨ ، الجرح : ٣/ ٥٥٥ .

٥- أسلم العدوي مولاهم أبو خالد ويقال أبو زيد المتوفى سنة ٨٠ هـ.
قال العجلي : مدني ثقة من كبار التابعين . وقال أبو زرعة : ثقة ، وقال يعقوب ابن شيبة : كان ثقة . وقال ابن حجر: ثقة مخضرم .
ت ت : ١/٢٦٦ ، ت : ١/ ٦٤ ، ط ابن سعد : ٥/ ١٠ ، ت ابن معين : ٢/٢٩ ،
ت الكبير: ٢ / ٢٤ ، الثقات للعجلي : ٦٣ .

٦- عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي أبو عبد الرحمن المتوفى سنة ٧٣ هـ ، صحابي جليل ، أسلم وهو صغير ، وشهد الخندق وبيعة الرضوان وما بعدهما ، كان زاهدا في الدنيا ، وهو أحد المكثرين من الصحابة وأحد العبادلة (ابن عباس ، ابن عمرو بن العاص ، ابن عمر وابن الزبير، تدريب الراوي : ٢ / ٢٢٠ .
الاصابة : ٤/١٠٧ ، أسد الغابة : ٣/ ٢٤٠ ، الاستيعاب: ٢/٣٤١ ، القاموس :
٣/١٣٧ ، الصحاح : ٢/٥٠٥ . ======

١٩- وحدثنا أبو أمية، ثنا خالد بن مخلد القطواني، ثنا أسامة بن زيد، عن أبيـــه، عن ابن عمر أنه قال لمعاوية: أمسكت عطاء المحررين ولم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم بدأ بشيء أول منهم حين وجد .

=== اسناده : ضعيف لضعف هشام بن سعد ، ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في رقم ١٩، ٢٠ .

تخريج الحديث رقم (١٨) :-

- أخرجه أبو داود عن هارون بن زيد بن أبي الزرقاء عن أبيه عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن ابن عمر نحوه ، في كتاب الخراج والامارة باب قسم الفيء ح (٢٩٥١) سنن أبي داود : ٣/١٣٦ .

١٩- رجال الاسـنـاد :-

١- أبو أمية : هو محمد بن ابراهيم بن مسلم الخزاعي أبو أمية الطرطوسي المتوفـى سنة ٢٧٣هـ .
الطرطوسي : بفتح الطاء وسكون الراء وضم الطاء الثانية وسكون الواو وفي آخرها سين مهملة نسبة الى مدينة بالشام .
قال أبو داود : ثقة . وقال الحاكم : صدوق كثير الوهم ، وقال ابن يونس: حسـن الحديث ، وقال ابن حجر: صدوق صاحب حديث يهم .
ت ت: ٩/١٥، ت : ٢/١٤١، تراجم الأحبار: ٤/٣٣٦، الجرح : ٧ / ١٨٧ ، اللباب : ٢/ ٢٨٠ .

٢- خالد بن مخلد القطواني - مخلد بفتح ميم وسكون معجمة والقطواني بفتحات نسبة الى قطوان موضع بالكوفة - أبو الهيثم البجلي مولاهم الكوفي المتوفى سنة ٢١٣ هـ .
قال أحمد : له أحاديث مناكير . وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ، وقال أبو داود : صدوق ولكنه يتشيع ، وقال ابن معين : لا بأس به . وقال ابن عدي : هو مـن المكثرين وهو عندي ان شاء الله لا بأس به ، وقال العجلي : ثقة فيه تشيع .
وقال ابن حجر: صدوق يتشيع وله أفراد .
ت ت: ٣/١١٦، ت : ١/٢١٨، ت الكبير: ١/١٦٠، الثقات للعجلي : ١٤١ ، الجرح : ٣/٣٥٤، الضعفاء الكبير للعقيلي : ٢/١٥، الكامل لابن عدي : ٣/٩٠٤، اللباب : ٣ / ٤٧ .

٣- أسامة بن زيد بن أسلم العدوي مولى عمر بن الخطاب أبو زيد المدني المتوفى فـي خلافة المنصور .

=====

٢٠- حدثنا أبو أمية ،ثنا يحى بن صالح الوحاظي ،أنبأ عبد العزيز بن محمد ، ثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن / يحنس / (١) عن نوح بن أبي بلال ، عن أبي عتاب ، أن معاوية عام حج قال عبد الله بن عمر: ابدأ بالمحررين فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم " قسم قسما فبدأ بهم ، فبدأ معاوية فأعطى المحررين / قبل الناس ". ٢٩٧/ب

---

(١) في الأصل : محسن وهو خطأ والتصويب من المراجع التي أثبتها في ترجمته.

=== قال أحمد : منكر الحديث ضعيف . وقال ابن معين : ليس حديثه بشيء. وقال مرة : ضعيف . قال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به . وقال النسائي : ليس بالقوى .
وقال ابن عدى : لم أجد له حديثا منكرا لا اسنادا ولا متنا .
وقال ابن حجر: ضعيف من قبل حفظه .
ت ت: ١/٢٠٧، ت : ١/٥٢، ت الكبير: ٢/٢٣، الجرح : ٢/٢٨٥، الضعفاء للنسائي : ٥٥ .
٤- زيد بن أسلم : تقدم في رقم (١٨) وهو ثقة يرسل .
٥- ابن عمر: صحابي جليل تقدم
اسناده : ضعيف لضعف أبي أمية وأسامة بن زيد ، وزيد بن أسلم ثقة يرسل ولم يصرح بالسماع ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في رقم ١٨، ٢٠.

تخريج الحديث رقم (١٩) :-

- سبق تخريجه في الحديث رقم (١٨) .

٢٠- رجال الاسناد :-

١- أبو أمية : تقدم في رقم (١٩) وهو صدوق صاحب حديث يهم .
٢- يحى بن صالح الوحاظى - بضم الواو وتخفيف المهملة ثم معجمة - أبو زكريا ويقال أبو صالح الشامي المتوفى سنة ٢٢٢هـ .
قال ابن معين : ثقة حجة . وقال أبو حاتم : صدوق ، وقال الساجي : من أهل الصدق والأمانة الا أنه كثير الوهم . وقال ابن حجر : صدوق من أهل الرأى .
ت ت : ١١/٢٢٩، ت : ٢/٣٤٩، الجرح : ٩/١٥٨، الكاشف : ٣ / ٢٢٧ .
٣- عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردى أبو محمد المدني المتوفى سنة ١٨٧هـ .
قال ابن معين : ثقة حجة ، وقال مرة : لا بأس به . وقال النسائي : ليس بالقوى وقال مرة : ليس به بأس . وقال ابن سعد: وكان ثقة كثير الحديث يغلط. وقال ابن حجر : صدوق كان يحدث من كتب غيره فيغلط .
======

قال أبو جعفر : فتأملنا هذا الحديث لنقف على السبب الذى كان من رسول اللـــه صلى الله عليه وسلم فى المحررين وهم الموالي المعتقون ما هو؟ فوجدنا المحررين قـــد كانوا أعداء للمؤمنين يقتلونهم ويأسرونهم ويأخذون أموالهم ، وكان المؤمنون أيضا أعـداء لهم يطلبون منهم مثل ذلك ،غير أنهم فى طلبهم ذلك منهم مريدين بهم الخير وادخالهـم فى الاسلام ليكون سببا لهم الى الجنة والى الفوز فى الدنيا والآخرة. وكان مايريده الكفـار

=== ت ت : ٣٥٣/٦، ت : ٤١٢/١٥، ط ابن سعد : ٤٢٤/٥، ت ابن معين : ٣٦٧/٢، الجرح : ٣٩٥/٥.

٤- عبد الله بن عبد الرحمن بن يحنس - بتحتانية مضمومة ومهملة مفتوحة ونون ثقيلـة مكسورة- حجازى ذكره ابن حبان فى الثقات وذكره البخارى فى التاريخ وابن أبى حاتم فى الجرح ولم يذكرا فيه شيئا . وقال ابن حجر: مقبول .

ت ت: ٢٩٧/٥ ، تق : ٤٢٩/١، الجرح : ٩٨/٥، ت الكبير : ١٣٤/٥ ،

٥- نوح بن أبى بلال الجسرى - بفتح الجيم وسكون السين نسبة الى جسر بطن مـــن عنزة - المدنى .

قال أحمد وابن معين وأبو حاتم :ثقة. وقال أبو زرعة والنسائى :لا بأس بـــه . وقال ابن حجر: ثقة .

ت ت : ٤٨١/١٠، ت : ٣٠٨/٢، اللباب : ٢٧٩/٢، الجرح : ٤٨١/٨ ، الكاشف : ١٨٦/٣.

٦- أبو عتاب : هو زيد بن أبى عتاب ويقال :زيد أبو عتاب مولى أم حبيبة ويقـال مولى أخيها معاوية . وقيل عبد الرحمن بن أبى عتاب .

وقال ابن حبان فى الثقات : زيد بن أبى عتاب مولى أم حبيبة . قال ابن معيـن : ثقة . وقال ابن حجر: ثقة .

ت ت : ٤١٧/٣، ت : ٢٧٦/١، الجرح : ٥٧١/٣، الكاشف: ٢٦٧/١ .

اسناده :ضعيف لضعف أبـى أمية والداوردى ، وعبد الله بن عبد الرحمن بـن يحنس ، ويرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات فى رقم ١٨، ١٩.

<u>تخريج الحديث رقم (٢٠) :-</u>

- سبق تخريجه فى الحديث رقم (١٨) .

من المؤمنين لذلك ضدا لأنهم يدعونهم الى النار، وكان المؤمنون قد يأسرون المشركين فيحسنون اليهم ، وكان المشركون اذا أسروا المسلمين أساءوا اليهم وعذبوهم وأجاعوهم وكان ما يريده المؤمنون بقتالهم المشركين حقا ، والذى يريده الكفار بقتالهم/اياهم (١) باطلا ، فكان الذى يكون من كل فريق من الفريقين هو من جنس ما يدعو اليه الفريق الآخر من القتال ، وكان أحد القتالين بحق والآخر بباطل، وكان المؤمنون فى قتالهم المشركين يريدون/منهم (١)/الايمان بالله عز وجل حتى يكونوا كهم فيما هم عليه فى الدنيا وفيما يصيرون اليه فى الآخرة ، ومنه قول النبى صلى الله عليه وسلم جوابا للذى سأله عن ضحكه الذى كان منه فقال : " رأيت قوما يجرون الى الجنة فى السلاسل " (٢) يعنى الكفار من العجم الذين كان المؤمنون يجرونهم بقتالهم الى الاسلام الذى يكون /سببا لدخولهم الى الجنة. ٢٩٨/أ وكان المؤمنون قد تقع أيديهم عليهم وهم على كفرهم الذى كانوا عليه فلا يقطع المؤمنين بذلك فيمن يبقى رقهم عليه من الاحسان اليهم ومن الفعال بهم ، أضداد ما كانوا يفعلونه بهم لو وقعت أيديهم عليهم ثم يعتقونهم فيعيدونهم بذلك أحرارا ، وان كان المراد من المؤمنين ذلك بهم (٣) ابتغاء ما عند الله فيهم واذا كان ذلك الاحسان منهم اليهم فى كل الأحوال التى كانوا عليها حتى لحقهم بذلك العتاق منهم، كان ما فعلوه بهم من العطاء الذى قد صاروا بذلك العتاق من أهله من الاحسان اليهم على مثل ما يكون الاحسان الى أهله وهو تقديمهم فى العطاء على من سواهم من أهله لينضاف ذلك الاحسان بعد تحريرهم اياهم الى قديم احسانهم اليهم/حتى لا يفارقهم احسانهم اليهم/أبدا (١) ما كانوا فى الدنيا ، وهذا أحسن ما حضرنا فى تأويل هذا الحديث والله أعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وسلم/كان فى ذلك (١)/والله الموفق .

---

(١) لحق فى الهامش .

(٢) أخرجه أحمد بسنده عن أبى أمامة نحوه . المسند : ٥/٢٥٦.

ـ أورده الهيثمى من حديث أبى امامة، وحديث أبى الطفيل وحديث سهل بن سعد ، وعزاه الى أحمد ـ والبزار والطبرانى ، وقال : وأحد اسنادى أحمد رجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد : ٥ / ٣٣٦ .

(٣) هكذا بالأصل ولعل المراد : أن المؤمنين كانوا يحسنون الى من يبقى رقهم ويعاملونهم بمعاملة حسنة ، بخلاف ما كان عليه الكفار من معاملة الى المسلمين لو وقعوا فى أيديهم .

٥ - " باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لبني النضير لما أمر باجلائهم من المدينة عند قولهم له ان لنا ديونا لم تحل " ضعوا وتعجلوا ".

٢١- حدثنا عبد السلام بن أحمد بن سهيل البصرى أبو بكر املاء من أصله . حدثنا هشام بن عمار ، ثنا مسلم بن خالد الزنجي ، ثنا علي بن يزيد بن ركانة ، عن داود بن الحصين / عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أمر ٩٨ ٢/ب

٢١- رجال الاسناد :-

١- عبد السلام بن أحمد بن سهيل البصرى أبو بكر لم أقف علي ترجمته .

٢- هشام بن عمار بن نصير - بنون مصغرا - بن ميسرة السلمي ويقال الظفرى أبو الوليد الدمشقي المتوفي سنة ٢٤٥هـ .

قال ابن معين : ثقة . وقال النسائي : لا بأس به . وقال الدارقطني : صدوق كبير المحل .
وقال أبو حاتم : صدوق ، لما كبر تغير فكلما دفع اليه قرأه وكلما لقن تلقن وكان قديما أصح . وقال العجلي : صدوق .
وقال ابن حجر : صدوق مقرئ كبر فصار يتلقن فحديثه القديم أصح .
ت ت : ١١/ ٥١ ، ت : ٢/ ٣٢٠ ، الثقات للعجلي : ٤٥٩ ، الجرح : ٩/ ٦٦ .

٣- مسلم بن خالد بن فروة ويقال ابن المخزومي مولاهم أبو خالد الزنجي المكي الفقيه المتوفي ١٨٠هـ .

قال البخاري : منكر الحديث . وقال ابن عدى : حسن الحديث وأرجو أنه لا بأس به .
قال ابن معين : ثقة . وقال الساجي : صدوق كان كثير الغلط . وقال الدارقطني : ثقة . وقال أبو حاتم : لا يحتج به .
قال ابن حجر : فقيه صدوق كثير الأوهام .
ت ت : ١٠/ ١٢٨ ، ت : ٢/ ٢٤٥ ، ت ابن معين : ٢/ ٥٦١ ، ت الكبير : ٧/ ٢٦٠ ، ط ابن سعد : ٥/ ٤٩٦ ، الكاشف : ٣/ ٢٣ ، الجرح : ٨/ ١٨٣ ، الميزان : ٤/ ١٠٢ ، الكامل : ٦/ ٣١٠ .

٤- علي بن يزيد بن ركانة - بمضمومة وخفة كاف وبنون - ابن عبد يزيد المطلبي - .

قال البخاري : لم يصح حديثه . وسكت عنه أبو حاتم ووثقه ابن حبان .
وقال ابن حجر : مستور .

======

باخراج بني النضير جاءه ناس منهم فقالوا : يانبي الله ! انك أمرت باخراجنا ولنا على النـــاس ديون لم تحل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ضعوا وتعجلوا " قال أبو جعفـــــر وبنو النضير هؤلاء هم أشراف اليهود وكانوا ينزلون المدينة كما

=== ت ت : ٧ / ٣٩٥ ، ت : ٢ / ٢٤٦ ، ت الكبير : ٦ / ٣٠١ ، المغني : ١١٢ ، الضعفاء للعقيلي : ٣ / ٢٥٤ ، الجرح : ٦ / ٢٠٨ ، الثقات : ٥ / ١٦٥ ، الميزان : ٣ / ١٦١ .

٥- داود بن الحصين الأموي - بضم الهمزة - مولاهم أبو سليمان المدني المتوفى سنة ١٣٥ هـ .

قال ابن معين : ثقة . وقال علي بن المديني : ما روى عن عكرمة فمنكر ، وقال أبو حاتـــم : ليس بالقوي ولو أن مالكا روى عنه لترك حديثه . وقال النسائي : ليس به بأس . قال ابن سعد والعجلي : ثقة . وقال ابن حجر : ثقة الا في عكرمة ورمي برأي الخوارج .

ت ت : ٣ / ١٨١ ، ت : ١ / ٢٣١ ، ت ابن معين : ٢ / ١٥٢ ، الثقات للعجلـي : ١٤٧ ، الجرح : ٣ / ٤٠٨ ، الميزان : ٢ / ٥ .

٦- عكرمة البربري أبو عبد الله المدني مولى ابن عباس المتوفى سنة ١٠٤ هـ .

قال العجلي : تابعي ثقة بريء مما يرميه الناس من الحرورية . وقال البخـــــاري : ليس أحد من أصحابنا الا وهو يحتج به . وقال النسائي : ثقة . وقال أبو حاتم : ثقة . وقال ابن حجر : ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا يثبت عنه بدعة .

ت ت : ٧ / ٢٦٣ ، ت : ٢ / ٣٠ ، ت الكبير : ٧ / ٤٩ ، الثقات للعجلي : ٣٣٩ ، الجرح : ٧ / ٧ .

البربري : نسبة الى جبل كبير من ناحية كبيرة من بلاد المغرب . اللباب : ١ / ١٣٢ .

٧- ابن عباس : صحابي جليل .

اسناده : ضعيف فيه مسلم بن خالد صدوق يهم وعلي بن ركانة مستور وداود بن الحصين عن عكرمة ويرتقي الى الحسن لغيره بشاهده في رقم (٢٢) .

تخريج الحديث رقم (٢١) :-

- أخرجه الحاكم من طريق يحي المديني عن مسلم بن خالد به نحوه ، في كتاب البيوع وصححه ، ولم يوافقه الذهبي وقال : الزنجي ضعيف ، وعبد العزيز ليس بثقة . المستدرك : ٢ / ٥٢ .

- أخرجه البيهقي من طريق الحكم بن موسى ، عن مسلم بن خالد به بنحوه ، في كتـــاب البيوع ، باب من عجل له ادنى من حقه قبل محله ووضع عنه طيبة به .

السنن الكبرى : ٦ / ٢٨ .

======

٢٢- ثنا الربيع بن سليمان المرادي ، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، قال الربيع: ثنا شعيب بن الليث ، وقال محمد: أنبأ أبي وشعيب ، عن الليث بن سعد ، عن سعيد ابن أبي سعيد ، عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال " بينما نحن في المسجد اذ خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : انطلقوا إلى يهود فخرجنا معه

=== وذكره الهيثمي وعزاه الى الطبراني في الأوسط ، وقال : فيه مسلم بن خالد الزنجي وهو ضعيف وقد وثق . مجمع الزوائد : ١٣٣/٤ .

٢٢- رجال الاسناد :-

١- الربيع بن سليمان المرادي تقدم في رقم (٨) وهو ثقة.

٢- محمد بن عبد الله بن عبد الحكم تقدم في رقم (١٨) وهو ثقة.

٣- شعيب بن الليث بن سعد الفهمي مولاهم أبو عبد الملك المصري المتوفى سنة ١٩٩ هـ
قال ابن يونس : كان فقيها مفتيا وكان من أهل الفضل . وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الخطيب : ثقة . وقال ابن حجر : ثقة نبيل فقيه .
ت ت: ٣٥٥/٤ ، ت : ٣٥٣/١ ، الجرح : ٣٥١/٤ ، الكاشف : ١٢/٢ .

٤- عبد الله بن عبد الحكم بن أعين المصري أبو محمد الفقيه المتوفى سنة ٢١٤ هـ.
قال أبو حاتم : صدوق . وقال أبو زرعة والعجلي وابن حبان : ثقة وقال ابن حجر : صدوق أنكر عليه ابن معين شيئا .
ت ت: ٢٨٩/٥ ، ت : ٤٢٧/١ ، الثقات للعجلي : ٢٦٦ ، الجرح : ١٠٥/٥ .

٥- الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي ، أبو الحارث المصري المتوفى سنة ١٧٥ هـ
قال ابن المديني : ثقة ثبت . وقال العجلي مصري ثقة. وقال النسائي : ثقة . وقال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه إمام مشهور .
ت ت: ٤٥٩/٨ ، ت : ١٣٨/٢ ، ط ابن سعد : ٥١٧/٧ ، الثقات للعجلي : ٣٩٩ ، الجرح : ١٧٩/٧ .

٦- سعيد بن أبي سعيد واسمه كيسان المقبري - بمفتوحة وسكون قاف وضم موحدة وبفتح وبكسر - أبو سعد المدني المتوفى سنة ١٢٣ هـ .
قال الذهبي : ماسمع منه ثقة في اختلاطه . قال أحمد : لا بأس به . وقال ابن المديني وابن سعد وأبو زرعة والنسائي : ثقة . وقال ابن خراش: ثقة جليل . وقال أبو حاتم : صدوق وقال العجلي : مدني تابعي ثقة. وقال ابن حجر: ثقة تغير قبل موته بأربع سنين .
ت ت: ٣٨/٤ ، ت : ٢٩٧/١ ، ت ابن معين : ٢٠٠/٢ ، الثقات للعجلي : ١٨٤ ، الجرح : ٥٧/٤ ، الكاشف : ٢٨٧/١ ، العبر: ١٢٢/١ ، المغني : ٢٤٩ . ======

حتى جئنا بيت المدراس (١) فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فناداهم : يامعشر يهود أسلموا تسلموا ،فقالوا :قد بلغت ياأبا القاسم . فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم:ذلك أريد (٢)، اسلموا تسلموا ،قالوا:قد بلغت ياأبا القاسم قال : ذاكم أريد ثم قالها الثالثة فقال : اعلموا أن الأرض لله ولرسوله واني أريد اخراجكم من هذه الأرض ، فمن وجد منكم بماله شيئا فليبعه والا فاعلموا أن الأرض لله ورسوله ". قال أبو جعفر : وهم الذين كانت نساء الأنصار في الجاهلية اذا أردن أن يهودن من أولادهن من يردن تهويده منهم هود وه فيهم . كما

---

(١) بيت المدراس : بكسر الميم وآخره مهملة مفعال من الدرس، والمراد به كبير اليهود ونسب البيت إليه لأنه هو الذى كان صاحب دراسة كتبهم أى قراءتها والمراد الرجل الفتح : ٣١٨/١٢ . وقال ابن الأثير: هو البيت الذى يدرسون فيه . النهاية فى غريب الحديث : ٢/ ١١٣ .

(٢) ذلك أريد : أى أريد أن تقرّوا بأنى بلغت . فتح البارى : ١٣/ ٣١٥ .

والد سعيد هو: كيسان أبوسعيد المدنى صاحب العباء مولى أم شريك المتوفى سنة . . اهـ. قال الواقدى : كان ثقة كثير الحديث . وقال النسائي : لا بأس به . وقال العجلى : مدنى تابعي ثقة . وقال ابن حجر: ثقة ثبت.

ت ت: ٤٥٣/٨ ، ت : ١٣٧/٢ ، ط ابن سعد : ٤١٦/٥ ، ت ابن معين : ٤٩٧/٢ ، الثقات : ٤٩٩ .

٨- أبو هريرة الدوسي : هو صحابى جليل أسلم فى عام خيبر وكان من أهل الصفة وحافظ الصحابة رضي الله عنهم اختلف فى اسمه واسم أبيه على أقوال ،أرجحها ،عبد الرحمن ابن صخر مات سنة سبع وقيل تسع وخمسين من الهجرة.

أسد الغابة : ٣٢٥/٦ ، الاصابة : ١٩٩/٧ ، ت ت: ٢٦٢/١٢ ، ت: ٢/ ٤٨٤ .

اسناده : حسن والحديث أخرجه الشيخان .

تخريج الحديث رقم (٢٢) :-

- أخرجه البخارى من طريق قتيبة عن الليث به مثله فى كتاب الاعتصام ، باب قوله تعالى : ﴿ وكان الانسان أكثر شئ جدلا ﴾ صحيح البخارى : ١٥٦/٨ .
- أخرجه مسلم من طريق قتيبة عن الليث به مثله فى كتاب المغازى ، باب اجلاء اليهود من الحجاز ، ح ٦١ (١٧٦٥) ، صحيح مسلم : ١٣٨٧/٣ .
- أخرجه أبوداود عن قتيبة ، عن الليث به مثله ، فى كتاب الخراج والامارة ، باب كيف كان اخراج اليهود من المدينة ح (٣٠٠٣) ، سنن أبى داود : ٣/ ١٥٥ .
- أخرجه النسائى عن قتيبة عن الليث به مثله فى السنن الكبرى ، تحفة الأشراف : ٣٠٤/١٠ .

٢٣- ثنا ابراهيم بن مرزوق ، ثنا وهب بن جرير، عن شعبة ،عن أبي / بشر عن سعيد ٢٩٩/أ ابن جبير عن ابن عباس في قوله عز وجل : ﴿ لا اكراه في الدين ﴾(١) قال : كانت المرأة من الأنصار لا يكاد يعيش لها ولد فتحلف في الجاهلية لئن عاش لها ولد لتهودنه ، فلما اجليت بنو النضير اذا فيهم ناس من أبناء الأنصار فقالت الأنصار: يارسول الله أبناؤنا فأنزل الله عز وجل : ﴿ لا اكراه في الدين ﴾(١) قال سعيد :فمن شاء لحق بهم ومن شاء دخل في الاسلام . وكما

---

(١) سورة البقرة :آية ٢٥٦.

٢٣- رجال الاسناد :-

١- ابراهيم بن مرزوق . تقدم في رقم (٩) وهو ثقة.
٢- وهب بن جرير بن حازم الأزدي أبو العباس الحافظ المتوفي سنة ٢٠٦هـ.
قال النسائي : ليس به بأس . وقال العجلي :بصري ثقة. وقال ابن سعد : ثقة.
وقال ابن معين : ثقة ، وقال أبو حاتم :صدوق . وقال ابن حجر: ثقة.
ت ت: ١١/ ١٦١، ت : ٢/ ٣٣٨، ط . ابن سعد : ٧/ ٢٩٧، ت ابن معين :
٢/ ٦٣٥، الثقات للعجلي : ٤٦٦، الجرح : ٩/ ٢٨.
٣- شعبة : تقدم في رقم (١٥) وهو ثقة حافظ.
٤- أبو بشر: هو جعفر بن إياس تقدم في رقم (١٠) وهو ثقة.
٥- سعيد بن جبير الأسدي مولاهم أبو محمد ويقال أبو عبدالله الكوفي المتوفي سنة ٩٥هـ الفقيه أحد الأعلام ، تتلمذ على عبدالله بن عباس وعبدالله بن عمر . وكان من أكثر التابعين علما ومكانة وهو من أوائل مفسري القرآن،قتله الحجاج في شعبان سنة ٩٥هـ وله تسع وأربعون سنة . وقال ابن حجر : ثقة ثبت فقيه .
ت ت: ٤/ ١١، ت : ١/ ٢٩٢، ط ابن سعد : ٦/ ٢٥٦، الثقات للعجلي : ١٨١ ، الجرح : ٤/ ٩.
٦- ابن عباس : صحابي جليل تقدم .

اسناده : صحيح وهو موقوف على ابن عباس .

تخريج الأثر رقم (٢٣) :-

- أخرجه أبوداود من طريق الحسن بن علي عن وهب بن جرير ، وعن أشعث بن عبد الله السجستاني وابن عدي كلاهما عن شعبة به نحوه في كتاب الجهاد ، باب في الاسير يكره على الاسلام، ح (٢٦٨٢) سنن أبي داود : ٣/ ٥٨-٥٩.

=======

٢٤- ثنا محمد بن خزيمة ، ثنا حجاج بن منهال ، ثنا أبو عوانة عن أبي بشر قال سألت سعيد بن جبير عن قوله عز وجل ﴿ لا اكراه في الدين ﴾ (١) قال : نزلت هذه الآية في الأنصار خاصة قلت خاصة ؟ قال : خاصة . قال: كانت المرأة في الجاهلية اذا كانت مقلاتا (٢) تنذر ان ولدت ولدا تجعله في اليهود تلتمس بذلك طول بقائه فجاء الاسلام

---

(١) سورة البقرة ، آية ٢٥٦ .

(٢) مقلاتا : قال أبو داود : المقلات التي لا يعيش لها ولد . سنن أبي داود ، الحديث ح (٢٦٨٢) ، وانظر : النهاية في غريب الحديث : ٤ / ٩٨ .

=== أخرجه النسائي من طريق ابن عدي وعثمان بن عمر عن شعبة به نحوه في السنن الكبرى تحفة الأشراف : ٤ / ٤٠١ .

- أخرجه الواحدي من طريق محمد بن يعقوب عن ابراهيم بن مرزوق به مثله . أسباب النزول : ٧٧ .

- أخرجه الطبري في تفسيره من طريق ابن عدي عن شعبه به نحوه : ٥ / ٤٠٨ (بتحقيق أحمد شاكر).

- أخرجه ابن حبان من طريق الحسن بن علي عن وهب بن جرير به نحوه . صحيح ابن حبان : ١ / ٣٠٢ .

- ذكره ابن كثير في تفسيره : ١ / ٣١٠ .

- أخرجه البيهقي من طريق محمد بن يعقوب عن ابراهيم بن مرزوق به نحوه ، في كتاب الجزية ، باب من لحق بأهل الكتاب قبل نزول الفرقان . السنن الكبرى : ٩ / ١٨٦ .

- ذكره السيوطي في الدر : ٢ / ٢٠ .

٢٤- رجال الاسناد :-

١- محمد بن خزيمة بن راشد الأسدي أبو عمر المتوفى سنة ٢٧٦ هـ .
قال الذهبي : شيخ الطحاوي فمشهور ثقة . وقال ابن يونس : ثقة .
تراجم الأحبار : ٤ / ٢ ، ميزان الاعتدال : ٣ / ٥٣٧ .

٢- حجاج بن المنهال - بمكسورة وسكون نون ولام - الأنماطي أبو محمد السلمي البصري المتوفى سنة ٢١٧ هـ .
قال أحمد : ثقة ما أرى به بأسا . وقال أبو حاتم : ثقة فاضل .
وقال العجلي : ثقة رجل صالح ، وقال النسائي : ثقة . وقال ابن سعد : ثقة كثير الحديث.
وقال ابن حجر : ثقة فاضل .
ت ت: ٢ / ٢٠٦ ، ت : ١ / ١٥٤ ، ط ابن سعد : ٧ / ٣٠١ ، الثقات للعجلي : ٩ ، ١٠٩ =====

وفيهم منهم،فلما أُجليت بنو النضير قالوا:يارسول الله أبناؤنا واخواننا منهم،قال فسكت عنهم فأنزل الله تعالى : ﴿ لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغيّ ﴾ (١) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" خيّروا أصحابكم فان اختاروكم فهم منكم،وان اختاروهم فهم منهم " . قال:فأجلوهم معهم . فاختلف شعبة وأبو عوانة على أبي بشر في اسناد هذا الحديث فتجاوز به شعبة سعيد بن جبير الى ابن عباس، وأوقفه أبو عوانة على سعيد بن جبير.

قال أبو جعفر:وهم خلاف / يهود خيبر الذين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عاملهم ٢٩٩/ب عليها بشطر مايخرج نخلها وأرضها وأقاموا فيها على ذلك حتى أجلاهم عمر رضي الله عنه منها على ماذكرنا في ذلك من المزارعة بشطر ماتخرج الأرض فيما قد تقدم منا في كتابنا هذا.ثم تأملنا الحديث الذي ذكرناه في أول هذا الباب (٢) فوجدنا اطلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم لبني النضير عند اجلائه اياهم أن يضعوا بعض ديونهم الآجلة ويتعجلوا بقيتها .وكان هذا الباب مما قد اختلف أهل العلم فيه فأجازه بعضهم منهم:عبد الله بن عباس كما

---

(١) سورة البقرة ،آية ٢٥٦.

(٢) انظر الحديث رقم ٢١.

=== الجرح : ٣/١٦٧ ، الكاشف : ١/١٤٩.

٣- أبو عوانة : تقدم في رقم (١٠) وهو ثقة ثبت .

٤- أبو بشر: تقدم في رقم (١٠) وهو ثقة .

٥- سعيد بن جبير: تقدم في رقم (٢٣) وهو ثقة ثبت فقيه .

اسناده صحيح . وهو موقوف على سعيد بن جبير والصحيح وصله الى ابن عباس لما فيه من زيادة والمثبت تقدم على النافي .

<u>تخريج الأثر رقم (٢٤) :-</u>

- ذكره السيوطي في الدر المنثور وعزاه الى البيهقي وابن جرير، الدر المنثور: ٢/ ٢٠.
- أخرجه ابن جرير الطبري عن المثنى عن حجاج بن المنهال به مثله ، تفسير الطبري : ٥/٤٠٩.
- أخرجه البيهقي من طريق سعيد بن منصور عن أبي عوانة به نحوه في كتاب الجزية، باب من لحق بأهل الكتاب قبل نزول الفرقان ، السنن الكبرى : ٩/ ١٨٦.

٢٥- ثنا أحمد بن الحسين[١] الكوفي قال سمعت سفيان بن عيينة يقول عمرو، عن ابن عباس أنه كان لا يرى بأسا أن يقول " عجل لي وأضع عنك " وكرهه[٢] بعضهم وهو عبد الله بن عمر وزيد بن ثابت ، كما قد

---

(١) لعله تصحيف أحمد بن الحسن الكوفي كما ذكر في مقدمة أماني الأحبار .

(٢) قال ابن قدامة : " واذا صالحه على المؤجل ببعضه حالا، لم يجز، كرهه زيد بن ثابت وابن عمر وقال : نهى عمر أن تباع العين بالدين وسعيد بن المسيب والحسن والشعبي ومالك والشافعي والثوري وابن عيينة وهشيم وأبو حنيفة واسحاق ، وروى عن ابن عباس والنخعي وابن سيرين أنه لا بأس به ، وعن الحسن وابن سيرين أنهما كانا لا يريان بأسا بالعروض أن يأخذها من حقه قبل محله لأنهما تبايعا العروض بما في الذمة فصح كما لو اشتراها بثمن مثلها " المغني : ٥/٢٣-٢٤ .

٢٥- رجال الاسناد :-

١- أحمد بن الحسين الكوفي لم أقف عليه بهذا الاسم الا أنه يحتمل أن يكون هو تصحيف أحمد بن الحسن بن قاسم بن سمرة الكوفي أبو الحسن المتوفى سنة ٢٦٢هـ من مشايخ الامام الطحاوي كما ذكر هذا الاحتمال في مقدمة أماني الأحبار في شرح معاني الآثار :ص ١٨ . اذا كان هو أحمد بن الحسن بن قاسم الكوفي أبو الحسن المعروف برسول نفسه المتوفى سنة ٢٦٢هـ .
فقد قال ابن حبان: كذاب يضع الحديث على الثقات . وقال الدارقطني : متروك وقال ابن يونس : حدث بمناكير . يروى عن سفيان بن عيينة ووكيع بن الجراح . وقال ابن حجر: وقد روى عنه أبو عوانة في صحيحه فكأنه ما خبر حاله .
الضعفاء والمتروكون للدارقطني : ١١٨ ، الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي : ١/٦٩ المجروحين : ١/١٤٥ ، المغني في الضعفاء : ١/٣٦ ، الميزان : ١/٩٠ ، لسان الميزان : ١/١٥١ ، مغاني الأخيار: ج ١ ل ١٠ .

٢- سفيان بن عيينة : تقدم في رقم (٧) وهو ثقة حافظ.

٣- عمرو: هو عمرو بن دينار المكي أبو محمد الأثرم الجمحي مولاهم المتوفى سنة ١٢٦هـ الجمحي : بضم الجيم وفتح الميم وفي آخرها الحاء المهملة ، هذه النسبة الى بني جمح وهو بطن من قريش .
قال العجلي : تابعي ثقة. وقال ابن عيينة :وكان ثقة ثقة،وحديث أسمعه من عمرو أحب الي من عشرين حديثا من غيره. وقال النسائي : ثقة ثبت . وقال أبو زرعة وأبو حاتم : ثقة. وقال ابن حجر: ثقة ثبت.

======

٢٦- ثنا يونس بن عبد الأعلى أنبأ ابن وهب ،أن مالكا أخبره،عن عثمان بن حفص ابن عمر بن خلده ،عن ابن شهاب،عن سالم بن عبد الله،أن عبد الله بن عمر،سئل عن الرجل يكون له الدين على رجـــل الى أجل فيضع عنه صاحب الحق ويعجل له الآخر،فكره ذلك عبد الله بن عمر ونهى عنه. وكما

=== ت ت : ٢٨/٨، ت : ٦٩/٢، ت الكبير: ٣٢٨/٦، الثقات للعجلي : ٣٦٣، ت ابن معين: ٤٤٢/٢، اللباب : ٢٩١/١، الجرح : ٢٣١/٦.

اسناده: ضعيف فيه أحمد بن الحسن الكوفي وهو متروك وبقية رجاله ثقات وهـــو موقوف على ابن عباس.

تخريج الأثر رقم (٢٥) :-

- أخرجه البيهقي من طريق سعيد بن منصور عن سفيان به بنحوه في كتاب البيـــوع ، باب لا خير في أن يعجله بشرط أن يضع عنه. السنن الكبرى : ٢٨/٦.
- أخرجه عبد الرزاق عن ابن عيينة به نحوه في كتاب البيوع ، باب الرجل يضع من حقه ويتعجل. المصنف : ٧٢/٨.

٢٦- رجال الاسناد :-

١- يونس بن عبد الأعلى : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة.
٢- ابن وهب : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة حافظ.
٣- مالك : تقدم في رقم (٥) وهو الامام مالك بن أنس.
٤- عثمان بن حفص بن عمر بن خلدة الزرقي : قال البخاري : لا يتابع عليه. وذكره ابـــن حبان في الثقات. وقال ابن عبد البر: ثقة روى عن الزهري وروى عنه مالك.
الجرح : ١٤٨/٦، الضعفاء للعقيلي : ١٩٨/٣، الميزان : ٣٢/٣، تجريد التمهيد لابن عبد البر: ١٠٨، ت الكبير: ٢١٧/٦، الثقات لابن حبان : ١٥٥/٥.
٥- ابن شهاب : تقدم في رقم (٧) ثقة حافظ.
٦- سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي أبو عمر أبو عبد الله المدني المتوفى سنة ١٠٦هـ الفقيه أحد فقهاء أهل المدينة السبعة.
قال العجلي : مدني تابعي ثقة،كان عبد الله بن عمر يقبل ابنه ويقول : شيخ يقبـــل شيخا . وقال ابن حجر: أحد الفقهاء السبعة وكان ثبتا عابدا فاضلا كان يتشـــبه بأبيه في الهدي والسمت.

ت ت : ٤٣٦/٣، ت : ٢٨٠/١، ط ابن سعد : ١٩٥/٧، الثقات للعجلي : ١٧٤، الجرح : ١٨٤/٤.

======

٢٧- ثنا يونس ،قال أنبأ ابن وهب ،أن مالكا أخبره عن أبي الزناد ،عن / بسر[١] / بن سعيد ،عن عبيد أبي صالح مولي السفاح أنه قال: بعت بزا لي من أهل دار نخلة[٢] ومن أهل /السوق الي أجل ثم أردت الخروج الي الكوفة فعرضوا عليّ أن أضع عنهم وينقدوني[٣] فسألت عن ذلك زيد بن ثابت فقال: " لا آمرك أن تأكل من ذلك ولا أن توكله ". ١/٣٠٠

---

(١) في الأصل بشر وهو خطأ . والتصويب من الموطأ : ٢ / ٦٧٢ ، وسنن البيهقي ٦ / ٢٨ .
(٢) دارنخلة : محل بالمدينة فيه البزازون . انظر هامش الموطأ : ٢ / ٦٧٢ .
(٣) ينقدوني : أي يعجلوا لي باقيه بعد الوضع قبل الأجل . انظر: هامش الموطأ : ٢/ ٦٧٢.

=== اسناده : صحيح وهو موقوف علي ابن عمر.

تخريج الأثر رقم (٢٦) :-

- أخرجه مالك عن عثمان بن حفص به مثله في كتاب البيوع ،باب ما جاء في الربا في الدين . الموطأ : ٢ / ٦٧٢ .
- أخرجه البيهقي من طريق عبد الله بن يوسف عن مالك به مثله ،في كتاب البيوع ، باب لا خير في أن يعجله بشرط أن يضع عنه . السنن الكبرى : ٦ / ٢٨ .

٢٧- رجال الاسناد :-

١- يونس : هو يونس بن عبد الأعلى : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة .
٢- ابن وهب : عبد الله بن وهب : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة حافظ .
٣- مالك : تقدم في رقم (٥) امام دار الهجرة .
٤- أبو الزناد : هو عبد الله بن ذكوان القرشي أبو عبد الرحمن المدني المعروف بأبي الزناد المتوفي سنة ١٣٠هـ.

قال أحمد : ثقة . وقال ابن معين : ثقة حجة . وقال ابن المديني :لم يكن بالمدينة بعد كبار التابعين أعلم منه ومن ابن شهاب ويحي بن سعيد وبكير بن الأشج .
وقال العجلي : مدني تابعي ثقة. وقال أبو حاتم : ثقة فقيه صالح الحديث صاحب سنة .وقال ابن حجر: ثقة فقيه .

ت ت: ٥/ ٢٠٣ ، ت : ١/ ٤١٣ ، ط ابن سعد : ٣١٨ ، ت ابن معين : ٢/ ٣٠٥ ، الثقات للعجلي : ٢٥٤ ، الجرح : ٥/ ٤٩ .

٥- بسر بن سعيد المدني العابد مولي ابن الحضرمي المتوفي سنة ١٠٠هـ.
قال أبو حاتم : لا يسأل عن مثله . وقال ابن معين والنسائي :ثقة. وقال ابن سعد : ثقة كثير الحديث من العباد المنقطعين . وقال العجلي :مدني تابعي ثقة. وقال ابن حجر: ثقة جليل .

=======

٢٨- ثنا أحمد بن / الحسن /[(١)] أنه سمع سفيان يقول أبو الزناد عن / بسر /[(٢)] ابن سعيد، عن زيد بن ثابت، أنه سئل عن ذلك فكرهه وقال: "لا تأكل ولا تؤكل" ولم يذكر أحمد في حديثه عبيدا أبا صالح . وكما

---

(١) في الأصل : الحسين وهو خطأ وسبقت الاشارة في رقم (٢٥) .
(٢) في الأصل : بشر وهو خطأ وسبقت الاشارة اليه في رقم (٢٧) .

=== ت ت: ١/ ٤٣٧، ت : ١/ ٩٧، ط ابن سعد : ٥/ ٢٨١، الثقات للعجلي : ٧٩، الجرح : ٢/ ٣٢٤، الثقات لابن حبان : ٤/ ٧٨، ت الكبير: ٢/ ١٢٣.

٦- عبيد أبو صالح مولى السفاح .
قال العجلي : مدني ثقة. وقال ابن سعد : أبو صالح مولى السفاح واسمه عبيد ، روى عنه بسر بن سعيد ، الثقات للعجلي : ٥٠١، ط ابن سعد : ٥/ ٣٠٣.

٧- زيد بن ثابت بن الضحاك بن لوذان الأنصاري الخزرجي أبو سعيد وقيل أبو عبد الرحمن. صحابي مشهور كاتب النبي صلى الله عليه وسلم وكتب القرآن على عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه . قال مسروق : كان من الراسخين في العلم، ومن أعلم الصحابة بالفرائض مات سنة خمس أو ثمان وأربعين وقيل بعد الخمسين .
أسد الغابة : ٢/ ٢٧٨، الاصابة : ٣/ ٢٢، الاستيعاب: ١/ ٥٥١، ت ت: ٣/ ٣٩٩، ت : ١/ ٢٧٢.

اسناده : صحيح وهو موقوف على زيد بن ثابت .

تخريج الأثر رقم (٢٧) :-

- أخرجه مالك عن أبي الزناد به مثله في كتاب البيوع، باب ما جاء في الربا في الدين . الموطأ : ٢ / ٦٧٢.
- أخرجه البيهقي من طريق ابراهيم بن بكير عن مالك به مثله في كتاب البيوع، باب لاخير في أن يعجله بشرط أن يضع عنه . السنن الكبرى : ٦/ ٢٨.
- أخرجه عبد الرزاق من طريق ابن ذكوان عن بسر بن سعيد به نحوه في كتاب البيوع، باب الرجل يضع من حقه ويتعجل . المصنف : ٨/ ٧١.

٢٨- رجال الاسناد :-

١- أحمد بن الحسن : سبق الكلام عنه في رقم (٢٥) وهو متروك .
٢- سفيان بن عيينة : تقدم في رقم (٧) وهو ثقة حافظ.
٣- أبو الزناد : تقدم في رقم (٢٧) وهو ثقة فقيه .
=======

٢٩- حدثنا الربيع بن سليمان المرادى ، أنبأ عبدالله بن وهب ، ثنا سليمان بن بلال ، حدثنا جعفر ، يعنى ابن محمد ، عن القاسم بن محمد ، عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما أن رجلا سأله فقال : ان لى دينا على رجل الى أجل فأردت أن أضع عنه ويعجل الدين لي فقال عبدالله: "لا تفعل". فقال قائل: أفتجعلون حديث ابن عباس الذى ذكرتموه فى أول هذا الباب حجة لمن أجاز المعنى المذكور فيه على من كرهه ؟ فكان جوابنا له فى ذلك: أنه لا حجة فيه عندنا لمن ذهب الى اطلاق ذلك على من ذهب الى كراهته، لأنه قد يجوز أن يكون كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم ماكان منه من ذلك قبل تحريم الله عز وجل الربا ثم حرم الربا بعد ذلك فحرمت أسبابه . وهذه مسألة فى الفقه جليلة المقدار

=== ٤- بسر بن سعيد : تقدم فى رقم (٢٧) وهو ثقة.
اسناده : ضعيف ، فيه أحمد بن الحسن وهو متروك والأثر موقوف على زيد بن ثابت.
تخريج الأثر رقم (٢٨) : سبق تخريجه فى الأثر رقم (٢٧) .

٢٩- رجال الاسناد :-

١- الربيع بن سليمان المرادى تقدم فى رقم (٨) وهو ثقة .
٢- عبدالله بن وهب : تقدم فى رقم (٥) وهو ثقة حافظ.
٣- سليمان بن بلال التيمى القرشى مولاهم أبو محمد ، ويقال أبو أيوب المدنى المتوفى سنة ١٧٧ هـ .
قال أحمد: لابأس به ثقة. وقال ابن معين : ثقة صالح . وقال ابن سعد : ثقة كثير الحديث . وقال ابن حجر: ثقة.
ت ت: ٤/ ١٧٥ ، ت : ١/ ٣٢٢ ، ط ابن سعد : ٥/ ٤٢٠ ، الجرح : ٤/ ١٠٣ .
٤- جعفر بن محمد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب الهاشمى العلوى أبو عبدالله المدنى الصادق المتوفى سنة ١٤٨ هـ .
قال الشافعى : ثقة . وقال ابن معين : ثقة مأمون . وقال أبو حاتم : ثقة لا يسأل عن مثله . وقال ابن عدى : من ثقات الناس . وقال ابن حبان : كان من سادات أهل البيت فقها وعلما وفضلا يحتج بروايته ماكان من غير رواية أولاده عنه لأن فى حديث ولده عنه مناكير كثيرة ، وقد اعتبرت حديث الثقات عنه فرأيت أحاديث مستقيمة ليس فيها شئ يخالف حديث الأثبات ، وقال النسائى : ثقة . وقال الساجى : كان صدوقا مأمونا اذا حدث عنه الثقات فحديثه مستقيم. وقال ابن حجر: صدوق فقيه امام.
ت ت : ٢/ ١٠٣ ، ت : ١/ ١٣٢ ، ت ابن معين : ٢/ ٨٧ ، ت الكبير: ٢/ ١٩٨ ، الثقات للعجلى : ٩٨ ، الجرح : ٢/ ٤٨٧ . الثقات لابن حبان : ٦/ ١٣١ .

منه يجب أن يتأمل حتى يوقف على الوجه فيها ان شاء الله وهى حطيطة البعض من الديـن المؤجل ليكون سببا لتعجيل بقيته فكره ذلك من كرهه ممن ذكرنا وأطلقه /من سواه ممن وصفنا . ٣٠/ب وكان الأصل فى ذلك أن الأمر لو جرى فى ذلك بين من هو له وبين من هو عليه بالوضع والتعجيل على أن كل واحد منهما مشروط فى صاحبه كان واضحا ان ذلك لا يجوز وأنه كالربا الـذى جاء القرآن بتحريمه وبوعيد الله عز وجل عليه وهو أن الجاهلية كانوا يدفعون الى من لهم عليهم الدين العاجل مايدفعونه من أموالهم حتى يؤخروا عنهم ذلك الدين العاجل الى أجل يذكرونه فى ذلك التأخير. فيكونون بذلك مشترين أجلا بمال فحرم الله ذلك وأوعد عليه الوعيد الذى جاء به القرآن فكان مثل ذلك وضع بعض الدين المؤجل لتعجيل بقيته فى أن لا يجوز ذلك لأنه ابتياع التعجيل بما يتعجل منه باسقاط بقية الدين الذى سقط منه فهذا واضح أنه لا يجوزه وممن كان يذهب الى ذلك من أهل العلم أبو حنيفة ومالك وأبو يوسف ومحمد. كما

٣٠- حدثنا محمد بن العباس ، ثنا علي بن معبد ، أنبأ محمد بن الحسن ، ثنا يعقوب عن أبى حنيفة بما ذكرنا ولم يحك بينهم فى ذلك خلافا . وكما :

=== ٥- القاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق أبو محمد ويقال أبو عبد الرحمن المتوفى سنة ١٠٦هـ.

قال ابن سعد : كان ثقة رفيعا عالما فقيها اماما ورعا كثير الحديث .

وقال مالك : كان القاسم من فقهاء هذه الأمة . وقال العجلى : من خيار التابعين مدنى ثقة . وقال ابن حجر : ثقة أحد الفقهاء بالمدينة.

ت ت : ٨/٣٣٣، ت : ٢/١٢٠، ط ابن سعد : ٥/٨٧، الثقات للعجلى : ٣٨٧، الجرح : ٧/١١٨.

اسناده : حسن وهو موقوف على ابن عمر .

تخريج الأثر رقم (٢٩) : لم أقف على تخريجه.

٣٠- رجال الاسناد :-

١- محمد بن العباس بن الربيع اللؤلؤى أبو جعفر البصرى المتوفى سنة ٢٧٢هـ.

قال العينى : أحد الفقهاء على مذهب أبى حنيفة.

تراجم الأحبار: ٤/١٤، مغانى الأخيار: ج ١ ل ٧٧. ======

. . . .

== ٢-علي بن معبد بن شداد العبدى أبو الحسن ويقال أبو محمد الرقى نزيل مصر المتوفى سنة ٢١٨هـ.

قال أبو حاتم : ثقة . وقال ابن يونس : مروى الأصل قدم مصر مع أبيه وكان يذهب مذهب أبي حنيفة وروى عن محمد بن الحسن الجامع الكبير والصغير .

وذكره ابن حبان في الثقات وقال : مستقيم الحديث ، وقال الحاكم : هو شيخ من جلة المحدثين . قال ابن حجر: ثقة فقيه .

ت ت: ٣٨٤/٧ ، ت : ٤٤/٢ ، الجرح : ٢٠٥/٦ ، الكاشف : ٢٥٧/٢ .

٣- محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني أبو عبد الله الفقيه صاحب أبي حنيفة المتوفى سنة ١٨٩هـ .

قال التهانوي في قواعد علوم الحديث : والامام محمد بن الحسن هو نادرة الزمان بحر العلوم حافظ الحديث فقيه العالم . لازم أبا حنيفة وحمل عنه الفقه والحديث وسمع الحديث من سفيان الثورى ومسعر وعمر بن ذر ومالك بن مغول والأوزاعي ومالك بن أنس .

قال النسائي : لين . وقال ابن معين : ضعيف . وذكره العقيلي في الضعفاء . وقال أبو داود : لا يستحق الترك . وقال الذهبي : كان من بحور العلم والفقه قويا في مالك .

الجرح : ٢٢٧/٧ ، ت بغداد : ١٧٢/٢ ، الضعفاء للعقيلي : ٥٢/٤ ، شذرات الذهب : ٣٢١/١ ، الميزان : ٥١٣/٣ ، لسان الميزان : ١٢١/٥ ، قواعد في علوم الحديث للتهانوي : ٣٤٢ ، مناقب الامام أبي حنيفة وصاحبيه : ص ٧٩ .

٤- يعقوب : هو يعقوب بن ابراهيم بن حبيب أبو يوسف القاضي صاحب أبي حنيفة المتوفى سنة ١٨١هـ .

قال الفلاس : صدوق كثير الخطأ . وقال أبو حاتم : يكتب حديثه . وقال المزني : هو أتبع القوم للحديث . وقال ابن معين : ليس في أصحاب الرأى أكثر حديثا ولا أثبت من أبي يوسف . وقال ابن عدى : اذا روى عنه ثقة وروى هو عن ثقة فلا بأس به .

الميزان : ٤٤٧/٤ ، لسان الميزان : ٣٠٠/٦ ، تذكرة الحفاظ : ٢٩٢/١ ، الجرح : ٢٠١/٩ ، مناقب الامام أبي حنيفة وصاحبيه ص : ٥٧ .

٥- أبو حنيفة : هو النعمان بن ثابت التيمي الكوفي الامام أبو حنيفة ولد سنة ثمانين في حياة صغار الصحابة ورأى أنس بن مالك . قال ابن معين : كان أبو حنيفة ثقة======

٣١- حدثنا يونس ،أنبأ ابن وهب ،عن مالك بهذا المعنى أيضا. ومن كان يذهب الى خلاف ذلك زفر بن الهذيل كما قد

٣٢- ثنا محمد بن العباس ،ثنا يحى بن سليمان الجعفى ،حدثنا الحسن بن زياد قال قال زفر فى رجل له على رجل ألف درهم الى سنة من ثمن متاع أو ضمان،فصالحه منها على خمسمائة نقدا ان ذلك جائز . وقد كان الشافعى / رحمه الله قد أجاز ذلك مرة ١/٣٠١ أ

=== لا يحدث بالحديث الا بما يحفظه ولا يحدث بما لا يحفظ .
وقال ابن المبارك : أفقه الناس أبو حنيفة ما رأيت فى الفقه مثله . وقال الشافعى : الناس عيال فى الفقه على أبى حنيفة ، وقال ابن حجر: فقيه مشهور. توفى سنة ١٥٠ هـ.
ت ت: ٤٤٩/١٠، ت : ٣٠٣/٢، الثقات للعجلى : ٤٥٠، الجرح : ٤٤٩/٨ .
ت ابن معين : ٦٠٧/٢، ت بغداد : ٣٢٣/١٣، مرآة الجنان لليافعى : ٣٠٩/١،
مناقب الامام أبى حنيفة :ص ١٣ .
اسناده : صحيح وهو موقوف على أبى حنيفة.
تخريج الأثر رقم (٣٠): لم أقف على تخريجه.

٣١- رجال الاسناد :-

١- يونس : هو ابن عبد الأعلى ، تقدم فى رقم (٥) وهو ثقة .
٢- ابن وهب : تقدم فى رقم (٥) وهو ثقة حافظ.
اسناده: صحيح ،وهو موقوف على مالك بن أنس .
تخريج الأثر رقم (٣١) : انظر الموطأ: ٢/ ٦٧٢ .

٣٢- رجال الاسناد :-

١- محمد بن العباس : تقدم فى رقم (٣٠) وهو فقيه .
٢- يحى بن سليمان بن يحى الجعفى أبو سعيد الكوفى المتوفى سنة ٢٣٧ هـ.
قال أبو حاتم: شيخ . وقال النسائى : ليس بثقة . وذكره ابن حبان فى الثقات.
وقال الدارقطنى : ثقة . وقال ابن حجر: صدوق يخطئ.
ت ت: ٢٢٧/١١، ت : ٣٤٩/٢، الجرح : ١٥٤/٩، الكاشف : ٢٢٦/٣ .
٣- الحسن بن زياد اللؤلؤى الكوفى صاحب أبى حنيفة المتوفى سنة ٢٠٤ هـ، قال ابن معين : كذاب . وقال ابن المدينى :لا يكتب حديثه. وقال أبو حاتم : ليس بثقة ولا مأمون .
وقال الدارقطنى : ضعيف متروك . وقال الذهبى :تفقه على أبى حنيفة وكان رأسا فى الفقه .
=====

كما ذكره لنا المزني عنه قال : ولو عجل المكاتب لمولاه بعض الكتابة على أن يبرئه من الباقي لم يجز، ورد عليه ما أخذ ولم يعتق، لأنه ابرأه مما لم يبرأ منه . قال المزني قد قال في هذا الموضع ليس واحد منهما مشروطا في صاحبه، ولكنه على وضع مرجوا به التعجيل وتعجيل لا يجوز وأجازه في الدين .

قال أبو جعفر : وأما اذا كان ذلك الوضع والتعجيل لبقية الدين فذلك بخلاف الباب الأول ولا يجوز في المعقول ابطاله بالحكم ولكنه مكروه غير محكوم بابطاله، كما يكره القرض الذي يجر منفعة ولا يحكم بابطاله لذلك فهذا وجه هذا الباب بايقاع الصلح على اشتراط التعجيل في الوضع وفي الوضع المرجو به تعجيل بقيمة الدين، بغير اشتراط له في ذلك الوضع . وبالله التوفيق .

=== ت ابن معين : ٢/ ١١٤، الجرح : ٣/ ١٥ الضعفاء للعقيلي : ١/ ٢٢٧، الضعفاء والمتروكون للدارقطني : ١٩٢، ت بغداد : ٧/ ٣١٧، الميزان : ١/ ٤٩١، لسان الميزان : ٢/ ٢٠٨ .

٤- زفر بن الهذيل العنبري صاحب أبي حنيفة المتوفى سنة ١٥٨ هـ .
قال أبو نعيم : كان ثقة مأمونا . وقال ابن معين : زفر صاحب الرأي ثقة مأمون .
وقال ابن سعد : لم يكن في الحديث بشيء . وقال أبو حاتم : بصري صاحب الرأي
وقال الذهبي : أحد الفقهاء والعباد صدوق وثقه ابن معين وغير واحد .
ط. ابن سعد : ٦/ ٣٨٧، ت ابن معين : ٢/ ١٧٢، الجرح : ٣ / ٦٠٨ والميزان ٢ / ٧١ .

اسناده : ضعيف لضعف الحسن بن زياد وهو موقوف على زفر .

تخريج الأثر رقم (٣٢) :-

- انظر هذا الموضوع في المغني لابن قدامة : ٤/ ١٧٤ .

٦- " باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في نهيه عـــن اخافة الأنفس بالدين ".

٣٣- حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أنبأ عبد الله بن وهب ، قال سمعت حيوة بـــن شريح يحدث عن بكر بن عمرو، عن شعيب بن زرعة ، عن عقبة بن عامر، الجهني رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لأصحابه : " لا تخيفوا أنفسكم أو قال الأنفـــس فقيل يارسول الله ! بم نخيف أنفسنا ؟ قال : الدين " .

٣٣- رجال الاسناد :-

١- يونس بن عبد الأعلى : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة .
٢- عبد الله بن وهب : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة حافظ عابد .
٣- حيوة بن شريح بن صفوان بن مالك التجيبي - بمضمومة ويجوز فتحها وكسر جيم وسكون مثناة فموحدة منسوب الى تجيب بنت ثوبان بن سليم - أبو زرعة المصرى الفقيه الزاهد المتوفى سنة ١٥٨ هـ.
قال ابن معين : ثقة . وقال ابن يونس : كانت له عبادة وفضل . وقال العجلي : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه زاهد .
ت ت : ٣/ ٦٩ ، ت : ١/ ٢٠٨ ، ط ابن سعد : ٧/ ٥١٥ ، الثقات : ١٣٨ ، الجرح : ٣/ ٣٠٦ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ١/ ١١٠ ، المغني : ١٥٠ .
٤- بكر بن عمرو المعافرى المصرى امام جامعها المتوفى بعد سنة ١٤٠ هـ.
قال أبو حاتم : شيخ . وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن حجر : صدوق عابد .
ت ت : ١/ ٤٨٥ ، ت : ١/ ١٠٦ ، الجرح : ٢/ ٣٩٠ ، الكاشف : ١/ ١٠٨ .
٥- شعيب بن زرعة .
قال أبو حاتم : روى عن عقبة بن عامر، روى عنه أبو قبيل المعافرى وبكر بن عـــرو وقال البخاري : سمع عقبة بن عامر، روى عنه بكر بن عمرو ولم يذكر فيه جرح أوتعديل ، وذكره ابن حبان في الثقات .
ت الكبير: ٤/ ٢١٩ ، الجرح : ٤/ ٣٤٦ ، الثقات لابن حبان : ٤/ ٣٥٦ .
٦- عقبة بن عامر الجهني : صحابي جليل . اختلف في كنيته على سبعة أقوال أشهرها أبو حماد . كان فقيها فاضلا مات في قرب الستين .
أسد الغابة : ٤/ ٥٣ ، الاصابة : ٤/ ٢٥٠ ، ت ت : ٧/ ٢٤٢ ، ت : ٢/ ٢٧ .
اسناده : فيه شعيب بن زرعة لم يذكر فيه جرح أو تعديل . ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في الأحاديث رقم ٣٤ ، ٣٥ ، ٣٦ .

========

٣٤- وحدثنا ابراهيم بن مرزوق ، ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ، ثنا حيوة ثم ذكر باسناده مثله .

=== تخريج الحديث رقم (٣٣) :-

- أخرجه أحمد من طريق أبي عبد الرحمن عن حيوة به مثله . المسند : ٤/ ١٥٤ .
- أخرجه الحاكم عن أبي العباس محمد بن يعقوب عن الربيع بن سليمان عن حيوة به نحوه في كتاب البيوع ، باب من مات وهو بريء من ثلاث : الكبر والغلول والدين دخل الجنة . وقال : صحيح الاسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي . المستدرك : ٢/ ٢٦ .
- أخرجه البيهقي من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ عن حيوة به مثله ، في كتاب البيوع ، باب ماجاء من التشديد في الدين . السنن الكبرى : ٥/ ٣٥٥ .
- ذكره الهيثمي وقال : رواه أحمد باسنادين رجال أحدهما ثقات . ورواه الطبراني في الكبير وأبو يعلى . مجمع الزوائد : ٤/ ١٢٩ .

٣٤- رجال الاسناد :-

١- ابراهيم بن مرزوق تقدم في رقم (٩) وهو ثقة .
٢- عبدالله بن يزيد العدوي أبو عبد الرحمن المقرئ المتوفى سنة ٢١٢ هـ .
قال أبو حاتم : صدوق . وقال النسائي : ثقة . وقال الخليلي : ثقة حديثه عن الثقات يحتج به . وقال ابن قانع وابن سعد : ثقة .
وقال ابن حجر : ثقة فاضل أقرأ القرآن نيفا وسبعين سنة .
ت ت : ٦/ ٨٣ ، ت : ١/ ٤٦٢ ، ط ابن سعد : ٥/ ٥٠١ ، الجرح : ٥ / ٢٠١ ، الكاشف : ٢/ ١٢٨ .
٣- حيوة بن شريح ومابعده تقدموا قبل هذا الحديث .
اسناده : فيه شعيب بن زرعة لم يذكر فيه جرح أو تعديل ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات المذكورة في الباب .

تخريج الحديث رقم (٣٤) :

سبق تخريجه في الحديث رقم ٣٣ .

٣٥- حدثنا / الربيع المرادى ،ثنا أسد بن موسى ،ثنا عبد الله بن لهيعة ،ثنا بكر بن عمرو، عن شعيب بن زرعة ،عن عقبة بن عامر، قال :قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا تخيفوا أنفسكم بعد أمنها،قالوا وماذاك يارسول الله ؟ قال : الدين" . ١٠٣/ب

٣٦- وحدثنا فهد ،ثنا سعيد بن أبي مريم، أنبا نافع بن يزيد ،ثنا بكر بن عمرو، حدثني شعيب بن زرعة ،أنه سمع عقبة بن عامر يقول ثم ذكر مثل حديث يونس ،عن ابن وهب عن حيوة ،عن بكر، الذى ذكرناه فى هذا الباب.

٣٥- رجال الاسناد :-

١- الربيع المرادى تقدم فى رقم (٨) وهو ثقة .

٢- أسد بن موسى : تقدم فى رقم (٨) وهو صدوق يغرب .

٣-عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمى أبو عبد الرحمن المتوفى سنة ١٧٤هـ ويقال الغافقى قال النسائى :ليس بثقة، وقال ابن معين :كان ضعيفا لا يحتج بحديثه . وقال ابن خراش: كان يكتب حديثه احترقت كتبه فكان من جاء بشئ قرأه عليه حتى لو وضع أحد حديثا وجاء به اليه قرأه عليه . وقال أبو حاتم : امره مضطرب يكتب حديثه على الاعتبار . وقال ابن حجر:صدوق خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب أعدل من غيرهما .

ت ت: ٥/٣٧٣، ت : ١/٤٤٤، ط ابن سعد : ٧/٥١٦، ت ابن معين : ٢/٣٢٧، الضعفاء للعقيلى : ٢/٢٩٣، المجروحين : ٢/١٣، الميزان : ٢/ ٤٧٦.

٤- بكر بن عمرو : تقدم فى رقم (٣٣) وهو صدوق .

٥- شعيب بن زرعة : تقدم فى رقم (٣٣) ولم يذكر فيه شئ .

٦- عقبة بن عامر: صحابى جليل تقدم .

اسناده : ضعيف لضعف ابن لهيعة ويرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات فى الأحاديث رقم ٣٣، ٣٤، ٣٦.

تخريج الحديث رقم (٣٥) :-

- أخرجه أحمد من طريق رشدين عن بكر بن عمرو المعافرى به نحوه . المسند : ٤/١٤٧.

- ذكره الهيثمى وقال رواه أحمد باسنادين رجال أحدهما ثقات . مجمع الزوائد : ٤/١٢٩.

٣٦- رجال الاسناد :-

١- فهد : هو فهد بن سليمان، تقدم فى رقم (١) وهو ثقة .

٢- سعيد بن أبي مريم : هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم المعروف بابن أبي مريم =====

قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث لنقف على المراد به ما هو إن شاء الله فوجدنا النهي الذي فيه مقصودا به الى اخافة الأنفس بالديون وكان معقولا أنه يخيف الأنفس الا ماغلب عليها حتى صارت بذلك خائفة منه وكان ذلك كمثل ماقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث . كما قد

٣٧- ثنا يونس ، أنبأ ابن وهب ، أخبرني عبد الرحمن بن زياد بن أنعم المعافري عن حديج بن صومي الحميري ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال : قال رسول الله

=== الجمحي - بضم جيم وفتح ميم واهمال حاء - أبو محمد المصري المتوفى سنة ٢٢٤هـ
قال العجلي : كان عاقلا لم أر بمصر أعقل منه . وقال أبو حاتم : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال ابن معين : ثقة من الثقات . وقال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه .
ت ت: ٤/١٧، ت : ١/٢٩٣ ، ط ابن سعد : ٧/٥١٨ ، الثقات للعجلي : ١٨٢ ، الجرح : ٤/ ١٣ .

٣- نافع بن يزيد الكلاعي - بفتح الكاف واللام الخفيفة - أبو يزيد المصري المتوفى سنة ١٦٨هـ .
قال أبو حاتم والنسائي : لا بأس به ، وقال ابن يونس : كان ثبتا في الحديث لا يختلف فيه . وقال العجلي : مصري ثقة . وقال ابن حجر: ثقة عابد .
ت ت: ١٠/٤١٢ ، تق : ٢/٢٩٦ ، الثقات للعجلي : ٤٤٧ ، الجرح : ٨/٤٥٨ .

٤- بكر بن عمرو: تقدم في رقم (٣٣) وهو صدوق .

٥- شعيب بن زرعة : تقدم في رقم (٣٣) ولم يذكر فيه شيء .

٦- عقبة بن عامر: صحابي جليل تقدم .

اسناده : فيه شعيب بن زرعة لم يذكر فيه جرح أو تعديل ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات المذكورة في الباب .

تخريج الحديث رقم (٣٦) :-

- أخرجه البيهقي من طريق يعقوب بن سفيان عن سعيد بن أبي مريم به مثله في كتاب البيوع باب ما جاء من التشديد في الدين ، السنن الكبرى : ٥/٣٥٥ .

٣٧- رجال الاسناد :-

١- يونس : هو ابن عبد الأعلى ، تقدم في رقم (٥) وهو ثقة .

٢- ابن وهب : هو عبد الله بن وهب تقدم في رقم (٥) وهو ثقة حافظ، عابد .

٣- عبد الرحمن بن زياد بن أنعم - بفتح أوله وسكون النون وضم المهملة - المعافري =====

صلى الله عليه وسلم : " الغفلة في ثلاث : الغفلة عن ذكر الله عز وجل ، ومن لدن أن يصلي صلاة الصبح حتى تطلع الشمس ، وأن يغفل الرجل عن نفسه في الدين حتى يركبه " .

وكان ماكان من الديون التي لا تركب من هي عليه العمل في خلاصه منها وبراءته منها الى أهلها[١] بخلاف الديون / التي /[٢] يغفل من هي عليه عن براءته منها والخروج

---

(١) الطحاوي رحمه الله يقصد أن كثيرا من الديون لا يغفل عنها صاحبها لشدة احساسه بمسئوليتها فيعمل على سدادها والتخلص من قيودها .

(٢) في الأصل : الذي .

=== أبو أيوب ويقال أبو خالد الأفريقي القاضي المتوفى سنة ١٦١ هـ وقيل ١٥٦ هـ .
قال أحمد : منكر الحديث . وقال مرة : لا أكتب حديثه . وقال ابن معين : ضعيف . وقال يعقوب بن شيبة : ضعيف الحديث وهو ثقة صدوق رجل صالح . وقال أبو حاتم : ضعيف فان أحاديثه التي تنكر عن شيوخ لا نعرفهم ، يكتب حديثه ولا يحتج به . وقال الترمذي : ضعيف عند أهل الحديث ضعفه يحي القطان وغيره . وذكره البخاري في الضعفاء الصغير . وقال ابن حجر : ضعيف في حفظه وكان رجلا صالحا .
ت ت : ٦ / ١٧٣ ، ت : ١ / ٤٨٠ ، ت ابن معين : ٢ / ٣٤٧ ، الضعفاء للعقيلي : ٢ / ٣٣٢ ، الميزان : ٢ / ٥٦١ ، الضعفاء والمتروكون للدارقطني : ص ٢٧٤ ، الضعفاء الصغير للبخاري : ٧٠ ، الجرح : ٥ / ٢٣٤ ، الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي : ٢ / ٩٤ .

٤- حديج بن صومى الحميري .
قال البخاري : عن عبد الله بن عمرو ، روى عنه عبد الرحمن الافريقي وسهيل بن حسان ، ويروى أيضا عن عبادة بن الصامت . وقال أبو حاتم : روى عن عبادة بن الصامت ، وعبد الله بن عمرو واكدر بن حمام روى عنه سهيل بن حسان والافريقي . وقال الهيثمي : مستور .
ت : الكبير : ٣ / ١١٤ ، الجرح : ٣ / ٣١٠ ، مجمع الزوائد : ٤ / ١٣١ .

٥- عبد الله بن عمرو العاص ، أبو محمد ، وقيل أبو عبد الرحمن المتوفى سنة ٦٣ هـ صحابي جليل أحد السابقين المكثرين من الصحابة وأحد العبادلة الفقهاء وكان مجتهدا في العبادة كثير العلم .
اسد الغابة : ٣ / ٣٤٩ ، الاصابة : ٤ / ١١١ ، ت ت : ٥ / ٣٣٧ ، ت : ١ / ٤٣٦ .
اسناده : ضعيف لضعف عبد الرحمن بن زياد وحديج بن صومى .

تخريج الحديث رقم (٣٧) :-

======

/ منها الى أهلها فمن كان من أهل هذه المنزلة الثانية كان مذموما وكان مخيفا لنفسه من ٣٠٢/أ الدين الذى عليه سوء العاقبة فى الدنيا بسوء المطالبة ،وفى الآخرة بما هو أغلظ من ذلك ، فأما ماكان من الدين الذى هو عليه على الحال الأولى من هاتين الحالتين فغير خائف على نفسه مايخافه على نفسه من كان على الحال الأخرى فى الدين الذى عليه/بل من كان على الحال المحمودة من هاتين الحالتين فى الدين الذى عليه/مرجوا له الثواب فيما هو عليه من ذلك والعون من الله عز وجل اياه على ماهو عليه فيه كما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه مما :

٣٨- أنبأناه ابراهيم بن مرزوق ،ثنا وهب بن جرير بن حازم،ثنا أبى،عن الأعمش ، عن حصين بن عبد الرحمن، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة،أن ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وسلم استدانت فقيل لها :ياأم المؤمنين تستدينين وليس عندك وفاء قالت: انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :" من أخذ دينا وهو يريد أن يؤديه أعانه الله عز وجل".

---

(١) لحق فى الهامش .

=== ذكره الهيثمي وقال : رواه الطبرانى فى الكبير وفيه حديج بن صوبى وهو مستور ، وبقية رجاله ثقات . مجمع الزوائد : ٤ / ١٣١ .

٣٨- رجال الاسناد :-

١- ابراهيم بن مرزوق تقدم فى رقم (٩) وهو ثقة .

٢- وهب بن جرير بن حازم تقدم فى رقم (٢٣) وهو ثقة .

٣- جرير بن حازم بن عبد الله الأزدى العتكى وقيل الجهضمى - بمفتوحة وسكون هاء وفتح ضاد معجمة منسوب الى جهضم بن عوف - أبو النضر المتوفى سنة ١٧٥ هـ.
قال ابن معين : ثقة ،وقال العجلى : بصرى ، ثقة ، وقال النسائى : ليس به بأس.
وقال أبو حاتم :صدوق صالح . وقال الساجى : ثقة .
وقال ابن حجر: ثقة لكن فى حديثه عن قتادة ضعف ، وله أوهام اذا حدث من حفظه .
ت ت: ٢/ ٦٩ ، ت : ١/ ١٢٧ ، ت ابن معين : ٢/ ٨٠ ، ت الكبير: ٢ / ٢١٣ ، الثقات للعجلى : ٩٦ ، الجرح : ٢/ ٥٠٤ ، المغنى : ٦٨ .

٤- الأعمش : هو سليمان بن مهران الأسدى الكاهلى أبو محمد الكوفى الأعمش المتوفى سنة ١٤٨ هـ.

=======

....

=== قال العجلي : كان ثقة ثبتا في الحديث وكان محدث أهل الكوفة في زمانه ، وقال ابن معين: ثقة، وقال النسائي : ثقة ثبت .

وقال ابن حجر: ثقة حافظ عارف بالقراءة ورع لكنه يدلس

ت ت: ٤/ ٢٢٢ ، ت : ١/ ٣٣١ ، ت ابن معين : ٢/ ٢٣٤ ، ت الكبير: ٢/ ٣٧ ، الثقات للعجلي : ٢٠٤ ، ت بغداد : ٩/ ٣ ، تذكرة الحفاظ: ١/ ١٥٤ .

٥- حصين بن عبد الرحمن السلمي أبو الهذيل - بضم هاء وفتح ذال معجمة - الكوفي المتوفى سنة ١٣٦ هـ .

قال أحمد : الثقة المأمون من كبار أصحاب الحديث ، وقال ابن معين : ثقة .

وقال العجلي : ثقة ثبت في الحديث . وقال أبو حاتم : صدوق ثقة في الحديث.

وقال ابن حجر: ثقة تغير حفظه في الآخر.

ت ت: ٢/ ٣٨١ ، ت : ١/ ١٨٢ ، ط ابن سعد : ٦/ ٢٣٦ ، ت ابن معين : ٢/ ١٢٠ ، الثقات للعجلي : ١٢٢ ، الجرح : ٣/ ١٩٣ ، الكواكب النيرات : ١٢٦ ، ط المدلسين ٦٧ .

٦- عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي أبو عبد الله المدني المتوفى سنة ٩٨ هـ

قال العجلي : كان أعمى وكان أحد فقهاء المدينة تابعي ثقة رجل صالح جامع للعلم

وقال ابن حبان في الثقات : كان من سادات التابعين .

وقال ابن حجر: ثقة فقيه ثبت.

ت ت: ٧/ ٢٣ ، ت : ١/ ٥٣٥ ، ت الكبير: ٥/ ٣٨٥ ، الثقات للعجلي : ٣١٧ ، الثقات لابن حبان : ٥/ ٦٣ ، الجرح : ٥/ ٣١٩ .

٧- ميمونة بنت الحارث الهلالية زوج النبي صلى الله عليه وسلم قيل اسمها بـرّة ، فسماها النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة وتزوجها بسرف سنة سبع وماتت بها سنة احدى وخمسين .

الاصابة : ٨/ ١٩١ ، ت ت : ١٢/ ٤٥٣ ، ت : ٢/ ٦١٤ .

اسناده : صحيح ، لأن الأعمش من الطبقة الثانية من طبقات المدلسين وأخذ عن حصين بن عبد الرحمن قبل تغيره . وجرير بن حازم ثقة الا في حديثه عن قتادة وله أوهام اذا حدث من حفظه .

<u>تخريج الحديث رقم ٣٨ :-</u>

- أخرجه النسائي عن محمد بن المثنى عن وهب بن جرير به وعن محمد بن قدامة عن جرير به مثله في كتاب البيوع، باب التسهيل في الدين ، سنن النسائي : ٧/ ٣١٥-٣١٦ .

- أخرجه أحمد بسنده عن سالم عن ميمونة نحوه . المسند : ٦/ ٣٣٢ . ======

٣٩- حدثناه أحمد بن شعيب ، أنبأ محمد بن قدامة ، أنبأ جرير بن عبد الحميد ، عن منصور ، عن زياد بن عمرو بن هند ، عن عمران بن حذيفة ، قال : كانت ميمونة تدان فتكثر فقال لها أهلها في ذلك ولاموها ووجدوا عليها فقالت : لا أترك الدين ، وقد / ٣٠٢/ب سمعت خليلي وصفيي رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ما أحد يدان دينا يعلم الله عز وجل أنه يريد / قضاءه (١) الا أداه الله عز وجل عنه في الدنيا ". وما :

---

(١) في الأصل قضاه بدون همزة .

== أخرجه ابن ماجه من طريق عبيدة بن حميد عن منصور عن زياد بن عمر بن هند عن ابن حذيفة عن ميمونة به نحوه في كتاب الاحكام باب من أدان دينا وهو ينوى قضاءه . سنن ابن ماجه : ٥٦/١ .

- أخرجه الحاكم من طريق اسحاق بن ابراهيم عن جرير به نحوه في كتاب البيوع باب مامن عبد كانت له نية في أداء دينه الا كان له من الله عون . المستدرك : ٢/ ٢٣ .

- أخرجه البيهقي من طريق أبي الوليد الطيالسي وهشام كلاهما عن جرير نحوه ، في كتاب البيوع ، باب ماجاء في جواز الاستقراض . السنن الكبرى : ٥/ ٣٥٤ .

٣٩- رجال الاسناد :-

١- أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار أبو عبد الرحمن النسائي القاضي الحافظ صاحب " كتاب السنن " المتوفى سنة ٣٠٣هـ.

قال الطحاوي : امام من أئمة المسلمين ، وقال أبو علي النيسابوري : النسائي الامام في الحديث بلا مدافعة ، وقال ابن يونس : كان اماما في الحديث ثقة ثبتا حافظا ، وقال ابن حجر : حافظ صاحب السنن .

ت ت : ٣٦/١ ، ت : ١٦/١ ، طبقات الشافعية للسبكي : ١٤/٣ ، البداية والنهاية : ١٢٣/١١ ، مرآة الجنان : ٢٤٠/٢ ، العقد الثمين : ٤٥/٣ ، طبقات القراء للجزري : ٦١/١ ، النجوم الزاهرة : ١٨٨/٣ ، طبقات الحفاظ : ٣٠٣ ، تذكرة الحفاظ : ٦٩٨/٢ ، مفتاح السعادة : ١١/٢ ، وفيات الأعيان : ٧٧/١ ، شذرات الذهب : ٢٣٩/٢ ، الرسالة المستطرفة : ١١ ، العبر : ١٢٣/٢ ، سير أعلام النبلاء ١٢٥/١٤ ====

....

=== ٢- محمد بن قدامة بن أعين القرشي مولى بني هاشم أبو عبد الله المصيصي المتوفى سنة ٢٥٠هـ.
قال النسائي : لا بأس به وقال مرة : صالح . وقال الدارقطني : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال مسلمة بن قاسم : ثقة صدوق .
وقال ابن حجر : ثقـة .
ت ت : ٤٠٩/٩ ، ت : ٢٠١/٢ ، الجرح : ٦٦/٨ .
٣- جريـر بن عبد الحميد بن قرط - بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملـة - الضبي - بفتح ضاد وشدة موحدة نسبة الى ضبة بن اد - أبو عبد الله الرازي القاضي المتوفى سنة ١٨٨هـ .
قال العجلي : كوفي ثقة . وقال أبو حاتم والنسائي : ثقة . وقال ابن خراش : صدوق
وقال ابن حجر : ثقة صحيح الكتاب قيل كان في آخر عمره يهم في حفظه .
ت ت : ٧٥/٢ ، ت : ١٢٧/١ ، الثقات للعجلي : ١٩٦ ، الجرح : ٥٠٥/٢ ، ت ابن معين : ٨١/٢ . المغني : ١٥٦ ، الكواكب النيرات : ١٢٠ .
٤- منصور : هو منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي أبو عتاب - بمثناة ثقيلة ثـم موحدة - الكوفي المتوفى سنة ١٣٢ .
قال أبو حاتم : ثقة . وقال أبو داود : كان منصور لا يروي الا عن ثقة . وقــال العجلي : كوفي ثقة ثبت في الحديث، كان أثبت أهل الكوفة .
وقال ابن حجر : ثقة ثبت وكان يدلس .
ت ت : ٣١٢/١٠ ، ت : ٢٧٦/٢ ، ت الكبير : ١٧٧/٨ ، الثقات للعجلـي : ٤٤٠ ، الجرح : ١٧٧/٨ .
٥- زياد بن عمرو بن هند الجملي - بجيم وميم مفتوحتين نسبة الى جمل بن كنانـة
قال أبو حاتم : روى عن عمران بن حذيفة ، روى عن منصور . وقال الذهبي فـي الميزان : كوفي تفرد عنه منصور ، وفي الكاشف : عن عمران بن حذيفة وعن منصور وثق .
ت ت : ٣٨٠/٣ ، الجرح : ٥٣٩/٣ ، الميزان : ٩٢/٢ ، الكاشف : ٢٦١/١ ، المغني ٦٧ .
٦- عمران بن حذيفة . قال ابن حجر في التهذيب : " أحد المجاهيل ، قال : " كانت ميمونة تدان " الحديث وعنه زياد بن عمرو بن هند الجملي . ذكره مسلم في الطبقة الثانية من أهل الكوفة ، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين وأخرج حديثه في صحيحه وكذا الحاكم " وقال الذهبي : لا يعرف روى عنه زياد بن عمر بن هند الجملي فـي =====

٤٠- ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا أبو داود ،ثنا القاسم بن الفضل الحداني، عن محمد ابن علي،أن عائشة رضي الله عنها كانت تدّان فقيل لها مالك وللدين ؟ فقالت : اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :" مامن عبد ينوي قضاء دينه الا كان له من الله عز وجل عون فأنا التمس ذلك العون ". وماقد

=== أن ميمونة تدان فتكثر . وقال ابن حجر: مقبول من الثالثة .

ت ت: ٨/١٢٥، ت : ٢/٨٢، الميزان : ٣/ ٢٣٥، الكاشف : ٢/٢٩٩.

اسناده : ضعيف فيه عمران بن حذيفة مقبول ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة في رقم ٣٨ والشاهد في رقم ٤٠ ، ٤١.

تخريج الحديث رقم (٣٩) :- سبق تخريجه في الحديث رقم (٣٨) .وله شاهد عن ابي هريرة عند البخاري ،كتاب الاستقراض ، باب من أخذ اموال الناس يريد أداءها أو اتلافها. صحيح البخاري : ٣/٨٢.

٤٠-رجال الاسناد :-

١- ابراهيم بن مرزوق : تقدم في رقم (٩) وهو ثقة.

٢- أبو داود : هو الطيالسي . تقدم في رقم (١٠) وهو ثقة حافظ.

٣- القاسم بن الفضل الحداني - بضم المهملة الأولى وفتح الثانية الثقيلة منسوب الى بني حدان - الأزدي أبو المغيرة البصري المتوفي سنة ١٦٧ هـ.

قال ابن معين : ثقة. ومرة :صالح ، وقال مرة : ليس به بأس. وقال العجلي وأحمد وابن سعد والنسائي والترمذي : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال ابن حجر: ثقة رمي بالارجاء.

ت ت : ٨/٣٢٩، ت : ٢/١١٩، ط ابن سعد : ٧/٢٨٣، ت ابن معين : ٢/ ٤٨٢، الثقات للعجلي : ٣٨٦، الجرح : ٧/١١٦.

٤- محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو جعفر الباقر المتوفي سنة ١١٧ هـ.

قال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث وليس يروى عنه من يحتج به . وقال العجلي : مدني تابعي ثقة . وذكره النسائي في فقهاء أهل المدينة من التابعين.

وقال ابن حجر: ثقة فاضل .

ت ت: ٩/٣٥٠، ت : ٢/١٩٢، ط ابن سعد : ٥/٣٢٠، ت ابن معين : ٢/٥٣١، الثقات للعجلي : ٤١٠، الجرح : ٨/٢٦، ت الكبير: ١/ ١٨٣.

٥- عائشة : أم المؤمنين.

اسناده : صحيح .

=====

٤٠- حدثناه محمد بن ابراهيم بن يحي بن جناد ثنا مسلم بن ابراهيم الأزدي، ثنا طلحة بن / سجاج /(١) قال: حدثتني ورقاء بنت هراب(٢) قالت كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه اذا صلى الصبح يمر على أبواب أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فرأى على

(١) في التاريخ الكبير: ٤/ ٣٤٨، وفي الجرح والتعديل: ٤/ ٤٨٢. "شجاح" وفي بعض المراجع: "الشحاج" انظر: الثقات لابن حبان: ٦/ ٤٨٨.

(٢) في التاريخ الكبير: ٤/ ٣٤٨، وفي هامش الجرح والتعديل: ٤/ ٤٨٢، كما هو عند الطحاوي: "هراب" "بالراء" وفي نسخته الأخرى: "هرار". وفي نسخته الاخرى "هزار" وفي الثقات لابن حبان: ٦/ ٤٨٨ "هذاب" "بالذال"، وفي نسخة "هداب" بالدال.

=== تخريج الحديث رقم (٤٠): -

- أخرجه الحاكم من طريق عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن الفضل عن عائشة وعن الحجاج بن منهال عن القاسم بن الفضل به نحوه في كتاب البيوع باب مامن عبد كانت له نية في أداء دينه الا كان له من الله عون، وقال هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. المستدرك: ٢/ ٢٢.
- أخرجه البيهقي من طريق عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن الفضل عن عائشة، وعن الحجاج بن منهال عن القاسم به نحوه في كتاب البيوع باب ماجاء في جواز الاستقراض. السنن الكبرى: ٥/ ٣٥٤.
- أخرجه أحمد من طريق مؤمل ويحي بن بكير وعبد الواحد الحداد كلهم عن القاسم به نحوه. المسند: ٦/ ٩٩٩٧٢ و ٢٣٥.
- ذكره الهيثمي وعزاه الى أحمد والطبراني في الأوسط وقال: ورجال أحمد رجال الصحيح الا أن محمد بن علي بن الحسين لم يسمع من عائشة. مجمع الزوائد: ٤/ ١٣٥.

٤١- رجال الاسناد: -

١- محمد بن ابراهيم بن يحي بن اسحاق بن جناد البغدادي أبو بكر المتوفى سنة ٢٧٦هـ قال ابن خراش: عدل ثقة مأمون، وقال ابن منده: ثقة.
تراجم الأحبار: ٤/ ٦٥، مغاني الأخيار: ج١ ل٦٦، ت بغداد: ١/ ٣٩٧، مباني الأحبار: ١٤.

٢- مسلم بن ابراهيم الأزدي الفراهيدي - نسبة الى فراهيد بطن من الأزد - مولاهم أبو عمرو البصري الحافظ المتوفى سنة ٢٢٢هـ.
قال ابن معين: ثقة مأمون. وقال العجلي: كان ثقة عمي بآخره، وقال أبو حاتم: ====

باب عائشة رجلا جالسا فقال: مالي أراك قال: دين لي اطلب به أم المؤمنين فبعث اليها عمر يا أم المؤمنين : أمالك في سبعة آلاف درهم أبعثت بهـــا اليك فـــي كل سنة كفاية ؟ فقالت : بلى ولكن علينا فيها حقوق وقد سمعت النبي صلى الله عليـه وسلم يقول :" من أدان دينا ينوي قضاءه كان معه من الله عز وجل حارس" فأنا أحـب أن يكون معي من الله عز وجل حارس .

قال أبو جعفر: والعون من الله عز وجل والحارس لا يكونان لمن عليه دين الا وأحواله فيه تلك الأحوال المحمودة فـــي الحالـــين اللتين ذكرناهما وما يبيح أيضـــا

=== ثقة صدوق ، وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث .

وقال ابن حجر: ثقة مأمون مكثر عمي بآخره .

ت ت: ١٠/١٢١، ت : ٢/٢٤٤، ط ابن سعد : ٧/٣٠٤، الثقات للعجلي : ٤٢٧، الجرح : ٨/١٨٠، اللباب : ٢/٤١٦.

٣- طلحة بن الشجاح .

ذكره ابن حبان في الثقات . وذكره البخاري في الكبير وابن أبي حاتم في الجـــرح وقالوا : روى عن ورقاء بنت هراب ، وروى عنه أبو عامر العقدي .

ت الكبير: ٤/٣٤٨، الجرح : ٤/ ٤٨٢، الثقات لابن حبان : ٦/٤٨٨.

٤- ورقاء بنت هراب :لم أقف على ترجمتها .

٥- عمر بن الخطاب بن نفيل - بنون وفاء مصغرا - ابن عبد الله القرشي العـــدوي أبو حفص أمير المؤمنين ، مشهور، جم المناقب، استشهد في ذي الحجة ســـنة ثلاث وعشرين ، وولي الخلافة عشر سنين ونصفا .

ت : ٢/٥٤، وانظر : ت ت: ٧/٤٣٨، الاصابة : ٤/٢٨٠، أسد الغابـــة : ٤/١٤٥ .

٦- عائشـة : أم المؤمنين.

اسناده : فيه ورقاء بنت هراب لم أقف على ترجمتها وطلحة بن الشجاح مسكوت عنه ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة في رقم ٣٨، ٣٩ ، والشاهد في رقم (٤٠) .

<u>تخريج الحديث رقم (٤١) :-</u>

سبق تخريجه في الحديث رقم (٤٠) .

الاستدانة/ على النية المحمودة ماقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما قد ذكرناه ٣٠٢/أ مما تقدم منا فى كتابنا هذا فى باب من مات لا يشرك بالله شيئا من قوله لأبى ذر" ماأحب أن لى أحدا ذهبا يأتى على ليلة وعندى منه دينار الا دينار أرصده لدين"(١) فكان ذلك ماقد دل على أنه قد كان صلى الله عليه وسلم يدان . ومن ذلك أيضا ماقد روى عنه فى رهنه درعه بالدين الذى كان عليه لليهودى الذى كان له عليه ذلك الدين(٢) وسنذكر ذلك وماقد روى فيه فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله عز وجل ففى ذلك ماقد دل على اباحة الاستدانة مع النية لقضاء مايستدان أو على ترك الغفلة عن المستدين فى ذلك حتى يركبه ذلك الدين فيعيده الى الأحوال المذمومة فى الدنيا كما قد روى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ما قد

٤٢- ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا عبدالله بن داود / الخريبى/(٣) ، عن قريش بن حيان عن ابن عبد الرحمن عن أبيه وهو عمر بن عبد الرحمن بن دلاف قال : قال عمر رضى الله عنه

---

(١) أخرجه البخارى فى الاستئذان ، باب من أجاب بلبيك وسعديك : ٧/١٣٧ ، وفى الرقاق باب قول النبى صلى الله عليه وسلم ماأحب أن لى مثل أحد ذهبا : ٧/١٧٧ ، وفى الاستقراض ، باب أداء الديون : ٣/٨٢ .
ومسلم فى الزكاة باب الترغيب فى الصدقة : ٢/٦٨٧ .

(٢) أخرجه البخارى من حديث عائشة فى كتاب الاستقراض، باب من اشترى بالدين وليس عنده ثمنه . صحيح البخارى مع فتح البارى : ٥/٥٣ .

(٣) الخريبى : بمعجمة وموحدة مصغرا ينسب الى خريبة محلة بالبصرة . انظر المغنى ، ص ٩٨ ، وفى الأصل الحريثى والصواب ماأثبت كما جاء فى ترجمته .

٤٢- رجال الاسناد :-

١- ابراهيم بن مرزوق : تقدم فى رقم (٩) .

٢- عبد الله بن داود بن عامر الهمدانى ثم الشعبى أبو عبد الرحمن المعروف بالخريبى - بمعجمة وموحدة مصغرا ينسب الى خريبة محلة بالبصرة المتوفى سنة ٢١٣هـ .

قال ابن سعد : كان ثقة عابدا ناسكا ، وقال ابن معين : ثقة صدوق مأمون .
وقال أبو زرعة والنسائى : ثقة . وقال أبو حاتم : كان يميل الى الرأى وكان صدوقا .
وقال الدارقطنى : ثقة زاهد .
وقال ابن حجر : ثقة عابد .

=====

" لا تنظروا الى صلاة امرئ ولا الى صيامه ولكن انظروا الى صدقه اذا حدث ، والى أمانته اذا اؤتمن ، والى ورعه اذا أشفا (١) الا أن الاسيفع أسيفع (٢) جهينة، رضي من دينه وأمانته أن يقال سبق الحاج (٣) فادّان معرضاً (٤) فأصبح قد دين به (٥). فمن كان له عليه دين فليحضر ببيع ماله أو قسمة ماله، الا ان الدين أوله هم / وآخره / حرب (٦) /. ٣٠٣/ب

---

(١) أشفا : أي : أشرف على الدنيا وأقبلت عليه، ولا يكاد يقال أشفى الا على الشـــر. انظر النهاية : ٢/ ٤٨٩.

(٢) أسيفع : رجل من جهينة.

(٣) رضي من دينه وأمانته أن يقال: سبق الحاج : وذلك ليس بدين ولا أمانة. والمعنى بذلك: ذمه تحذيرا لغيره وزجرا له .

(٤) فادّان معرضا : يريد بالمعرض المعترض، أي : اعترض لكل من يقرضه ، وقيـــل : أراد معرضا عن الأداء.

(٥) فأصبح قد دين به : أي : أحاط بماله الدين. انظر : النهاية في غريب الحديث: ٣/ ٢١٥ ، هامش الموطأ : ٢/ ٧٧٠.

(٦) في الأصل : " حزن " وفي الهامش كما اثبت وهو الصواب كما في الموطأ . و"حرب" بالفتح : نهب مال الانسان وتركه لا شيء له . وروى بالسكون ، أي : النزاع. النهاية: ١/ ٣٥٨.

=== ت ت: ٥/ ١٩٩ ، ت: ١/ ٤١٢ ، ط ابن سعد : ٧/ ٢٩٥ ، ت ابن معين : ٢/ ٣ ، الجرح : ٥/ ٤٧ ، المغني : ٩٨.

٣- قريش بن حيان - بتحتانية - العجلي أبو بكر البصري .

قال النسائي وأحمد وأبو حاتم : لا بأس به . وقال ابن معين والدارقطني : ثقـــة . وقال ابن حجر: ثقة .

ت ت: ٨/ ٣٧٥ ، ت : ٢/ ١٢٥ ، الجرح : ٧/ ١٤٢ ، الكاشف : ٢/ ٣٤٤.

٤- عمر بن عبد الرحمن بن عطية بن دلاف المزني المديني .

قال ابن أبي حاتم : روى عن أبي أمامة وأبيه ، روى عنه مالك وعبيد الله العمري وقريش ابن حيان . وذكره البخاري في التاريخ الكبير.

ت الكبير: ٦/ ١٧٢ ، الجرح : ٦/ ١٢١.

٥- عبد الرحمن بن عطية بن دلاف المزني .

ذكره البخاري في التاريخ الكبير وقال : روى عنه بكر بن سوادة حديثه في المصريين ، وروى عمر بن عبد الرحمن بن عطية بن دلاف عن أبيه فان لم يكن هذا هـــو الأول فلا أدري . وقال أبو حاتم : روى عنه بكر بن سوادة .

ت ت الكبير: ٥/ ٣٢٨ ، الجرح : ٥/ ٢٧٢. ======

٤٣- وذكر لنا علي بن عبد العزيز قال: قال لنا أبو عبيدة(١) قال أبو زيد فادان معرضا يعني استدان معرضا وهو الذي يعترض الناس فيستدين من كل من بمكة.

قال أبو زيد(٢) : قد دين به أي وقع فيما لا يستطيع الخروج منه وفيما لا قبل له به.

قال أبو جعفر : وهذا الدين أيضا الذي ذمه الفاروق رضي الله هو الدين الذي تستعمل فيه الغفلة عن خوف عواقبه وترك التحفظ منها حتى يعود من هو عليه الى الأحوال المذمومة التي نزل مثلها بالأسيفع والتي عسى أن تكون عواقبها في الآخرة أغلظ من ذلك نعوذ بالله عز وجل منها واياه نسأله التوفيق .

---

(١) لعله أبو عبيد القاسم بن سلام لأن الطحاوي أخذ اللغة عن أبي عبيد بواسطة علي بن عبد العزيز كما سبق . انظر ص: ٤٢ من الرسالة.

(٢) هو سعيد بن أوس الأنصاري ، الامام اللغوي المتوفى سنة ٢١٥ هـ. انظر: وفيات الأعيان : ٢٠٧/١ ، ت بغداد : ٧٧/٩ .

===

٦- عمر بن الخطاب : أمير المؤمنين .

اسناده : فيه عمر بن عبد الرحمن، وعبد الرحمن بن عطية مسكوت عنهما وبقية رجاله ثقات وهو موقوف على عمر بن الخطاب.

تخريج الأثر رقم (٤٢) :-

- أخرجه مالك عن عمر بن عبد الرحمن به نحوه في كتاب الوصية، باب جامع القضاء وكراهيته . الموطأ : ٧٧٠/٢ .

٤٣- رجال الاسناد :

١- علي عبد العزيز البغوي نزيل مكة أبو الحسن المتوفى سنة ٢٨٧هـ .

قال أبو حاتم : صدوق . وقال الدارقطني : ثقة مأمون . وقال الذهبي : ثقة لكنه يطلب على التحديث ويعتذر بأنه محتاج .

وقال ابن حجر: أحد الحفاظ المكثرين .

ت ت : ٣٦٢/٧ ، تراجم الأحبار: ١٨٣/٣ ، الجرح : ١٩٦/٦ ، تذكرة الحفاظ: ٦٢٢/٢ ، الميزان : ١٤٣/٣ .

٢- أبو عبيد : هو القاسم بن سلام البغدادي أبو عبيد الفقيه القاضي المتوفى سنة ٢٢٤هـ .

قال أبو حاتم: صدوق . وقال ابن حبان : كان أحد أئمة الدنيا صاحب حديث وفقه ودين وورع ومعرفة بالأدب وأيام الناس . جمع وصنف واختار وذبّ عن الحديث ونصره .

وقال ابن حجر: الامام المشهور ثقة فاضل مصنف .

======

٧ - " باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله :

" المستشار مؤتمن ".

٤٤- حدثنا أبو أمية ، ثنا الأسود بن عامر، وطلق بن غنام، عن شريك ،عن الأعمش ، عن أبي عمرو الشيباني ،عن أبي مسعود رضي الله عنه،عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " المستشار مؤتمن " .

=== ت ت : ٨/ ٣١٥، ت : ١١٧/٢، ط ابن سعد : ٧/ ٣٥٥، ت ابن معين : ٤٧٩/٢، ت الكبير : ٧/ ١٧٢، الجرح : ١١١/٧.

٣- أبو زيد : هو سعيد بن أوس بن ثابت أبو زيد الأنصاري النحوي البصري المتوفى سنة ٢١٤هـ.

قال ابن معين : كان صدوقا . وقال النسائي في الكنى : ينسب الى القدر. وقال الحاكم : كان ثقة ثبتا . وقال ابن حجر: صدوق له أوهام ،ورمي بالقدر، وقال الذهبي : ثقة علامة ذو تصانيف .

ت ت: ٤/ ٣، ت : ١/ ٢٩١، الكاشف : ١/ ٢٨١، الجرح : ٤/ ٤، الميزان : ٢/ ١٢٦.

اسناده : صحيح وهو موقوف على أبي زيد .

٤٤- رجال الاسناد :-

١- أبو أمية : تقدم في رقم (١٩) وهو صدوق صاحب حديث يهم.

٢- الأسود بن عامر شاذان -لقب له- أبو عبد الرحمن الشامي نزيل بغداد المتوفى سنة ٢٠٨هـ .

قال ابن معين : لا بأس به. وقال ابن المديني : ثقة . وقال أبو حاتم: صدوق صالح . وقال ابن سعد : صالح . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال أحمد :ثقة. وقال ابن حجر: ثقة. ت ت: ١/ ٣٤٠، ت: ١/ ٧٦، ط ابن سعد : ٧/ ٣٣٦، ت الكبير: ١/ ٤٤٨، ت بغداد : ٧/ ٣٤، الجرح : ٢/ ٢٩٤، ت الصغير: ٢/ ٢٨٦.

٣- طلق بن غنام: هو ابن طلق النخعي أبو محمد الكوفي المتوفى سنة ٢١١هـ، قال ابن سعد والعجلي والدارقطني وغيرهم: ثقة. وقال أبو داود : صالح. وقال ابن حجر: ثقة، ت ت: ٥/ ٣٢، ت: ١/ ٣٨٠، الثقات للعجلي: ٢٣٨، الجرح : ٤/ ٤٩١.

٤- شريك بن عبد الله النخعي أبو عبد الله الكوفي القاضي المتوفى سنة ١٧٧هـ. قال ابن معين : ثقة. وقال النسائي :ليس به بأس. وقال ابن سعد :كان ثقة، مأمونا كثير الحديث وكان يغلط . وقال الطبري: كان فقيها عالما . وقال أبو داود : ==

....

=== ثقة يخطئ على الأعمش . وقال العجلي : كوفي ثقة . وقال ابن عدي : اذا روى عن ثقة فلا بأس بروايته .

وقال ابن حجر : صدوق يخطئ كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء كان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع .

ت ت : ٤ / ٣٣٣ ، ت : ١ / ٣٥١ ، ت الكبير : ٤ / ٢٣٧ ، ت الصغير : ٢ / ١٩٤ ، الثقات للعجلي : ٢١٧ ، ط ابن سعد : ٦ / ٣٧٨ ، مشاهير علماء الأمصار : ١٧٠ ، الجرح : ٤ / ٣٦٥ ، الكواكب النيرات : ٢٥٠ ، الميزان ٢ / ٢٧٠ .

٥- الأعمش : تقدم في رقم (٣٨) وهو ثقة حافظ.

٦- أبو عمرو الشيباني : هو سعد بن إياس أبو عمرو الشيباني المتوفى سنة ٩٥هـ .
قال ابن معين : ثقة . وقال ابن سعد : ثقة وله أحاديث. وقال العجلي : كوفي تابعي ثقة .

وقال ابن حجر : ثقة مخضرم .

ت ت : ٣/٤٦٨ ، ت : ١ / ٢٨٦ ، ط ابن سعد : ٦ / ١٠٤ ، ت ابن معين : ٢ / ١٩١ ، الثقات للعجلي : ٥٠٦ ، الجرح : ٤ / ٧٨ .

٧- أبو مسعود الأنصاري : هو عقبة بن عمرو بن ثعلبة بن أسيرة الأنصاري أبو مسعود البدري صحابي جليل شهد العقبة وأحدا وما بعدها ، مات قبل الأربعين وقيل بعدها .

الاصابة : ٤ / ٢٥٢ ، ت ت : ٧ / ٢٤٧ ، ت : ٢ / ٢٧ .

اسناده : ضعيف فيه أبو أمية صدوق يهم وشريك بن عبد الله صدوق يخطئ كثيرا ويرتقي الى الحسن لغيره بشواهده المذكورة في الباب رقم ٤٥ - ٥٢ .

الباب رقم ٤٥ - ٥٢ .

<u>تخريج الحديث رقم (٤٤)</u> :-

- أخرجه ابن ماجه من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن الأسود به مثله في كتاب الآداب، باب المستشار مؤتمن ح (٣٧٩١). سنن ابن ماجه : ٢/٢٢٣ .
- أخرجه أحمد عن الأسود بن عامر به مثله . المسند : ٥/٢٧٤ .
- أخرجه الدارمي عن الأسود بن عامر به مثله ، سنن الدارمي : ٢/٢١٩ .
- قال الترمذي : وفي الباب عن أبي مسعود . سنن الترمذي : ٥/١٢٦ . ======

(ولم يذكروا طلق بن غنام في سندهم) .

٤٥- وحدثنا يونس ، ثنا علي بن معبد ، عن عبيد الله بن عمرو ، عن عبد الملك بن عمير ، عن أبي سلمة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله، هكذا حدثناه يونس ولم يتجاوز بــه أبا سلمة الى من سواه .

=== قال الزبيدى : " رواه (هذا الحديث) من الصحابة أحد عشر نفسا) . انظـــر: لقط اللالئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة ص : ٤٩ .

٤٥- رجال الاسناد :-

١- يونس : هو ابن عبد الأعلى : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة.

٢- علي بن معبد بن شداد الرقى ، تقدم في رقم (٣٠) وهو ثقة فقيه .

٣- عبيد الله بن عمرو بن أبي الوليد الأسدى مولاهم أبو وهب الجزرى الرقى المتوفى سنة ١٨٠ هـ .

قال ابن معين والنسائي : ثقة . وقال أبو حاتم : صالح الحديث ثقة صدوق لا أعرف له حديثا منكرا. وقال ابن سعد : كان ثقة صدوقا كثير الحديث وربما أخطأ .

وقال العجلى : ثقة .

وقال ابن حجر: ثقة فقيه ربما وهم .

ت ت : ٧/ ٤٢ ، ت : ١/ ٥٣٧ ، ط ابن سعد : ٧/ ٤٨٤ ، ت ابن معين : ٢/ ٣٨٤ ، الثقات للعجلى : ٣١٩ ، الجرح : ٥/ ٣٢٨ ، الكاشف : ٢/ ٢٠٣ .

٤- عبد الملك بن عمير بن سويد القرشي ويقال اللخمي أبو عمرو ويقال أبو عمر الكوفـــى المعروف بالقبطى المتوفى سنة ١٣٦ هـ.

قال أحمد : عبد الملك مضطرب الحديث جدا مع قلة روايته ، وقال ابن معين : مخلط.

وقال العجلى : كوفي تابعي ثقة، صالح الحديث روى أكثر من مأة حديث تغيـــر حفظه قبل موته . وقال النسائي : ليس به بأس .

وقال ابن حجر: ثقة فقيه تغير حفظه وربما دلس.

ت ت : ٦/ ٤١١ ، ت : ١/ ٥٢١ ، ط ابن سعد : ٦/ ٣١٥ ، ت ابن معين : ٢/ ٣٧٣ الثقات للعجلى : ٣١١ ، الجرح : ٥/ ٣٦٠ ، ط المدلسين : ٩٦ ، الميزان : ٢/ ٦٦٠.

٥- أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى المدني قيل : اسمه عبد الله ، وقيـــل : اسماعيل ، وقيل : اسمه كنيته المتوفى سنة ٩٤ وقيل ١٠٤ هـ.

قال ابن سعد : كان ثقة فقيها كثير الحديث. وقال أبو زرعة : ثقة امام . وقال علـــى ابن المديني وأحمد وابن معين وأبو حاتم وأبو داود : حديثه عن أبيه مرســـل ، وقال العجلى : مدني تابعي ثقة.

وقال ابن حجر: ثقة مكثر.

=======

٤٦- حدثناه محمد بن / سنان(١) الشيرزى ، ثنا عيسى بن سليمان الشيرزى، ثنا (٢) عبيد الله بن عمرو، عن عبد الملك بن عمير، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة / عن النبى صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله فاختلف على بن معبد وعيسى بن سليمان على عبيد الله بن عمرو فى اسناد هذا الحديث كما قد ذكرناه من اختلافهم فيه. فنظرنا فى ذلك لنقف على من معه الصواب منهما من هو؟ ٣٠٤/أ

---

(١) فى الأصل شيبان والصحيح ما أثبت كما فى الترجمة.

(٢) سقط فى الأصل . والتصويب من علل الدارقطنى :جـ٣/ل ١٤٠أ.

=== ت ت : ١١٥/١٢، ت : ٤٣٠/٢، ط ابن سعد : ١٥٥/٥، ت ابن معين ٣٠٧/٢، الثقات للعجلى ٩٩٤، الكاشف : ٣٠٢/٣.

اسناده : ضعيف فيه عبد الملك بن عمير مدلس ولم يصرح بالسماع وأبو سلمة لم يسمع عن النبى صلى الله عليه وسلم ويرتقى الى الحسن لغيره بالشواهد فى الأحاديث رقم ٤٤، ٤٧- ٥٢.

تخريج الحديث رقم (٤٥) :-

- أخرجه الترمذى من طريق أبى عوانة عن عبد الملك بن عمير به مثله ، فى كتاب الزهد ، باب ما جاء فى معيشة أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ح (٢٣٧٠) وقال : وحديث شيبان أتم من حديث أبى عوانة وأطول ، وشيبان ثقة عندهم صاحب كتاب . سنن الترمذى : ٤/ ٥٨٥.

٤٦- رجال الاسناد :-

١- محمد بن سنان بن سرج الشيرزى (فى ميزان الاعتدال :الشيرازى) .
قال العينى :أحد مشايخ أبى جعفر الطحاوى ، وقال الذهبى :صاحب مناكير.
مغانى الأخيار :ج ١ ل ٧٥، الميزان : ٥٧٥/٣، مبانى الأحبار: ١٥.

٢- عيسى بن سليمان الشيرزى ، ذكره العينى فى تلاميذ محمد بن سنان الشيرزى ، وذكره ابن حجر فى اللسان : ٣٩٦/٤، مغانى الأخيار: ١/ ل ٧٥.

٣- عبيد الله بن عمرو : تقدم فى رقم (٤٥) وهو ثقة فقيه ربما وهم.

٤- عبد الملك بن عمير: تقدم فى رقم (٤٥) وهو ثقة فقيه تغير حفظه وربما دلس .

٥- أبو سلمة : تقدم فى رقم (٤٥) وهو ثقة مكثر.

اسناده : ضعيف فيه محمد بن سنان، وعيسى بن سليمان لم أقف على ترجمته، وعبد الملك مدلس ولم يصرح بالسماع وأبو سلمة لم يسمع عن النبى صلى الله عليه وسلم ، ويرتقى الى الحسن لغيره بالشواهد فى الأحاديث رقم ٤٤، ٤٧-٥٢.

تخريج الحديث رقم (٤٦) :

سبق تخريجه فى الحديث رقم (٤٥) .

٤٧- فوجدنا أبا أمية / قد حدثنا ، قال حدثنا عبيد الله بن موسى العبسى ، قال : حدثنا شيبان النحوى ح ، ووجدنا أبا أمية /أيضا (١) قد ثنا قال ثنا /الحسن (٢) /بن موسى /الأشيب (٣)/ ثنا شيبان يعنى النحوى ثم اجتمعا جميعا فقالا عن عبد الملك بن عمير عن أبى سلمة عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : " خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ساعة لا يخرج فيها ولا يلقاه فيها أحد فأتاه أبو بكر رضى الله عنه فقال : ما أخرجك يا أبا بكر ؟ قال :

---

(١) لحق فى الهامش.

(٢) فى الأصل الحسين والصحيح كما أثبت كما فى الترجمة .

(٣) فى الأصل الأسيف والصحيح ما أثبت كما فى الترجمة .

٤٧- رجال الاسناد :-

١- أبو أمية : تقدم فى رقم (١٩) وهو صدوق يهم.

٢- عبد الله بن موسى العبسى أبو محمد المتوفى سنة ٢١٣ هـ قال ابن معين والعجلى : ثقة . وقال أبو حاتم : صدوق ثقة حسن الحديث . وقال ابن حجر : ثقة كان يتشيع.
ت ت : ٧/ ٥٠ ، ت : ١/ ٥٣٧ ، الجرح : ٥/ ٣٣٤ .

٣- الحسن بن موسى الأشيب - بمعجمة ثم تحتانية - أبو على البغدادى قاضى طبرستان والموصل وحمص المتوفى سنة ٢٠٩ وقيل ٢١٠ هـ.
قال ابن معين : ثقة . وقال أبو حاتم وابن خراش : صدوق ، وقال ابن سعد : كان ثقة صدوقا فى الحديث.
وقال ابن حجر : ثقة .
ت ت : ٢/ ٣٢٣ ، ت : ١/ ١٧١ ، ط ابن سعد : ٧/ ٣٣٧ ، الجرح : ٣/ ٣٧ ، الميزان : ١/ ٥٢٤ ، الكاشف : ١/ ١٦٧ ، ت الدارمى : رقم ٢٧٣ .

٤- شيبان بن عبد الرحمن التميمى مولاهم النحوى أبو معاوية البصرى المتوفى سنة ١٦٤ هـ
قال أحمد : شيبان ثبت فى كل المشايخ . وقال ابن معين : ثقة صاحب كتاب . وقال العجلى والنسائى وابن سعد : ثقة . وقال أبو حاتم : حسن الحديث صالح يكتب حديثه ولا يحتج به .
وقال ابن حجر : ثقة صاحب كتاب .
ت ت : ٤/ ٣٧٣ ، ت : ١ / ٣٥٦ ، ط ابن سعد : ٦/ ٣٧٧ ، ت الدارمى رقم : ٥٦ ، الثقات للعجلى : ٢٢٤ ، الجرح : ٤/ ٣٥٥ ، الميزان : ٢/ ٢٨٥ .

٥- عبد الملك بن عمير : تقدم فى رقم (٤٥) وهو ثقة فقيه تغير حفظه وربما دلس.

٦- أبو سلمة : تقدم فى رقم (٤٥) وهو ثقة مكثر.

٧- أبو هريرة : صحابى جليل .

اسناده : ضعيف فيه أبو أمية وعبد الملك مدلس ولم يصرح بالسماع ويرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات فى الأحاديث ٤٥ ، ٤٦ ، ٤٩ ، ٥٢ ، والشاهد فى الأحاديث رقم ٤٤ ، ٤٨ ==

خرجت للقاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والنظر الى وجهه والتسليم عليه،فلم يلبث أن جاء عمر رضي الله عنه فقال : ماأخرجك ياعمر ؟ قال : الجوع،قال:فانا قد وجدت بعض الذى تجد انطلق الى بيت أبي الهيثم بن التيهان (١). ثم ذكر الحديث بطوله وقال فيه : " المستشار مؤتمن " فعقلنا بذلك أن الصواب في ذلك كان مع عيسى وأنه حفظ من اسناد هذا الحديث مالم يحفظه علي .

٤٨- حدثنا محمد بن علي بن داود قال،قرئ على سعيد بن سليمان سعدويه وأنا حاضر فقيل له : حدثك حفص بن سليمان عن قيس / بن مسلم،عن طارق بن شهاب ٣٠٤/ب

(١) هو أبو الهيثم بن التيهان - بفتح المثناة الفوقانية مع كسرها - ابن مالك الأنصارى الأوسي،صحابي جليل،شهد بدرا والمشاهد كلها . قيل : انه توفي سنة عشرين، وقيل : قتل بصفين . الاصابة: ٢٠٩/٧ .

تخريج الحديث رقم (٤٧) :-

- أخرجه الترمذى من طريق آدم بن أبي اياس مطولا في كتاب الزهد ، باب ماجاء من معيشة أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ح (٢٣٦٩) وقال هذا حديث حسن صحيح غريب ، سنن الترمذى : ٤/ ٥٨٣ ، ٥٨٤ ، وعن الحسن ابن موسى نحوه كلاهما عن شيبان به في كتاب الأدب ،باب ان المستشار مؤتمن ح (٢٨٢٢) ١٢٥/٥ .
- أخرجه أبوداود من طريق يحي بن أبي بكير عن شيبان به نحوه في كتاب الأدب باب في المشورة ح (٥١٢٨) سنن أبي داود : ٣٣٣/٤ .
- أخرجه ابن ماجه من طريق يحي بن أبي بكير عن شيبان به نحوه في كتاب الآداب، باب المستشار مؤتمن ،ح (٣٧٩٠) . سنن ابن ماجه : ١٢٣٣/٢ .

٤٨- رجال الاسناد :-

١- محمد بن علي بن داود البغدادى أبو بكر الحافظ المتوفى سنة ٢٦٤هـ.
قال ابن يونس : ثقة في الحديث .
تراجم الأحبار: ١٥/٤ ،ت بغداد : ٥٩/٣ ،مباني الأحبار: ١٥ .

٢- سعيد بن سليمان الضبي - بفتح ضاد وشدة موحدة - أبو عثمان الواسطي المعروف بسعدويه المتوفى سنة ٢٢٥هـ .
قال أبو حاتم : ثقة مأمون . وقال العجلي :ثقة. وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث . وقال ابن حجر: ثقة حافظ.
ت ت : ٤٣/٤ ،ت : ٢٩٨/١ ،الثقات للعجلي : ١٨٥ ،الجرح : ٢٦/٤ ،ط ابن سعد : ٣٤٠/٧ .

٣- حفص بن سليمان وهو حفص بن أبي داود أبو عمرة الأسدى مولاهم الكوفي صاحب

عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " المستشار مؤتمن " ؟ فقال : نعم . فتأملنا هذا الحديث لنقف على المراد بما فيه ان شاء الله عز وجل فوجدنا الرجل فى استشارته أخاه ملتمسا فضل رأى أخيه على رأيه ليكون يمضى أمره على الذى استشاره به أخاه فيه على الفضل الذى قدره معه فى رأيه على ما معه، فيكون بذلك مقلدا له ما يفعله بما يشاوره فيه ممثلا[١] ما يشير به عليه فاذا كان الذى أشار به فيه صوابا كان له من الأجر على ذلك ما يكون لمثله فى مثل ذلك، وان أشار عليه فى ذلك بخلاف الصواب وهو يعلم أن ذلك كذلك، كان بذلك مدخلا له فيما يفعله مما أشار به عليه. ومثل ذلك أيضا ما قد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدخل فى هذا المعنى مما قد :

---

(١) هكذا فى الأصل ولعل الصحيح "ممتثلا".

== القراءة المتوفى سنة ١٨٠، وقيل : قريبا من ١٩٠.

قال ابن معين : ليس بثقة، وقال ابن المدينى : ضعيف الحديث. وقال مسلم : متروك . وقال النسائى : ليس بثقة ولا يكتب حديثه. وقال فى موضع آخر: متروك الحديث.

وقال أبو حاتم : لا يكتب حديثه هو ضعيف الحديث ، لا يصدق ، متروك الحديث

وقال وكيع: كان ثقة، وقال الدارقطنى : ضعيف وأورد له البخارى فى الضعفاء.

وقال ابن حجر: متروك الحديث مع امامته فى القراءة.

ت ت: ٤٠٠/٢، ت : ١٨٦/١، الدارمى رقم ٢٦٩، المجروحين : ٢٥٥/١ ، الجرح : ١٧٣/٣، ت بغداد : ٨٧/٨، الميزان : ٥٥٨/١، الضعفاء للبخارى ٣٥، الضعفاء والمتروكين للنسائى : ٨٢.

٤- قيس بن مسلم الجدلى - بجيم ودال مفتوحتين - أبو عمرو الكوفى المتوفى سنة ١٢٠ هـ.

قال أحمد : ثقة . وقال ابن معين وأبو حاتم : ثقة

يرى الارجاء . ذكره ابن حبان فى الثقات. وقال ابن سعد : كان ثقة ثبتا .

وقال العجلى : كوفى ثقة. وقال ابن حجر : ثقة رمى بالارجاء.

ت ت: ٤٠٣/٨، ت : ١٣٠/٢، ط ابن سعد : ٣١٧/٦، الثقات للعجلى : ٣٩٤، الجرح : ١٠٣/٧، الكاشف : ٣٥٠/٢، المغنى : ٦٥.

٥- طارق بن شهاب بن عبد شمس البجلى أبو عبد الله الكوفى الأحمسى المتوفى سنة ٨٢ وقيل ٨٣هـ رأى النبى صلى الله عليه وسلم وروى عنه مرسلا .

قال ابن معين : ثقة. وقال أبو داود : رأى النبى صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه شيئا . وقال أبو حاتم : ليست لصحبة . وقال العجلى : ثقة من أصحاب عبد الله .

ت ت : ٣/٥، ت : ٣٧٦/١، ط ابن سعد : ٦٦/٦، ت ابن معين : ٢/ ٢٧٥ ، =====

٤٩- ثنا يونس ، ثنا ابن وهب ، حدثني سعيد بن أبي أيوب ، عن بكر بن عمرو ، عن عمرو بن أبي نعيمة، عن أبي عثمان مسلم بن يسار ، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من استشار أخاه فأشار عليه بغير رشد فقد خانه " . وكما

=== الثقات للعجلي : ٢٣٣ ، الجرح : ٤/ ٤٨٥ ، الاصابة : ٣ / ٢٨١ .

٦- النعمان بن بشير بن سعد الأنصاري الخزرجي أبو عبد الله المدني . صحابي جليل . له ولأبويه صحبة ، ثم سكن الشام ، ثم ولي امارة الكوفة . قتل بحمص سنة خمس وستين . قال الواقدي : هو أول مولود ولد في الأنصار بعد قدوم النبي صلى الله عليه وسلم .

ت ت : ١٠ / ٤٤٧ ، ت : ٢/ ٣٠٣ ، الاصابة : ٦ / ٢٤٠ .

اسناده : ضعيف جدا فيه حفص بن سليمان وهو متروك .

تخريج الحديث رقم (٤٨) :-

ذكره الهيثمي وعزاه الى الطبراني وقال : فيه حفص بن سليمان وهو متروك . مجمع الزوائد : ٨/ ١٠٠ .

٤٩- رجال الاسناد :-

١- يونس : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة .

٢- ابن وهب : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة حافظ .

٣- سعيد بن أبي أيوب واسمه مقلاص - بكسر الميم وسكون القاف وآخره صاد مهملة - الخزاعي - بمضمومة وخفة زاي نسبة الى خزاعة - مولاهم أبو يحي المصري المتوفى سنة ١٦١ وقيل ١٦٦ هـ .

قال أحمد : لا بأس به ، وقال ابن معين والنسائي : ثقة . وقال ابن سعد : كان ثقة ثبتا . وقال الساجي : صدوق .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت .

ت ت : ٤/ ٧ ، ت : ١/ ٢٩٢ ، ط ابن سعد : ٧/ ٥١٦ ، ت ابن معين : ٢/ ١٩٦ ، الجرح : ٤/ ٦٦ ، المغني : ٩٨ .

٤- بكر بن عمرو المعافري : تقدم في رقم (٣٣) وهو صدوق عابد .

٥- عمرو بن أبي نعيمة المعافري - بفتح الميم والمهملة وبالفاء المكسورة - المصري قال الدارقطني : مجهول يترك . وقال الحاكم : كان من الأئمة . وقال أبو حاتم : شيخ . وقال ابن حجر : مقبول .

ت ت : ٨/ ١١٠ ، ت : ٢/ ٨٠ ، الجرح : ٦/ ٢٦٦ .

=====

٥٠- ثنا مبشر بن الحسن البصري ، ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ، قال ثنا سعيد بن أبي أيوب ثم ذكر باسناده مثله . وكما

٥١- حدثنا يونس ، قال حدثنا ابن وهب ، قال أخبرني يحي بن أيوب ، عن بكر بن عمرو ، عن عمرو بن أبي نعيمة عن أبي عثمان الطنبذي [١] رضيع عبد الملك بن مروان قال : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم ذكر مثله .

---

(١) الطنبذي : بضم الطاء وسكون النون وضم الباء وفي آخرها ذال معجمة نسبة الى قرية من قرى مصر . انظر اللباب : ٢/ ٢٨٥ .

=== ٦- مسلم بن يسار المصري أبو عثمان الطنبذي - بضم الطاء وسكون النون وضم الباء وفي آخرها ذال معجمة ، نسبة الى قرية من قرى مصر المتوفى سنة ١١٠هـ . ذكره ابن حبان في الثقات . وقال الدارقطني : يعتبر به . وقال الذهبي : ثقة . وقال ابن حجر : مقبول .
ت ت : ١٤١/١٠ ، ت : ٢٤٧/٢ ، الجرح : ١٩٩/٨ ، الميزان : ١٠٧/٤ ، الكاشف : ١٢٦/٣ ، اللباب : ٢٨٥/٢ .

٧- أبو هريرة : صحابي جليل .

اسناده : ضعيف فيه عمرو بن أبي نعيمة وأبو عثمان ويرتقي الى الحسن لغيره بالشواهد في الأحاديث رقم ٤٤ ، ٤٥ ، ٤٦ ، والمتابعة في رقم (٤٧) .

تخريج الحديث رقم (٤٩) :-

- أخرجه أحمد من طريق عبد الله بن يزيد بن سعيد بن أبي أيوب به . المسند : ٣٢١/١ .
- أخرجه الدارمي عن بكر بن عمرو عن أبي عثمان به بمعناه . سنن الدارمي : ٥٧/١ .

٥٠- رجال الاسناد :-

١- مبشر بن الحسن أبو بشر القيسي المتوفى سنة ٢٥٩هـ . ثقة كما ذكر في مباني الأخبار - ص١٦ ، وانظر الحاوي في سيرة الطحاوي ص : ١٠ ، وبقية رجاله تقدموا .

اسناده : ضعيف فيه عمرو بن أبي نعيمة وأبو عثمان الطنبذي كلاهما مقبول ويرتقي الى الحسن لغيره بالشواهد في الأحاديث رقم ٤٤ ، ٤٥ ، ٤٦ والمتابعة في الحديث رقم ٤٧ .

تخريج الحديث رقم (٥٠) :-

- أخرجه أبو داود عن الحسن بن علي عن أبي عبد الرحمن المقرئ به بمعناه في كتاب العلم ، باب التوقي في الفتيا ، ح (٣٦٥٧) ، سنن أبي داود : ٣٢١/٣ .

٥١- رجال الاسناد :-

١- يونس : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة .
٢- ابن وهب : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة حافظ عابد . ===

٥٢- وكما ثنا الربيع بن / سليمان الأزدى الجيزى ثنا سعيد بن أبي مريم، ٣٠٥/أ
أنبأ يحي بن أيوب ثم ذكر باسناده مثله .

قال أبو جعفر فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث " ان من استشار أخاه فأشار عليه بخلاف الرشد فقد خانه " وتحت هذا الكلام (١) أنه اذا أشار عليه بالرشد كان منه ضد الخيانة وهي المناصحة وكان من كان منه الخيانة مستحقا للعقاب عليها، ومن كانت منه الأمانة مستحقا للثواب عليها . فبان بما ذكرنا ما المراد بالأمانة المذكورة في الحديث الذى بدأنا بذكره في هذا الباب .

والله المحمود على هذا واياه نسأله التوفيق .

---

(١) هكذا في الأصل .

=== ٣- يحي بن أيوب بن أبي زرعة بن عمرو بن جرير البجلي الكوفي .
قال ابن معين : ليس به بأس . وقال مرة : ضعيف . وقال مرة : صالح . وقال البزار : ثقة . وقال أبو حاتم : هو أحب الي من أخيه جرير بن أيوب .
وقال ابن حجر : لا بأس به .

ت ت : ١١/١٨٦ ، ت : ٢/٣٤٣ ، ت الدارمي رقم ٩١٠ ، الجرح : ٩ / ١٢٧ ، الميزان : ٤ / ٣٦٢ . وبقية رجاله تقدموا .
اسناده : ضعيف فيه عمرو بن أبي نعيمة وأبو عثمان كلاهما مقبول ويرتقى الى الحسن لغيره بالشواهد في الأحاديث رقم ٤٤ ، ٤٥ ، ٤٦ ، والمتابعة في الحديث رقم ٤٧ .

تخريج الحديث رقم (٥١) :-

- أخرجه أبو داود عن سليمان بن داود عن ابن وهب به بمعناه في كتاب العلم ، باب التوقي في الفتيا ، ح (٣٦٥٧) . سنن أبي داود : ٣ / ٣٢١ .
- أخرجه أحمد بسنده عن رشدين عن بكر بن عمرو به بمعناه . المسند : ٢ / ٣٦٥ .

٥٢- رجال الاسناد :-

١- الربيع بن سليمان الأزدى الجيزى أبو محمد المتوفى سنة ٢٥٦ هـ .
الجيزى : بكسر الجيم وسكون الياء وكسر الزاى نسبة الى بليدة في النيل بفسطاط مصر . قال ابن يونس والخطيب : ثقة . وقال النسائي : لا بأس به .
وقال ابن حجر : ثقة .

ت ت : ٣/٢٤٥ ، ت : ١/٢٤٥ ، الجرح : ٣/٤٦٤ ، اللباب : ١/٣٢٣ .
وبقية رجاله تقدموا .
=======

٨- " باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أمر بـه أصحابه فى الحجة التى حجوها معه لما طافوا بالبيت وبالصـــفا والمروة أن يحلوا الا من كان معه الهدى ".

٥٣- حدثنا الربيع المرادى ثنا أسد بن موسى ثنا حاتم بن اسماعيل المدينى حدثنى جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : خرجنا مع رسول اللـه صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع لسنا ننوى إلا الحج حتى اذا كان آخر طواف علـى المروة قال : " انى لو استقبلت من أمرى ما استدبرت ماسقت الهدى وجعلتها عمرة فمـن كان من ليس معه هدى فليحلل".

=== اسناده ضعيف فيه عمرو بن أبى نعيمة وأبو عثمان كلاهما مقبول ويرتقى الى الحسـن لغيره بالشواهد فى الأحاديث رقم ٤٤ ، ٤٥ ، ٤٦ ، والمتابعة فى رقم ٤٧ .

تخريج الحديث رقم (٥٢) :-

سبق تخريجه فى الحديث رقم (٥١) .

٥٣- رجال الاسناد :-

١- الربيع المرادى : تقدم فى رقم (٨) وهو ثقة .
٢- أسد بن موسى : تقدم فى (٨) وهو صدوق يغرب.
٣- حاتم بن اسماعيل : تقدم فى رقم (٨) وهو صدوق يهم .
٤- جعفر بن محمد : تقدم فى رقم (٢٩) وهو صدوق فقيه امام .
٥- محمد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب تقدم فى رقم (٤٠) وهو ثقة فاضل .
٦- جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصارى السلمى يكنى أبا عبد الله وأبا عبد الرحمن وابا محمد صحابى جليل أحد المكثرين عن النبى صلى الله عليه وسلم وله ولأبيه صحبـة وشهد العقبة الثانية وغزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع عشرة غزوة، مات سنة ثمان وسبعين هـ.

الاصابة: ١ / ٢٢٢ ، أسد الغابة: ١ / ٣٠٧ ، ت ت: ٢ / ٤٢ .

اسناده : ضعيف فيه أسد بن موسى صدوق يغرب والحديث فى صحيح مسـلم ، للحديث متابعات فى الأحاديث رقم ٥٤-٥٩ ، وشواهد فى رقم ٦٠-٧٤ .

تخريج الحديث رقم (٥٣) :-

- أخرجه مسلم عن أبى بكر بن أبى شيبة واسحاق بن ابراهيم كلاهما عن حاتم به بتمامه، ====

....

في كتاب الحج، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم، ح ١٤٧ (١٢١٨) ، وعن عمر ابن حفص بن غياث عن أبيه عن جعفر بن محمد به ببعضه ح ١٤٨ (١٢١٨) ، صحيح مسلم : ٢/ ٨٨٦-٨٩٢ .

- أخرجه أبوداود عن النفيلي وعثمان بن أبي شيبة وهشام بن عمار وسليمان بن عبد الرحمن أربعتهم عن حاتم بن اسماعيل به بتمامه ، في كتاب المناسك باب صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم ح (١٩٠٥) ، وعن يعقوب بن ابراهيم عن يحي بن سعيد القطان عن جعفر بن محمد به ببعضه، ح (١٩٠٩) ، سنن أبي داود : ٢/ ١٨٢، ١٨٧ .
- أخرجه النسائي في الكبرى عن ابراهيم بن هارون عن حاتم به ببعضه. تحفة الأشراف ٢/ ٢٧٢، وعن محمد بن المثنى عن يحي عن جعفر بن محمد به ببعضه في كتاب الحج باب الكراهية في الثياب المصبغة للمحرم ، وباب ترك التسمية عند الاهلال ، وعن يعقوب بن ابراهيم عن يحي بن سعيد عن جعفر بن محمد به ببعضه في باب الحج بغير نية يقصده المحرم . سنن النسائي : ٥/ ١٤٣، ١٥٧، ١٥٥ .
- أخرجه ابن ماجه عن هشام بن عمار عن حاتم بن اسماعيل به بتمامه في كتاب المناسك، باب حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ح (٣١١٠) . سنن ابن ماجه : ٢/ ١٩١ .
- أخرجه الدارمي عن اسماعيل بن أبان عن حاتم به بتمامه في كتاب المناسك باب في سنة الحاج . سنن الدارمي : ٢/ ٤٤ .
- أخرجه ابن الجارود عن عبد الله بن هاشم عن يحي بن سعيد عن جعفر بن محمد به ، وعن محمد بن يحي عن عبد الله بن محمد النفيلي عن حاتم به بتمامه، ح (٤٦٥ ، ٤٦٩) المنتقى .
- أخرجه البيهقي بعدة طرق عن حاتم بن اسماعيل عن جعفر بن محمد به بتمامه في كتاب الحج باب مايدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم أحرم احراما مطلقا . السنن الكبرى : ٥/ ٧-٩ .
- أخرجه أحمد عن يحي عن جعفر بن محمد به القسم الأكبر منه . المسند : ٣/ ٣٢٠ .
- أخرجه الطيالسي عن وهيب بن خالد عن جعفر بن محمد به القسم الأكبر منه، ح (١٦٦٨) . مسند الطيالسي .
- أخرجه الشافعي عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن جعفر بن محمد به ببعضه ترتيب مسند الشافعي : ١/ ٣٧١ ، اختلاف الحديث: ٢٢٦ .
- أخرجه ابن خزيمة عن علي بن حجر عن جعفر بن محمد به ببعضه ح (٢٦٠٣) صحيح ابن خزيمة : ٤/ ١٦٤ .
- أخرجه الطحاوي بالسند نفسه واللفظ. شرح معاني الآثار: ٢/ ١٤٠، ٩٠ .

٥٤- حدثنا محمد بن خزيمة ، وفهد بن سليمان قالا : حدثنا عبد الله بن صالح قال : حدثني الليث بن سعد عن ابن الهاد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه ، ثم ذكر باسناده مثله .

٥٤- رجال الاسناد :-

١- محمد بن خزيمة تقدم في رقم (٢٤) وهو ثقة .
٢- فهد بن سليمان : تقدم في رقم (١) وهو ثقة .
٣- عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني مولاهم أبو صالح المصري كاتب الليث المتوفى سنة ٢٢٢ وقيل ٢٢٣ هـ .
قال النسائي : ليس بثقة. وقال أبو زرعة : حسن الحديث. وقال أبو حاتم : الأحاديث التي أخرجها أبو صالح في آخر عمره فأنكروها عليه . وقال ابن حبان : منكر الحديث جدا يروى عن الأثبات ماليس من حديث الثقات وكان صدوقا في نفسه وانما وقعت المناكير في حديثه من قبل جار له كان يضع الحديث على شيخ عبد الله بن صالح ، ويكتب بخط يشبه خط عبد الله ويرميه في داره بين كتبه فيتوهم عبد الله أنه خطه فيحدث به . وقال ابن القطان : هو صدوق ولم يثبت عليه مايسقط له حديثه الا أنه مختلف فيه فحديثه حسن . وقال ابن معين : ثبت كتاب .
وقال ابن حجر: صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة .
ت ت : ٥ / ٢٥٦ ، ت : ٢ / ٤٢٣ ، ط ابن سعد : ٧ / ٥١٨ ، ت ابن معين : ٢ / ٣١٣ ، الضعفاء والمتروكين للنسائي : ١٤٩ ، ت الكبير: ٥ / ١٢١ ، الجرح : ٥ / ٨٦ ، الميزان : ٢ / ٤٤٠ ، الكاشف : ٢ / ٨٦ .
٤- الليث بن سعد : تقدم في رقم (٢٢) وهو ثقة ثبت .
٥- ابن الهاد : هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي : ثقة مكثر .
٦- جعفر بن محمد : تقدم في رقم (٢٩) صدوق فقيه امام .
٧- محمد بن علي بن الحسين : تقدم في رقم (٤٠) ثقة فاضل .
٨- جابر بن عبد الله : صحابي جليل .

اسناده : ضعيف فيه عبد الله بن صالح وهو صدوق كثير الغلط ، والحديث مخرج في صحيح مسلم ، للحديث متابعات وشواهد في الباب .

تخريج الحديث رقم (٥٤) :-

سبق تخريجه في الحديث رقم (٥٣) .

٥٥- حدثنا محمد بن خزيمة / ثنا حجاج بن منهال،ثنا حماد بن سلمة،عن قيس ٣٠٥/ب ابن سعد،عن عطاء،عن جابر رضي الله عنه قال:قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم لأربع خلون من ذي الحجة فلما طافوا بالبيت وبالصفا والمروة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " اجعلوها عمرة " .

٥٥- رجال الاسناد :-

١- محمد بن خزيمة : تقدم في (٢٤) ثقة .
٢- حجاج بن منهال: تقدم في (٢٤) ثقة فاضل .
٣- حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة مولى تميم المتوفى سنة ١٦٧هـ .
قال الساجي : كان حافظا ثقة مأمونا ، وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث وربما حدث بالحديث المنكر. وقال العجلي : ثقة رجل صالح حسن الحديث عنده ألف حديث حسن ليس عند غيره،وكان لا يحدث حتى يقرأ مائة آية نظرا في المصحف . وقال ابن حجر: ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بآخره .
وقال البيهقي : هو أحد أئمة المسلمين الا أنه لما كبر ساء حفظه فلذا تركه البخاري
ت ت: ٣/ ١١ ، ت: ١/ ١٩٧ ، ط ابن سعد : ٧/ ٢٨٢ ، الثقات للعجلي : ١٣١ ، ت ابن معين : ٢/ ١٣٠ ، ت الكبير: ٣/ ١٢٢ ، الجرح : ٣/ ١٤٠ .
٤- قيس بن سعد المكي أبو عبد الملك ويقال أبو عبد الله الحبشي مولى نافع بن علقمة المتوفى سنة ١١٩ وقيل ١١٧هـ .
قال أحمد وأبو زرعة ويعقوب بن شيبة وأبو داود :ثقة وقال ابن معين :ليس به بأس.
وقال ابن سعد : كان ثقة قليل الحديث . وقال العجلي :مكي ثقة.
وقال ابن حجر: ثقة .
ت ت: ٨/ ٣٩٧ ، ت : ٢/ ١٢٨ ، ط ابن سعد : ٥/ ٤٨٣ ، ت ابن معين : ٢/ ٤٩١ ، الثقات للعجلي : ٣٩٣ ، الجرح : ٧/ ٩٩ ، الكاشف : ٢/ ٣٤٨ .
٥- عطاء : هو عطاء بن أبي رباح واسمه أسلم القرشي مولاهم أبو محمد المكي المتوفى سنة ١١٤ أو ١١٥هـ.
قال العجلي : تابعي ثقة وكان مفتي أهل مكة في زمانه .
وقال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الارسال .
ت ت : ٧/ ١٩٩ ، ت : ٢/ ٢٢ ، ط ابن سعد : ٥/ ٤٦٧ ، ت ابن معين : ٢/ ٤٠٢ ، ت الكبير: ٦/ ٤٦٣ ، الثقات للعجلي : ٣٣٢ ، الجرح : ٦/ ٣٣٠ .
جابر بن عبد الله : صحابي جليل .

=======

. . . .

=== اسناده : فيه حماد بن سلمة تغير حفظه بآخره ولم يذكر هل أخذ الحجاج عنه قبل التغير أم بعده ، للحديث متابعات وشواهد في الباب، والحديث أخرجه الشيخان .

تخريج الحديث رقم (٥٥) :-

- أخرجه البخاري عن ابراهيم عن الوليد عن الأوزاعي عن عطاء به في كتاب الحج ، باب قول الله تعالى * يأتوك رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق * وفي باب تقضي الحائض المناسك كلها الا الطواف بالبيت : ٢ / ١٤٠ ، ١٧١ ، وعن محمد بن المثنى عن عبد الوهاب بن عبد المجيد عن حبيب المعلم عن عطاء به في كتاب العمرة، باب عمرة التنعيم ، وباب متى يحل المعتمر " تعليقا " : ٢ / ٢٠٠ ، ٢٠٣ ، وعن أبي النعمان عن حماد بن زيد عن عبد الملك بن جريج عن عطاء به في كتاب الشركة، باب الاشتراك في الهدي والبدن : ٣ / ١١٤ ، وعن المكي بن ابراهيم عن ابن جريج عن عطاء به في كتاب الاعتصام، باب نهي النبي صلى الله عليه وسلم على التحريم الا ما تعرف اباحته : ٨ / ١٦١ ، وعن الحسن بن عمر عن يزيد عن حبيب عن عطاء به في كتاب التمني، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : " لو استقبلت من امري ما استدبرت" ٨ / ١٢٨ .
- أخرجه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحي بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء به في كتاب الحج باب بيان وجوه الاحرام، ح ١٤١ (١٢١٦) ، وعن ابن نمير عن أبيه عن عبد الملك بن سليمان عن عطاء به ، ح ١٤٢ (١٢١٦) ، وعن ابن نمير عن أبي نعيم عن موسى بن نافع عن عطاء به، ح ١٤٣ (١٢١٦) ، وعن محمد بن معمر عن أبي هشام عن أبي عوانة عن أبي بشر عن عطاء به، ح ١٤٤ (١٢١٦) ، صحيح مسلم : ٢ / ٨٨٣- ٨٨٥ .
- أخرجه أبو داود عن موسى بن اسماعيل عن حماد بن سلمة به نحوه في كتاب المناسك، باب في افراد الحج ، ح ١٧٨٨ ، وعن العباس بن الوليد عن أبيه عن الأوزاعي عن عطاء به ح (١٧٨٧) ، سنن أبي داود : ٢ / ١٥٥ .
- أخرجه النسائي عن يعقوب بن ابراهيم عن ابن علية عن ابن جريج عن عطاء به نحوه في كتاب الحج، باب اباحة فسخ الحج . سنن النسائي : ٥ / ١٧٨
- أخرجه ابن ماجه عن عبد الرحمن بن ابراهيم عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن عطاء به نحوه في كتاب المناسك ، باب فسخ الحج ، ح (٣٠١٤) سنن ابن ماجه ٢ / ١٧١ .
- أخرجه أحمد عن عبد الوهاب الثقفي عن حبيب المعلم عن عطاء به نحوه . المسند ٣ / ٣٠٥ ومن عدة طرق عن عطاء أيضا : ٣ / ٣١٧ ، ٣٦٦ .

=======

٥٦- وحدثنا محمد بن حميد بن هشام الرعيني ،ثنا علي بن معبد ،ثنا موسى بن أعين،عن خصيف،عن عطاء عن جابر قال : لما قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة في حجة الوداع سأل الناس بماذا أحرمتم ؟ فقال أناس :أحرمنا بالحج ، وقال آخرون :قدمنا متمتعين ، وقال آخرون :أهللنا باهلالك يارسول الله ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم :" من كان قدم ولم يسق هديا فليحلل فاني لو استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدى حتى أكون حلالا ".

=== أخرجه البيهقي عن أبي القاسم عبيد الله بن عمر عن أبي بكر أحمد بن سليمان عن الحارث بن محمد عن روح عن ابن جريج عن عطاء به نحوه في كتاب الحج ، باب الرجل يحرم بالحج تطوعا . السنن الكبرى : ٤/ ٣٣٨ ، وله من عدة طرق عن عطاء أيضا .

أنظر: ٤/ ٣٢٦، ٥/ ٣، ١٨، ٢٣، ٣٨، ٤١.

- أخرجه الطيالسي عن الربيع بن صبيح عن عطاء به نحوه ،ح ١٦٧٦.

- أخرجه الطحاوي بالسند نفسه واللفظ . شرح معاني الآثار: ٢/ ١٩١.

٥٦- رجال الاسناد :-

١- محمد بن حميد بن هشام أبو قرة الرعيني المتوفي سنة ٢٦٦هـ.
قال ابن يونس : ثقة .
تراجم الأحبار: ٤/ ١٣ ، مغاني الأخيار: ج ١ ل ٧١ ، مباني الأحبار: ١٤ .

٢- علي بن معبد الرقّي : تقدم في رقم (٣٠) ثقة فقيه .

٣- موسى بن أعين الجزري أبو سعيد الحراني مولى بني عامر المتوفي سنة ١٧٥ وقيل ١٧٧هـ
قال أبو حاتم : ثقة ، وقال ابن معين : ثقة صالح ، وقال ابن سعد : كان صدوقا ، وقال الدارقطني : ثقة . وقال ابن حجر: ثقة عابد .
ت ت: ١٠/ ٣٣٥ ، ت : ٢/ ٢٨١ ، ط ابن سعد : ٧/ ٤٨٣ ، ت ابن معين : ٢/ ٥٩٢ ، الجرح : ٨/ ١٣٦ .

٤- خصيف - بالصاد المهملة مصغرا - ابن عبد الرحمن الجزري أبو عون الحضرمي الحرّاني المتوفي سنة ١٣٧هـ.
قال أحمد : ليس بقوي في الحديث ، وقال ابن معين : ليس به بأس، وقال مرة :ثقة . وقال أبو حاتم : صالح يخلط وتكلم في سوء حفظه ، وقال النسائي : ليس بالقوي ، وقال مرة : صالح . وقال الدارقطني : يعتبر به . وقال الساجي : صدوق . وقال العجلي : ثقة. =====

٥٧- وحدثنا بكار ، ثنا ابراهيم بن / بشار /(١) ، ثنا سفيان ، ثنا عمرو بن دينار ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله قال : قدمنا مع النبي صلى الله عليه وسلم صبيحة رابعة فأمرنا أن نحل قلنا أي الحل يارسول الله؟ قال : " الحل كله فلو استقبلت من أمري مااستدبرت لصنعت مثل الذي تصنعون " .

---

(١) في الأصل يسار ، والصحيح بشار كما أثبت في ترجمته.

== وقال ابن حجر: صدوق سيء الحفظ خلط بآخره ورمي بالارجاء.

ت ت : ٣/١٤٣ ، ت : ١/٢٢٤ ، ط ابن سعد : ٧/٤٨٢ ، ت ابن معين : ٢/١٤٨ ، ت الكبير: ٣/٢٢٨ ، الثقات للعجلي : ١٤٣ ، الضعفاء الكبير: ٢/٣١ ، الضعفاء للنسائي : ٩٨ ، الجرح : ٣/٤٠٣ ، الميزان : ١/٦٥٤ ، الكاشف : ١/٢١٣ .

٥- عطاء : تقدم في رقم (٥٥) ثقة فقيه فاضل كثير الارسال .

٦- جابر : صحابي جليل .

اسناده : ضعيف لضعف خصيف لكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في الأحاديث رقم ٥٧-٥٨ والشواهد المذكورة في الباب والحديث مخرج في الصحيحين .

تخريج الحديث رقم (٥٦) : سبق تخريجه في الحديث رقم (٥٥) .

٥٧- رجال الاسناد :-

١- بكار بن قتيبة تقدم في رقم (١٠) ثقة.

٢- ابراهيم بن بشار الرمادي أبو اسحاق البصري المتوفى سنة ٢٣٠هـ.

قال البخاري : يهم في الشيء بعد الشيء وهو صدوق . وقال ابن معين : ليس بشيء لم يكن يكتب عند سفيان وكان يملي على الناس مالم يقله سفيان . وقال النسائي : ليس بالقوي . وقال أبو حاتم والطيالسي : صدوق . وقال أبو عوانة والحاكم : ثقة. وقال ابن حجر: حافظ له أوهام .

الرمادي : بفتح الراء والميم وفي آخرها دال مهملة نسبة الى موضعين رمادة اليمن ، رمادة فلسطين .

ت ت : ١/١٠٨ ، ت : ١/٣٢ ، ت ابن معين : ٢/٧ ، ت الكبير: ١/٢٧٧ ، الجرح ٢/٨٩ ، الميزان : ١/٢٣ ، الكاشف: ١/٣٤ ، الضعفاء والمتروكين للنسائي : ٤٣ ، اللباب : ٢/٣٦ .

٣- سفيان بن عيينة : تقدم في رقم (٧) ثقة حافظ.

٤- عمرو بن دينار المكي : تقدم في رقم (٢٥) وهو ثقة ثبت.

=======

٥٨- حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون البغدادي ، حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن عطاء أنه سمعه يحدث عن جابر بن عبد الله قال: أهللنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة بالحج خالصا لا نخلطه بغيره/ فقدمنا مكة ، فلما طفنا بالبيت ٣٠٦/أ وسعينا بين الصفا والمروة أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نجلعها عمرة وأن نحل الا النساء (١) فقلنا ليس بيننا وبين عرفة الا خمس ليال فنخرج اليها وذكر أحدنا يقطر منيا (٢) فقال النبي صلى الله عليه وسلم : "اني لأبركم وأصدقكم ولولا الهدي لحللت".

٥٩- حدثنا الحسين بن الحكم/ الحبري/ (٣) ، ثنا أبو نعيم ، ثنا معقل بن عبيد الله العبسي ، عن عطاء، عن جابر رضي الله عنه قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حجاجا

---

(١) لعل الصحيح : "الى النساء" انظر سنن ابن ماجه : ٢/ ١٧١ ، شرح معاني الآثار: ٢/ ١٩٢ .

(٢) كناية عن قرب الجماع .

(٣) بكسر الحاء المهملة وفتح الباء الموحدة وفي آخرها الراء . انظر اللباب: ١/ ٣٦٦ في الأصل الجيزي وهو خطأ ، والصواب ما أثبت كما في ترجمته .

=== ٥- عطاء بن أبي رباح : تقدم في رقم (٥٥) وهو ثقة فقيه لكنه كثير الارسال .

جابر بن عبد الله : صحابي جليل .

اسناده : صحيح .

تخريج الحديث رقم (٥٧) :- سبق تخريجه في الحديث رقم (٥٥) .

٥٨- رجال الاسناد :-

١- محمد بن عبد الله بن ميمون البغدادي : تقدم في رقم (١١) صدوق .

٢- الوليد بن مسلم : تقدم في رقم (١١) ثقة كثير التدليس.

٣- الأوزاعي : تقدم في رقم (١١) ثقة جليل .

٤- عطاء : تقدم في رقم (٥٥) ثقة فقيه لكنه كثير الارسال .

٥- جابر بن عبد الله : صحابي جليل .

اسناده : حسن والحديث مخرج في الصحيحين ، للحديث متابعات وشواهد في الباب.

تخريج الحديث رقم (٥٨) : سبق تخريجه في الحديث رقم (٥٥) .

٥٩- رجال الاسناد :-

١- الحسين بن الحكم بن مسلم الحبري . ذكره السمعاني ولم يذكر فيه كلاما . ======

لا نريد الا الحج ولا ننوى عمرة فطفنا بالبيت وبين الصفا والمروة ثم أمرنا رسول اللـــــه صلى الله عليه وسلم فأحللنا وقال : " اني لو استقبلت من أمرى ما استدبرت ماسقت هديا ولولا الهدى لأحللت ومن لم يكن معه هدى فليحلّ " .

٦٠- حدثنا نصر بن مرزوق ، ثنا الخصيب بن ناصح ، ثنا وهيب بن خالد ، عن منصور ابن عبد الرحمن ، عن أمه ، عن أسماء/ بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت قـــــــــدم ٣٠٦/ب

=== الحبرى : بكسر الحاء المهملة وفتح الباء الموحدة وفي آخرها الراء نسبة الى ثياب يقال لها الحبرة.

الأنساب : ٤/ ٥٤ ، تراجم الأحبار : ١/ ٣٢٠ ، اللباب : ١/ ٣٣٦ ، مباني الأحبار ص١٧.

٢- أبو نعيم : هو الفضل بن دكين تقدم في رقم (١) ثقة ثبت .

٣- معقل بن عبيد الله الجزرى أبو عبد الله العبسي - بالموحدة - مولاهم الحرانـــي المتوفى سنة ١٦٦هـ .

قال أحمد : صالح الحديث ، وقال مرة : ثقة . وقال ابن معين والنسائي : ليس بــه بأس ، وقال ابن معين مرة : ثقة ومرة ضعيف . وقال ابن عدى : حسن الحديـــث لم أجد في حديثه منكرا .

وقال ابن حجر : صدوق يخطئ .

ت ت : ١٠/ ٢٣٤ ، ت : ٢/ ٢٦٤ ، ت الدارمي رقم ٧٤٣ ، الجرح : ٨/ ٢٨٦ ، الميزان : ٤/ ١٤٦ ، الكاشف : ٣/ ١٦٦ .

٤- عطاء : تقدم في رقم (٥٥) ثقة فقيه لكنه كثير الارسال .

جابر بن عبد الله : صحابي جليل .

اسناده : ضعيف لضعف معقل بن عبيد الله لكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات والشواهد المذكورة في الباب رقم ٥٤-٥٩-٦٠-٧٤ والحديث مخرج في الصحيحين .

تخريج الحديث رقم (٥٩) : سبق تخريجه في الحديث رقم (٥٥) .

٦٠- رجال الاسناد :-

١- نصر بن مرزوق : تقدم في رقم (١٢) صدوق .

٢- الخصيب بن ناصح الحارثي البصري المتوفى سنة ٢٠٨هـ.

الخصيب : بفتح أوله وكسر الصاد المهملة.

قال أبو زرعة : مابه بأس ان شاء الله تعالى . وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : ربما أخطأ .

وقال ابن حجر : صدوق يخطئ . ت ت : ٣/ ١٤٣ ، ت : ١/ ٢٢٣ ، الجرح ٣/ ٣٩٧ ، تراجم الأحبار : ١/ ٣٧١ ، الثقـــات لابن حبـــان : ٨/ ٢٣٢ . =====

رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه مهلّين بالحج وكان مع الزبير الهدى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه : " من لم يكن معه الهدى فليحلل " قال : فلم يكن معي عائذ هدى فأحللت .

=== ٣- وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم أبو بكر البصري المتوفى سنة ١٦٥هـ .
قال ابن معين : من أثبت شيوخ البصريين . وقال أبو داود : ثقة . وقال العجلي : ثقة ثبت . وقال أبو حاتم : الرابع من حفاظ البصرة وهو ثقة . وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث حجة .
وقال ابن حجر : ثقة ثبت لكنه تغير قليلا بآخره .
ت ت : ١١/١٦٩ ، ت : ٢/٣٣٩ ، ط ابن سعد : ٧/٢٨٧ ، ت الدارمي رقم ٦٥ ، الثقات للعجلي : ٤٦٧ ، الجرح : ٩/٣٤ ، سؤالات الآجري رقم ٤٠٩ .

٤ - منصور بن عبد الرحمن بن طلحة القرشي الحجبي المكي وهو ابن صفية بنت شيبة المتوفى سنة ١٣٧هـ .
قال أبو حاتم : صالح الحديث . وقال ابن سعد : كان ثقة قليل الحديث . وقال النسائي : ثقة . وقال ابن حبان : كان ثقة ثبتا . وقال ابن حزم : ليس بالقوى
وقال ابن حجر : ثقة ، أخطأ ابن حزم في تضعيفه .
ت ت : ١٠/٣١٠ ، ت : ٢/ ٢٧٦ ، ط ابن سعد : ٥/٤٨٧ ، الجرح : ٨/١٧٤ ، ت الكبير : ٧/ ٣٤٤ .

٥ - صفية بنت شيبة بن عثمان حاجب الكعبة .
قال العجلي : مكية ، تابعية ثقة .
وقال ابن حجر : " لها رؤية وحدثت عن عائشة وغيرها من الصحابة . وفي البخاري التصريح بسماعها من النبي صلى الله عليه وسلم ، وأنكر الدارقطني ادراكها وذكرها ابن حبان في الصحابيات .
ت ت : ٢/٦٠٣ ، ت ت : ١٢/٤٣٠ ، الاصابة : ٨/١٢٨ ، ط ابن سعد : ٨/٤٦٩ ، الثقات للعجلي : ٥٢٠ ، الثقات لابن حبان : ٣/١٩٧ .

٦ - أسماء بنت أبي بكر الصديق : أسلمت قديما بمكة وهاجرت وهي حامل ولدها عبد الله ابن الزبير فوضعته بقباء وعاشت الى أن ولي ابنها الخلافة وكانت تسمى بذات النطاقين وماتت سنة ثلاث أو أربع وسبعين .
الاصابة : ٨/٧ ، ت ت : ١٢/٣٩٧ ، ت : ٢/٥٨٩ .
اسناده : ضعيف فيه الخصيب بن ناصح لكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالشواهد المذكورة في الباب رقم ٥٣-٧٤ ، والحديث مخرج في صحيح مسلم . ====

٦١- وحدثنا محمد بن خزيمة ، ثنا حجاج بن منهال ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا داود وهو ابن أبي هند ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : خرجنا من المدينة نصرخ بالحج صراخا(١) فلما قدمنا طفنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اجعلوها عمرة الا من كان معه الهدى " .

---

(١) نصرخ بالحج صراخا : أي : ترفع أصواتنا بالتلبية (هامش صحيح مسلم : ٢/٩١٤) .

=== تخريج الحديث رقم (٦٠) :-

- أخرجه مسلم من طريق ابن جريج عن منصور بن عبد الرحمن به نحوه في كتاب الحج ، باب مايلزم من طاف بالبيت وسعى ، ح ١٩١ (١٢٣٦) ، وعن أبي هشام المغيرة عن وهيب بن خالد عن منصور به نحوه ، ح ١٩٢ (١٢٣٦) . صحيح مسلم : ٢/٩٠٧-٩٠٨ .
- أخرجه النسائي من طريق أبي هشام ، عن وهيب بن خالد عن منصور به نحوه في كتاب الحج باب مايفعل من أهل بعمرة وأهدى . سنن النسائي : ٥/٢٤٦ .
- أخرجه ابن ماجه من طريق ابن جريج عن منصور به نحوه في كتاب المناسك ، باب فسخ الحج ، ح ٣٠١٧ ، سنن ابن ماجه : ٢/١٧٢ .
- أخرجه البيهقي من طريق ابن جريج عن منصور به نحوه في كتاب الحج ، باب الرجل يحرم بالحج تطوعا . السنن الكبرى : ٤/٣٣٩ .
- أخرجه الشافعي من طريق ابن جريج عن منصور به نحوه . ترتيب مسند الشافعي : ١/ ٣٧٠ .
- أخرجه الطحاوي بالسند نفسه واللفظ شرح معاني الآثار : ٢/١٤٠ ، ١٩٣ .

٦١- رجال الاسناد :-

١- محمد بن خزيمة : تقدم في رقم (٢٤) ثقة .
٢- حجاج بن منهال : تقدم في رقم (٢٤) ثقة فاضل .
٣- يزيد بن زريع - بتقديم الزاي مصغرا - العيشي ، ويقال التيمي أبو معاوية البصري الحافظ المتوفى سنة ١٨٢ هـ .

قال أحمد : كان ريحانة البصرة اليه المنتهى في التثبت بالبصرة ، وقال ابن معين : الصدوق الثقة المأمون . وقال أبو حاتم : ثقة امام . وقال ابن سعد : كان ثقة حجة كثير الحديث . وقال ابن حجر : ثقة ثبت .

ت ت : ١١/٣٢٥ ، ت : ٢/٣٦٤ ، ط ابن سعد : ٧/٢٨٩ ، ت ابن معين ٢/ ٦٧٠ الثقات للعجلي : ٤٧٨ ، الجرح : ٩/٢٦٣ .

======

٦٢- حدثنا ابراهيم بن مرزوق ،ثنا مكي بن ابراهيم ،ثنا عبيد الله بن أبي حميد ، عن أبي مليح عن معقل بن يسار قال : حججنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فوجدنا عائشة تنزع ثيابها فقال لها : " مالك ؟ قالت أنبئت أنك قد أحللت وأحللت أهلك، فقال: أحل

=== ٤- داود بن أبي هند : تقدم في رقم (٤) ثقة متقن .

٥- أبو نضرة : هو المنذر بن مالك بن قطعه - بضم القاف وفتح المهملة - أبو نضرة العبدي المتوفى سنة ١٠٨هـ أو ١٠٩هـ.

قال العجلي : ثقة. وقال أحمد : ماعلمت الا خيرا . وقال ابن معين وأبو زرعة والنسائي : ثقة . وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث وليس كل أحد يحتج به . وقال ابن حجر: ثقة .

ت ت: ١٠/ ٣٠٢، ت : ٢/ ٢٧٥، ط ابن سعد : ٧/ ٢٠٨، ت الدارمي رقم ٩٢٢، الجرح : ٨/ ٢٤١ ، الثقات للعجلي : ٤٣٩ .

٦- أبو سعيد الخدري : سعد بن مالك بن سنان الأنصاري .

صحابي جليل ، استصغر يوم أحد وغزا بعد ذلك اثنتي عشرة غزوة ، وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم الكثير. مات بالمدينة سنة ثلاث أو أربع وستين .

الاصابة : ٣/ ٨٥، ت ت: ٣/ ٤٧٩، ت : ١/ ٢٨٩ .

اسناده: صحيح والحديث مخرج في صحيح مسلم .

<u>تخريج الحديث رقم (٦١)</u> :-

- أخرجه مسلم من طريق عبد الأعلى عن داود بن أبي هند به نحوه في كتاب الحج ، باب التقصير في العمرة، ح ٢١١ (١٢٤٧) . صحيح مسلم : ٢/ ٩١٤ .
- أخرجه أحمد من طريق ابن عدي عن داود به نحوه. المسند : ٣/ ٥ .
- أخرجه البيهقي من طريق ابن شهاب وعبد الأعلى كلاهما عن داود به نحوه ، في كتاب الحج ، باب مايستحب عند التوجه الى منى ، السنن الكبرى : ٥/ ٣١ .
- أخرجه الطحاوي بالسند نفسه واللفظ . شرح معاني الآثار : ٢/ ١٩٣ .

٦٢- <u>رجال الاسناد</u> :-

١- ابراهيم بن مرزوق : تقدم في رقم (٩) وهو ثقة .

٢- مكي بن ابراهيم بن بشير التميمي الحنظلي أبو السكن الحافظ المتوفى سنة ٢١٥هـ قال أحمد والعجلي : ثقة. وقال ابن معين : صالح . وقال أبو حاتم : محله الصدق . وقال النسائي : ليس به بأس وقال الدارقطني : ثقة مأمون . وقال ابن حجر: ثقة ثبت .

======

من ليس معه هدى فأما نحن فلم نحلل فانا معنا هدى حتى نبلغ عرفات" .

قال أبو جعفر: فسأل سائل عن المعنى الذى به افترق من ساق الهدى ومن لم يسق الهدى فى هذا المعنى ، فحل من لم يسق الهدى ولم يحلل من ساق الهدى ، والفريقان جميعا فقد كانوا أحرموا بحجة وردت حجتهم الى عمرة فمن أين افترق فى هذا سياقه الهدى وترك سياقه؟ فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن القوم جميعا ولو كان احرامهم / كان ١٩/٣٠٧ لحجة وردوا جميعا الى عمرة، فانه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن تمتع بالعمرة الى الحج اذا لم يسق الهدى انه يحل بعد فراغه من عمرته،كما يحل المعتمر الذى لا يريد التمتع وانه لو كان ساق هديا لتمتعه لم يحل بين حجته وبين عمرته حتى يكون احلاله منهما معا .

وروى عنه صلى الله عليه وسلم فى ذلك ماقد

=== ت ت : ١٠/ ٢٩٣، ت : ٢/ ٢٧٢، ط ابن سعد : ٧/ ٢٧٣، ت الكبير: ٨/ ٧١ ، الثقات للعجلى : ٤٣٩، الجرح : ٨/ ٤٤١ .

٣- عبيد الله بن أبى حميد غالب الهذلى أبو الخطاب البصرى .

قال ابن معين : ضعيف الحديث . وقال البخارى : منكر الحديث . وقال أبو داود ، والدارقطنى : ضعيف . وقال النسائى : ليس بثقة . وقال أبو حاتم : منكر الحديث ضعيف الحديث . وقال ابن حجر: متروك الحديث.

ت ت : ٧/ ٩، ت : ١/ ٥٣٢، ت ابن معين : ٢/ ٣٨١، ت الكبير: ٥ / ٣٧٧ ، الضعفاء والمتروكين للنسائى : ١٥٦، الضعفاء والمتروكون للدارقطنى : ٢٧٠ ، الجرح : ٥/ ٣١٢، الميزان : ٣/ ٥ .

٤- أبو المليح -بفتح الميم وكسر اللام - ابن أسامه الهذلى قيل اسمه عامر وقيل : زيد بن أسامه بن عمير وقيل ابن عامر بن عمير المتوفى سنة ٩٨ ، وقيل ١٠٨ هـ، وقال العجلى بصرى تابعى ثقة . وقال الذهبى : ثقة .

وقال ابن حجر: ثقة .

ت ت: ١٢/ ٢٤٦، ت : ٢/ ٤٧٦، ت ابن معين: ٢/ ٧٢٦، الكاشف : ٣/ ٣٣٦ ، الثقات للعجلى : ٥١٢، المغنى : ٢٤٠ .

٥- معقل بن يسار بن عبد الله المزنى أبو على ويقال : أبو يسار، ويقال : أبو عبد الله البصرى صحابى جليل أسلم قبل الحديبية وشهد بيعة الرضوان، نزل البصرة، ومات بها فى خلافة معاوية .

الاصابة : ٦/ ١٢٦، ت ت : ١٠ / ٢٣٥ .

======

٦٣- ثنا ابراهيم بن أبي داود ، ثنا مسدد بن مسرهد ، قال : حدثنا يحى بن سعيد ، عن عبيد الله بن عمر ، قال حدثني نافع عن ابن عمر عن حفصة قالت : قلت يارسول الله ماشأن الناس حلّوا ولم تحل من عمرتك ؟ قال : " اني لبدت (١) رأسي ، وقلدت (٢) هدي فلا أحل حتى أحل من الحج " . وما قد

---

(١) لبدت : بتشديد الباء الموحدة من "التلبيد" قال ابن الأثير: تلبيد الشعر: أن يجعل فيه شئ من صمغ عند الاحرام ، لئلا يشعث ويقمل ابقاء على الشعر. وانما يلبد من يطول مكثه في الاحرام . النهاية : ٤/ ٢٢٤.

(٢) قلدت هدى : تقليد الهدى : أى أن يجعل في عنقها شعار يعلم به أنها هدى. انظر: لسان العرب: ٣/ ٣٦٧.

=== اسناده : ضعيف جدا فيه عبيد الله بن أبي حميد وهو متروك الحديث .

تخريج الحديث رقم (٦٢) :-

- أخرجه الطحاوى بالسند نفسه واللفظ . شرح معاني الآثار : ٢/ ١٩٣.

٦٣- رجال الاسناد :-

١- ابراهيم بن سليمان بن داود أبو اسحاق بن أبي داود المعروف بالبرلسي المتوفى سنة ٢٧٢هـ.

البرلسي : بضم الباء الموحدة والراء واللام المشددة ثلاثتها مضمومة وفي آخرها السين نسبة الى البرلس وهي بليدة من سواحل مصر. حافظ ثقة من الحفاظ المكثرين. المنتظم : ٥/ ٢٨٥، اللباب: ١/ ١٤٢، مباني الأخبار: ١٢.

٢- مسدد بن مسرهد البصرى الأسدى أبو الحسن الحافظ المتوفى سنة ٢٢٨هـ .

قال ابن معين : ثقة ثقة. وقال النسائي والعجلى :ثقة. وقال أبو حاتم : ثقة. وقال ابن حجر: ثقة حافظ يقال انه أول من صنف المسند بالبصرة.

ت ت: ١٠/ ١٠٧، ت : ٢/ ٢٤٢، ط ابن سعد : ٧/ ٣٠٧، ت الكبير: ٨/ ٧٢ ، الثقات للعجلى : ٤٢٥، الجرح : ٨/ ٤٣٨.

٣- يحى بن سعيد بن فروخ - بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو المعجمة القطان التيمي أبو سعيد البصرى الأحوال الحافظ المتوفى سنة ١٩٨هـ.

قال أحمد : مارأت عيناى مثله . وقال ابن معين : يحى أثبت من ابن مهدى . وقال ابن المديني : مارأيت أحدا أعلم بالرجال منه . وقال العجلى : بصرى ثقة نقى الحديث وكان لا يحدث الا عن ثقة. وقال أبو حاتم : حجة حافظ. وقال ابن معين : أقام يحى القطان عشرين سنة يختم القرآن في كل ليلة ولم يفته الزوال في المسجد أربعين سنة ==

....

=== وفي مقدمة ابن الصلاح : أول من تكلم في الرجال : شعبة بن الحجاج ، ثم تبعه يحي بن سعيد القطان ، ثم بعده أحمد بن حنبل ويحي بن معين .
وقال ابن حجر : ثقة متقن حافظ امام قدوة .
ت ت : ١١ / ٢١٦ ، ت : ٢ / ٣٤٨ ، ت الكبير : ٨ / ٢٧٦ ، الثقات للعجلي : ٤٧٢ ، ط ابن سعد : ٧ / ٢٩٣ ، ت ابن معين : ٢ / ٦٤٥ ، الجرح : ٩ / ١٥٠ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٢ / ٥٦١ ، مقدمة ابن الصلاح : ١٩٣ .

٤- عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوى أبو عثمان أحد الفقهاء السبعة المتوفى سنة ١٤٧ هـ .
قال ابن معين : من الثقات . وقال النسائي : ثقة ثبت . وقال أبو زرعة وأبو حاتم : ثقة . وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث حجة ، وقال العجلي : مدني ثقة ثبت.
وقال ابن حجر : ثقة ثبت ، قدمه أحمد بن صالح على مالك في نافع ، وقدمه ابن معين في القاسم عن عائشة على الزهري عن عروة عنها .
ت ت : ٧ / ٣٨ ، ت : ١ / ٥٣٧ ، ت ابن معين : ٢ / ٣٨٣ ، ت الدارمي رقم ٥٢٥ ، الثقات للعجلي : ٣١٨ ، ت الكبير : ٥ / ٣٩٥ ، الجرح : ٥ / ٣٦٦ .

٥- نافع الفقيه مولى ابن عمر أبو عبد الله المدني المتوفى سنة ١١٧ هـ وقيل ١١٩ هـ.
قال البخاري : أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر . وقال الخليلي : نافع من أئمة التابعين بالمدينة امام في العلم متفق عليه صحيح الرواية .
وقال ابن حجر : ثقة ثبت فقيه مشهور .
ت ت : ١٠ / ٤١٢ ، ت : ٢ / ٢٩٦ ، ت الكبير : ٨ / ٨٤ ، الثقات للعجلي : ٤٤٧ ، الجرح : ٨ / ٤٥٦ .

٦- حفصة بنت عمر بن الخطاب العدوية أم المؤمنين : تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم سنة ثلاث وروت عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أبيها وماتت سنة خمس وأربعين . الاصابة : ٨ / ٥١ ، ت ت : ١٢ / ٤١٠ ، ت : ٢ / ٥٩٤ .
اسناده : صحيح . والحديث مخرج في الصحيحين .
للحديث شاهد في رقم ٥٣-٦١ ، ٧١-٧٤ ، ومتابعة في رقم ٦٤-٧٠ .

<u>تخريج الحديث رقم (٦٣)</u> :-

- أخرجه البخاري عن عبد الله بن يوسف في كتاب الحج ، باب التمتع والاقران والافراد بالحج : ٢ / ١٥٢ ، وباب من لبّد رأسه عند الاحرام وحلق : ٢ / ١٨٨ ، وعن اسماعيل في كتاب اللباس ، باب التلبيد : ٧ / ٥٩ ، كلاهما عن مالك ، وعن مسدد =====

٦٤- ثنا اسحق بن ابراهيم بن يونس ، ثنا بندار ، ثنا يحى ، ثنا عبيد الله ، قال أخبرني نافع ، عن ابن عمر عن حفصة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله وما قد :

== عن يحى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر ، في كتاب الحج ، باب فتل القلائد للبدن والبقر : ٢ / ١٨٢ ، وعن ابراهيم بن المنذر عن أنس بن عياض عن موسى بن عقبة ، في كتاب المغازي ، باب حجة الوداع : ٥ / ٧٧ ، ثلاثتهم عن نافع به نحوه .

- أخرجه مسلم عن يحى بن يحى عن مالك عن نافع ، به ح (١٧٦) (١٢٢٩) . في كتاب الحج ، باب بيان أن القارن لا يتحلل الا في وقت تحلل الحاج المفرد ، وعن محمد بن عبد الله بن نمير عن خالد بن مخلد عن مالك عن نافع به ، وعن محمد بن المثنى عن يحى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر به ، ح ١٧٧ (١٢٢٩) ، وعن أبي بكر ابن أبي شيبة عن أبي أسامة عن عبيد الله بن عمر به ، ح ١٧٨ (١٢٢٩) ، وعن ابن أبي عمر عن هشام بن سليمان المخزومي وعبد المجيد عن ابن جريج عن نافع به ح ١٧٩ ، صحيح مسلم : ٢ / ٩٠٢ ، غير أن في حديث يحى ، وأبي بكر بن أبي شيبة عن ابن عمر أن حفصة قالت ، وفي حديث الباقين عن ابن عمر عن حفصة ، وفي حديث موسى بن عقبة وابن جريج عن ابن عمر قال : حدثتني حفصة .

- أخرجه أبو داود عن القعنبي عن مالك عن نافع به نحوه ، ح (١٨٠٦) . في كتاب المناسك ، باب في الاقران . سنن أبي داود : ٢ / ١٦١ .

- أخرجه النسائي عن عبيد الله بن سعيد عن يحى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر به نحوه في كتاب الحج ، باب التلبيد عند الاحرام ، وعن محمد بن سلمة عن أبي القاسم عن مالك عن نافع به في باب تقليد الهدى . سنن النسائي : ٥ / ١٣٦ ، ١٧٢ .

- أخرجه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة عن عبيد الله بن عمر به نحوه ح (٣٠٨٢) ، في كتاب المناسك باب من لبد رأسه : ٢ / ١٨٦ .

- أخرجه البيهقي من طريق شعيب عن نافع به في كتاب الحج باب من لبد . السنن الكبرى : ٥ / ١٣٤ .

- أخرجه الشافعي عن مالك عن نافع به نحوه . ترتيب مسند الشافعي : ١ / ٣٧٥ .

٦٤- رجال الاسناد :-

١- اسحاق بن ابراهيم بن يونس بن موسى البغدادي أبو يعقوب الوراق المعروف بالمنجنيقي نزيل مصر المتوفى سنة ٣٠٤ هـ . المنجنيقي : بفتح الميم وسكون النون وفتح الجيم وكسر النون الثانية وسكون اليا ٔ تحتها نقطتان وفي آخرها قاف . هذه النسبة الى المنجنيق . اللباب : ٣ / ٢٦٠ . قال ابن عدي : كان شيخا صالحا وهو ثقة من ثقات المسلمين ، وقال الدارقطني : ثقة . وقال النسائي : صدوق . وقال ابن حجر : ثقة حافظ .

ت ت : ١ / ٢٢٠ ، ت : ١ / ٥٥ ، الكاشف : ١ / ٥٦ .

=====

٦٥- حدثنا اسحق ، ثنا أبو همام ، ثنا علي بن مسهر، عن عبيد الله ، ح وماقد :

٢- بندار: هو محمد بن بشار بن عثمان بن داود بن كيسان العبدى أبو بكر الحافظ البصرى المتوفى سنة ٢٥٢ هـ .

قال العجلى : بصرى ثقة كثير الحديث . وقال أبو حاتم: صدوق . وقال النسائى : صالح لا بأس به . وقال الدارقطنى :من الحفاظ الأثبات. وقال ابن حجر: ثقة .

ت ت : ٩ / ٧٠ ، ت : ٢ / ١٤٧ ، ت الكبير: ١ / ٤٩ ، الثقات للعجلى : ٤٠١ ، الجرح : ٧ / ٢١٤ ، سؤالات الآجرى : ٣٦٨ ، الميزان : ٣ / ٤٩٠ ، تذكرة الحفاظ : ٢ / ٥١١ .

٣- يحى بن سعيد : تقدم فى رقم (٦٣) ثقة متقن حافظ امام .

٤- عبيد الله بن عمر بن حفص : تقدم فى رقم (٦٣) ثقة ثبت .

٥- نافع مولى ابن عمر: تقدم فى رقم (٦٣) ثقة ثبت فقيه مشهور .

٦- ابن عمر: صحابى جليل .

٧- حفصة : أم المؤمنين .

اسناده : صحيح للحديث متابعات وشواهد فى الباب والحديث مخرج فى الصحيحين .

<u>تخريج الحديث رقم</u> (٦٤) :- سبق تخريجه فى الحديث رقم (٦٣) .

٦٥- <u>رجال الاسناد</u> :-

١- اسحاق : هو اسحاق بن ابراهيم بن يونس : تقدم فى رقم (٦٤) ثقة حافظ .

٢- أبو همام : هو الوليد بن شجاع بن الوليد السكوني الكندى أبو همام بن أبى بدر الكوفى نزيل بغداد ، المتوفى سنة ٢٤٣ هـ .

قال أحمد : اكتبوا عنه . وقال ابن معين : لا بأس به ليس هو ممن يكذب . وقال العجلى : رأيته يأخذ الحديث أخذا رديا . وقال أبو حاتم: شيخ صدوق يكتب حديثه ولا يحتج به .

وقال ابن حجر: ثقة .

ت ت: ١١ / ١٣٥ ، ت : ٢ / ٣٣٣ ، الجرح : ٩ / ٧ ، ط ابن سعد : ٧ / ٣٣٤ .

٣- علي بن مسهر - بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء - القرشي أبو الحسن الكوفى الحافظ قاضى الموصل المتوفى سنة ١٨٩ هـ .

=======

٦٦- حدثنا جعفر بن محمد الفريابي ، ثنا المنجاب ، ثنا علي ، عن عبيد اللـــه
ثم ذكر مثله . وماقد

=== قال ابن معين : ثقة ، وقال العجلي :صاحب سنة ثقة في الحديث ثبت فيه صالـح
الكتاب كثير الرواية . وقال أبو زرعة : صدوق ثبت . وقال النسائي : ثقـــة .
وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث .
وقال ابن حجر: ثقة له غرائب بعدما أضر.
ت ت : ٣٨٣/٧ ، ت : ٤٤/٢ ، ط ابن سعد : ٣٨٨/٦ ، ت الدارمي رقم ١٤٠ ،
ت ابن معين : ٤٢٢/٢ ، الجرح : ٢٠٤/٦ .
٤- عبيد الله بن عمر : تقدم في رقم (٦٣) ثقة ثبت .
٥- نافع مولى ابن عمر: تقدم في رقم (٦٣) ثقة ثبت فقيه مشهور.
٦- ابن عمر: صحابي جليل .
٧- حفصة : أم المؤمنين .
اسناده : صحيح للحديث شواهد ومتابعات في الباب والحديث مخرج فـي
الصحيحين .
تخريج الحديث رقم (٦٥) : سبق تخريجه في الحديث رقم (٦٣) .

٦٦- رجال الاسناد :-

١- جعفر بن محمد الفريابي : هو جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض أبو بكـر
الغـريابي المتوفى سنة ٣٠١هـ .
الفريابي : بكسر الفاء وسكون الراء وفتح الياء وبعد الألف باء موحدة نسبة الـى
فارياب بليدة بنواحي بلخ ينسب اليها : الفريابي والفاريابي ، والفريابي أيضا باثبات الياء.
قال أحمد بن كامل : كان الفريابي مأمونا موثوقا به . وقال القاضي أبو الوليد الباجي :
جعفر الفريابي ثقة متقن . وقال الخطيب : جعفر الفريابي كان ثقة حجة من أوعيـة
العلم ومن أهل المعرفة والفهم.
سير أعلام النبلاء : ٩٦/١٤ ، تاريخ بغداد : ١٩٩/٧ ، تذكرة الحفاظ : ٦٩٢/٢ ،
المنتظم : ١٢٤/٦ ، اللباب : ٤٢٧/٢ .
٢- المنجاب بن الحارث بن عبد الرحمن التميمي أبو محمد الكوفي المتوفى سنة ٢٣١هـ.
قال ابن سعد : روى عن شريك وعلي بن مسهر وغيرهما . روى عنه أبو زرعـــة .
وذكره ابن حبان في الثقات.
وقال ابن حجر: ثقة
=======

٦٧- ثنا روح بن الفرج ، قال ثنا يوسف بن عدى ، قال ثنا عبد الرحيم بن سليمان / المروزى / (١) عن عبيد الله ثم ذكر باسناده مثله. وما قد :

---

(١) فى الأصل : " الرازى " والتصويب من المراجع المذكورة فى الترجمة .

== ت ت : ١٠/ ٢٩٧ ، ت : ٢/ ٢٧٤ ، الجرح : ٨/ ٤٤٣ ، ط ابن سعد : ٦/ ٤١٢ ، الثقات لابن حبان : ٩/ ٢٠٦ .

٣- على بن مسهر : تقدم فى رقم (٦٥) ثقة له غرائب بعد ما أضر.

٤- عبيد الله بن عمر . تقدم فى رقم (٦٣) ثقة ثبت .

٥- نافع تقدم فى رقم (٦٣) ثقة ثبت فقيه مشهور.

٦- ابن عمر : صحابى جليل .

٧- حفصة : أم المؤمنين .

اسناده : صحيح .

تخريج الحديث رقم (٦٦) :

سبق تخريجه فى الحديث رقم (٦٣) .

٦٧- رجال الاسناد :-

١- روح بن الفرج القطان أبو الزنباع - بكسر الزاى المعجمة وسكون النون بعدها موحدة - المصرى المتوفى سنة ٢٨٢ هـ .
قال الكندى : كان من أوثق الناس ، وقال الخطيب : ثقة.
وقال ابن حجر : ثقة .
ت ت : ٣/ ٢٩٧ ، ت : ١/ ٢٥٤ .

٢- يوسف بن عدى بن زريق التيمى مولاهم أبو يعقوب الكوفى المتوفى سنة ٢٣٢ هـ .
قال أبو زرعة : ثقة . وقال مسلمة : كوفى ثقة نزل مصر ، وقال العجلى : كوفى ثقة .
وقال ابن حجر : ثقة .
ت ت : ١١/ ٤١٧ ، ت : ٢/ ٣٨١ ، الثقات للعجلى : ٤٨٦ ، الجرح : ٩/ ٢٧٧ ، الكاشف : ٣/ ٢٦٢ .

٣- عبد الرحيم بن سليمان الكنانى أبو على المروزى المتوفى سنة ١٨٧ هـ .
قال ابن معين وأبو داود : ثقة . وقال أبو حاتم : صالح الحديث . وقال النسائى : ليس به بأس . وقال ابن المدينى : لا بأس به . وقال العجلى : ثقة متعبد كثير الحديث.
وقال ابن حجر : ثقة له تصانيف .
ت ت : ٦/ ٣٠٦ ، ت : ١/ ٥٠٤ ، ت ابن معين : ٢/ ٣٦٢ ، ت الكبير : ٦/ ١٠٢ ، الثقات للعجلى : ٣٠٢ ، الجرح : ٥/ ٣٣٩ ، الكاشف : ٢/ ١٧٠ .

٤- عبيد الله بن عمر : تقدم فى رقم (٦٣) ثقة ثبت.

=====

٦٨-حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، أن مالكا أخبره عن نافع ،ثم ذكر باسناده مثله. وما قد

٦٩- ثنا جعفر الفريابي ،ثنا سليمان بن عبد الرحمن أبو أيوب ،ثنا شعيب بن اسحاق، ثنا ابن جريج ،عن نافع عن ابن عمر قال حدثتني حفصة ثم ذكر مثله. وما قد

===٥- نافع : تقدم في رقم (٦٣) ثقة فقيه مشهور.

٦- ابن عمر : صحابي جليل .

٧- حفصة : أم المؤمنين .

اسناده : صحيح .

تخريج الحديث رقم (٦٧) : سبق تخريجه في الحديث رقم (٦٣) .

٦٨- رجال الاسناد :-

١- يونس بن عبد الأعلى : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة .

٢- ابن وهب : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة حافظ عابد .

٣- مالك : تقدم في رقم (٥) امام .

٤- نافع : تقدم في رقم (٥) ثقة فقيه مشهور.

٥- ابن عمر : صحابي جليل .

٦- حفصة : أم المؤمنين .

اسناده : صحيح .

تخريج الحديث رقم (٦٨) : سبق تخريجه في الحديث رقم (٦٣) .

٦٩- رجال الاسناد :-

١- جعفر الفريابي : تقدم في رقم (٦٦) ثقة حجة .

٢- سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى بن ميمون التميمي الدمشقي أبو أيوب المتوفى سنة ٢٣٣هـ .

قال أبو حاتم : صدوق صحيح الحديث ولكنه أروى الناس عن الضعفاء والمجهولين . وقال أبو داود : ثقة يخطئ كما يخطئ الناس. وقال ابن معين : ثقة اذا روى عن المعروفين . وقال الذهبي : لو لم يذكره العقيلي في كتاب الضعفاء لما ذكرته، فانه ثقة مطلقا . وقال النسائي : صدوق . وقال الدارقطني : ثقة عنده مناكير عن الضعفاء . وقال ابن حجر : صدوق يخطئ .

ت ت: ٤/٢٠٧، ت: ١/٣٢٧، الجرح : ٤/١٢٩، الكاشف: ١/٣١٧، الضعفاء الكبير للعقيلي : ٢/١٣٢، الميزان : ٢/٢١٣ .

======

٧٠- حدثنا / اسحق بن ابراهيم بن يونس ، ثنا أبو الأشعث العجلي ، ثنا فضيل ٣٠٧/ب
ابن سليمان، ثنا موسى بن عقبة ، أخبرني نافع ثم ذكر باسناده مثله .

فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن سياقه الهدى للمتعة، يمنع الاحلال بين العمرة والحج حتى يكون الاحلال منهما معا . وقد روى عن ابن عباس أيضا ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مايدل على هذا المعنى . كما

=== ٣- شعيب بن اسحاق بن عبد الرحمن الأموي مولاهم البصري ثم الدمشقي المتوفى سنة ١٨٩هـ. قال أحمد : ثقة . وقال أبو داود : ثقة . وقال ابن معين والنسائي : ثقة . وقال أبو حاتم : صدوق . وقال ابن حجر: ثقة رمي بالارجاء .
ت ت : ٤/٣٤٧، ت : ١/٣٥١، ط ابن سعد : ٧/٤٧٢، ت ابن معين : ٢/٢٥٧، الجرح : ٤/٣٤١، الكاشف : ٢/١٠ .

٤- ابن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم أبو الوليد وأبو خالد المكي المتوفى سنة ١٥٠هـ وقيل ١٤٩هـ.
قال ابن معين : ثقة في كل ما روى عنه من الكتاب، وقال أبو زرعة : بخ من الأئمة . وقال ابن خراش : كان صدوقا . وقال العجلي : مكي ثقة . وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث . وقال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل .
ت ت: ٦/٤٠٢، ت : ١/٥٢٠، ت الكبير: ٥/٤٢٢، ط ابن سعد : ٥/ ٤٩١، ت ابن معين : ٢/٣٧١، الجرح : ٥/٣٥٦، ت الصغير: ٢/٩٢، الكاشف: ٢/١٨٥

٥- نافع : تقدم في رقم (٦٣) ثقة فقيه مشهور.

٦- ابن عمر: صحابي جليل .

٧- حفصة : أم المؤمنين .

اسناده : ضعيف فيه سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى صدوق يخطئ لكنه يرتقي بالمتابعات المذكورة في الباب، والحديث مخرج في الصحيحين .

تخريج الحديث رقم (٦٩) : سبق تخريجه في الحديث رقم (٦٣) .

٧٠- رجال الاسناد :-

١- اسحاق بن ابراهيم بن يونس تقدم في رقم (٦٤) ثقة حافظ.

٢- أبو الأشعث العجلي : هو أحمد بن المقدام بن سليمان بن الأشعث العجلي أبو الأشعث البصري المتوفى سنة ٢٥٣هـ.
قال أبو حاتم : صالح الحديث محله الصدق . وقال ابن خزيمة : كان كيسا صاحب حديث . وقال النسائي : ليس به بأس.
======

....

== وقال ابن حجر: صدوق صاحب حديث طعن أبو داود في مروئته .

ت ت: ١ / ١٨١ ، ت : ١ / ٢٦ ، الجرح : ٢ / ٧٨ ، الكاشف: ١ / ٢٨ ، الميزان : ١ / ١٥٨ .

٣- فضيل بن سليمان النميري - بالنون مصغرا - أبو سليمان البصري المتوفى سنة ١٨٣ هـ وقيل غير ذلك .

قال ابن معين : ليس بثقة . وقال أبو زرعة : لين الحديث . وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ليس بالقوي . وقال النسائي : ليس بالقوي . وقال الساجي : كان صدوقا وعنده مناكير . وقال صالح بن محمد بن جزرة : منكر الحديث روى عن موسى بن عقبة مناكير . وقال ابن حجر: صدوق له خطأ كثير .

ت ت : ٨ / ٢٩١ ، ت : ٢ / ١١٢ ، ت ابن معين : ٢ / ٤٧٦ ، سؤالات أبي عبيد الآجري : ٢٥١ ، الجرح : ٧ / ٧٢ ، الميزان : ٣ / ٣٦١ .

٤- موسى بن عقبة بن أبي عياش الأسدي مولى آل الزبير ويقال مولى أم خالد المتوفى سنة ١٤١ هـ .

قال مالك: عليكم بمغازي الرجل الصالح موسى بن عقبة فانها أصح المغازي . وقال ابن سعد : كان ثقة ثبتا كثير الحديث . وقال أحمد وابن معين والعجلي والنسائي : ثقة . وقال أبو حاتم : ثقة صالح .

وقال ابن حجر : ثقة فقيه امام في المغازي .

ت ت : ١٠ / ٣٦٠ ، ت : ٢ / ٢٨٦ ، ط ابن سعد : ٣٤٠ ، ت الكبير: ٧ / ٢٩٢ ، الثقات للعجلي : ٤٤٤ ، ت ابن معين : ٢ / ٥٩٤ ، الكاشف : ٣ / ١٦٥ .

٥- نافع : تقدم في رقم (٦٣) ثقة فقيه مشهور .

٦- ابن عمر: صحابي جليل .

٧- حفصة : أم المؤمنين .

اسناده : ضعيف فيه فضيل بن سليمان ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات المذكورة في الباب رقم ٦٣-٦٩ .

تخريج الحديث رقم (٧٠) : سبق تخريجه في الحديث رقم (٦٣) .

٧١- ثنا أحمد بن شعيب أنبأ محمد بن سنان، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " هذه عمرة استمتعنا بها فمن لم يكن عنده هدي فليحل الحل كله فقد دخلت العمرة في الحج " وقد روي عن عائشة أيضا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد دل على هذا المعنى أيضا كما قد

٧١- رجال الاسناد :-

١- أحمد بن شعيب : تقدم في رقم (٣٩) حافظ.

٢- محمد بن سنان بن يزيد القزاز مولى عثمان أبو بكر البصري المتوفى سنة ٢٧١هـ.
وقال الآجري : سمعت أبا داود يتكلم في محمد بن سنان يطلق فيه الكذب.
وقال ابن أبي حاتم : كان مستورا . وقال ابن خراش : هو كذاب. وقال الدارقطني : لا بأس به . وقال ابن حجر: ضعيف.
ت ت : ٢٠٦/٩، ت : ١٦٧/٢، الجرح : ٢٧٩/٧، الميزان : ٥٧٥/٣.

٣- محمد بن جعفر الهذلي مولاهم أبو عبد الله البصري المعروف بغندر المتوفى سنة ١٩٢هـ وقيل غير ذلك.
قال ابن معين : كان من أصح الناس كتابا، وقال أبو حاتم : كان صدوقا وكان مؤدبا، وفي حديث شعبة ثقة. وقال ابن سعد : كان ثقة ان شاء الله. وقال العجلي : بصري ثقة، وكان من أثبت الناس في حديث شعبة.
وقال ابن حجر: ثقة صحيح الكتاب الا أن فيه غفلة.
ت ت : ٩٦/٩، ت : ١٥١/٢، ط ابن سعد : ٢٩٦/٧، ت ابن معين : ٥٠٨/٢، الثقات للعجلي : ٤٠٢، ت الكبير: ٥٧/١، الجرح : ٢٢١/٧.

٤- شعبة : تقدم في رقم (١٥) ثقة حافظ متقن.

٥- الحكم : تقدم في رقم (١٣) ثقة ثبت فقيه.

٦- مجاهد بن جبر -بفتح الجيم وسكون الموحدة- المكي أبو الحجاج المخزومي المقرئ مولى السائب المتوفى سنة ١٠٢هـ وقيل ١٠٣.
قال ابن سعد : كان ثقة فقيها عالما كثير الحديث. وقال ابن حبان : كان فقيها ورعا عابدا متقنا. وقال الطبري : كان قارئا عالما. وقال العجلي : مكي تابعي ثقة.
وقال الترمذي : أجمعت الأمة على امامة مجاهد والاحتجاج به.
وقال ابن حجر: ثقة امام في التفسير والعلم.

======

٧٢- ثنا ابن أبي داود ، ثنا عبدالله بن صالح ، حدثني الليث ، حدثني عقيل ، عن ابن شهاب ، حدثني عروة بن الزبير أن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدى وحللت مع الناس حين حلوا من العمرة " .

== ت ت: ١٠/٤٢، ت : ٢٢٩/٢، ط ابن سعد : ٤٦٦/٥، ت ابن معين : ٥٤٩/٢، الجرح : ٣١٩/٨ ، حلية الأولياء : ٢٧٩/٣، البداية والنهاية : ٩ / ٢٢٤ ، شذرات الذهب : ١٢٥/١، الثقات للعجلى : ٤٢٠ .

٧- ابن عباس : صحابى جليل .

اسناده : ضعيف لضعف محمد بن سنان ، والحديث في صحيح مسلم .

تخريج الحديث رقم (٧١) :-

- أخرجه مسلم عن محمد بن المثنى وابن بشار كلاهما عن محمد بن جعفر به بزيادة : " الى يوم القيامة " في آخره ، ح ٢٠٣ (١٢٤١) في كتاب الحج ، باب جواز العمرة في أشهر الحج ، صحيح مسلم : ٩١١/٢ .
- أخرجه أبوداود عن عثمان بن أبي شيبة عن محمد بن جعفر به بلفظ مسلم ، ح (١٧٩٠) في كتاب المناسك ، باب في افراد الحج ، وقال أبوداود : هذا منكر ، انما هو قول ابن عباس . سنن أبي داود : ١٥٦/٢ .
- أخرجه النسائي عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر به مثله في كتاب الحج باب اباحة فسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدى ، سنن النسائي : ١٨١/٥ .
- أخرجه أحمد عن يزيد وعن محمد بن جعفر وعن روح كلهم عن شعبة به بالزيادة المشار اليها . المسند : ٢٣٦/١، ٣٤١ .
- أخرجه البيهقي من طريق أبي داود وروح كلاهما عن شعبة به بالزيادة في كتاب الحج، باب من اختار التمتع . السنن الكبرى : ١٨/٥ .
- أخرجه الدارمي عن سهل بن حماد عن شعبة به بلفظ الآخرين في كتاب المناسك ، باب من اعتمر في أشهر الحج . سنن الدارمي : ٥٠/٢ .

٧٢- رجال الاسناد :-

١- ابن أبي داود : هو ابراهيم بن سليمان تقدم في رقم (٦٣) وهو ثقة .
٢- عبدالله بن صالح : تقدم في رقم (٥٤) وهو صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه .
٣- الليث : تقدم في رقم (٢٢) وهو ثقة ثبت .
٤- عقيل : هو عقيل بن خالد بن عقيل الأيلي أبو خالد الأموي مولى عثمان المتوفى سنة ١٤٤هـ =====

قال أبوجعفر : وهكذا كان الكوفيون من أبي حنيفة وأصحابه ومن الثوري يقولون في المتمتع بالعمرة/ الى الحج أنه لا يحل بينهما اذا ساق الهدى حتى يحل منهما معا ، فأما الحجازيون فخالفوهم في ذلك ولايجعلون لسياقه الهدى في هذا معنى ويقولون ان للمتمتع بعد فراغه من عمرته يحل منها كان ساقلها هديا أولم يكن ساقلها ، وليس لأحد أن يخرج عما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم من قول ومن فعل بغير خصوصية في ذلك لأحد دون أحد وبالله التوفيق .(١)

٣٠٨/أ

---

(١) قال ابن قتيبة : قالوا : رويتم عن اسماعيل بن علية ، عن أيوب قال : قال لي عبد الله بن أبي مليكة : حدثني القاسم ، عن عائشة رضي الله عنها ، أنها قالت " أهللت بحج ".

قال عبد الله : وحدثني عروة أنها قالت " أهللت بعمرة ".

قال أبو محمد : ونحن نقول : ان لهذين الحديثين مخرجا ، ان لم يكن وقع فيه غلط من القاسم ، أو عروة .

وذلك أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قدموا مكة ، وقد لبوا بالحج فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أن يطوفوا ويسعوا ، ثم يحلوا ، ويجعلوها عمرة ، فحل القوم وتمتعوا . وقال النبي صلى الله عليه وسلم : " لولا أن معي الهدى ، لحللت ".

وكان أبوذر يقول : " ان هذا من فسخ الحج لهم خاصة " واليه ذهب كثير من الفقهاء .

فيجوز أن تكون عائشة رضي الله عنها أهلت - أولا بالحج فقالت للقاسم " اني أهللت بالحج " ثم فسخته وجعلته عمرة وقالت لعروة " اني أهللت بعمرة " وهي صادقة في الأمرين ، لأن الحج الذي أهلت به ، صار عمرة بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم . تأويل مختلف الحديث : ٣٢٧-٣٢٨ .

== قال أحمد وابن سعد والنسائي : ثقة . وقال ابن معين : ثقة حجة . وقال العجلي : ثقة . وقال ابن حجر : ثقة ثبت سكن المدينة ثم الشام ثم مصر . ت ت : ٧/ ٢٥٥ ، ت : ٢/ ٩ ، ط ابن سعد : ٧/ ٥١٩ ، ت ابن معين : ٢/ ٤١١ ، الثقات للعجلي : ٣٢٨ ، الكاشف : ٢/ ٢٤٠ .

٥- ابن شهاب : تقدم في رقم (٧) وهو ثقة حافظ .

٦- عروة بن الزبير : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة فقيه .

٧- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده : ضعيف فيه عبد الله بن صالح وهو صدوق كثير الغلط ويرتقي الى الحسن لغيره بالشواهد رقم ٦٢-٧٢ والحديث مخرج في الصحيحين .

تخريج الحديث رقم (٧٢) :-

- أخرجه البخاري عن يحيى بن بكير عن الليث به نحوه في كتاب التمني ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : " لو استقبلت من أمري ما استدبرت . صحيح البخاري : ٢/ ١٢٨ .
- أخرجه مسلم عن شعيب بن الليث عن الليث به مطولا في كتاب الحج ، باب بيان وجوه الحج ، ح ١١٢ (١٢١١) ، صحيح مسلم : ٢/ ٨٧٠ .
- أخرجه أبوداود من طريق يونس عن الزهري به نحوه في كتاب المناسك باب في افراد الحج ، ح (١٧٨٤) ، سنن أبي داود : ٢/ ١٥٤ .
- أخرجه الطحاوي بالسند نفسه واللفظ . شرح معاني الآثار : ٢/ ١٤٢ .

٩- " باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لعلي لما قدم عليه من اليمن في حجته بماذا أهللت؟ فقال : قلت : اللهم انى أهلّ بما أهلّ به رسولك ومن أمره اياه بأن يمكث على احرامه حتى يحل من حجه ، وماروى عنه في أبي موسى بعد اعلاله اياه أنه أهلّ كاهـلاله أن يطوف ويسعى ويحلّ ".

٧٣- حدثنا الربيع المرادى ،ثنا أسد ،ثنا حاتم ،ثنا جعفر ،عن أبيه ، عن جابر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باحرامهم معه في حجة الوداع بالتوحيد(١) وبأمره اياهـم بعد فراغهم من السعي بين الصفا والمروة أن يحلوا وأن يجعلوها عمرة الا من كان معـه هدى ومن قوله لهم: "انى لو استقبلت من امرى ما استدبرت لم أسق الهدى ولجعلتهـا عمرة " وان عليا رضي الله عنه قدم عليه من اليمن ومعه هدى فقال له ماذا قلت حيـن فرضت الحج ؟ قال : قلت : اللهم انى أهل بما أهل به رسول الله صلى / الله عليه وسلم ٨٠٣/ب قال :" فلا تحل فان معي هدى ".

قال أبو جعفر : فروى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان منه الى على رضي الله عنه مافى هذا الحديث، وروى عنه فيما كان لأبي موسى الأشعرى ماقد

---

(١) بالتوحيد: المراد به الافراد ثم يتحللون .

٧٣- رجال الاسناد :-

١- الربيع المرادى : تقدم فى رقم (٨) وهو ثقة .
٢- أسد بن موسى : تقدم فى رقم (٨) وهو صدوق يغرب.
٣- حاتم بن اسماعيل : تقدم فى رقم (٨) صدوق يهم .
٤- جعفر بن محمد : تقدم فى رقم (٢٩) صدوق فقيه امام.
٥- محمد بن على بن الحسين : تقدم فى رقم (٤٠) ثقة فاضل .
٦- جابر: صحابي جليل .

اسناده : ضعيف فيه أسد بن موسى صدوق يغرب ويرتقى الى الحسن لغيـره بالمتابعات المذكورة فى الباب رقم ٥٣ - ٥٩ والحديث مخرج فى الصحيحين .

تخريج الحديث رقم (٧٣) :-

سبق تخريجه فى الحديث رقم (٥٣) .

٧٤- ثنا ابراهيم بن مرزوق ، ثنا أبو داود الطيالسي ، ثنا شعبة ، وماقد حدثنا علي بن معبد ، ثنا شبابة بن سوار ، ثنا شعبة (١) ح وما حدثنا الحسين بن نصر ، ثنا عبد الرحمن بن زياد ، ثنا شعبة ثم اجتمعوا جميعا فقالوا عن قيس بن مسلم ، عن طارق ابن شهاب ، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو منيخ (٢) بالبطحاء (٣) فقال لي : " بما أهللت ؟ قال : قلت : اهلال كاهلال

---

(١) هذا الحرف (ح) اشارة تحويل السند . اذا كان للحديث اسنادان أو أكثر كتبوا عند الانتقال من اسناد ح ولم يعرف بيانها عمن تقدم ، وكتب جماعة من الحفاظ موضعها (صح)، فيشعر ذلك بأنها رمز (صح)، وقيل من التحويل من اسناد الى اسناد ، وقيل لأنها تحول بين الاسنادين فلا تكون من الحديث ولا يلفظ عندها بشيء ، وقيل : هي رمز الى أقوالنا " الحديث " وان أهل المغرب كلهم يقولون اذا وصلوا اليها :(الحديث)، والمختار أن يقول : (حا) ويمرّ . التقريب للنووي : ٨٨/٢ .

(٢) منيخ : الاناخة هي الابراك ، أنخت الابل فاستناخت :أي بركت ، اللسان : ٦٠/٣ .

(٣) البطحاء : مسيل فيه دقاق الحصى ، وقيل : بطحاء الوادي : تراب لين مما جرته السيول ، والجمع بطحاوات وبطاح ، اللسان : ٢/ ٤١٢ .

٧٤- رجال الاسناد :-

١- ابراهيم بن مرزوق : تقدم في رقم (٩) ثقة .
٢- أبو داود الطيالسي : تقدم في رقم (١٠) ثقة حافظ .
٣- على بن معبد : تقدم في رقم (٣٠) ثقة فقيه .
٤- شبابة بن سوار الفزاري مولاهم أبو عمرو المدائني قيل اسمه مروان المتوفى سنة ٢٥٤ وقيل ٢٥٥، ٢٥٦هـ .

قال أحمد : تركته لم أكتب عنه للارجاء . وقال الساجي : صدوق يدعو الى الارجاء . وقال ابن خراش : كان أحمد لا يرضاه وهو صدوق في الحديث . وقال ابن معين : ثقة . وقال ابن سعد : كان ثقة صالح الأمر في الحديث وكان مرجئا . وقال أبو زرعة : كان يرى الارجاء قيل له : رجع عنه ؟ قال : نعم . وقال أبو حاتم : صدوق يكتب حديثه ولا يحتج به . وقال ابن عدي : انما ذمه الناس للارجاء الذي كان فيه وأما في الحديث فلا بأس به . وقال العجلي : ثقة وكان يرى الارجاء .

====

النبي صلى الله عليه وسلم قال : قد أحسنت طف بالبيت وبين الصفا والمروة ثم أحـــل".

قال أبو جعفر : فسأل سائل عن المعنى الذى به اختلف ماكان من رسول اللـــه صلى الله عليه وسلم مما أمر به كل واحد من علي وأبي موسى ، وقد كان كل واحد منهمـا أخبره صلى الله عليه وسلم أنه كان أهلّ كاهلاله؟

فكان جوابنا له في ذلك : ان عليا أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن معه هديا ولم يكن مـع أبي موسى هدى فأمر عليا بما يؤمر به من ومعه هدى ، وأمر أبا موسى بما يؤمر به من تمتع ولا هدى وكانا جميعا وان كان اهلالهما بما أهلّ به النبي صلى الله عليه وسلم فان الاهلال / لا يوجب اللبث بين ٣٠٩/أ

=== وقال ابن حجر: ثقة حافظ رمي بالارجاء.

ت ت : ٣٠٠/٤ ، ت : ٣٤٥/١ ، ط ابن سعد : ٣٢٠/٧ ، ت ابن معين : ٢٤٧/٢
الثقات للعجلي : ٢١٤ ، الجرح : ٣٩٢/٤ ، الكامل : ١٣٦٥/٤ ، الميزان : ٢٦٠/٢ ،
الكاشف : ٣/٢ ، الضعفاء : ٨٩٥/٢ .

٥- عبد الرحمن بن زياد الرصاصي أبو عبد الله المتوفى سنة ٢٥٠هـ .
قال أبو حاتم : صدوق . وقال أبو زرعة : لا بأس به .
الجرح : ٢٣٥/٥ ، ت الكبير: ٢٨٣/٥ .

٦- أبو موسى الأشعرى : عبد الله بن قيس بن سليم ، صحابي جليل ، أمّره عمر ثم عثمـان ، وهو أحد الحكمين بصفين كان حسن الصوت مات سنة خمسين وقيل بعدها .

وبقية رجاله تقدموا وهم ثقات .
اسناده : حسن فيه عبد الرحمن بن زياد وهو صدوق ويرتقى الى الصحيح لغيره بالمتابعات.
تخريج الحديث رقم ٧٤ :-

- أخرجه البخارى من طريق سفيان عن قيس بن مسلم به نحوه في كتاب الحج ، بـاب من أهل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم : صحيح البخارى : ١٤٩/٢ .
وعن غندر عن شعبة به في باب التمتع والاقران والافراد بالحج : ١٥٢/٢ ، وعن عبدان عن أبيه عن شعبة به في باب الذبح قبل الحلق ، ١٨٨/٢ ، وعن غندر عـن شعبة به في كتاب العمرة باب متى يحل المعتمر : ٢٠٣/٢ .

- أخرجه مسلم من طريق محمد بن جعفر عن شعبة به نحوه في كتاب الحج ، باب فـي نسخ التحلل من الاحرام والأمر بالتمام ح ١٥٤ (١٢٢١) وعن سفيان عن قيس بن مسلم به نحوه ح ١٥٥ ، وعن أبي عميس عن قيس بن مسلم به نحوه ح ١٥٦ ، صحيـح مسلم : ٨٩٤/٢ - ٨٩٦ .

- أخرجه النسائي من طريق سفيان عن قيس بن مسلم به نحوه في كتاب الحج ، بـاب ====

العمرة والحجة حتى يكون الاحلال منهما معاً انما الذى يوجب ذلك الهدى الذى ساقه لها لا ما سواه فأمر كل واحد منهما بما يجب عليه من لبث على ما هو فيه بين عمرته وحجته ، ومن خروجه عن ذلك الى حل بينهما .ثم التمسنا ما فى هذين الحديثين مما يدلنا على غير هذا الباب من أبواب الفقه فوجدنا كل واحد من علي، ومن أبى موسى، قد أحرم بمثل احرام النبى صلى الله عليه وسلم قبل علمه أن النبى صلى الله عليه وسلم قد كان أحرم وقبل علمه ما أحرم به وقد جعلهما النبى صلى الله عليه وسلم بذلك محرمين داخلين فى مثل احرامه، فدل ذلك أن من أحرم كاحرام فلان ولم يدر ما هو،أنه يكون محرما كاحرام فلان بما أحرم به وان جهله بذلك لا يضره ، وان من دخل فى شئ قبل علمه بدخول وقته أو قبل علمه أن ما دخل فيه له قد كان انه يرد ذلك الى حقيقة ذلك الشئ ، فيجعل من دخل فيه على جهله به كمن دخل فيه على علمه به ، من ذلك: رجل دخل فى صلاة الظهر ولا يعلم أن الشمس قد زالت ثم علم أنها قد كانت زالت ان صلاته تجزئه ،كما يجزئه لو كان دخل فيها بعد علمه بدخول وقتها[٢]، ومثل ذلك: رجل دخل فى صوم يوم على أنه يصومه من رمضان ولم يعلم أن الهلال قد رئي قبل ذلك ،أن ذلك الصوم يجزئه من رمضان كما كان أبو حنيفة ٢٠٩/ب وأبو يوسف ومحمد يقولونه فى ذلك،وبخلاف ما يقوله مخالفهم أنه لا يجزئه حتى يعلم بوجوب فرضه عليه قبل دخوله فيه وبالله التوفيق .

---

(١) هذه الجملة : (بمثل احرام النبى صلى الله عليه وسلم قبل علمه أن النبى صلى الله عليه وسلم قد كان أحرم) مكررة بالأصل .

(٢) قال ابن قدامة : " ومن صلى قبل الوقت لم تجز صلاته فى قول أكثر أهل العلم سواء فعله عمدا أو خطأ كل الصلاة أو بعضها ، وبه قال الزهرى والأوزاعى والشافعى وأصحاب الرأى. وروى عن ابن عمر وأبى موسى انهما أعادا الفجر لأنهما صلّيا قبل الوقت، وروى عن ابن عباس فى مسافر صلى الظهر قبل الزوال يجزئه نحوه قال الحسن والشعبى وعن مالك كقولنا وعنه فيمن صلى العشاء قبل مغيب الشفق جاهلا أو ناسيا يعيد ما كان فى الوقت. فان ذهب الوقت قبل علمه أو ذكر فلا شئ عليه . المغنى مع الشرح الكبير: ١/ ٤٠٧ .

=== التمتع : ٢/ ١٥٤ ، وعن خالد عن شعبة به نحوه فى باب الحج بغير نية يقصده المحرم سنن النسائى : ٢/ ١٥٦ .

- أخرجه البيهقى من طريق أبى عميس عن قيس بن مسلم به نحوه . السنن الكبرى ٤ / ٣٣٨ .

- أخرجه الدارمى عن سهل بن حماد عن شعبة به نحوا . سنن الدارمى : ٢/ ٣٦ .

١٠- " باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله :
" ماتركت بعدى فتنة هي أضر على الرجال من النساء " ومن قوله :
" لكل أمة فتنة وفتنة أمتي المال ".

٧٥- حدثنا يزيد بن سنان ، ثنا يوسف بن يعقوب السدوسي صاحب السلعة ، ح ،
وحدثنا محمد بن بحر بن مطر ، ثنا عبد الوهاب بن عطاء ح وثنا عبد الرحمن بن الجارود
البغدادى ، ثنا هوذة بن خليفة البكراوى قالوا ، ثنا سليمان التيمى ، عن أبى عثمان
النهدى ، عن أسامة بن زيد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ماتركت بعدى
فتنة هي أضر على الرجال من النساء ".

٧٥- رجال الاسناد :-

١- يزيد بن سنان بن يزيد الأموى مولى عثمان أبو خالد القزاز البصرى نزيل مصر المتوفى سنة ٢٦٤ هـ .
قال ابن أبى حاتم : كتبت عنه وهو صدوق ثقة . وقال النسائي : ثقة . وقال ابن يونس كان ثقة نبيلا .
وقال ابن حجر : ثقة .
ت ت : ١١ / ٣٣٥ ، ت : ٢ / ٣٦٥ ، تراجم الأحبار : ٤ / ٢٦٦ ، الجرح : ٩ / ٢٦٧ ، الكاشف : ٣ / ٢٤٤ .

٢- يوسف بن يعقوب بن أبى القاسم السدوسى مولاهم أبو يعقوب السلعى البصرى المتوفى سنة ٢٠١ هـ . السلعى : بفتح السين . قال أبو حاتم : أكثرهم يقولون بكسر السين فيخطئون .
وقال أحمد : ثقة . وقال أبو حاتم : صدوق صالح الحديث . وقال ابن حجر : ثقة . ت ت : ١١ / ٤٣١ ، ت : ٢ / ٣٨٤ ، الجرح : ٩ / ٢٣٣ ، الكاشف : ٣ / ٢٦٤ .

الاسناد الثاني :-

١- محمد بن بحر بن مطر البغدادى أبو بكر البزار وقيل أبو معن المتوفى سنة ٢٥٢ هـ .
قال ابن حجر : قال مسلمة : مجهول . قلت : فليس بمجهول العين فقد روى عنه الطحاوى ووجيه بن الحسن وأبو عمرو عثمان السمرقندى .
وذكره الخطيب في تاريخه ولم يذكر فيه كلاما .
لسان الميزان : ٥ / ٩٠ ، تراجم الأحبار : ٤ / ٢٤ ، مغانى الأخيار : ج ١ ل ٦٨ ، مبانى الاحبار : ١٤ .

======

....

=== ٢- عبدالوهاب بن عطاء الخفاف أبو نصر العجلي مولاهم البصري سكن بغداد المتوفى سنة ٢٠٤ وقيل ٢٠٦هـ .

قال ابن معين : لا بأس به . وقال مرة : ثقة . وقال مرة : يكتب حديثه ، وقال ابن سعد : كان كثير الحديث معروفا . وقال الساجي : صدوق ليس بالقوى . وقال البخاري : ليس بالقوى عندهم وهو يحتمل . وقال النسائي : ليس بالقوى . وقال أبو حاتم : يكتب حديثه محله الصدق .

وقال ابن حجر: صدوق ربما أخطأ أنكروا عليه حديثا في فضل العباس يقال : دلسه عن ثور .

ت ت : ٦/٤٥٠ ، ت : ١/٥٢٨ ، ط ابن سعد : ٧/٣٣٣ ، ت ابن معين : ٢/٣٧٩ ت الدارمي رقم ٥١٩ ، ت الكبير: ٦/٩٨ ، الجرح : ٦/٧٢ ، ت بغداد : ١١/٢٤ .

الاسناد الثالث :

١- عبد الرحمن بن الجارود بن عبد الله الأحمري أبو بشر الكوفي المتوفى سنة ٢٦١هـ

قال أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عمر الطوسي الشعراني : كان ثقة .

مغاني الأخيار: ج٣ ل ١١٧ ، تراجم الأحبار: ٢/٣٩٦ ، ت بغداد : ١٠/ ٢٧٢ .

٢- هوذة بن خليفة بن عبد الله البكراوي أبو الأشهب البصري الأصم المتوفى سنة ٢١٦هـ

هوذة : بفتح هاء وسكون واو وفتح ذال معجمة.

قال أحمد : ماكان أصلح حديثه . وقال ابن معين : ضعيف . وقال مرة : لم يكن بالمحمود لم يأت أحد بهذه الأحاديث كما جاء بها . وقال أبو حاتم : صدوق وقال النسائي : ليس به بأس .

وقال ابن حجر: صدوق .

ت ت : ١١/ ٧٤ ، ت : ٢/٣٢٢ ، ط ابن سعد : ٧/٣٣٩ الجرح : ٩/١١٩ ، الكاشف : ٣ / ٢٠٠ .

٣- سليمان بن طرخان أبو المعتمر التيمي المتوفى سنة ١٤٣هـ

قال أحمد : ثقة . وقال ابن معين والنسائي: ثقة . وقال العجلي : تابعي ثقة . وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث .

وقال ابن حجر: ثقة عابد .

ت ت : ٤/٢٠١ ، ت : ١/٣٢٦ ، ط ابن سعد : ٧/٢٥٢ ، ت الدارمي : رقم ٣٦ ، الجرح : ٤/١٢٤ ، الكاشف: ١/ ٣١٦ ، الثقات للعجلي : ٢٠٣ .

٤- أبو عثمان النهدي : تقدم في رقم (١٥) ثقة ثبت.

٥- أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي أبو محمد ويقال أبو زيد . ======

٧٦- حدثنا ابراهيم بن أبي داود ، ثنا مسدد ، ثنا المعتمر ، عن أبيه ، عن أبي عثمان ، عن أسامة بن زيد وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله .

== صحابي جليل ، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم استعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم على جيش فيه أبو بكر وعمر فلم ينفذ حتى توفي النبي صلى الله عليه وسلم فبعثه أبو بكر الى الشام ثم انتقل الى المدينة فمات بها سنة ٥٤هـ.
الاصابة: ١/ ٢٩ ، ت ت: ١/ ٢٠٨ ، ت: ١/ ٥٣ .

اسناده: حسن فيه عبد الوهاب بن عطاء صدوق ربما أخطأ ولكنه ذكر مقرونا بغيره من الثقات ، والحديث مخرج في الصحيحين .

تخريج الحديث رقم (٧٥) :-

- أخرجه البخاري من طريق شعبة عن سليمان التيمي به بدون " هي " في كتاب النكاح باب مايتقى من شؤم المرأة .صحيح البخاري : ٢/ ١٢٣ .
- أخرجه مسلم من طريق سفيان ومعتمر بن سليمان عن سليمان التيمي به مثله . في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء ح ٩٧ (٢٧٤٠) . صحيح مسلم: ٤/ ٢٠٩٧ .
- أخرجه الترمذي من طريق سفيان عن سليمان التيمي بنحوه في كتاب الأدب باب ماجاء في تحذير فتنة النساء ح (٢٧٨٠) ، وقال : حسن صحيح . سنن الترمذي : ٥/ ١٠٣ .
- أخرجه ابن ماجه من طريق عبد الله بن المبارك عن سليمان التيمي به بلفظ : بدلا عن " ماتركت " قال : " ماأدع " في كتاب الفتن ، باب فتنة النساء ح ، (٤٠٤٦) ، سنن ابن ماجه : ٢/ ٢٨٠ .
- أخرجه النسائي في عشرة النساء من طريق عبد الوارث عن سليمان به نحوه ح (٢٧١) .

٧٦- رجال الاسناد :-

١- ابراهيم بن أبي داود : تقدم في رقم (٦٣) ثقة حافظ.
٢- مسدد : تقدم في رقم (٦٣) ثقة حافظ.
٣- المعتمر: هو معتمر بن سليمان بن طرخان التيمي أبو محمد البصري قبل أنه كان يلقب بالطفيل المتوفى سنة ١٨٧هـ.
قال ابن معين : ثقة . وقال أبو حاتم : ثقة صدوق ، وقال ابن سعد : كان ثقة . ====

٧٧- حدثنا عبدالرحمن بن الجارود ثنا عارم وسدد / قالا ثنا المعتمر عن أبيه ١٠/٣١أ
ثم ذكر باسناده مثله.

فقال قائل : ففي هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ماقد ذكرتموه عنه فيه وقد رويتم عنه مايخالف ذلك فذكر ماقد

== وقال ابن خراش : صدوق يخطئ من حفظه واذا حدث من كتابه فهو ثقة . وقال العجلي : بصري ثقة . وقال ابن حجر: ثقة.

ت ت : ١٠/٢٢٧، ت : ٢/٢٦٣، ط ابن سعد : ٧/٢٩٠، ت ابن معين : ٢/٥٧٥ ، الثقات للعجلي : ٤٣٣، ت الكبير : ٨/٤٩، الجرح : ٨/٤٠٢.

٤- سليمان التيمي : تقدم في رقم (٧٥) ثقة عابد .

٥- أبوعثمان النهدي : تقدم في رقم (١٥) ثقة ثبت .

٦- أسامة بن زيد: صحابي جليل .

٧- سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدوي أبو الأعور: صحابي جليل أحد العشرة المشهود لهم بالجنة أسلم قديما وشهد أحدا والمشاهد بعدها ، مات سنة ٥٠هـ أو بعدها بسنة . الاصابة : ٣/ ٩٦، ت ت : ٤/ ٣٤، ت : ١/ ٢٩٦.

اسناده : صحيح أخرجه مسلم .

تخريج الحديث رقم (٧٦) :-

- أخرجه مسلم عن عبيد الله بن معاذ وسويد بن سعيد ومحمد بن عبدالأعلى كلهم عن المعتمر به نحوه في كتاب الذكر والدعاء باب أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء ، ح ٩٨ (٢٧٤١) ، صحيح مسلم : ٤/٢٠٩٨.

- أخرجه الترمذي من طريق محمد بن عبدالأعلى الصنعاني عن المعتمر به نحوه في كتاب الأدب باب ماجاء في تحذير فتنة النساء ح (٢٨٧٠) وقال : حسن صحيح . سنن الترمذي : ٥ / ١٠٣.

٧٧- رجال الاسناد :-

١- عبدالرحمن بن الجارود : تقدم في رقم (٧٥) ثقة.

٢- عارم : هو محمد بن الفضل السدوسي أبو النعمان البصري المعروف بعارم المتوفى سنة ٢٢٤ وقيل ٢٢٣هـ.

قال أبو حاتم : ثقة، وقال : اختلط عارم في آخر عمره. وقال النسائي : كان أحد الثقات قبل أن يختلط . وقال الدارقطني : تغير بآخره وماظهر له بعد اختلاطه حديث منكر وهو ثقة . وقال العجلي : بصري ثقة رجل صالح .

وقال ابن حجر: ثقة ثبت تغير في آخر عمره. ======

٧٨- ثنا يونس،أخبرني ابن وهب ،أخبرني معاوية بن صالح ،عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير ،عن أبيه ،عن كعب بن عياض ،عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لكل أمة فتنة وفتنة أمتي المال " قال:ففي هذا الحديث أن فتنة أمته المال فكيف يجوز أن تكون فتنة النساء أعظم من ذلك ؟ فكان جوابنا له في ذلك: أن قوله

=== ت ت : ٩/ ٤٠٢، ت : ٢/ ٢٠٠، الثقات للعجلي : ٤١١، الجرح : ٨/ ٥٨ ، الكاشف: ٣/ ٧٩ ، تذكرة الحفاظ: ١/ ٤٠٠، تدريب الراوي : ٢/ ٢٩١، سؤالات الآجري: ٢٢٦، الكواكب النيرات : ٣٨٢.

٣- مسدد : تقدم في رقم (٦٣) ثقة حافظ.

٤- المعتمر : تقدم في رقم (٧٦) ثقة.

٥- سليمان التيمي :تقدم في رقم (٧٥) ثقة عابد .

٦- أبو عثمان النهدي : تقدم في رقم (١٥) ثقة ثبت.

٧- أسامة بن زيد : صحابي جليل .

اسناده . صحيح وغالب ظني أن شيخ الطحاوي أخذ عن عارم قبل اختلاطه . لأن زمن وفاته قريب جدا من زمن وفاة البخاري ومسلم وأخذ البخاري ومسلم عنه قبل اختلاطه .

تخريج الحديث رقم (٧٧) : سبق تخريجه في الحديث رقم (٧٦) .

٧٨- رجال الاسناد :-

١- يونس : هو ابن عبد الأعلى : تقدم في رقم (٥) ثقة .

٢- ابن وهب : تقدم في رقم (٥) ثقة حافظ.

٣- معاوية بن صالح بن حدير بن سعيد الحضرمي أبو عمرو وقيل أبو عبد الرحمن الحمصي قاضي الأندلس المتوفى سنة ١٥٨هـ .

قال أحمد : كان ثقة . وقال ابن معين :ثقة. وقال العجلي والنسائي :ثقة . وقال أبو زرعة :ثقة محدث . وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث .

وقال ابن حجر: صدوق له أوهام.

ت ت: ١٠/ ٢٠٩، ت : ٢/ ٢٥٩، ت الكبير: ٧/ ٣٣٥، ط ابن سعد : ٧/ ٥٢١ ، ت ابن معين : ٢/ ٥٧٣، الثقات للعجلي : ٤٣٢، الجرح : ٨/ ٣٨٢.

٤- عبد الرحمن بن جبير بن نفير الحضرمي أبو حميد الحمصي المتوفى سنة ١١٨هـ.

قال أبو زرعة والنسائي :ثقة . وقال أبو حاتم : صالح الحديث. وقال ابن سعد : كان ثقة . وقال ابن حجر: ثقة.

======

صلى الله عليه وسلم :"ما تركت بعدى فتنة أضر على الرجال من فتنة النساء" هو على الفتنة التي تلحق الرجال دون النساء . وفي ذلك ماقد دل أنه قد ترك صلى الله عليه وسلم في أمته فتنا سوى النساء . وكان قوله صلى الله عليه وسلم "فتنة أمتي المال" على فتنة تعم الرجال والنساء من أمته فكانت تلك الفتنة أوسع وأكثر أهلا من الفتنة الأخرى وكل واحدة منهما فأهلها الأهل الذين قد دل كل واحد من هذين الحديثين عليهم من هم . وقد روى عنه صلى الله عليه وسلم من تحذيره من فتنة الدنيا، ومن فتنة النساء ماقد

=== ت ت : ٦/١٥٤، ت : ١/٤٧٥، ط ابن سعد : ٧/٤٥٥، ت الكبير : ٥ / ٢٦٧، الجرح : ٥/٢٢١.

٥- جبير بن نفير بن مالك الحضرمي أبو عبد الرحمن ويقال أبو عبد الله الحمصي المتوفى سنة ٧٥هـ وقيل ٨٠هـ أدرك زمان النبي صلى الله عليه وسلم .

قال ابن حبان : أدرك الجاهلية ولا صحبة له . وقال ابن خراش : هو من أجل تابعي الشام وكذا قال أبو داود . وقال العجلي : شامي تابعي ثقة . وقال أبو حاتم : ثقة من كبار تابعي أهل الشام . وقال أبو زرعة : ثقة .

وقال ابن حجر : ثقة جليل مخضرم .

ت ت : ٢/٦٤، ت : ١/١٢٦، ط ابن سعد : ٧/٤٤٠، ت الكبير : ٢ / ٢٢٣، الثقات للعجلي : ٩٥، الجرح : ٢ / ٥١٢.

٦- كعب بن عياض الأشعري : صحابي جليل نزل الشام ، قيل انه لم يرو عن النبي صلى الله عليه وسلم الا هذا الحديث كما قاله البغوي ، وقيل : انه روى ثلاثة أحاديث .

الاصابة : ٥/٣٠٧، ت ت : ٨/٤٣٨، ت : ٢ / ١٣٥.

اسناده : فيه معاوية بن صالح وهو صدوق له أوهام وبقية رجاله ثقات . وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب انما نعرفه من حديث معاوية بن صالح .

تخريج الحديث رقم (٧٨) :-

- أخرجه الترمذي من طريق ليث بن سعد ، عن معاوية بن صالح به مثله في كتاب الزهد باب ماجاء ان فتنة هذه الأمة في المال ، ح (٢٣٣٦) . وقال : حديث حسن صحيح غريب . سنن الترمذي : ٤/٥٦٩. =====

٧٩- / حدثنا أبو أمية ثنا عثمان بن عمر بن فارس ، ثنا شعبة ، عن أبي مسلمة عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ان الدنيا حلوة خضرة وأن الله عز وجل مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون فاتقوا فتنة الدنيا وفتنة النساء فان أول فتنة بني اسرائيل بالنساء " فكان في هذا الحديث ذكره فتنة النساء التي ذكرها في حديث أبي عثمان النهدي وذكر فتنة الدنيا وفيها الفتنة بالمال المذكورة في حديث كعب بن عياض ، والفتن مما سوى ذلك . والله الموفق . ٣١٠/ب

=== - أخرجه أحمد من طريق ليث بن سعد عن معاوية بن صالح به مثله . المسند : ١٦٠/٤ .

- أخرجه البخاري في التاريخ من طريق ليث بن سعد عن معاوية بن صالح به مثله . التاريخ الكبير : ٢٢٢/٧ .
- أخرجه النسائي في الكبرى من طريق ليث بن سعد عن معاوية بن صالح به مثله . تحفة الاشراف : ٣٠٩/٨ .

٧٩- رجال الاسناد :-

١- أبو أمية : تقدم في رقم (١٩) صدوق يهم .

٢- عثمان بن عمر بن فارس العبدي أبو محمد ، وقيل أبو عبد الله البصري المتوفى سنة ٢٠٩هـ وقيل ٢٠٨ .

قال أحمد وابن معين وابن سعد : ثقة . وقال العجلي : ثقة ثبت في الحديث .

وقال أبو حاتم : صدوق وكان يحى بن سعيد لا يرضاه .

وقال ابن حجر : ثقة . قيل : كان يحى بن سعيد لا يرضاه .

ت ت : ١٤٢/٧ ، ت : ١٣/٢ ، ط ابن سعد : ٢٩٦/٧ ، ت الدارمي : رقم ٦٦٢ ، الثقات للعجلي : ٣٢٩ ، الجرح : ١٥٩/٦ .

٣- شعبة : تقدم في رقم (١٥) ثقة حافظ متقن .

٤- أبو مسلمة : هو سعيد بن يزيد بن مسلمة الأزدي أبو مسلمة البصري .

قال ابن معين والنسائي : ثقة . وقال أبو حاتم : صالح . وقال ابن سعد والعجلي : ثقة . وقال ابن حجر : ثقة .

ت ت : ١٠٠/٤ ، ت : ٣٠٨/١ ، ط ابن سعد : ٢٥٦/٧ ، الثقات للعجلي : ١٨٩ ، الجرح : ٧٣/٤ .

٥- أبو نضرة : هو المنذر بن مالك تقدم في رقم (٦١) وهو ثقة.

======

١١ - " باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أكل ذى الدين من مال من له عليه ذلك الدين بطيب نفسه هل ذلك مباح له أم لا ؟ "

٨٠- حدثنا زكريا بن يحى بن أبان ، ثنا نعيم بن حماد ، ثنا الفضل بن موسى / السينانى (١) / عن يزيد بن زياد الأشجعى ، عن جامع بن شداد ، عن طارق المحاربى قال : لما ظهر الاسلام خرجنا فى ركب ومعنا ظعينة (٢) لنا حتى نزلنا قريبا من المدينة فبينا نحن نعود (٣) اذ أتانا رجل عليه ثوبان أبيضان فسلم ثم قال: من أين أقبل القوم ؟ قلنا من الربذه (٤) ومعنا جمل أحمر فقال: أتبيعوني الجمل ؟ قلنا : نعم ، قال بكم؟ قلنا بكذا

---

(١) فى الأصل الشيبانى والصحيح ماأثبت كما جاء فى الترجمة.

(٢) ظعينة : قال ابن الأثير : أصل الظعينة الراحلة التى يرحل ويظعن أى : يسار عليها . وقيل للمرأة ظعينة لأنها تظعن مع الزوج حيثما ظعن . النهاية : ٣ / ١٥٧ ،

(٣) (هكذا) فى النص والظاهر أنه : " قعود ".

(٤) الربذة : بفتح أوله وثانيه وذال معجمة مفتوحة من قرى المدينة على ثلاثة أيام . معجم البلدان : ٣ / ٢٤ .

=== ٦- أبو سعيد الخدرى : صحابى جليل .

اسناده : ضعيف . فيه أبو أمية وهو صدوق يهم وبقية رجاله ثقات. ويرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات المذكورة فى التخريج والحديث مخرج فى صحيح مسلم .

تخريج الحديث رقم (٧٩) :-

- أخرجه مسلم من طريق محمد بن جعفر عن شعبة نحوه فى كتاب الذكر والدعاء باب أكثر أهل الجنة الفقراء ، ح ٩٩ (٢٧٤٢) . صحيح مسلم : ٤ / ٢٠٩٨ .

- أخرجه الترمذى من طريق على بن زيد بن جدعان عن أبى نضرة به فى جملة حديث طويل فى كتاب الفتن باب ماجاء ماأخبر النبى صلى الله عليه وسلم بما هو كائن الى يوم القيامة ح (٢١٩١) وقال : حسن صحيح . سنن الترمذى : ٤ / ٤٨٣ .

- أخرجه ابن ماجه من طريق على بن زيد عن أبى نضرة به نحوه فى كتاب الفتن باب فتنة النساء ح (٤٠٠٤٨) ، سنن ابن ماجه : ٢ / ١٣٨٠ .

- أخرجه أحمد من طريق محمد بن جعفر عن شعبة به نحوه . المسند : ٣ / ٢٢ .

- قال الزبيدى : رواه (أى هذا الحديث) من الصحابة ثلاثة عشر نفسا " . انظر : لقط اللآلئ المتناثرة فى الأحاديث المتواترة : ص ٩١ .

٨٠- رجال الاسناد :-

١- زكريا بن يحيى بن أبان أبوطي : قال صاحب كتاب مبانى الأخبار " : لم يذكره صاحب الكشف ولم أجده . مبانى الأخبار : ص ١٢ . ولم أجده أيضا .

=====

وكذا صاعا من تمر / فأخذه ولم يستنقصنا شيئا قال :قد أخذته فأخذ برأس الجمل حتى توارى (١) بحيطان المدينة فتلاومنا فيما بيننا قلنا أعطيتم جملكم رجلا لا تعرفونه؟فقالت الظعينة لا تلاوموا لقد رأيت وجه رجل ماكان ليخفركم (٢) مارأيت شيئا أشبه بالقمر ليلة البدر من وجهه، فلما كان العشى أتانا رجل فقال السلام عليكم أنا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم اليكم هو يأمركم أن تأكلوا حتى تشبعوا، وأن تكتالوا حتى تستوفوا فأكلنا حتى شبعنا، واكتلنا حتى استوفينا .

---

(١) توارى : واريته ووريته : بمعنى واحد ، والتورية : الستر. لسان العرب: ١٥ /٣٩٠-٣٩١ .

(٢) ليخفركم : أى : ليخدعكم. لسان العرب مادة : خفر.

=== ٢- نعيم بن حماد : تقدم فى رقم (١٢) صدوق يخطئ كثيرا .

٣- الفضل بن موسى السينانى أبو عبد الله المروزى مولى بنى قطيعة المتوفى سنة ١٩٢ هـ

السينانى : بكسر المهملة ثم تحتانية ثم نونين بينهما ألف وهو نسبة الى سينان قرية من خراسان .

قال ابن معين وابن سعد : ثقة . وقال أبو حاتم : صدوق صالح . وقال البخارى : ثقة. وقال الحاكم : هو كبير السن عالى الاسناد امام من أئمة عصره فى الحديث . وقال وكيع : ثقة ثبت صاحب سنة .

وقال ابن حجر: ثقة ثبت ربما أغرب .

ت ت : ٢٨٦/٧، ت : ١١١/٢ ، ط ابن سعد : ٣٧٢/٧ ، ت الكبير: ١١٧/٧ ، الجرح : ٦٨/٧ ، الكاشف : ٣٣٠/٢ ، اللباب : ١٦٩/٢ .

٤- يزيد بن زياد بن أبى الجعد الأشجعى الغطفانى الكوفى .

قال ابن معين والعجلى : ثقة. وقال أبو زرعة : شيخ ، وقال أبو حاتم : مابحديثه بأس صالح الحديث. وذكره ابن حبان فى الثقات.

وقال ابن حجر: صدوق .

ت ت : ٣٢٨/١١ ، ت : ٣٦٤/٢ ، ت ابن معين : ٦٧٠/٢ ، الثقات للعجلى : ٤٧٨ ، الثقات لابن حبان : ٦٢١/٧ ، الجرح : ٢٦٢/٩ ، الكاشف: ٢٤٣/٣ .

٥- جامع بن شداد المحاربى أبو صخرة الكوفى المتوفى سنة ١٢٧ ، وقيل ١٢٨ هـ .

قال ابن معين وأبو حاتم والنسائى : ثقة . وقال يعقوب بن سفيان : ثقة متقن . وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال العجلى : شيخ عال ثقة من قدماء شيوخ الثورى ، وكان شيخا عاقلا ثقة ثبتا كوفيا .

وقال ابن حجر: ثقة .

ت ت : ٥٦/٢ ، ت : ١٢٤/١ ، ط ابن سعد : ٣١٨/٦ ، ت ابن معين : ٧٧/٢ ، الثقات للعجلى : ٩٤ ، الثقات لابن حبان : ١٠٧/٤ ، الجرح : ٥٢٩/٢ . ======

٨١- حدثنا محمد بن أحمد بن جعفر الذهلي الكوفي، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا عبد الله بن نمير، ثنا يزيد بن زياد بن أبي الجعد، ثنا أبو صخرة جامع بن شداد، عن طارق المحاربي ثم ذكر مثله .

== طارق بن عبد الله المحاربي الكوفي صحابي جليل . قال ابن البرقي : له حديثان ، وقال ابن السكن : ثلاثة أحاديث .

الاصابة : ٣/ ٢٨٢ ، ت ت : ٥/ ٤ ، ت : ١/ ٣٧٧ .

اسناده : ضعيف فيه نعيم بن حماد صدوق يخطئ كثيرا وشيخ الطحاوي لم أقف على ترجمته لكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة في الحديث رقم (٨١) ، والحديث أخرجه البخاري جزءا منه تعليقا .

تخريج الحديث رقم (٨٠) :-

- قال البخاري : قال النبي صلى الله عليه وسلم : " اكتالوا حتى تستوفوا " كتاب البيوع ، باب الكيل على البائع والمعطي ، صحيح البخاري : ٣/ ٢١ .
- قال ابن حجر : هذا طرف من حديث وصله النسائي وابن حبان من حديث طارق ابن عبد الله المحاربي . فتح الباري : ٤/ ٣٤٤ .
- أخرجه الدارقطني بسنده عن ابن نمير عن يزيد بن زياد به نحوه . سنن الدارقطني : ٣/ ٤٤ .
- أخرجه النسائي في كتاب الزكاة ، باب أيتهما اليد العليا ، من طريق يوسف بن عيسى عن الفضل بن موسى به مختصرا . سنن النسائي : ٥/ ٦١ .

٨١- رجال الاسناد :-

١- محمد بن أحمد بن جعفر بن الحسن الذهلي أبو العلاء الكوفي نزيل مصر يعرف بالوكيعي المتوفى سنة ٣٠٠ هـ .

قال ابن يونس : كان ثقة ثبتا . وقال ابن حجر : ثقة ثبت .

ت ت : ٩/ ٥٢١ ، ت : ٢/ ١٤٢ ، مغاني الأخيار : ج ١ ل ٦٦ .

٢- أبو بكر بن أبي شيبة : هو عبد الله بن محمد بن أبي شيبة بن ابراهيم العبسي مولاهم أبو بكر الحافظ الكوفي المتوفى سنة ٢٣٥ هـ .

قال أحمد : صدوق . وقال العجلي : ثقة وكان حافظا للحديث . وقال أبو حاتم وابن خراش : ثقة . وقال ابن حجر : ثقة حافظ صاحب تصانيف .

ت ت : ٦/ ٢ ، ت : ١/ ٤٤٥ ، ط ابن سعد : ٦/ ٤١٣ ، الثقات للعجلي : ٢٧٦ ، الجرح : ٥/ ١٦٠ ، ت بغداد : ١٠/ ٦٦ ، تذكرة الحفاظ : ٢/ ٤٣٢ ، شذرات الذهب : ٢/ ٨٥ .

٣- عبد الله بن نمير الهمداني أبو هشام الكوفي المتوفى سنة ١٩٩ هـ .

=====

٨٢- حدثنا محمد بن الصلت الكوفي ، ثنا حبان بن علي عن سعد .- قال أبو جعفر : وقد قيل انه ابن سعيد الأنصاري - عن عمران بن طلحة عن خولة الأنصارية قالت كان على رسول الله صلى الله عليه وسلم صاع من تمر لرجل من بني غفار فقال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل من الأنصار : اقضه فأعطاه تمرا دون تمره فرده فقال الأنصاري : أترده على

=== قال ابن معين : ثقة . وقال أبو حاتم : كان مستقيم الأثر . وقال العجلي : ثقة صالح الحديث صاحب سنة ، وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث صدوق .
وقال ابن حجر : ثقة صاحب حديث من أهل السنة .
ت ت : ٦ / ٥٧ ، ت : ١ / ٤٥٧ ، ط ابن سعد : ٦ / ٤ ٣٩ ، الثقات للعجلي : ٢٨٢ ، ت ابن معين : ٢ / ٣٣٤ ، الجرح : ٥ / ١٨٦ .

٤- يزيد بن زياد بن أبي الجعد : تقدم في رقم (٨٠) صدوق .

٥- أبو صخرة جامع بن شداد - : تقدم في رقم (٨٠) ثقة .

٦- طارق المحاربي صحابي : تقدم في رقم (٨٠) .

استاده : حسن .

تخريج الحديث رقم (٨١) :- سبق تخريجه في الحديث رقم (٨٠) .

٨٢- رجال الاسناد :-

١- محمد بن الصلت بن الحجاج الأسدي مولاهم أبو جعفر الكوفي المتوفى سنة ٢٢٢ هـ وقيل غير ذلك .
صلت : بمفتوحة وسكون لام وبمثناه فوق .
قال أبو زرعة وأبو حاتم : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال العيني : روى له النسائي والطحاوي . وقال ابن حجر : ثقة .
ت ت : ٩ / ٢٣٢ ، ت : ٢ / ١٧١ ، الجرح : ٧ / ٢٨٨ ، ط ابن سعد : ٦ / ٤٠٩ ،
المغني : ١٥١ ، مغاني الأخيار : جـ١ ل ٧٦-٧٧ .

٢- حبان بن علي العنزي الكوفي ، المتوفى سنة ١٧١ هـ وقيل ١٧٢ هـ . حبان : بالكسر ، والعنزي : بفتح العين والنون وفي آخرها زاي . اللباب : ٢ / ٣٦١ .
قال ابن معين : صدوق . وقال مرة : ليس به بأس . وقال أبو زرعة : لين ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به . وقال ابن سعد والنسائي : ضعيف . وقال الدارقطني : متروك . وقال مرة : ضعيف . وقال العجلي : كوفي صدوق جائز الحديث . وقال ابن حجر : ضعيف وكان له فقه وفضل .
====

رسول الله صلى الله عليه وسلم؟قال : نعم ومن أحق بالعدل / من رسول الله صلى الله عليه ١١ ٣/ب وسلم، فاكتحلت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم دموعا وقال : " صدق ومن أحق بالعدل مني انه لا يقدس الله أمة لا يأخذ ضعيفها حقه من قويها ، وهو لا يتعتع[1] ثم قال : يا خولة عديه وأن هبيه ، واقضيه ، فانه ليس من غريم[2] / يخرج من عند غريمه وهو راض، الا صلت عليه دواب الأرض وحيتان البحور وليس من غريم[3] / تلوى غريمه[4] وهو يجد الا كتب عليه في كل يوم وليلة اثم ".

---

(١) أي : من غير أن يصيبه أذى . النهاية : ١/ ١٩٠.

(٢) غريم : صاحب الدين . النهاية : ٣/ ٣٦٣.

(٣) لحق في الهامش .

(٤) يلوى غريمه : يقال : لواه غريمه بدينه يلويه ليا ، وأصله : لويا ، فأدغمت الواو في الياء، والليّ : المطل . النهاية : ٤ / ٢٨٠ ، والمقصود : التأخير عن أداء الدين .

=== ت ت : ٢/ ١٧٣، ت : ١/ ١٤٧ ، ط ابن سعد : ٦/ ٣٨١، ت ابن معين : ٢/ ٩٥، الضعفاء والمتروكين للنسائي : ٩١، ت الكبير : ٣/ ٨٨، الجرح : ٣/ ٢٧٠، الميزان : ١/ ٤٤٩، الثقات للعجلي : ١٠٥ ، الضعفاء والمتروكون للدارقطني : ١٨٦.

٣- سعد بن سعيد بن قيس الأنصاري المتوفى سنة ١٤١هـ.
قال أحمد : ضعيف . وقال ابن معين : ضعيف . وقال مرة : صالح . وقال النسائي : ليس بالقوي . وقال ابن سعد : كان ثقة قليل الحديث. وقال أبو حاتم : أنه كان لا يحفظ ويؤدي ما سمع . وقال العجلي : ثقة.
وقال ابن حجر : صدوق سيء الحفظ.
ت ت : ٣/ ٤٧٠، ت : ١/ ٢٨٧، ت الكبير : ٤/ ٥٦ ، الثقات للعجلي : ١٧٩، الجرح : ٤/ ٨٤، الضعفاء للعقيلي : ٢/ ١١٧ ، الضعفاء والمتروكين : ١٣٠ ، الميزان : ٢/ ١٢٠.

٤- عمران بن طلحة بن عبيد الله التيمي المدني ، له رؤية ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فسماه عمران وذكره ابن حبان في ثقات التابعين . وقال العجلي : مدني تابعي ثقة.
ت ت : ٨/ ١٣٣، ت : ٢/ ٨٣، الثقات للعجلي : ٣٧٤، ط ابن سعد : ٥/ ١٦٦ ، الجرح : ٦/ ٢٩٩ ، الكاشف : ٢/ ٣٠٠.

٥- خولة : غير منسوبة : أفردها الطبراني . وقال أبو نعيم : أظنها امرأة حمزة.
الاصابة : ٨/ ٧٣.

٨٣- وحدثنا مالك بن عبد الله بن سيف التجيبي (١)، ثنا عبد الله بن يوسف، ثنا عبد الله بن سالم الحمصي، ثنا محمد بن حمزة بن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن أبيه، عن جده، أن زيد بن سعنة كان من أحبار اليهود أتى النبي صلى الله عليه وسلم

---

(١) التجيبي : بمضمومة ويجوز فتحها وكسر جيم وسكون مثناة فموحدة وبشدة الياء في الآخر، منسوب الى تجيب بنت ثوبان . المغني في ضبط الأسماء (٥١)، في الأصل النحوي وهو خطأ.

اسناده : ضعيف لضعف حبان بن علي العنزي، وسعد بن سعيد .

تخريج الحديث رقم (٨٢) :

- أخرجه الطبراني في الكبير بسنده عن خولة. المعجم الكبير: ٢٤ / ٢٣٣-٢٣٤ .
- ذكره ابن حجر وعزاه الى الطبراني وابن أبي عاصم والحسن بن سفيان . الاصابة ٨ / ٧٣ .

٨٣- رجال الاسناد :-

١- مالك بن عبد الله بن سيف التجيبي أبو سعيد البصري المتوفى سنة ٢٦٨هـ.

التجيبي : بمضمومة ويجوز فتحها وكسر جيم وسكون مثناة فموحدة وبشدة الياء في الآخر منسوب الى تجيب بنت ثوبان .

قال ابن أبي حاتم : سمعت منه وكان صدوقا .

ت ت : ١٠ / ١٩، الجرح : ٨ / ٢١٤، تراجم الأحبار : ٣ / ٣٨١، مغاني الأخيار : ج ٣ ل ٧، المغني : ٥١ .

٢- عبد الله بن يوسف التنيسي أبو محمد الكلاعي المصري أصله من دمشق نزل تنيس المتوفى سنة ٢١٨هـ .

التنيسي : بمثناة ونون ثقيلة بعدها تحتانية ثم مهملة نسبة الى تنيس بلد قرب دمياط بمصر.

قال ابن معين : أوثق الناس في الموطأ القعنبي ثم عبد الله بن يوسف . وقال أبو حاتم : ثقة . وقال العجلي : ثقة. وقال البخاري : كان من أثبت الشاميين . وقال ابن يونس : كان ثقة حسن الحديث .

وقال ابن حجر: ثقة متقن من أثبت الناس في الموطأ.

ت ت : ٦ / ٨٦، ت : ١ / ٣٦٣، ت الكبير: ٥ / ٢٣٣، الثقات للعجلي : ٢٨٤، الجرح : ٥ / ٢٠٥ .

٣- عبد الله بن سالم الأشعري الوحاظي أبو يوسف الحمصي المتوفى سنة ١٧٩هـ . =====

بثمانين دينارا ، ثم قال : أعطيكها على أن تعطيني وسوقا (١) مسماة من حائط مسمى الى أجل مسمى . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لا آخذها منك على وسوق مسماة من حائط مسمى ولكن آخذها منك على وسوق مسماة الى أجل مسمى" ثم ان زيد بن سعنة أتى النبي صلى الله عليه وسلم يتقاضاه فجبذ ثوبه عن منكبه الأيمن ثم قال انكم يابني عبد المطلب أصحاب مطل (٢) واني بكم لعارف فانتهره عمر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم:

---

(١) وسوق : جمع "الوسق" وهو ستون صاعا . النهاية : ٥/١٨٥ .

(٢) المطل : التسويف والمدافعة بالعدة والدين . وأصل المطل : هو المد والطول . لسان العرب : ١١/ ٦٢٤ .

=== الوحاظي : بالضم ومهملة وظاء معجمة نسبة الى وحاظة بطن من جشم بن عبد شمس قال عبد الله بن يوسف : مارأيت أحدا أنبل منه في مروءته وعقله . وقال النسائي : ليس به بأس . وذكره ابن حبان في الثقات ووثقه الدارقطني .

وقال ابن حجر: ثقة رمي بالنصب .

ت ت : ٥/٢٢٧ ، ت : ١/٤١٧ ، الجرح : ٥/٧٦ ، الكاشف: ٢/٨٠ ، اللباب: ٣/٣٥٤ .

٤- محمد بن حمزة بن يوسف بن عبد الله بن سلام ، وقيل : هو محمد بن حمزة بن محمد ابن يوسف بن عبد الله بن سلام الخزرجي الأنصاري .

قال أبو حاتم : لا بأس به . وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن حجر: صدوق .

ت ت : ٩/١٢٧ ، ت : ٢/١٥٦ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٧/٢٢٦ ، الجرح : ٣/٣١ .

٥- حمزة بن يوسف بن عبد الله بن سلام ويقال ابن محمد بن يوسف ويقال : ان يوسف جده واسم أبيه محمد . ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن حجر: مقبول .

ت ت: ٣/٣٥ ، ت : ١/٢٠١ ، الكاشف : ١/ ١٩١ .

٦- يوسف بن عبد الله بن سلام بن الحارث الاسرائيلي أبو يعقوب المدني ، توفي في خلافة عمر بن عبد العزيز.

قال ابن أبي حاتم : رأى النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال البخاري : ان له صحبة.

وقال ابن سعد : كان ثقة وله أحاديث صالحة . وقال العجلي : مدني تابعي ثقة .

وذكره جماعة ممن ألف في الصحابة.

وقال ابن حجر: صحابي صغير.

ت ت : ١١/ ٤١٦ ، ت : ٢/٣٨١ ، الثقات للعجلي : ٤٨٦ ، الاصابة : ٦/٣٥٥ ، =====

" أنا وهو كنا أحوج منك / الى غير هذا / (١) أن تأمرني بحسن القضاء وتأمره بحسن التقاضي انطلق

ياعمر الى حائط بني فلان فأوفه/ حقه، أما أنه قد بقي من أجله ثلاثة أيام وزده ثلاثين صاعا ١٢/٣/أ

لاردك عليه " فقال قائل أيدخل هذا الحديث في مسند عبد الله بن سلام أولا يدخل فيه ؟

فان كان لا يدخل فيه فقد عاد منقطعا/ فكان جوابنا في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه : انه

لا يعود بذلك منقطعا / (١) اذ كان قد يجوز أن يكون انتهى به الى يوسف بن عبد الله لأن يوسف

ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وسماه يوسف . كما قد

---

(١) لحق في الهامش .

٧- عبد الله بن سلام - بالتخفيف - قال في المغني : كله بالتشديد الا عبد الله ابن سلام بن الحارث أبو يوسف أسلم أول ماقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وكان اسمه الحصين فسماه النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله ، روى عنه ابناه يوسف ومحمد . مات بالمدينة سنة ثلاث وأربعين .

الاصابة : ٤/٨٠، المغني : ١٣٠ .

٨- زيد بن سعنة الحبر الاسرائيلي ، روى قصة اسلامه الطبراني وابن حبان والحاكم، وشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم مشاهده واستشهد في غزوة تبوك .

الاصابة : ٤/٢٨ .

اسناده : فيه حمزة بن يوسف وهو مقبول ومالك بن عبد الله ومحمد بن حمزة صدوقان وباقي رجال الاسناد ثقات.

وقال المزي : هذا حديث حسن مشهور في دلائل النبوة . تهذيب الكمال : ٧/٣٤٧ .

<u>تخريج الحديث رقم</u> (٨٣) :-

- أخرجه ابن ماجه من طريق الوليد بن مسلم عن محمد بن حمزة به بمعناه في كتاب التجارات ، باب السلف في كيل ووزن معلوم ح (٢٣٠١) سنن ابن ماجه : ٢/ ٣٢ .

- أخرجه ابن حبان من طريق الوليد بن مسلم عن محمد بن حمزة بن يوسف به مطولا ح (٢٨٨) صحيح ابن حبان : ١/٤٤٥ (بتحقيق شعيب الأرنووط) .

- أخرجه الحاكم من طريق الوليد بن مسلم عن محمد بن حمزة بن يوسف به مطولا في كتاب معرفة الصحابة ذكر اسلام زيد بن سعنة وصححه فتعقبه الذهبي بقوله : ماأنكره وأركه ، لا سيما قوله : " مقبلا غير مدبر " فانه لم يكن في غزوة تبوك قتال . المستدرك : ٣/ ٦٠٤-٦٠٥ .

- أخرجه الطبراني في الكبير ح (٥١٤٧) من طريق الوليد بن مسلم عن محمد بن حمزة به .

٨٤- حدثنا محمد بن خزيمة، ثنا ابراهيم بن بشار، ثنا سفيان، عن أبي الهيثم العطار، عن يوسف بن عبد الله بن سلام، قال: سمّاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوسف. فقال قائل: كيف تقبلون هذه الآثار وقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيه أن يؤكل بأشياء، منها: نهيه أن يؤكل بالقرآن. وذكر ماقد

٨٥- ثنا ابراهيم بن مرزوق، ثنا أبو عامر العقدي، ثنا علي بن المبارك، عن يحي بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام الحبراني، عن عبد الرحمن بن شبل الأنصاري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " اقرأوا القرآن ولا تغلوا فيه[١] ولا تجفوا[٢] عنه ولا تأكلوا به ولا تستكثروا به". وماقد

---

(١) ولا تغلوا فيه: أي لا تجاوزوا الحد فيه. انظر النهاية: ١/ ٢٨١، ٣/ ٣٨٢.
(٢) ولا تجفوا عنه: أي لا تبعدوا عن تلاوته، وقيل: الغالي في القرآن: من يجاوز الحد من حيث لفظه ومعناه، والجافي عنه: المتباعد عن العمل به. انظر: هامش شرح المعاني: ٣/ ١٨.

٨٤- رجال الاسناد:-

١- محمد بن خزيمة: تقدم في رقم (٢٤) ثقة.
٢- ابراهيم بن بشار: تقدم في رقم (٥٧) حافظ له أوهام.
٣- سفيان بن عيينة: تقدم في رقم (٧) ثقة حافظ.
٤- يحي بن أبي الهيثم العطار الكوفي، قال ابن معين: ثقة. وقال ابن سعد: ثقة، وقال ابن حجر: ثقة.
ت ت: ١١/ ٢٩٣، تق: ٢/ ٣٥٩، ط ابن سعد: ٦/ ٣٣٩، الجرح: ٩/ ١٩٥،
٥- يوسف بن عبد الله بن سلام: تقدم في رقم (٨٣) وهو صحابي صغير.
اسناده: صحيح.

تخريج الحديث رقم (٨٤):-

- أخرجه ابن ماجه في كتاب الأدب، باب تغيير الأسماء ح (٣٧٣٤) بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.
- أخرجه الترمذي في الشمائل من طريق أبي نعيم عن يحي بن أبي الهيثم العطار به مثله. مختصر الشمائل: ١٧٩.
- أخرجه أحمد عن وكيع وغيره عن يحي بن أبي الهيثم به مثله. المسند: ٤/ ٣٥، ٦/ ٦.

٨٥- رجال الاسناد:-

١- ابراهيم بن مرزوق: تقدم في رقم (٩) ثقة.
٢- أبو عامر العقدي: هو عبد الملك بن عمرو القيسي أبو عامر العقدي البصري المتوفى سنة ٢٠٤هـ ===

....

=== العقدي : بفتح المهملة والقاف.
قال ابن معين : صدوق ، وقال أبو حاتم : صدوق ، وقال النسائي : ثقة مأمون . وقال ابن سعد : كان ثقة. وقال الدارمي : ثقة عاقل . وقال العجلي : مكي ثقة.
وقال ابن حجر : ثقة .
ت ت : ٦/ ٤٠٩ ، ت : ١/ ٥٢١ ، ط ابن سعد : ٧/ ٢٩٩ ، الثقات للعجلي : ٣١٠ ،
الجرح : ٥/ ٣٥٩ ، ت الدارمي رقم ٤٤٨ ، الكاشف : ٢/ ١٨٦ .
٣- علي بن المبارك الهنائي البصري .
الهنائي : بفتح الهاء وتخفيف النون ممدود .
قال ابن معين : ثقة . وقال أبو داود : ثقة . وقال النسائي : ليس به بأس وقال أحمد : ثقة كان عنده كتب عن يحي بن أبي كثير بعضها سمعها وبعضها عرض ، وقال العجلي : ثقة . وقال ابن حجر : ثقة كان له عند يحي بن أبي كثير كتابان أحدهما سماع ، والآخر ارسال فحديث الكوفيين عنه فيه شئ .
ت ت : ٧/ ٣٧٥ ، ت : ٢/ ٤٣ ، الثقات للعجلي : ٣٤٩ ، الجرح : ٦/ ٢٠٣-٢٠٤ ، ت الدارمي رقم ٥٠٠ ، ت بغداد : ٤٦/٤ ، الميزان : ٣/ ١٥٢ ، سؤالات الآجري ٢٨٧ .
٤- يحي بن أبي كثير الطائي مولاهم أبو نصر اليمامي واسم أبيه صالح بن المتوكل المتوفى سنة ١٣٢ هـ، وقيل ١٢٩ هـ .
قال أحمد : يحي من أثبت الناس انما يعد مع الزهري ويحي بن سعيد واذا خالفه الزهري فالقول : قول يحي . وقال العجلي : ثقة كان يعد من أصحاب الحديث . وقال أبو حاتم : امام لا يحدث الا عن ثقة. وقال ابن حبان : كان من العباد وكان يدلس فكلما روى عن أنس فقد دلس عنه لم يسمع من أنس ولا من صحابي . وقال ابن معين : لم يسمع يحي من زيد بن سلام ، وقال أبو حاتم : قد سمع منه ولم يدرك أحدا من الصحابة الا أنسا رآه رؤية .
وقال ابن حجر : ثقة ثبت ولكنه يدلس ويرسل .
ت ت : ١١/ ٢٦٨ ، ت : ٢/ ٣٥٦ ، الثقات للعجلي : ٤٧٥ ، ت ابن معين : ٢/ ٦٥٢ ،
الكاشف : ٣/ ٢٣٣ ، سؤالات الآجري : ٣٠٨ .
٥- زيد بن سلام - بتشديد اللام - بن أبي سلام ممطور الحبشي الدمشقي .
قال النسائي وأبو زرعة الدمشقي والدارقطني : ثقة. وقال يعقوب بن أبي شيبة : ثقة صدوق . وقال العجلي : شامي لا بأس به . وقال ابن حجر : ثقة.
ت ت : ٣/ ٤١٥ ، ت : ١/ ٢٧٥ ، ت ابن معين : ٢/ ١٨٣ ، الجرح : ٣ / ٥٦٤ . =====

٨٦ - ثنا أبو أمية ، ثنا أبو عاصم ،أنبأ المغيرة بن زياد ، قال أخبرنـــي عبادة بن نسي ، عن الأسود بن ثعلبة ، عن عباد ، قال : كنت أعلم أناسا / مـــن أهل الصفة القرآن فأهدى اليّ رجل منهم قوسا على أن أقبلها في سبيل اللـــه عز وجل فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال :" ان أردت أن يطوقـــك الله طوقا من نار فاقبلها ". ٣١٢/ب

=== ٦- أبو سلام : هو ممطور أبو سلام الأسود الحبشي الأعرج الدمشقي . قـال العجلي : شامي تابعي ثقة .وقال الدارقطني : ثقة.
وقال ابن حجر: ثقة يرسل .
ت ت: ١٠ / ٢٩٦ ، ت : ٢/ ٢٧٣،ط ابن سعد : ٥/ ٥٥٤، ابن معـين : ٢/ ٥٨٥ ، الثقات للعجلي : ٤٩٩.
٧- عبد الرحمن بن شبل - بكسر المعجمة وسكون الموحدة - ابن عمرو بن زيـد الأنصاري الأوسي صحابي جليل كان أحد نقباء الأنصار نزل الشام ومات فـــي امارة معاوية بن أبي سفيان . الاصابة : ٤/ ١٦٣، ت ت : ٦/ ١٩٣، ت : ١/ ٤٨٣.
اسناده : صحيح ويحيى بن أبي كثير مدلس ولكنه من الطبقة الثانية وسمع مـــن زيد بن سلام .
تخريج الحديث رقم (٨٥) :-
- أخرجه أحمد من طريق أبان ومعمر ، وهمام عن يحيى بن أبي كثير به نحـــوه. المسند : ٣/ ٤٤٤.
- ذكره الهيثمي وقال : رواه أحمد وأبو يعلى باختصار والطبراني في الكبيـــر والأوسط ،ورجاله ثقات. مجمع الزوائد : ٤/ ٩٨.
ذكره الزيلعي في نصب الراية : ٤/ ٣٦.
- أخرجه الطحاوي بالسند نفسه واللفظ .شرح معاني الآثار: ٣/ ٨٨.
٨٦ - رجال الاسناد :-
١- أبو أمية : تقدم في رقم(١٩) صدوق صاحب حديث مهم.
٢- أبو عاصم : هو الضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني أبو عاصم النبيـــل البصري المتوفى سنة ٢١٢ وقيل غير ذلك . ==

قال أبو جعفر : وإذا كان حراما على الرجل أن يأكل بالقرآن،كان معقولا أنه حرام عليه أن يأكل بماله،وأن يكون إذا فعل ذلك كان داخلا في باب من أبواب الربا، فكان جوابنا له في ذلك:أن ما في الآثار الأول هو عندنا والله أعلم مما قد يحتمل أن يكون كان قبل تحريم الربا ثم حرم الربا ، فحرمت أسبابه والدليل على ذلك ما قد روى عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من بعده ، مما لم نجده عنهم فيه خلافا ، فمن ذلك ما

== قال ابن معين : ثقة. وقال العجلي : ثقة كثير الحديث وكان له فقه . وقال أبو حاتم : صدوق . وقال ابن سعد : كان ثقة فقيها .

قال ابن حجر: ثقة ثبت .

ت ت : ٤/ ٤٥٠، ت : ١/ ٣٧٣، ط ابن سعد : ٧/ ٢٩٥، ت الدارمي رقم ٤٤٤ ، الثقات للعجلي : ٢٣١ ، الجرح : ٤/ ٤٦٣.

٣- المغيرة بن زياد البجلي أبو هشام الموصلي ويقال أبو هاشم المتوفى سنة ١٥٢ هـ .

قال وكيع: كان ثقة. وقال أحمد : مضطرب الحديث منكر الحديث ، وقال ابن معين : ليس به بأس . وقال العجلي : ثقة. وقال أبو زرعة وأبو حاتم : شيخ . وقال أبو داود : صالح . وقال النسائي : ليس به بأس ، وقال مرة : ليس بالقوى .

وقال ابن حجر: صدوق له أوهام.

ت ت: ١٠/ ٢٥٨، ت : ٢/ ٢٦٨، الثقات للعجلي : ٤٣٦، الجرح : ٨/ ٢٢٢ ، الضعفاء والمتروكين للنسائي : ٢٢٦، الضعفاء للعقيلي : ٤/ ١٧٥، الكاشف : ٣/ ١٤٨، الميزان : ٤/ ١٦٠.

٤- عبادة بن نسي الكندي أبو عمرو الشامي الأردني قاضي طبرية المتوفى سنة ١١٨ هـ .

نسي : بضم النون وفتح السين المهملة الخفيفة وتشديد التحتانية .

قال ابن سعد : كان ثقة. وقال أحمد وابن معين والنسائي : ثقة. وقال أحمد في رواية ليس به بأس . وقال أبو حاتم وابن خراش : لا بأس به . وقال العجلي شامي ثقة .

وقال ابن حجر: ثقة فاضل .

ت ت : ٥/ ١١٣ ، ت : ١/ ٣٩٥ ، الثقات للعجلي : ٢٤٧، ط ابن سعد : ٧/ ٤٥٦، الكاشف : ٢/ ٥٧.

٥- الأسود بن ثعلبة الكندي الشامي : الكندي : بكسر الكاف وسكون النون وفتح الدال ،

قال الحاكم : أنه شامي معروف. ونقل الذهبي في الميزان عن ابن المديني : انه قال : لا يعرف . وقال ابن المديني: لا أحفظ عنه غير هذا الحديث .

======

٨٧- ثنا يوسف بن يزيد ، ثنا علي بن معبد ، ثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن سعيد بن أبي بردة ، عن أبيه قال : بعثني أبي الى المدينة الى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لأتعلّم فلقيت عبد الله بن سلام فقمت اليه وسلمت عليه فأخذ بيدي فقال من أنت ؟ فقلت : فلان بن فلان فقال : مرحبا يا ابن أخي فقلت له : انما مشيت معك لتعلمني شيئا فقال : ما أنا بمعلمك حتى تنطلق معي الى البيت فانطلقت معه

=== وقال ابن حجر: مجهول من الثالثة .

ت ت: ٣٣٨/١ ، ت : ٧٦/١ ، الميزان : ٢٥٦/١ .

عبادة بن الصامت بن قيس الأنصاري أبو الوليد المدني .

صحابي جليل أحد النقباء ليلة العقبة شهد بدرا فما بعدها . أرسله عمر الى فلسطين ليعلم أهلها القرآن فأقام بها الى أن مات سنة أربع وثلاثين هـ .

ت ت : ١١١/٥ ، الاصابة : ٢٧/٤ ، ط ابن سعد : ٥٤٦/٣ ،

اسناده : ضعيف فيه ثلاثة أنواع من الضعف أبو أمية والمغيرة بن زياد والأسود بن ثعلبة ويرتقي بالشاهد له بمعناه رقم (٨٥) فهو حسن لغيره .

تخريج الحديث رقم (٨٦) :-

- أخرجه أبو داود من طريق وكيع عن المغيرة بن زياد به نحوه في كتاب الاجارة ، باب في كسب المعلم ح (٣٤١٦) . سنن أبي داود : ٣/ ٢٦٤-٢٦٥ .
- أخرجه ابن ماجه من طريق وكيع عن المغيرة به نحوه في كتاب التجارات باب الأجر على تعليم القرآن ح (٢١٧٥) . سنن ابن ماجه : ٢/ ٨-٩ .
- أخرجه أحمد عن وكيع عن المغيرة به نحوه . المسند : ٣١٥/٥ .
- أخرجه ابن أبي شيبة عن وكيع عن المغيرة به نحوه في كتاب البيوع ، باب من أكره أجر المعلم . مصنف ابن أبي شيبة : ٦/ ٢٢٣ .

٨٧- رجال الاسناد :-

١- يوسف بن يزيد بن كامل القرشي مولى بني أمية أبو يزيد القراطيسي المصري المتوفى سنة ٢٨٧هـ .

قال ابن يونس : كان ثقة صدوقا بلغ عمره مأة سنة الا أربعة أشهر حضر جنازة ابن وهب ورأى الشافعي . وقال الحافظ أحمد بن خالد : أبو يزيد من أوثق الناس لم أر مثله .

وقال ابن حجر : ثقة .

ت ت: ٤٢٩/١١ ، ت : ٣٨٣/٢ ، تراجم الأحبار: ٢٩٥/٤ ، مغاني الأخيار : ج ٣ ل ١٨٧ ، تذكرة الحفاظ: ٦٨٠/٢ .

====

فقرّب اليّ سويقا(١) وتمرا فأكلت ثم قال : ياابن أخي انك في أرض الربا فيها كثير غامض فاذا أسلفت رجلا من أهل الذمة وَرِقا الى أجل فأتاك بها وأتاك معها / بحملة من قت(٢) أوعلف ٣١٣/أ فلا تمسها فان ذلك من أعظم أبواب الربا .

قال أبو جعفر: فلا ترى أن في هذا الحديث نهي عبدالله بن سلام أبا بردة عما نهاه عنه مما يطلق مثله له حديث ابن سعنة ، فدل ذلك على أن حكم ذلك المعنى في الوقت الذي نهاه عنه خلاف حكمه في الوقت الذي أطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ما أطلق في حديث زيد بن سعنة الذي قد علمه عبدالله بن سلام .

---

(١) السويق : هو مايتخذ من الحنطة والشعير، لسان العرب: ١٠/ ١٧٠.
(٢) القت : الفصفصة وهي الرطبة من علف الدواب . النهاية : ٤/ ١١.

=== ٢- علي بن معبد : تقدم في رقم (٣٠) ثقة فقيه .

٣- عبيدالله بن عمرو : تقدم في رقم (٤٥) ثقة فقيه ربما وهم .

٤- زيد بن أبي أنيسة واسمه زيد الجزري أبو أسامة الرهاوي المتوفى سنة ١٢٤ هـ وقيل غير ذلك .

قال ابن معين : ثقة . وقال النسائي : ليس به بأس . وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث . وقال العجلي : ثقة .

وقال ابن حجر : ثقة له أفراد .

ت ت : ٣/ ٣٩٧، ت : ١/ ٢٧٢، ط ابن سعد : ٧/ ٤٨١، ت : ابن معين : ٢/ ١٨٢، الثقات للعجلي : ١٧٠، الجرح : ٣/ ٥٥٦.

٥- سعيد بن أبي بردة واسمه عامر بن أبي موسى عبدالله بن قيس الأشعري الكوفي المتوفى سنة ١٣٨ هـ.

قال أحمد : بخ ثبت في الحديث . وقال ابن معين والعجلي : ثقة . وقال أبو حاتم : صدوق ثقة . وقال النسائي : ثقة .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت وروايته عن ابن عمر مرسلة .

ت ت : ٤/ ٨، ت : ١/ ٢٩٢، الثقات للعجلي : ١٨١، الجرح : ٤/ ٤٨، الكاشف : ١/ ٢٨١.

٦- أبو بردة بن أبي موسى الأشعري اسمه الحارث وقيل عامر وقيل اسمه كنيته المتوفى سنة ١٠٤ هـ .

قال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث . وقال العجلي : كوفي تابعي ثقة . وقال ابن خراش : صدوق ، وقال مرة : ثقة . وقال ابن حجر : ثقة .

ت ت : ١٢/ ١٨، ت : ٢/ ٣٩٤، ط ابن سعد : ٦/ ٢٦٨، ت ابن معين : ٢/ ٦٩٤، الثقات للعجلي : ٤٩١ .

======

٨٨- حدثنا ابراهيم بن مرزوق ، ثنا أبوداود ، ثنا أبو حرة وسعيد عن محمد بن سيرين «أن أبيّ بن كعب استسلف من عمر رضي الله عنه عشرة آلاف فأهدى له من تمرة أرضه فردها فأتاه أبيّ وقال: أترد عليّ تمرى وقد علمت أني أطيب أهل المدينة تمرة لا حاجة لنا فيما ردت علينا هديتنا فأعطاه العشرة آلاف الى هذا انتهى حديث سعيد .

وقال أبو حرة في حديثه: أن عمر رضي الله عنه لما رد عليه أبيّ المال، قبل هديته .

=== ٧- عبدالله بن سلام : صحابي جليل .

اسناده : صحيح وهو موقوف على عبدالله بن سلام .

تخريج الحديث رقم (٨٧) :-

- أخرجه البخاري من طريق شعبة عن سعيد بن أبي بردة بلفظ آخر في كتاب مناقب الأنصار باب مناقب عبدالله بن سلام ، وعن بريد عن أبي بردة في كتاب الاعتصام ، باب ماذكر النبي صلى الله عليه وسلم وحضّ على اتفاق أهل العلم . صحيح البخاري : ٤/ ٢٣٠، ٨/ ١٥٤ .
- أخرجه البيهقي من طريق بريد بن عبدالله عن أبي بردة وعن شعبة عن سعيد بن أبي بردة به نحوه في كتاب البيوع ، باب كل قرض جر منفعة فهو ربا . السنن الكبرى : ٥/ ٣٤٩ .

٨٨- رجال الاسناد :-

١- ابراهيم بن مرزوق : تقدم في رقم (٩) وهو ثقة .

٢- أبو داود : تقدم في رقم (١٠) وهو ثقة حافظ .

٣- أبو حرة : هو واصل بن عبدالرحمن البصري ، المتوفى سنة ١٥٢ هـ .

قال شعبة : أصدق الناس ، وقال أحمد : ثقة ، وقال ابن معين : ضعيف ، وقال النسائي : ضعيف ، وقال مرة : ليس به بأس . وقال ابن سعد : كان فيه ضعف .

وقال ابن حجر : صدوق عابد ، وكان يدلس عن الحسن .

ت ت : ١١/ ١٠٤ ، ت : ٢/ ٣٢٨ ، ط ابن سعد : ٧/ ٢٧٥ ، ت ابن معين : ٢/ ٦٢٧ ، الكاشف : ٣/ ٢٠٤ .

٤- سعيد بن عبدالرحمن أخو أبي حرة بصري .

قال وكيع : كان ثقة ، وقال أحمد : ثقة . وقال ابن معين : ثقة .

ت : ابن معين : ٢/ ٢٠٢ ، الجرح : ٤/ ٤٠ .

٥- محمد بن سيرين الأنصاري مولاهم أبو بكر بن أبي عمرة البصري المتوفى سنة ١١٠ هـ ====

٨٩- حدثنا الحسن بن غليب بن سعيد ، ثنا يوسف بن عدى ، ثنا أبو الأحوص ، عن الأسود بن قيس ، عن كلثوم بن الأقمر ، قال: قال زرّ بن حبيش قال لى أبيّ بن كعب : " اذا أقرضت قرضا فجاء صاحبك بقرضك يحمله ومعه هدية فخذ منه قرضك واردد الهدية عليه " .

=== قال أحمد : من الثقات . وقال ابن معين : ثقة . وقال العجلى : بصرى تابعى ثقة .
وقال ابن سعد : كان ثقة مأمونا عاليا رفيعا اماما كثير العلم ورعا .
قال ابن حجر: ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى .
ت ت : ٩/٢١٤ ، ت : ٢/١٦٩ ، ط ابن سعد : ٧/١٩٣ ، ت ابن معين : ٢/٥٢٠ ،
ت الكبير: ١/٩٠ ، الثقات للعجلى : ٤٠٥ .

٦- أبى بن كعب بن قيس بن عبيد الأنصارى الخزرجى أبو المنذر ، صحابى جليل ، كان من أصحاب العقبة الثانية وشهد بدرا والمشاهد ، سيد القراء وكان عمر يسميه سيد المسلمين مات فى خلافة عثمان بن عفان سنة ٣٠ وقيل ٣٢هـ وقيل غير ذلك .
الاصابة : ١/١٦ ، ت ت : ١/١٨٧ ، ت : ١/٤٨ ، ط ابن سعد : ٣/٤٩٨ .
اسناده : حسن فيه أبو حرة وهو صدوق وهو موقوف على أبيّ بن كعب .

تخريج الحديث رقم (٨٨) :-

- أخرجه البيهقى من طريق ابن عون عن محمد بن سيرين به نحوه فى كتاب البيوع ، باب كل قرض جر منفعة فهو ربا . السنن الكبرى : ٥/٣٤٩ .
- أخرجه ابن أبى شيبة من طريق عاصم عن ابن سيرين به بمعناه فى كتاب البيوع ، باب فى الرجل يكون على الرجل الدين فيهدى له . مصنف ابن أبى شيبة : ٦/١٧٧ .
- ذكره الشوكانى فى نيل الأوطار فى كتاب القرض باب جواز الزيادة عند الوفاء : ٥/٢٦٢ .

٨٩- رجال الاسناد :-

١- الحسن بن غليب بن سعيد الأزدى مولاهم المصرى المتوفى سنة ٢٩٠هـ
غليب : بمعجمة وآخره موحدة مصغرا .
قال ابن حجر: لا بأس به .
ت ت : ٢/٣١٥ ، ت : ١/١٧٠ .

٢- يوسف بن عدى : تقدم فى رقم (٦٧) وهو ثقة .

٣- أبو الأحوص : هو سلام بن سليم الحنفى مولاهم الكوفى الحافظ المتوفى سنة ١٧٩هـ ====
سلام: بتشديد اللام ، وسليم : مصغرا .

....

=== قال ابن معين : ثقة متقن . وقال العجلي : كان ثقة صاحب سنة واتباع . وقال أبو زرعة والنسائي : ثقة . وقال أبو حاتم : صدوق . وقال ابن سعد : كان كثير الحديث صالحا فيه .

وقال ابن حجر : ثقة متقن .

ت ت : ٤/ ٢٨٢ ، ت : ١/ ٣٤٢ ، ط ابن سعد : ٦/ ٣٧٩ ، ت ابن معين : ٢/ ٢٢١ ، الثقات للعجلي : ٢١٢ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ١/ ١٩٧ .

٤- الأسود بن قيس العبدي وقيل البجلي أبو قيس الكوفي .

قال ابن معين والنسائي : ثقة . وقال العجلي : ثقة حسن الحديث . وقال أبو حاتم : ثقة . وقال ابن حجر : ثقة .

ت ت : ١/ ٣٤١ ، ت : ١/ ٧٦ ، ت ابن معين : ٢/ ٣٨ ، الثقات للعجلي : ٦٧ ، الجرح : ٢/ ٢٩٢ ، الكاشف : ١/ ٨٠ .

٥- كلثوم بن الأقمر الوادعي .

قال ابن المديني : مجهول .

الميزان : ٣/ ٤١٢ ، ط ابن سعد : ٦/ ٣١١ (بدون ترجمة) .

٦- زر بن حبيش بن حباشة الأسدي أبو مريم ويقال أبو مطرف الكوفي المتوفى سنة ٨٣ وقيل ٨٢ هـ .

زر : بكسر زاي وشدة راء ، حبيش : بمضمومة وفتح موحدة وسكون تحتية وشين معجمة ، وحباشة : بضم المهملة بعدها موحدة ثم معجمة .

قال ابن معين : ثقة . وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث . وقال ابن عبد البر : كان عالما بالقرآن قارئا فاضلا . وقال العجلي : كان من أصحاب علي وعبد الله ثقة .

وقال ابن حجر : ثقة جليل مخضرم .

ت ت : ٣/ ٣٢١ ، ت : ١/ ٢٥٩ ، ط ابن سعد : ٦/ ١٠٤ ، طبقات القراء لابن الجزري : ١/ ٢٩٤ ، ت ابن معين : ٢/ ١٧٢ ، الثقات للعجلي : ١٦٥ ، المغني ١/ ١١٨ .

٧- عبد الله بن سلام : صحابي جليل .

اسناده : ضعيف فيه كلثوم بن الأقمر وهو مجهول ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة والشواهد في رقم ٨٧ ، ٨٨ ، ٩٠ .

<u>تخريج الأثر رقم (٨٩)</u> :-

ـ أخرجه البيهقي من طريق سفيان عن الأسود بن قيس به نحوه في كتاب البيوع ، باب كل قرض جر منفعة فهو ربا . السنن الكبرى : ٥/ ٣٤٩ .

=====

٩٠- وحدثنا أبو أمية ، ثنا أبو نعيم حدثنا / عبد السلام بن حرب ، عن شعبة ، ٣١٣/ب
عن يحي بن سعيد ، عن أبيه قال : اذا أقرضت رجلا قرضا فلا تركب دابته ولا تقبل هديته
الا أن يكون قد جرت بينك وبينه قبل ذلك مخالطة .

قال أبو جعفر : وهذا عندنا والله أعلم على أن أنس بن مالك جعل ماكان مما جرت
به المخالطة اذا فعل مثله بعد القرض كان على ماقد جرت عليه المخالطة قبل القرض.
ومن هذا عندنا والله أعلم رأى أبيّ بن كعب أن أهدى لعمر بعد استقراضه منه مااستقرض
لأنه كان يهاديه قبل ذلك . وقد

=== أخرجه ابن أبي شيبة من طريق أبي بكر عن الأحوص به نحوه في كتاب البيوع ،
باب في الرجل يكون على الرجل الدين فيهدي له . مصنف ابن أبي شيبة : ١٧٦/٦ .

٩٠- رجال الاسناد :-

١- أبو أمية : تقدم في رقم (١٩) وهو صدوق صاحب حديث يهم .
٢- أبو نعيم : تقدم في رقم (١) وهو ثقة ثبت .
٣- عبد السلام بن حرب بن سلم النهدي الملائي أبو بكر الكوفي الحافظ المتوفى سنة ١٨٧ هـ
قال ابن معين : صدوق . وقال مرة : ليس به بأس يكتب حديثه . وقال أبو حاتم : ثقة ،
صدوق . وقال الترمذي : ثقة حافظ . وقال النسائي : ليس به بأس . وقال الدارقطني :
ثقة حجة . وقال العجلي : عند الكوفيين ثقة ثبت والبغداديون يستنكرون بعض
حديثه ، والكوفيون أعلم به . وقال ابن سعد : كان به ضعف في الحديث .
وقال ابن حجر : ثقة حافظ له مناكير .
ت ت : ٣١٦/٦ ، ت : ٥٠٥/١ ، ط ابن سعد : ٣٨٦/٦ ، ت الدارمي رقم ٥٥٠ ،
الثقات للعجلي : ٣٠٣ ، الجرح : ٤٧/٦ ، الكاشف : ١٧١/٢ .
٤- شعبة : تقدم في رقم (١٥) وهو ثقة حافظ متقن .
٥- يحي بن سعيد بن قيس الأنصاري البخاري أبو سعيد المدني القاضي المتوفى سنة
١٤٤ هـ وقيل ١٤٦ هـ .
قال أحمد : أثبت الناس. وقال العجلي : مدني تابعي ثقة له فقه وكان رجلا صالحا .
وقال ابن معين : ثقة . وقال النسائي : ثقة مأمون وفي موضع آخر : ثقة ثبت .
وقال أبو زرعة وأبو حاتم : ثقة ، وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث حجة ثبتا .
وقال ابن حجر : ثقة ثبت .
ت ت : ٢٢١/١١ ، ت : ٥٩١ ، (بتحقيق عوامه) ، ت ابن معين : ٢ / ٦٤٤ ، ===

٩١- ثنا يونس أنبأ ابن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث ، أن عبد ربه ابن سعيد، حدثه أن نافعا ، حدثه قال :"كان لعبدالله بن عمر صديق يسلفه فكان عبدالله بن عمر يهدى له"وهذا عندنا والله أعلم من ابن عمر على أن ذلك لم يكن من أجل القرض وعسى أن يكون قد كان يهديه قبل ذلك .

وفيما ذكرنا في هذا الباب عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ماقد دل أن الأشياء المأخوذة بأسباب غيرها ترجع الى ماأخذت بأسبابه في كراهته حتى يكون كالمعقود عليه،وسيأتي بعد هذا الباب بما يشد هذا المعنى أيضا ان شاء الله تعالى .والله نسأله التوفيق .

=== ت الدارمي رقم ١٧ ، ت الكبير: ٨/ ٢٧٥ ، الثقات للعجلي : ٤٧٢ ، الجرح : ٩ / ١٤٧ ،

٦- سعيد بن قيس بن عمرو الأنصاري . قال أبو حاتم : روى عنه يحي بن سعيد . الجرح : ٤/ ٥٥ .

اسناده : ضعيف فيه أبو أمية صدوق يهم ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات والشواهد بمعناه في رقم ٨٧ ، ٨٨ ، ٨٩ .

تخريج الأثر رقم (٩٠) :- لم أقف على تخريجه .

٩١- رجال الاسناد :-

١- يونس : هو عبدالأعلى ، تقدم في رقم (٥) وهو ثقة .

٢- ابن وهب : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة حافظ عابد .

٣- عمرو بن الحارث بن يعقوب بن عبدالله الأنصاري مولى قيس أبو أمية المصري المتوفى سنة ١٤٨ هـ وقيل غير ذلك .

قال ابن سعد : كان ثقة ان شاء الله ، وقال ابن معين : ثقة . وقال أبو زرعة والنسائي والعجلي وغيرهم : ثقة . وقال أحمد : رأيت له مناكير . وقال في موضع آخر : يروى عن قتادة أشياء يضطرب فيها ويخطئ . وقال أبو حاتم : كان أحفظ أهل زمانه ولم يكن له نظير في الحفظ .

وقال ابن حجر: ثقة فقيه حافظ .

ت ت : ٨/ ١٤ ، ت : ٢/ ٦٧ ، ط ابن سعد : ٧/ ٥١٥ ، ت ابن معين : ٢/ ٤٤١ ، الثقات للعجلي : ٣٦٢ ، الجرح : ٦/ ٢٢٥ .

٤- عبد ربه ابن سعيد بن قيس بن عمرو الأنصاري البخاري المدني المتوفى سنة ١٤٠ هـ وقيل ١٣٩ هـ .

======

١٢ - * باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الهدايا الى ولاة الأمور *.

٩٢- حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أنبأنا أنس بن عياض الليثي ، عن هشام / ابن عروة عن أبيه أن أبا حميد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أخا بني ساعدة ٣١٤/أ

=== قال أحمد : شيخ ثقة مدني . وقال ابن معين : ثقة مأمون . وقال أبو حاتم : لابأس به . وقال النسائي والعجلي : ثقة . وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث. وقال ابن حجر : ثقة .

ت ت : ١٢٦/٦ ، ت : ٤٧٠/١ ، الثقات للعجلي : ٢٨٦ ، ت الكبير : ٧٦/٦ ، الجرح : ٤١/٦ ،

٥- نافع : تقدم في رقم (٦٣) وهو ثقة ثبت فقيه مشهور .

اسناده : صحيح وهو موقوف على نافع .

تخريجه : لم أقف على تخريجه .

٩٢- رجال الاسناد :-

١- يونس بن عبد الأعلى : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة.

٢- أنس بن عياض بن ضمرة ، وقيل عبد الرحمن أبو ضمرة الليثي المدني المتوفى سنة ٢٠٠هـ قال ابن سعد : كان ثقة كثير الخطأ . وقال ابن معين : ثقة . وقال أبو زرعة والنسائي : لابأس به . (ضمرة : بفتح الضاد وسكون الميم كما في المغني) .

وقال ابن حجر : ثقة .

ت ت : ٣٧٥/١ ، ت : ٨٤/١ ، ط ابن سعد : ٤٣٦/٥ ، ت ابن معين : ٤٣/٢ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٣٦/١ ، الكاشف : ٨٨/١ .

٣- هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي أبو المنذر وقيل أبو عبد الله المتوفى سنة ١٤٦ وقيل ١٤٥هـ.

قال ابن سعد : كان ثقة ثبتا كثير الحديث حجة ، وقال العجلي : كان ثقة . وقال أبو حاتم : ثقة امام في الحديث . وقال يعقوب بن شيبة : ثقة ثبت . وقال ابن حجر : ثقة فقيه ربما دلس.

ت ت : ٤٨/١١ ، تق : ٣١٩/٢ ، ط ابن سعد : ٣٢١/٧ ، الثقات للعجلي ٤٥٩ ، الجرح : ٦٣/٩ ، ت الدارمي رقم ٧٥٠ ، ت بغداد : ٤٠/١٤ .

٤- عروة بن الزبير : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة فقيه . =====

حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل ابن اللتبية (١) أحد الأزديين (٢) على صدقات بني سليم وأنه جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما حاسبه قال هذا لكم وهذا أهدى اليّ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا جلست في بيت أبيك أو أمك حتى تأتيك هديتك ان كنت صادقا، ثم قام خطيبا فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد : فاني استعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله تعالى فيأتيني فيقول: هذا لكم وهذا أهدي اليّ أفلا جلس في بيت أبيه أو أمه حتى تأتيه هديته، والذي نفسي بيده لا يأخذ منكم أحد شيئا بغير حقه الا لقي الله يحمله يوم القيامة ولا أعرفن أحدا منكم مالقي الله يحمل بعيرا له رغاء (٣) أو بقرة لها خوار (٤) أو شاة تيعر (٥) ثم رفع يديه حتى اني لأنظر الى بياض ماتحت منكبيه ثم قال : ألا هل بلغت" قال أبو حميد بصرت عيناي وسمعت أذناي .

---

(١) اللتبية : بضم اللام واسكان التاء ومنهم من فتحها وهو خطأ والصواب باسكانها نسبة الى بني لتب قبيلة معروفة ، واسم ابن اللتبية هذا عبد الله . شرح النووي ١٢ / ٢١٩.

(٢) الأزدي : هذه النسبة الى أزد شنوءة بفتح الألف وسكون الزاي وكسر الدال المهملة، وهو أزد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد . اللباب : ١ / ٤٦ .

(٣) رغاء : صوت الابل . النهاية : ٢/ ٢٤٠ .

(٤) خوار: صوت البقر . النهاية : ٢/ ٨٧ .

(٥) تيعر بمثناة فوق مفتوحة ثم مثناة تحت ساكنة ثم عين مهملة مكسورة ومفتوحة ومعناه تصيح واليعار صوت الشاة . شرح النووي : ١٢/ ٢١٩ .

=== ٦- أبو حميد الساعدي : صحابي جليل اسمه المنذر بن سعد أو ابن مالك شهد أحدا ومابعدها من المشاهد ومات في خلافة يزيد سنة ستين للهجرة .

الاصابة : ٧/ ٤٦ ، ت ت : ١٢/ ٧٩ ، ت : ٢/ ٤١٤ .

اسناده : صحيح والحديث في الصحيحين .

تخريج الحديث رقم (٩٢) :-

- أخرجه البخاري من طريق عبدة عن هشام به نحوه في كتاب الأحكام، باب محاسبة الامام عماله . صحيح البخاري : ٨/ ١٢١ ، وعن أبي أسامة عن هشام به نحوه في كتاب الحيل باب احتيال العامل ليهدى له : ٨ / ٦٦ .
- أخرجه مسلم من طريق أبي أسامة عن هشام به نحوه في كتاب الامارة باب تحريم هدايا العمال ح ٢٧ (١٨٣٢) ، صحيح مسلم : ٣ / ١٤٦٣-١٤٦٤ .
- أخرجه ابن خزيمة من طريق أبي أسامة عن هشام به نحوه في كتاب الزكاة باب صفة اتيان الساعي يوم القيامة ح (٢٣٤٠) ، صحيح ابن خزيمة : ٤/ ٥٤ .

٩٣- وحدثنا فهد ، ثنا حجاج بن منهال ، ثنا حماد بن سلمة ، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال : سمعت أبا حميد الساعدي يقول : " استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يقال له ابن اللتبية الأزدي على الصدقة / فلما جاء حاسبه رسول الله صلى الله عليه وسلم " ثم ذكر بقية الحديث. ٣١٤/ب

٩٤- وحدثني الحسين بن محمد بن داود العبسي أبو القاسم مامون ، ثنا عيسى ابن حماد زغبة ، ثنا الليث بن سعد ، عن هشام ، عن عروة أن أبا حميد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثه "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل ابن اللتبية الأزدي على بني سليم وأنه جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما حاسبه " ثم ذكر بقية الحديث .

٩٣- رجال الاسناد :-

١- فهد : تقدم في رقم (١) وهو ثقة .
٢- حجاج بن منهال : تقدم في رقم ٢٤ وهو ثقة فاضل .
٣- حماد بن سلمة : تقدم في رقم (٥٥) ثقة عابد أثبت الناس في ثابت تغير حفظه بآخره .
٤- هشام بن عروة : تقدم في رقم (٩٢) وهو ثقة فقيه ربما دلس.
٥- عروة بن الزبير: تقدم في رقم (٥) وهو ثقة فقيه .
٦- أبو حميد الساعدي صحابي تقدم في رقم (٩٢) .

اسناده : صحيح والحديث متفق عليه .

تخريج الحديث رقم (٩٣) :-

- أخرجه البخاري من طريق أبي أسامة عن هشام به نحوه في كتاب الزكاة باب قول الله تعالى ﴿ والعاملين عليها ﴾ ومحاسبة المصدقين مع الامام . صحيح البخاري ٢ / ١٣٧ .
- أخرجه مسلم من طريق أبي أسامة عن هشام به نحوه في كتاب الامارة باب تحريم هدايا العمال ، ح ٢٧ (١٨٣٢) . صحيح مسلم : ٣ / ١٤٦٣ ، وانظر ماقبله .

٩٤- رجال الاسناد :-

١- الحسين بن محمد بن داود العبسي أبو القاسم مأمون لم أقف على ترجمته .
٢- عيسى بن حماد بن مسلم التجيبي أبو موسى المصري زغبة المتوفى سنة ٢٤٨هـ.

زغبة : لقبه بضم الزاي وسكون المعجمة بعدها موحدة .

قال أبو حاتم : ثقة ، وقال أبو داود : لا بأس به . وقال النسائي : ثقة. وقال في موضع آخر: لا بأس به . وقال الدارقطني : ثقة.

=====

٩٥- حدثنا محمد بن علي بن داود ، حدثنا سليمان بن داود الهاشمي ، ثنـــا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبي الزناد ، عن عروة قال أخبرني أبو حميد الساعـــدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل ابن اللتبية أحد الأزد فلما حاسبه حين قدم ثم ذكر بقية الحديث . ففي هـذا الحديث محاسبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن اللتبية علـــى ما جرى على يده مما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمله عليه .

وقول ابن اللتبية بعد ذلك ماقال مما هو مذكور في هذا الحديث وقول رسول اللـه صلى الله عليه وسلم ماقال له جوابا عن ذلك مما هو مذكور في هذا الحديث أيضا .

== وقال ابن حجر: ثقة . وهو آخر من حدث عن الليث من الثقات .

ت ت : ٨/٢٠٩ ، ت : ٢/٩٧ ، الجرح : ٦/٢٧٤ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ١/٣٩٢ ، الكاشف : ٢/٣١٤ .

٣- الليث بن سعد : تقدم في رقم (٢٢) وهو ثقة ثبت .

٤- هشام بن عروة : تقدم في رقم (٩٢) وهو ثقة فقيه ربما دلس.

٥- عروة بن الزبير : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة فقيه .

٦- أبو حميد : صحابي جليل .

اسناده : فيه شيخ الطحاوي لم أقف عليه وبقية رجاله ثقات والحديث مخرج فـــي الصحيحين .

تخريج الحديث رقم (٩٤) : سبق تخريجه في الحديث رقم ٩٢ ، ٩٣ .

٩٥- رجال الاسناد :-

١- محمد بن علي بن داود : تقدم في رقم (٤٨) وهو ثقة.

٢- سليمان بن داود الهاشمي أبو أيوب المتوفى سنة ٢١٩هـ وقيل ٢٢٠هـ.

قال أحمد : لو قيل لي : اختر للأمة رجلا استخلف عليهم ، استخلفت سليمان بن داود.

وقال العجلي وابن سعد وأبو حاتم والنسائي والدارقطني والخطيب : ثقـــة .

وزاد النسائي : مأمون .

وقال ابن حجر: ثقة جليل .

ت ت : ٤/١٨٧ ، ت : ١/٣٢٣ ، ط ابن سعد : ٧/٣٤٣ ، الثقات للعجلي : ١/٢٠١ ، الجرح : ٤/١١٣ .

٣- عبد الرحمن بن أبي الزناد بن عبد الله بن ذكوان القرشي مولاهم المدني المتوفـــى سنة ١٧٤هـ.

=====

٩٦- حدثنا رجاء بن زكريا بن كامل الخولاني أبو محمد، ثنا نصر بن حريش بن الصامت، حدثني الشمعل وهو ابن ملحان/ عن يحي بن سعيد الأنصاري، عن هشام، عن عروة، عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "استعمل رجلا على بعض الأعمال فكان في عمله ماشاء الله أن يكون ثم رجع من عمله ذلك وجاء معه بأموال فجعل يقول: هذا لكم وهذه هدية أهديت الي فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فقال: أفلا جلس في بيت أبيه أو في بيت أمه حتى تأتيه ١/٣١٥

=== قال ابن معين: أثبت الناس في هشام بن عروة عبد الرحمن بن أبي الزناد. وقال مرة: لا يحتج بحديثه. وقال مرة: ضعيف. وقال أحمد: مضطرب الحديث. وقال ابن المديني ماحدث بالمدينة فهو صحيح. وما حدث ببغداد أفسده البغداديون. وقال النسائي: لا يحتج بحديثه. وقال أبو داود: كان عالما بالقرآن عالما بالأخبار. وقال الترمذي والعجلي: ثقة. وقال ابن عدي: هو ممن يكتب حديثه. وقال الحاكم: ليس بالحافظ. وقال ابن حجر: صدوق تغير حفظه، لما قدم بغداد وكان فقيها.

ت ت: ٦/ ١٧٠، ت: ١/ ٤٧٩، ت ابن معين: ٢/ ٣٤٧، ت الدارمي رقم ٥٢٩، الثقات للعجلي: ٢٩٢، الضعفاء للنسائي: ٦٠، الجرح: ٥/ ٢٥٢، الميزان: ٢/ ٥٧٥، الكاشف: ٢/ ١٤٦، سؤالات محمد بن أبي شيبة لعلي بن المديني رقم ١٦٥.

٤- أبو الزناد: تقدم في رقم ٢٧ وهو ثقة.

٥- عروة: تقدم في رقم (٥) وهو ثقة.

٦- أبو حميد: صحابي جليل.

اسناده: فيه عبد الرحمن بن أبي الزناد صدوق تغير حفظه لم يتبين لي هل روى قبل التغير أم بعده وبقية رجاله ثقات والحديث مخرج في الصحيحين.

تخريج الحديث رقم (٩٥): سبق تخريجه في الحديث رقم ٩٢، ٩٣.

٩٦- رجال الاسناد:-

١- رجاء بن زكريا بن كامل الخولاني أبو محمد لم أقف على ترجمته.

الخولاني: بفتح خاء وبنون منسوب الى خولان بن مالك.

المغني في ضبط الأسماء: ٩٩.

٢- نصر بن حريش الصامت أبو القاسم.

حريش: بمفتوحة وكسر راء وآخره شين معجمة.

قال الدارقطني: ضعيف. ت بغداد: ١٣/ ٢٨٥، المغني: ٧٥. =====

هديته ثم رجع فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: مابال رجال نستعملهم على بعض الأعمال فاذا فرغ من عمله جاء ثم قال: هذا لكم وهذه هدية أهديت الىّ، أفلا جلس في بيت أمه أو في بيت أبيه حتى تأتيه هديته ، والذى نفسي بيده ما من أحد يأخذ من هذا المال شيئا بغير حقه أو من هذا الفئ شيئا بغير حقه الا جاء يوم القيامة يحمله على عنقه ألا لأعرفن رجلا جاء يوم القيامة وقد حمل على عنقه بعيرا له رغاء أو بقرة لها خوار وقد حمل على عنقه شاة لها ثغاء ألا هل بلغت ؟ قالوا نعم قال : فاللهم اشهد أنى بلغت.

---

(١) أشار الناسخ الى نسخة أخرى وفيها : " فرجع ".

=== ٣- مشمعل بن ملحان الطائي الكوفي نزيل بغداد .

مشمعل : بكسورة وسكون معجمة وفتح ميم وشدة لام .

قال ابن معين : ما أرى كان به بأسا . وقال الدارقطني : ضعيف .

وقال ابن حجر : صدوق يخطئ .

ت ت : ١٥٧/١٠ ، ت : ٢٥٠/٢ ، ت ابن معين : ٥٦٧/٢ ، ت الكبير : ٤٦/٨ ، الميزان : ١١٨/٤ ، المغنى في ضبط الأسماء : ٢٣٢ .

٤- يحى بن سعيد الأنصارى : تقدم في رقم (٩٠) وهو ثقة ثبت .

٥- هشام بن عروة : تقدم في رقم (٩٢) وهو ثقة فقيه ربما دلس.

٦- عروة : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة فقيه .

٧- أبو حميد : صحابي جليل .

اسناده : ضعيف فيه شيخ الطحاوى لم أقف عليه ونصر بن حريش ومشمعل ضعيفان ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في الأحاديث المذكورة في الباب. والحديث مخرج في الصحيح .

تخريج الحديث رقم (٩٦) :-

- أخرجه البخارى من طريق الزهرى عن عروة به نحوه في كتاب الأيمان والنذر ، باب كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم .

صحيح البخارى : ٢١٩/٧ ، وانظر رقم (٩٢) .

- أخرجه الدارمى من طريق الزهرى عن عروة به نحوه في كتاب الزكاة ، باب مايهدى لعمال الصدقة ، سنن الدارمى : ٣٩٤/١ ، وفي كتاب السير ، باب في العامل اذا أصاب في عمله شيئا : ٢٣٢/٢ .

٩٧- وحدثنا أحمد بن الحسن الكوفي ، ثنا أسباط بن محمد ، ثنا أبو اسحاق الشيباني ، عن عبد الله بن ذكوان ، عن عروة بن الزبير ، عن أبي حميد قال " بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم مصدقا الى اليمن فجاء بسواد كثيرة (١) / فلما قدم بعث ٣١٥/ب رسول الله صلى الله عليه وسلم من يتوفاه منه فجعل يقول : هذا لكم وهذا لي . فقيل له من أين لك هذا؟ قال : أهدي اليّ فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فأقبل يمشي حتى صعد المنبر فقال : مالي أبعث أقواما على الصدقة فيجيء بالسواد الكثير فاذا بعثنا

(١) بسواد كثيرة : أي بأشياء كثيرة وأشخاص بارزة من حيوان وغيره . والسواد يقع على كل شخص . شرح النووي : ١٢/٢٢١ .

٩٧- رجال الاسناد :-

١- أحمد بن الحسن الكوفي : تقدم في رقم (٢٥) وهو متروك .

٢- أسباط بن محمد بن عبد الرحمن القرشي مولاهم أبو محمد المتوفي سنة ١٩٩ هـ.
قال ابن معين : ثقة . وقال أبو حاتم : صالح . وقال النسائي : ليس به بأس .
وقال العجلي : لا بأس به . وقال ابن سعد : كان ثقة صدوقا الا أن فيه بعض الضعف . وقال ابن حجر : ثقة ضعف في الثوري .
ت ت : ١/٢١١ ، ت : ١/٥٣ ، ط ابن سعد : ٦/٣٩٣ ، ت ابن معين : ٢/ ٢٣ ، الثقات للعجلي : ص ٦٠ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ١/٤٥ ، الكاشف : ١/٥٧ .

٣- أبو اسحاق الشيباني : سليمان بن أبي سليمان واسمه فيروز ويقال خاقان أبو اسحاق الشيباني المتوفي سنة ١٤٢ هـ وقيل غير ذلك .
قال ابن معين : ثقة حجة . وقال أبو حاتم : ثقة صدوق صالح الحديث .
وقال النسائي : ثقة . وقال العجلي : كان ثقة من كبار أصحاب الشعبي ، وقال ابن عبد البر : ثقة حجة عند جميعهم .
وقال ابن حجر : ثقة .
ت ت : ٤/١٩٧ ، ت : ١/٣٢٥ ، الثقات للعجلي : ٢٠٢ ، الجرح : ٤ / ١٢٥ ، الكاشف : ١ / ٣١٥ .

٤- عبد الله بن ذكوان : تقدم في رقم (٢٧) وهو ثقة فقيه .

٥- عروة : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة فقيه .

٦- أبو حميد : صحابي جليل .

اسناده : فيه أحمد بن الحسن الكوفي وهو متروك فالاسناد ضعيف جدا والحديث مخرج في صحيح مسلم .

تخريج الحديث رقم (٩٧) :-

- أخرجه مسلم من طريق جرير عن الشيباني عن عبد الله بن ذكوان عن عروة عن ====

اليه من يقبضه قال:هذا لكم وهذا لى،فان كان صادقا فهلاّ أهدى له وهو فى بيت أمــه أوبيت أبيه ثم قال : من بعثناه على عمل فغلّ شيئا فانه يأتي يوم القيامة يحمله على عنقــه فاتقوا الله أن يأتي أحدكم يوم القيامة على عنقه بعير له رغاء،أو بقرة لها خوار،أو شاة تثغو.(١)

٩٨- حدثنا عبد الغنى بن أبى عقيل ،ثنا سفيان بن عيينة ،عن الزهرى ،عن عروة ، عن أبى حميد الساعدى رضى الله عنه قال :" استعمل رسول الله صلى الله عليه وســلم رجلا من الأزد يقال له ابن الأتبية على صدقة فلما قدم قال : هذا لكم وهذا أهــدى الىّ فقام النبى صلى الله عليه وسلم على المنبر فحمد الله عز وجل وأثنى عليه ثم قــال :

---

(١) تثغو : أى تصيح .

=== رسول الله صلى الله عليه وسلم فى كتاب الامارة ،باب هدايا العمال ح ٢٩ (١٨٣٢) صحيح مسلم : ١٤٦٤/٣ .

قال النووى : عن عروة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر أبا حميد ، وكــذا نقله القاضى هنا عند رواية الجمهور،فوقع فى جماعة من النسخ :عن عروة بن الزبير عن أبى حميد ،وهذا واضح . أما الأول فهو متصل لقوله :" قال عروة : فقلــت لأبى حميد :أسمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال :من فيه الى أذنى ، فهذا تصريح من عروة بأنه سمعه من أبى حميد،فاتصل الحديث ومع هذا فهــو متصل بالطرق الكثيرة السابقة . شرح النووى : ١٢/ ٢٢١.

٩٨- رجال الاسناد :-

١- عبد الغنى بن أبى عقيل : هو عبد الغنى بن رفاعة بن عبد الملك اللخمى أبو جعفر ابن أبى عقيل المصرى المتوفى سنة ٢٥٥هـ .
قال ابن يونس : كان فقيها فرضيا ثقة.
وقال ابن حجر: ثقة فقيه .
ت ت : ٣٦٦/٦، ت : ٥١٤/١، مغانى الأخيار:ج ٢ ل ١٥٧، الكاشف : ١٧٩/٢،

٢- سفيان بن عيينة : تقدم فى رقم (٧) وهو ثقة حافظ.

٣- الزهرى : تقدم فى رقم (٧) وهو ثقة حافظ.

٤- عروة : تقدم فى رقم (٥) وهو ثقة فقيه .

٥- أبو حميد : صحابى جليل.

اسناده : صحيح والحديث متفق عليه .

تخريج الحديث رقم (٩٨) :-

======

مابال العامل نبعثه فيجيء فيقول : هذا لكم وهذا أهدى الىّ . فهلاّ جلس في بيت أمه أو بيت أبيه فينظر من يهدى اليه، والذى نفس محمد بيده لا يأخذ أحد منه شيئا الا جاء به على رقبته يحمله يوم القيامة بعيرا له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تيعر، ثم رفع يديه حتى رأينا عقدة ابطيه (١) فقال : اللهم هل بلّغت اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت " .

٩٩- وحدثنا عبدالغنى ، ثنا سفيان ، ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ،

(١) (هكذا) في الأصل . ولعلها : " عفرة " أي : بياض ولكن ليس بالبياض الناصح . لسان العرب : ٤ / ٥٨٥ .

= أخرجه البخارى : عن علي بن عبد الله عن سفيان به نحوه في كتاب الأحكام ، باب هدايا العمال ، صحيح البخارى : ٨ / ١١٤-١١٥ ، وعن عبد الله بن محمد عن سفيان به نحوه في كتاب الهبة ، باب من لم يقبل الهدية لعلة : ٣ / ١٣٦ .

- أخرجه مسلم عن أبى بكر بن شيبة عن سفيان به نحوه في كتاب الامارة ، بساب تحريم هدايا العمال ح ٢٦ (١٨٣٢) . صحيح مسلم : ٣ / ١٤٦٣ .

- أخرجه ابن خزيمة من طريق عبدالجبار بن العلاء عن سفيان به نحوه في كتاب الزكاة، باب التغليظ في قبول المصدق الهدية ح (٢٣٣٩) ٤ / ٥٣ .

- أخرجه أبوداود من طريق ابن السرح وابن أبى خلف عن سفيان به نحوه ، ح (٢٩٤٦) سنن أبى داود : ٣ / ١٣٤-١٣٥ .

- أخرجه أحمد عن سفيان به نحوه . المسند : ٥ / ٤٢٣-٤٢٤ .

٩٩- رجال الاسناد :-

١- عبدالغنى بن أبى عقيل : تقدم في رقم (٧) وهو ثقة فقيه .

٢- سفيان بن عيينة : تقدم في رقم (٧) وهو ثقة حافظ .

٣- هشام بن عروة : تقدم في رقم (٩٢) وهو ثقة فقيه ربما دلس .

٤- عروة : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة فقيه .

٥- أبو حميد الساعدى : صحابى جليل .

اسناده : صحيح والحديث متفق عليه .

تخريج الحديث رقم (٩٩) :-

- أخرجه البخارى عن علي بن عبد الله عن سفيان به نحوه في كتاب الأحكام ، باب هدايا العمال . صحيح البخارى : ٨ / ١١٥ .

- أخرجه مسلم عن ابن أبى عمر عن سفيان به نحوه في كتاب الامارة ، باب تحريم هدايا العمال ، ح ٢٨ (١٨٣٢) .

صحيح مسلم : ٣ / ١٤٦٤ .

/ عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال سمعت أذناي وأبصرت عيناي سمعته من ٣١٦/أ
رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعه معي زيد بن ثابت.

قال أبو جعفر: فكان في هذه الآثار ماقد دل على أن الكسب بالولاية من الهدايا ،
وما أشبهها واجب على الولي عليها أن يرده الى المال الذى ولي عليه فأهدى له ماأهدى
لولايته عليه. وقد كان أبو يوسف ومحمد بن الحسن رحمهما الله اختلفا في هذا فكان
أبو يوسف يقول: ماأهدى أهل الحرب الى امام المسلمين كان له خاصة غير واجب عليه
رده الى أموال المسلمين . وقال محمد في ذلك: انه يرده الى فيء المسلمين فيضع خمسه
في موضع الخمس، ويرد بقيته الى أموال المسلمين للمعنى الذى أهدى اليه ماأهدى من
أجله من ذلك . وهذا أجود القولين عندنا وأولاهما بما قد رويناه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم في هذا الباب. وقد روى عن علي رضي الله عنه أنه كان يفعل مثل
ذلك فيما أهدى اليه وهو يتولى من أمر المسلمين ماكان يتولى .

١٠٠- حدثنا فهد بن سليمان ، ثنا عمر بن حفص بن غياث ، ثنا أبي ، ثنا الأعمش،
ثنا عمرو بن مرة ، عن أبي صالح وهو زعموا الحنفي قال : " دخلت على أم كلثوم ابنة علي

١٠٠- رجال الاسناد :-

١- فهد بن سليمان : تقدم في رقم (١) وهو ثقة .
٢- عمر بن حفص بن غياث النخعي أبو حفص الكوفي المتوفى سنة ٢٢٢هـ.
قال أبو حاتم : ثقة . وقال العجلي وأبو زرعة : ثقة . وقال أحمد : صدوق .
وقال ابن حجر: ثقة ربما وهم .
تت : ٤٣٥/٧، ت : ٥٣/٢/٢، ط ابن سعد : ٤١٣/٦، الثقات للعجلي : ٣٥٦،
الجرح : ١٠٣/٦، الكاشف : ٢٦٧/٢، الجمع بين رجال الصحيحين : ٣٤٠/١.
٣- حفص بن غياث بن طلق النخعي أبو عمر الكوفي قاضيها وقاضي بغداد المتوفى سنة
١٩٤هـ وقيل غير ذلك .
قال ابن معين : ثقة. وقال العجلي : ثقة مأمون فقيه . وقال يعقوب بن خراش :
ثقة ثبت اذا حدث من كتابه . وقال ابن سعد : كان ثقة مأمونا كثير الحديث .
وقال أبو داود : كان حفص بآخره دخله نسيان.
وقال ابن حجر: ثقة فقيه تغير حفظه قليلا في الآخر.

=======

وبيني وبينها حجاب فقالت : اجلس حتى أفرغ فاني أمشط رأسي فكانت تأمرني بحوائج لها أشتريها لها فجلست فجاء الحسن والحسين فرفعا الحجاب فدخلا / عليها فلما ٣١٦/ب فرغت أمرتني بحاجتها وقالت : أطعمونا فقلت : طعام أمير المؤمنين الآن يأتونا بألوان ، فأتينا بخرقة فيها حبوب باردة فقلت : كنت أرى طعامكم الألوان / الآن ، فقلت : طعام أمير المؤمنين / (١) فقال الحسن أو الحسين : ما أتوك من الأترج (٢) بشيء ؟ قالت : لا ، قالت : فان عظيما من عظماء

---

(١) لحق في الهامش .

(٢) قال في اللسان : الأترج : معروف واحدته ترنجة وأترجة هو المصبوغ بالحمرة صبغا مشبعا ، لسان العرب : ٢١٨/٢ وهي شجر جامع لطيب الطعم والرائحة وحسن اللون يشبه البطيخ . انظر هامش صحيح مسلم محمد فؤاد عبد الباقي : ٥٤٩/١ .

=== ٤١٥/٢ ، ت : ١٨٩/١ ، ط ابن سعد : ٣٨٩/٦ ، ت ابن معين : ١٢٢/٢ ، الثقات للعجلي : ١٢٥ ، الجرح : ١٨٥/٣ ، ت بغداد : ١٩٦/٨ ، سؤالات الآجري : ٢٠٥ .

٤- الأعمش : تقدم في رقم (٣٨) وهو ثقة حافظ .

٥- عمرو بن مرة بن عبد الله المرادي أبو عبد الله الكوفي المتوفى سنة ١١٨ وقيل ١١٦ هـ قال ابن معين : ثقة . وقال أبو حاتم : صدوق ثقة ، كان يرى الارجاء ، وقال الأعمش : كان مأمونا على ماعنده . وقال العجلي : كوفي ثبت وكان يرى الارجاء . وقال ابن حجر : ثقة عابد رمي بالارجاء كان لا يدلس .

ت ت : ١٠٢/٨ ، ت : ٧٨/٢ ، ط ابن سعد : ٣١٥/٦ ، ت ابن معين : ٤٥٢/٢ ، الثقات للعجلي : ٣٧٠ ، الجرح : ٢٥٧/٦ .

٦- أبو صالح الحنفي : هو عبد الرحمن بن قيس أبو صالح الحنفي الكوفي . قال ابن المديني : ثبت ثبت . قال ابن معين : ثقة . وقال العجلي : كوفي تابعي ثقة من خيار التابعين من أصحاب علي ، وقال ابن سعد : كان ثقة قليل الحديث . وقال ابن حجر : ثقة قيل ان روايته عن حذيفة مرسلة .

ت ت : ٢٥٦/٦ ، ت : ٤٩٥/١ ، ط ابن سعد : ٢٢٧/٦ ، ت ابن معين : ٣٥٦/٢ ، الثقات للعجلي : ٥٠١ ، الجرح : ٢٧٦/٥ . سؤالات محمد بن أبي شيبة : ١٠٧ .

٧- أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب ولدت قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ، وأمها فاطمة تزوجها عمر بن الخطاب وهي جارية لم تبلغ فلم تزل عنده الى أن قتل ثم خلف على أم كلثوم بعد عمر عون بن جعفر بن أبي طالب فتوفي عنها =====

أمير المؤمنين بعث اليه بأترج كثير فبعث الى رجال فأتوه فقوّموه ولقد رأيت بعض صبيانه أتاه فأخذ أترجة فذهب لينزعها منه فبكى فأراد أن يأخذها فأبى فانتزعها منه وتركه يبكي حتى قوّمها ثم أعطاه اياها ".

قال أبو جعفر : وكان في هذا الحديث تقويم عليّ ماأهدى له مما ذكر فيه اذ كان لم يره يسعه الاستئثار به، لأنه انما أهدى له لولايته مايتولاه، ولأن الذي أهدى اليه ذلك عظيم من عظمائه كانت هديته اليه لمّا حاول بها من وصوله بها من قبله الى اقراره بالمكان الذي هو به مما عد به عظيما وليس كذلك، ولأنه من أهدى الى مثله ممن هو ليس كذلك كأبيّ بن كعب[1] فيما أهداه الى عمر بن الخطاب فقبله منه بعد أن رده عليه قبل ذلك للدين الذي كان له عليه ثم قبله منه بعد أن ردّ الدين اليه، وفي هذا ماقد دل على أن الأشياء من الهدايا ومأشبهها اذا فعل ذلك يراد به ماقد ذكرنا مثله في الباب الذي قبل هذا الباب من كراهة قبول الهدايا ممن عليه الدين لمن له عليه ذلك الدين، لأن ذلك انما يراد به ترك المطالبة من المهدى اليه للمهدى بذلك الدين الذي له عليه / وكان ذلك داخلا في أبواب الربا التي يقع فيها فاعلوا ذلك من حيث يعلمون ومن حيث لا يعلمون . ٢١٧/أ

وقد روى أيضا عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في مثل هذا المعنى ماقد وافقه عليه أبو مسعود الأنصاري . كما

---

(١) تقدم في رقم (٨٨) .

=== ثم خلف عليها أخوه محمد بن جعفر بن أبي طالب بعد أختها زينب بنت علي ابن أبي طالب . فقالت أم كلثوم : اني لأستحيي من أسماء بنت عميس ، ان ابنيها ماتا عندي واني لأتخوف على هذا الثالث فهلكت عنده .
الاصابة : ٨/ ٢٧٥، ط ابن سعد : ٨/ ٤٦٣ .
اسناده : صحيح ، وحفص بن غياث تغير حفظه قليلا في الآخر ولكن البخاري اعتمد عليه في حديث الأعمش. (انظر: الكواكب النيرات، ص: ٤٥٩) .
تخريج الأثر: لم أقف على تخريجه.

١٠١- ثنا اسماعيل بن اسحاق الكوفي ،ثنا خالدبن مخلد القطواني ، ثنا اسحاق بن يحي بن طلحة ،عن خالدبن سعد مولى أبي مسعود قال :" أهدى رأس الجالوت(١) الى / أبي /(٢) مسعود مائة ألف درهم فلما جاء أبو مسعود قالت امرأته يابردها على الكبد(٣) قال: وماذاك ؟ قالت رأس الجالوت أهدى لبناتي(٤) فقال أبو مسعود ياحرها على الكبد(٥) فذكر ذلك لعلي رضي الله عنه وأخبره بما قالت امرأته فقال علي :فماقلت ؟

---

(١) رأس الجالوت: له ذكر في تاريخ الطبري حيث ساق خبرا له عن أبيه في قصة مقتل الحسين رضي الله عنه : ٥/ ٣٩٢.

(٢) في الأصل " ابن " وهو خطأ والظاهر أنه تصحيف " أبي " .

(٣) بمعنى حسن وقعها على النفس .

(٤) كناية عن شدة وقعها على النفس خوفا من حساب الله على أخذها .

١٠١- رجال الاسناد :-

١- اسماعيل بن اسحاق بن سهل الكوفي أبو اسحاق المتوفى سنة ٢٧٠هـ.
قال ابن أبي حاتم : كتبت عنه وهو صدوق .
الجرح : ٢/ ١٥٨.

٢- خالد بن مخلد القطواني : تقدم في رقم (١٩) وهو صدوق يتشيع .

٣- اسحاق بن يحي بن طلحة بن عبيد الله القرشي التيمي المتوفى سنة ١٦٤هـ.
قال أحمد : متروك . وقال ابن معين :ضعيف . وقال مرة : ليس بشيء ولا يكتب حديثه . وقال النسائي : ليس بثقة . وقال في موضع آخر : متروك الحديث ، وقال أبو زرعة :واهي الحديث .وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ليس بقوي . وضعفه أيضا العجلي والساجي وأبو داود والعقيلي والدارقطني .
وقال ابن حجر: ضعيف .
ت ت : ١/ ٢٥٤، ت : ١/ ٦٢، الجرح : ٢/ ٢٣٦، ت ابن معين : ٢/ ٢٧ ، المجروحين : ١/ ١٣٣ ، الضعفاء والمتروكين للنسائي : ٥٣، الكاشف : ١/ ٦٥ ، الميزان : ١/ ٢٠٤، الضعفاء للعقيلي : ١/ ١٠٣.

٤- خالد بن سعد الكوفي مولى أبي مسعود الأنصاري .
قال ابن معين : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال الذهبي : ثقة.
وقال ابن حجر: ثقة .
ت ت : ٣/ ٩٤، ت : ١/ ٢١٤، ت ابن معين : ٢/ ١٤٤، الجرح : ٣/ ٣٣٤، الكاشف: ١/ ٢٠٤.

======

قال : قلت واحرها على الكبد، فقال علي أجل والله يا حرها على الكبد متى كان رأس جالوت يهدى لبناتك احملها فاجعلها في بيت مال المسلمين" فهذا علي وأبو مسعود قد روى عنهما في هذا الحديث ردهما الهدية ممن أهداها الى أبي مسعود الى بيت مال المسلمين لما كان عليه من ولايته أمور المسلمين ولما كان أبو مسعود عليه له من ولايته شرطية . ففي ذلك ماقد دل على أنه كذلك حكم الهدايا الى ولاة الأمور ممن يحاول بهداياه اليهم مايحاوله ممن عليه يهديهم منهم بها فانها ترجع الى مثل ما ردها علي اليه مما قد ذكرناه عنه في هذا الحديث ولم يخالفه فيه أبو مسعود . والله نسأله التوفيق .

=== ٥- أبو مسعود الأنصاري صحابي تقدم في رقم (٤٤) .

٦- علي بن أبي طالب : أمير المؤمنين .

اسناده : ضعيف لضعف اسحاق بن يحي ويرتقي الى الحسن لغيره بشاهده في رقم (١٠٠) وهو موقوف على علي بن أبي طالب وأبي مسعود .

تخريج الأثر رقم (١٠١) :-

لم أقف على تخريجه .

/ ١٢- " باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبوله الهدايا من ملوك الأعاجم/واستئثاره[1]/بها وماروى مما يدل على أنه صلى الله عليه وسلم في ذلك بخلاف من تولى أمر المسلمين بعده" ٣١٧/ب

١٠٢- حدثنا فهد بن سليمان ، ثنا أبو غسان ، ثنا اسرائيل ، عن ثوير يعني ابن أبي فاختة عن أبيه وهو أبو فاختة سعيد بن علاقة عن علي رضي الله عنه قال: " أهدى كسرى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل منه وأهدت اليه الملوك فقبل منهم ".

(١) في الأصل : " واستيثاره ".

١٠٢- رجال الاسناد :-

١- فهد بن سليمان : تقدم في رقم (١) وهو ثقة .

٢- أبو غسان : هو مالك بن اسماعيل بن درهم النهدي أبو غسان الحافظ المتوفى سنة ٢١٧ وقيل ٢١٩ هـ.

قال يعقوب بن شيبة : ثقة صحيح الكتاب وكان من العابدين . وقال ابن نمير: من أئمة المحدثين . وقال أبو حاتم : متقن ثقة ، وكان له فضل وصلاح وعبادة وصحة حديث واستقامة . وقال النسائي : ثقة . وقال ابن معين والعجلي : ثقة. وقال ابن حجر : ثقة متقن صحيح الكتاب عابد .

ت ت : ١٠/٣ ، ت : ٢٢٣/٢ ، ط ابن سعد : ٤٠٤/٦ ، ت ابن معين : ٥٤٣/٢ ، الثقات للعجلي : ٤١٧ ، الجرح : ٢٠٦/٨ .

٣- اسرائيل : هو اسرائيل بن يونس بن أبي اسحاق السبيعي الهمداني أبو يوسف الكوفي المتوفى سنة ١٦٠ هـ وقيل بعدها .

قال أحمد : كان شيخا ثقة. وقال أبو حاتم : ثقة صدوق من أتقن أصحاب أبي اسحاق وقال العجلي : كوفي ثقة . وقال النسائي : ليس به بأس . وقال ابن سعد : كان ثقة. وقال ابن مهدي : لص يسرق الحديث . وقال ابن المديني : ضعيف .

وقال ابن حجر: ثقة تكلم فيه بلا حجة.

ت ت : ٢٦١/١ ، ت : ٦٤/١ ، ط ابن سعد : ٣٧٤/٦ ، ت ابن معين : ٢٨/٢ ، الثقات للعجلي : ٦٣ ، الجرح : ٣٣٠/٢ ، الكاشف : ٦٧/١ .

٤- ثوير بن أبي فاختة سعيد بن علاقة الهاشمي أبو الجهم الكوفي مولى أم هانئ . ثوير مصغرا ، و(الفاختة) بمعجمة مكسورة ومثناة فوقانية و(علاقة) بكسر العين المهملة . قال ابن معين : ليس بشئ ، وقال مرة : ضعيف . وقال أبو حاتم : ضعيف. وقال النسائي : ليس بثقة. وقال الدارقطني : متروك . وقال العجلي : هو وأبوه لا بأس =====

١٠٣- حدثنا علي بن عبد الرحمن ، ثنا يحي بن معين ، ثنا زيد بن الحباب ، ثنا مندل بن علي ، عن محمد بن اسحاق ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : " أهدى المقوقس صاحب مصر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قدحا من زجاج وكان يشرب فيه " .

=== بهما ، وفي موضع آخر : ثوير يكتب حديثه وهو ضعيف ، وحكى ابن الجوزي في الضعفاء عن الجوزجاني انه قال : ليس بثقة . وذكره العقيلي في الضعفاء .

وقال ابن حجر : ضعيف ، رمي بالرفض .

ت ت : ٢/٣٦ ، ت : ١/١٢١ ، الضعفاء للنسائي : ٧٠ ، ت الكبير : ١ / ١٨٣ ، الجرح : ٢/ ٤٧٣ ، ت ابن معين : ٢ / ٧٢ ، المجروحين : ١/ ٢٠٥ ، الميزان : ١/ ٣٧٥ ، الكاشف : ١/ ١٢٠ ، الضعفاء والمتروكون للدارقطني : ١٦٧ ، الضعفاء للعقيلي : ١/ ١٨٠ ، الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي : ١/ ١٦١ .

٥- أبو فاختة سعيد بن علاقة الهاشمي الكوفي مولى أم هانئ مشهور بكنيته المتوفى في حدود السبعين ، وقيل بعد ذلك بكثير .

فاختة : بفاء وخاء معجمة مكسورة ومثناه كما في المغني : ص ١٩٥ .

قال العجلي والدارقطني : ثقة . وقال أبو زرعة : ثقة

وقال ابن حجر : ثقة .

ت ت : ٤/ ٧١ ، تق : ١/ ٣٠٣ ، الجرح : ٤/ ٥١ ، الثقات : ٥٠٧ ، الكاشف : ١/٢٩٣ .

٦- علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وزوج ابنته فاطمة ، من السابقين الأولين ، المرجح أنه أول من أسلم ، وهو أحد العشرة المبشرة ، مات في رمضان سنة أربعين ، وهو يومئذ أفضل الأحياء من بني آدم بالأرض باجماع أهل السنة وله ثلاث وستون سنة على الأرجح .

ت ت : ٢/ ٣٩ ، الاصابة : ٤/ ٢٦٩ ، أسد الغابة : ٤/ ٩١ ، ت ت : ٧ / ٣٣٤ ،

اسناده : ضعيف لضعف ثوير ويرتقي الى الحسن لغيره بشواهده في رقم ١٠٣-١٠٨ .

تخريج الحديث رقم (١٠٢) :-

- أخرجه الترمذي من طريق عبد الرحيم بن سليمان عن اسرائيل به نحوه في كتاب السير ، باب ما جاء في قبول هدايا المشركين ح (١٥٧٦) ، وقال : وفي الباب عن جابر وهذا حديث حسن غريب . سنن الترمذي : ٤/ ١٤٠ .

- أخرجه أحمد من طريق يزيد عن اسرائيل به نحوه ، المسند : ١/ ٩٦ ، ١٤٥ .

- أخرجه البيهقي من طريق يزيد بن هارون عن اسرائيل به نحوه ، في كتاب الجزية باب ما جاء في هدايا المشركين للامام . السنن الكبرى : ٩/ ٢١٥ .

١٠٣- رجال الاسناد :- ===

....

=== ١- علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة المخزومي مولاهم أبو الحسن الكوفي ثم المصري المعروف بعلاّن المتوفى سنة ٢٧٢هـ.

علان: بفتح المهملة وتشديد اللام.

قال ابن أبي حاتم: كتبت عنه بمصر وهو صدوق، وقال ابن يونس: ثقة حسن الحديث.

وقال ابن حجر: ثقة.

ت ت: ٧/ ٣٦٠، ت: ٢/ ٤٠، الجرح: ٦/ ١٩٥، مغاني الأخيار: ج ٢ ل ٢٤٠.

٢- يحى بن معين بن عون الغطفاني مولاهم أبو زكريا البغدادي امام الجرح والتعديل المتوفى سنة ٢٣٣هـ.

قال ابن المديني: ماأعلم أحدا كتب ماكتب يحى بن معين، مارأيت في الناس مثله،

وقال ابن حجر: ثقة حافظ مشهور امام الجرح والتعديل.

ت ت: ١١/ ٢٨٠، ت: ٢/ ٣٥٨، ط ابن سعد: ٧/ ٣٥٤، ت الكبير: ٨/ ٣٠٧، الثقات للعجلي: ٤٧٥، الجرح: ٩/ ١٩٢، ت بغداد: ١٤/ ١٧٧، تذكرة الحفاظ: ١/ ٤٢٩

٣- زيد بن الحباب بن الريان ويقال رويان التميمي أبو الحسين العكلي الكوفي المتوفى سنة ٢٠٣هـ.

قال أحمد: صاحب حديث كيسا. وقال علي بن المديني والعجلي: ثقة. وكذا قال ابن معين. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال الدارقطني: ثقة.

وقال ابن حجر: صدوق يخطئ في حديث الثوري.

ت ت: ٣/ ٤٠٣، ت: ١/ ٢٧٣، ت الدارمي رقم ٣٤٢، الثقات للعجلي: ١٧١، الجرح: ٣/ ٥٦١.

٤- مندل بن علي العنزي أبو عبد الله الكوفي يقال اسمه عمرو ومندل لقبه المتوفى سنة ١٦٧هـ وقيل ١٦٨.

مندل: مثلث الميم ساكن الثاني. العنزي: بفتح المهملة والنون ثم زاي.

قال أحمد: ضعيف الحديث. وقال ابن معين: ليس به بأس يكتب حديثه. وقال العجلي: جائز الحديث وكان يتشيع. وقال أبو حاتم: شيخ.

وقال النسائي والدارقطني: ضعيف.

وقال ابن حجر: ضعيف.

ت ت: ١٠/ ٢٩٨، ت: ٢/ ٢٧٤، ت الدارمي: رقم ٢٤٤، الثقات للعجلي: ٤٣٩، الضعفاء والمتروكين للنسائي: ٢٣٠، الجرح: ٨/ ٤٣٤، ت الكبير: ٨/ ٧٣، الضعفاء للدارقطني: ١٨٧.

=====

١٠٤- وحدثنا فهد ، ثنا معلى بن راشد ، ثنا عمارة بن زاذان الصيدلاني ، عن ثابت ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه " ان ملك ذي يزن (١) أهدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة بثلاثين قلوصاً (٢) أو ثلاثين بعيرا ". قال عمارة فحدثني رجل عن ثابت عن أنس أنه قد لبسها .

---

(١) ذي يزن : ملك من ملوك حمير ، ويزن : اسم موضع باليمن ، أضيف اليه ذو ، أي : صاحب . لسان العرب: ١٣/٤٥٦ .

(٢) قلوصاً : الناقة الشابة . انظر النهاية : ٤/١٠٠ .

٥- محمد بن اسحاق بن يسار المدني أبو بكر ويقال أبو عبد الله المطلبي مولاهم نزيل العراق المتوفى ١٥٠هـ وقيل بعدها .

قال ابن معين : كان ثقة وكان حسن الحديث . وقال مرة : ليس به بأس ، وقال مرة : ضعيف . وقال النسائي : ليس بالقوي . وقال العجلي : مدني ثقة . وقال الدارقطني : اختلف الأئمة فيه وليس بحجة انما يعتبر به . وقال البخاري : رأيت علي بن عبد الله يحتج بحديث ابن اسحاق . وقال أبو حاتم : يكتب حديثه . وقال أبو زرعة : صدوق . وقال ابن حجر : امام في المغازي صدوق يدلس رمي بالقدر والتشيع .

ت ت : ٩/٣٨ ، ت : ٢/١٤٤ ، ت الدارمي : رقم ١٥ ، ط ابن سعد : ٧/٣٢١ ، الثقات للعجلي : ٤٠٠ ، ت ابن معين : ٢/٥٠٣ ، ت الكبير : ١/٤٠ ، الجرح : ٧/١٩١ ، الضعفاء للنسائي : ٢١١ ، تذكرة الحفاظ : ١/١٧٣ ، طبقات المدلسين : ١٣٢ .

٦- الزهري : تقدم في رقم (٧) وهو ثقة حافظ .

٧- عبيد الله بن عبد الله : تقدم في رقم (٣٨) وهو ثقة ثبت فقيه .

٨- ابن عباس : صحابي جليل .

اسناده : ضعيف فيه مندل بن علي ومحمد بن اسحاق مدلس ولم يصرح بالسماع ويرتقي الى الحسن لغيره بشواهده في الأحاديث رقم ١٠٢-١٠٨ .

تخريج الحديث رقم (١٠٣) :-

- أورده الهيثمي وقال : رواه البزار وفيه مندل بن علي وقد وثق وفيه ضعف . مجمع الزوائد : ٤/١٥٦ .

١٠٤- رجال الاسناد :-

١- فهد : تقدم في رقم (١) وهو ثقة .

٢- معلى بن راشد الهذلي أبو اليمان النبال البصري .

النبّال : بنون وموحدة شديدة .

قال أبو حاتم : شيخ يعرف بحديث حدث به عن جدته ، وقال النسائي : ليس به بأس

....

=== وذكره ابن حبان في الثقات . وقال الذهبي : صدوق .
وقال ابن حجر : مقبول .
ت ت : ١٠/٢٣٧، ت : ٢/٢٦٥، الجرح : ٨/٣٢٣، الكاشف : ٣ / ١٤٤ .

٣- عمارة بن زاذان الصيدلاني أبو سلمة البصري .
قال أحمد : يروي عن ثابت عن أنس أحاديث مناكير . وقال مرة : شيخ ثقة ما به بأس
وقال ابن معين : صالح . وقال البخاري : ربما يضطرب في حديثه . وقال أبو داود :
ليس بذلك . وقال أبو زرعة : لا بأس به . وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج
به ليس بالمتين . وقال الدارقطني : ضعيف ، وقال العجلي : بصري ثقة .
وقال ابن حجر : صدوق كثير الخطأ .
ت ت : ٧/٤١٦، ت : ٢/٤٩، ط ابن سعد : ٧/ ٢٨٣، ت ابن معين : ٢/ ٤٢٥،
الثقات للعجلي : ٣٥٣، الجرح : ٦/٣٦٥، التاريخ الكبير : ٣/٢/٥٠٥، ص
للدارقطني : ٣٠٠، الميزان : ٣/١٧٦ .
زاذان : بزاي وذال معجمة . المغني : ١١٧ .
الصيدلاني : بفتح الصاد وسكون الياء وفتح الدال وبعد اللام ألف نون : هذه
النسبة لمن يبيع الأدوية والعقاقير . اللباب : ٢/٢٥٤، سؤالات الآجري ٢٤٩ .

٤- ثابت بن أسلم البناني أبو محمد البصري المتوفى سنة ١٢٧ هـ وقيل قبل ذلك
البناني : بمضمومة وخفة نون أولى وكسر ثانيه منسوب الى بنانة اسم أم سعد بن
لوىّ منه ثابت بن أسلم .
قال العجلي : ثقة رجل صالح . وقال النسائي : ثقة . وقال أبو حاتم : أثبت
أصحاب أنس الزهري، ثم ثابت ثم قتادة . وقال أبو زرعة : ثابت عن أبي هريرة مرسل .
وقال ابن سعد : كان ثقة مأمونا .
وقال ابن حجر : ثقة عابد .
ت ت : ٢/٢، ت : ١/١١٥، ط ابن سعد : ٧/٢٣٢، ت الكبير : ٢/١٥٩ ،
الجرح : ٢/٤٤٩، الثقات للعجلي : ٨٩، ت ابن معين : ٢/٦٨، المغني في
ضبط الأسماء : ٤٧ .

٥- أنس بن مالك بن النضر الأنصاري الخزرجي خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم
أبو حمزة المدني . خدم النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين وأحد المكثرين عنه
من الرواية شهد الحديبية والمشاهد كلها الا أنه كان في غزوة بدر
صغيرا . قال علي بن المديني : كان آخر الصحابة موتا بالبصرة، مات سنة اثنتين ،
وقيل ثلاث وتسعين وقد جاوز المأة. ======

١٠٥- وحدثنا فهد ، ثنا أبو غسان / ثنا عمارة بن زاذان ، عن ثابت البناني ، عن ٣١٨/أ أنس بن مالك رضي الله عنه أن ملك ذي يزن " أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حلة قد أخذت بثلاثة وثلاثين بعيرا أو ثلاثة وثلاثين جملا " .

١٠٦- وحدثنا فهد ، ثنا محمد بن كثير الصنعاني ، قال : سمعت معمرا ، عن الزهري ، قال أخبرني كثير بن العباس بن عبد المطلب ، عن العباس بن عبد المطلب ، قال : " شهدت

=== الاصابة : ٧١/١ ، أسد الغابة : ١٥١/١ ، ت : ٨٤/١ .

اسناده : ضعيف فيه معلى بن راشد مقبول وعمارة بن زاذان صدوق كثير الخطأ ، ويرتقي الى الحسن لغيره بالشواهد في رقم ١٠٢-١٠٨ .

تخريج الحديث رقم (١٠٤) :-

- أورده الهيثمي وقال : رواه البزار وفيه علي بن زيد بن جدعان ، وفيه ضعف وقد وثق . مجمع الزوائد : ١٥٥/٤ .

١٠٥- رجال الاسناد :-

١- فهد : تقدم في رقم (١) وهو ثقة .

٢- أبو غسان : تقدم في رقم (١٠٢) ثقة متقن صحيح الكتاب .

٣- عمارة بن زاذان : تقدم في رقم (١٠٤) وهو صدوق كثير الخطأ .

٤- ثابت البناني : تقدم في رقم (١٠٤) وهو ثقة عابد .

٥- أنس بن مالك : صحابي جليل .

اسناده : ضعيف فيه عمارة بن زاذان وهو صدوق كثير الخطأ ويرتقي الى الحسن لغيره بالشواهد في الأحاديث رقم ١٠٢-١٠٨ .

تخريج الحديث رقم (١١٥) :-

- أخرجه أبو داود من طريق عمرو بن عون عن عمارة به نحوه في كتاب اللباس ، باب في لبس الصوف ح (٤٠٣٤) . سنن أبي داود : ٤٤/٤ .

- أخرجه الدارمي من طريق عمرو بن عون عن عمارة به نحوه في كتاب السير باب في قبول هدايا المشركين . سنن الدارمي : ٢٣٢/٢ .

١٠٦- رجال الاسناد :-

١- فهد : تقدم في رقم (١) وهو ثقة .

٢- محمد بن كثير بن أبي عطاء الثقفي مولاهم أبو يوسف وقيل أبو أيوب الصنعاني المتوفى سنة ٢١٦ هـ وقيل بعده .

=======

حنينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلة بيضاء أهداها اليه فروة بن نفاثة الجذامي[(١)].

---

(١) الجذامي : بضم الجيم وفتح الذال المعجمة وفي آخره الميم ، هذه النسبة الى جذام قبيلة من اليمن . أنظر اللباب : ١/ ٢٦٥ .

=== قال أحمد : منكر الحديث ، وقال مرة : لم يكن عندي ثقة . وضعف حديثه عن معمر جدا . وقال أبو داود : لم يكن يفهم الحديث . وقال أبو حاتم : كان رجلا صالحا وفي حديثه بعض الإنكار . وقال البخاري : ليّن جدا . وقال ابن معين : كان صدوقا . وقال مرة : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات وقال : يخطئ ويغرب وقال ابن سعد : كان ثقة ويذكرون أنه اختلط في أواخر عمره .
وقال ابن حجر : صدوق كثير الغلط .
ت ت : ٩ /٤١٥ ، ت : ٢ /٢٠٣ ، ط ابن سعد : ٧ /٤٨٩ ، ت الكبير : ١ /٢١٨ ، الجرح : ٨ /٦٩ ، الميزان : ٤ /١٨ .

٣- معمر بن راشد الأزدي الحداني مولاهم أبو عروة بن أبي عمرو البصري المتوفى سنة ١٥٤ هـ وقيل غير ذلك .
الحداني : بضم الحاء وتشديد الدال المهملة وفي آخرها نون ، نسبة الى حدان وهم بطن من الأزد ، وقد ينسب الى محلة بالبصرة يقال لها حدان .
قال ابن معين : أثبت الناس في الزهري مالك ومعمر . وقال العجلي : ثقة رجل صالح . وقال أبو حاتم : ما حدث معمر بالبصرة فيه أغاليط وهو صالح الحديث .
وقال النسائي : ثقة مأمون .
وقال ابن حجر : ثقة ثبت فاضل الا أن في روايته عن الأعمش وثابت وهشام بن عروة شيئا ، وكذا فيما حدث به بالبصرة .
ت ت : ١٠ /٢٤٣ ، ت : ٢ /٢٦٦ ، ط ابن سعد : ٥ /٥٤٦ ، ت ابن معين : ٢ /٥٧٧ ، ت الكبير : ٧ /٣٨٧ ، الثقات للعجلي : ٤٣٥ ، الجرح : ٨ / ٢٥٥ ، اللباب : ١ / ٣٤٧ .

٤- الزهري : تقدم في رقم (٧) وهو ثقة حافظ .

٥- كثير بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم أبو تمام المدني ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم . قال يعقوب بن شيبة : يعد في الطبقة الأولى من أهل المدينة ممن ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم . وقال ابن حبان في الثقات : كان رجلا صالحا فاضلا فقيها . وقال ابن سعد : كان رجلا صالحا فقيها ثقة قليل الحديث .

وقال ابن حجر : صحابي صغير ، مات بالمدينة أيام عبد الملك . =====

١٠٧- وحدثنا فهد ، ثنا أبو نعيم ، ثنا دلهم يعني ابن صالح ، حدثني حجير ، أو فلان بن حجير ، عن عبدالله بن / بريدة [1] / عن أبيه أن صاحب الحبشة " أهدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خفين ساذجين [2] فلبسهما ومسح عليهما " .

---

(١) في الأصل : " أبي بردة " ولعل الصواب ما أثبت ، لأن هذا الحديث قد روى عن ابن بريدة عن أبيه .
قال ابن حجر في ترجمة حجير بن عبدالله : " روى عن عبدالله بن بريدة وعنه دلهم بن صالح ، أخرجوا له حديثا واحدا في المسح على الخف " التهذيب ٢١٦/٢ .

(٢) ساذجين : بفتح الذال المعجمة أو كسرها أي : غير منقوشين ولا شعر عليها أو على لون واحد . انظر : هامش سنن أبي داود : ٣٩/١ .

=== ت ت : ٤٢٠/٨ ، ت : ١٣٣/٢ ، الجرح : ١٥٣/٧ .

٦- عباس بن عبد المطلب بن هاشم القرشي أبو الفضل . عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولد قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم بسنتين ، أسلم قبل فتح خيبر ، وشهد الفتح وثبت يوم حنين ومات سنة اثنتين وثلاثين .

الاصابة : ٣٠/٤ ، ت ت : ١٢٢/٥ ، ت : ٣٩٩/١ .

اسناده : ضعيف فيه محمد بن كثير صدوق كثير الخطأ ويرتقي الى الحسن لغيره بشواهده في الأحاديث رقم ١٠٢-١٠٨ ، والحديث مخرج في صحيح مسلم .

تخريج الحديث رقم ١٠٦ :-

- أخرجه مسلم من طريق عبدالرزاق عن معمر به نحوه في كتاب الجهاد ، باب في غزوة حنين ، ح ٧٧ (١٧٧٥) . صحيح مسلم : ١٣٩٨/٣ .
- أخرجه أحمد من طريق عبدالرزاق عن معمر به نحوه . المسند : ٢٠٧/١ .

١٠٧- رجال الاسناد :-

١- فهد : تقدم في رقم (١) وهو ثقة .
٢- أبو نعيم : تقدم في رقم (١) وهو ثقة ثبت .
٣- دلهم - بسكون اللام وفتح الدال - كما في التقريب ، بن صالح الكندي الكوفي .
قال ابن معين : ضعيف ، وقال أبو داود : ليس به بأس . وقال أبو حاتم : هو أحب اليّ من بكير بن عامر وعيسى بن المسيب . وقال ابن حبان : منكر الحديث جدا ينفرد عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات . وقال ابن حجر : ضعيف .
ت ت : ٢١٢/٣ ، ت : ٢٣٦/١ ، ت ابن معين : ١٥٦/٢ ، الضعفاء للعقيلي : ٤٤/٢ ، الجرح : ٤٣٦/٣ ، المجروحين لابن حبان : ٢٩٤/١ ، الميزان ٢٨/٢ .

======

. . . .

=== ٤- حجير: هو ابن عبد الله الكندي .

قال ابن عدي : لا يعرف . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال الذهبي : يجهل وحسن له الترمذي . وقال في الكاشف :صدوق .

وقال ابن حجر: مقبول .

ت ت : ٢ / ٢١٦ ، ت : ١/ ١٥٥ ، الميزان : ١/ ٤٦٦، الكاشف : ١/ ١٥١ .

٥- عبد الله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي أبو سهل المروزي قاضيها المتوفى سنة ١٠٥ هـ ، وقيل ١١٥ هـ.

قال ابن معين والعجلي وأبو حاتم : ثقة. وقال ابن خراش : صدوق .

وقال ابن حجر: ثقة .

ت ت : ٥/ ١٥٧، ت : ١/ ٤٠٣، ت ابن معين : ٢/ ٢٩٨ ، ت الكبير: ٥/ ٥١، الجرح : ٥/ ١٣ ، الثقات للعجلي : ٢٥٠.

٦- بريدة بن الحصيب بن عبد الله الأسلمي أبو عبد الله .

صحابي جليل أسلم حين مرّ به النبي صلى الله عليه وسلم مهاجرا بالغميم ، وغزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ست عشرة غزوة مات سنة ثلاث وستين هـ.

الاصابة : ١/ ١٥١ ، أسد الغابة : ١/ ٢٠٩ ، ت ت : ١/ ٤٣٢ ، ت: ١/ ٩٦.

اسناده : ضعيف فيه دلهم بن صالح وحجير ويرتقي الى الحسن لغيره بالشواهد في رقم ١٠٢-١٠٨ وان كان فلان فهو مجهول .

تخريج الحديث رقم (١٠٧) :-

- أخرجه أبو داود من طريق وكيع عن دلهم بن صالح به نحوه في كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين ح (١٥٥) . سنن أبي داود : ١/ ٣٩.

وقال أبو داود : هذا مما تفرد به أهل البصرة .

- أخرجه الترمذي من طريق وكيع عن دلهم بن صالح به نحوه في كتاب الأدب باب ماجاء في الخف الأسود ح (٢٨٢٠) وقال : هذا حديث حسن انما نعرفه من حديث دلهم وقد رواه محمد بن ربيعة عن دلهم . سنن الترمذي : ٥/ ١٢٤.

- أخرجه ابن ماجه من طريق وكيع عن دلهم به نحوه في كتاب الطهارة، باب ماجاء في المسح على الخفين ح (٥٧٠) ، سنن ابن ماجه : ١/ ١٠٣.

١٠٨- وحدثنا يونس ، ثنا علي بن معبد ، عن عبيد الله بن عمرو ، عن عبد الله بن محمد ابن عقيل ، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : " كساني رسول الله صلى الله عليه وسلم حلّة من حلل السيراء (١) مما أهدى اليه فيروز فلبست الإزار فأغرقني طولا وعرضا فسحبته (٢) ولبست الرداء فتقنعت (٣) به فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم : ياعبد الله بن عمر ارفع الازار / فان ٢١٨/ب ماس التراب الى أسفل الرجل من الكعبين من الازار في النار ".

قال عبد الله بن محمد فلم أر أحدا قط أشد تشميرا إزاره من عبد الله بن عمر .

---

(١) أي : حلة حرير . انظر : النهاية : ٢ / ٤٣٢ .
(٢) أي : جررته . لسان العرب : ١ / ٤٦١ .
(٣) أشار الناسخ الى نسخة أخرى وفيها : " فتقمصت ".

١- يونس : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة .
٢- علي بن معبد : تقدم في رقم (٣٠) وهو ثقة فقيه .
٣- عبيد الله بن عمرو : تقدم في رقم (٤٥) وهو ثقة فقيه ربما وهم .
٤- عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب الهاشمي أبو محمد المدني المتوفى سنة ١٤٠ هـ أو بعده بقليل .

قال ابن سعد : كان منكر الحديث لا يحتجون بحديثه . وقال أحمد : منكر الحديث وقال ابن معين : ضعيف لا يحتج بحديثه . وقال أبو حاتم : لين الحديث ليس بالقوي ولا ممن يحتج بحديثه . وقال النسائي : ضعيف . وقال العقيلي : كان فاضلا خيرا موصوفا بالعبادة كان في حفظه شيء . وقال العجلي : مدني تابعي جائز الحديث . وقال الذهبي : حديثه في مرتبة الحسن .
وقال ابن حجر : صدوق في حديثه لين وقيل تغير بآخره .

ت ت : ٦ / ١٣ ، ت : ١ / ٤٤٧ ، ت ابن معين : ٢ / ٣٢٩ ، ط ابن سعد : ٢٦٤ ، ت الكبير : ٥ / ١٨٣ ، الثقات للعجلي : ٢٧٧ ، الجرح : ٥ / ١٥٣ ، الضعفاء للعقيلي : ٢ / ٢٩٨ ، الميزان : ٢ / ٤٨٤ ، شرح علل الترمذي : ١٩٦ .

٥- ابن عمر : صحابي جليل .

اسناده حسن ، وعبد الله بن محمد بن عقيل قال عنه الذهبي : حديثه في مرتبة الحسن مع أن ابن حجر يفيد كلامه تضعيفه .

تخريج الحديث رقم (١٠٨) :-

- أخرجه أحمد من طريق زكريا بن عدي عن عبيد الله بن عمرو به نحوه . المسند ٢ / ٩٦ .
- أورده الهيثمي وقال : رواه أحمد وأبو يعلى ببعضه ، وفي اسناد أحمد عبد الله بن محمد بن عقيل وحديثه حسن وفيه ضعف . مجمع الزوائد : ٥ / ١٢٦ .

١٠٩- وحدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أنبأ عبد الله بن وهب ، قال أخبرني يونس ابن يزيد ، عن ابن شهاب ، قال حدثني عبد الرحمن بن عبد القاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث حاطب بن أبي بلتعه الى المقوقس صاحب الاسكندرية يعني بكتابه معه (١) اليه فقبل كتابه وأكرم حاطبا وأحسن نزله ثم سرّحه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهدى له مع حاطب كسوة وبغلة شهباء (٢) بسرجها (٣) وجاريتين إحداهما أم ابراهيم ، وأما الأخرى فوهبها لجهم بن قيس العبدري (٤) وهي أم زكريا بن جهم الذي كان خليفة

---

(١) انظر : نص المكتوب الى المقوقس وجوابه في مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة : ص ١٣٥-١٣٨ (لمحمد حميد الله) .

(٢) شهباء : بيضاء . انظر النهاية : ٢/ ٥١٢ .

(٣) السرج : رحل الدابة والجمع سروج وأسرجها اسراجا : وضع عليها السرج . انظر لسان العرب : ٢/ ٢٩٧ .

(٤) جهم بن قيس العبدري : بفتح العين وسكون الباء وفتح الدال المهملة وفي آخرها راء هذه النسبة الى عبد الدار بن قصي أبو خزيمة ويقال له جهيم بالتصغير أخو جهم بن الصلت لأمه ذكره ابن اسحاق في مهاجرة الحبشة . الاصابة (١/ ٢٦٦ ، اللباب : ٢/ ٣١٢ .

أقول : ان جهم الذي أهدى له الرسول صلى الله عليه وسلم أخت مارية وهو جهم بن قثم العبدي كما قاله ابن حجر . الاصابة : ١/ ٢٦٥-٢٦٦ .

١٠٩- رجال الاسناد :-

١- يونس بن عبد الأعلى : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة .

٢- عبد الله بن وهب : تقدم في رقم (٥) ثقة حافظ عابد .

٣- يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي أبو يزيد المتوفى سنة ١٥٩ هـ .

قال ابن المبارك وابن مهدي : كتابه صحيح . وقال أحمد : ما أعلم أحدا أحفظ بحديث الزهري من معمر الا ماكان من يونس فانه كتب كل شيء هناك . وقال مرة : ثقة . وقال ابن معين : أثبت الناس في الزهري مالك ومعمر ويونس وقال ثقة . وقال العجلي والنسائي : ثقة . وقال أبو زرعة : لا بأس به . وقال ابن سعد : كان حلوا الحديث كثيره وليس بحجة ربما جاء بالشيء المنكر .

وقال ابن حجر : ثقة الا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا وفي غير الزهري خطأ .

ت ت : (١١/ ٤٥٠ ، تق : ٢/ ٣٨٦ ، ط ابن سعد : ٧/ ٥٢٠ ،

=====

عمرو بن العاص على مصر، وسمعت يونس يقول : قال لي هارون بن عبد الله القاضي(١):
يا أبا موسى لقد سمعنا عندكم ههنا شيئا ماسمعناه قبل قدومنا عليكم فقلت له : وما هو ؟
قال :

١١٠- حدثنا عن ابن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب، قال أخبرني عبد الرحمن بن عبد القاري وانما الذي كنا نعرفه من حديث ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد هو ماكان يحدثه عن عروة عنه أو عمن سواه عنه منهم حميد(٢) بن عبد الرحمن فقلت له :

---

(١) انظر ترجمته في رجال الحديث رقم (١١٠) .
(٢) هو حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو ابراهيم المتوفى سنة ١٠٥ هـ . انظر: ت ت: ٤٥/٣ ، ت : ٢٠٣/١ .

=== ت ابن معين : ٦٨٩/٢ ، ت الكبير : ٤٠٦/٨ ، الثقات للعجلي : ٤٨٨ ، الجرح : ٢٤٧/٩ ، الميزان : ٤٨٤/٤ .
٤- ابن شهاب : تقدم في رقم (٧) وهو حافظ ثقة.
٥- عبد الرحمن بن عبد القاري أبو محمد المتوفى سنة ٨٨ هـ وقيل قبل ذلك .
القاري : بتشديد الياء نسبة الى القارة قبيلة مشهورة.
يقال له صحبة . وقيل : ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، وقيل : أوتي به اليه وهو صغير . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال العجلي : مدني تابعي ثقة من كبار التابعين . وذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من تابعي أهل المدينة .
وقال الطحاوي : أنه حج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم .
وقال ابن حجر : يقال له رؤية . وذكره العجلي في ثقات التابعين . واختلف قول الواقدي فيه قال تارة : له صحبة، وتارة تابعي .
الاصابة : ٧٢/٥ ، ت ت : ٢٢٣/٦ ، ت : ٤٩٠/١ ، أسد الغابة : ٤٧٠/٣ ، الثقات للعجلي : ٢٩٥ ، ط ابن سعد : ٥٧/٥ ، الثقات لابن حبان : ٧٩/٥ ، اللباب : ٦/٣ .
اسناده : صحيح .
تخريج الحديث رقم (١٠٩) :-
لم أقف على تخريجه من رواية عبد الرحمن بن عبد القاري الا أن ابن حجر ذكره في الاصابة وعزاه الى أبي عمر الكندي . الاصابة : ٢٦٦/١ .
١١٠- رجال الاسناد :-
١- يونس بن عبد الأعلى : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة. =====

/ هو كما سمعت أخبرناه عبدالله بن وهب ثم حدثه هذا الحديث . ٣١٩/أ

قال أبوجعفر/ وداره . . (١) التي عند الشرطة/ (٢) وقد زعم غير واحد من أهل العلم بالتاريخ أن عبد الرحمن ابن عبد القاري قد كان حج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأدخلنا حديثه في المسند لذلك .

١١١- وحدثنا محمد بن الحسن، المعروف بالسقلي، ثنا محمد بن عباد المكي، حدثنا حاتم بن اسماعيل، عن بشير بن المهاجر، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال :

---

(١) طمس بالأصل .
(٢) لحق في الهامش .
(٣) سقط في الأصل .

===

٢- هارون بن عبد الله بن مروان البغدادي أبو موسى الحافظ المعروف بالحمال المتوفى سنة ٢٣٤هـ .

قال ابن حجر: ثقة .

ت ت : ٨/١١، ت : ٣١٢/٢ .

٣- ابن وهب : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة حافظ عابد .

٤- يونس بن يزيد : تقدم في رقم (١٠٩) ثقة الا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا وغير الزهري خطأ .

٥- ابن شهاب: تقدم في رقم (٧) وهو ثقة حافظ.

٦- عبد الرحمن بن عبد القاري : تقدم في رقم (١٠٩)، اختلف في صحبته جعله الطحاوي من الصحابة .

اسناده : صحيح .

تخريج الحديث رقم (١١٠) :-

لم أقف على تخريجه من رواية عبد الرحمن بن عبد القاري الا أن ابن حجر ذكره في الاصابة وعزاه الى أبي عمر الكندي . الاصابة : ٢٦٦/١ .

١١١- رجال الاسناد :-

١- محمد بن الحسن المعروف بالسقلي . لم أقف على ترجمته .

٢- محمد بن عباد بن الزبرقان المكي أبو عبد الله المتوفى سنة ٢٣٤هـ

قال أحمد : حديثه حديث أهل الصدق وأرجو أنه لا يكون به بأس . وقال مسرة : يقع في قلبي أنه صدوق . وقال ابن معين : لا بأس به . وقال ابن قانع: كان ثقة .

وقال ابن حجر : صدوق يهم .

ت ت : ٢٤٤/٩، ت : ١٧٤/٢، الجمع بين رجال الصحيحين : ٤٤٥/٢، ط ابن سعد : ٣٥٨/٧، الكاشف: ٥١/٣ .

======

« أهدى أمير القبط لرسول الله صلى الله عليه وسلم جاريتين اختين قبطيتين وبغلة ، فأما البغلة فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يركبها ، وأما احدى الجاريتين فتسراها (١) فولدت له ابراهيم . وأما الأخرى فأعطاها حسان بن ثابت الأنصاري ».

قال أبو جعفر : فكان في هذه الآثار قبول رسول الله صلى الله عليه وسلم هدايا من ذكرت هداياه اليه في هذه الآثار واستئثاره بها وتركه ردها الى أموال المسلمين فسأل سائل عن المعنى في ذلك ، وفي مخالفته بين نفسه وبين من سواه من أمته في هذا المعنى على ماقد ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب. (٢)

---

(١) قال ابن منظور: السرى : الرفيع وسُرُوٌ : أي : ارتفع ، وتسرّى : أي تكلف السرو ، وتسرى الجارية أيضا من السرية . لسان العرب : ٤/٣٧٨ .

(٢) انظر: باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الهدايا الى ولاة الأمور ، رقم الباب : ١٠ .

=== ٣- حاتم بن اسماعيل : تقدم في رقم (٨) وهو صدوق يهم .

٤- بشير بن المهاجر الغنوي الكوفي .

قال أحمد : منكر الحديث . وقال ابن معين : ثقة. وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به . وقال البخاري : يخالف في بعض حديثه . وقال النسائي : ليس به بأس . وقال العجلي : كوفي ثقة. وقال العقيلي : مرجئ متهم متكلم فيه .

وقال ابن حجر : صدوق لين الحديث رمي بالارجاء .

ت ت : ٤٦٨/٨ ، ت : ١٠٣/١ ، ت ابن معين : ٦٠/٢ ، الثقات للعجلي : ٨٢ ، ت الكبير: ١٠١/٢ ، الضعفاء للعقيلي : ١٤٣/١ ، الميزان: ٣٢٩/١ ، الجرح : ٣٧٨/٢ .

٥- عبد الله بن بريدة بن الحصيب : تقدم في رقم (١٠٧) وهو ثقة .

٦- بريدة بن الحصيب : صحابي جليل تقدم في رقم (١٠٧) .

اسناده : ضعيف فيه شيخ الطحاوي لم أقف عليه ومحمد بن عباد صدوق يهم وحاتم بن اسماعيل صدوق يهم ، وبشير بن المهاجر صدوق لين الحديث ، ويرتقي الى الحسن لغيره بشواهده في رقم ١٠٩ ، ١١٠ .

تخريج الحديث رقم (١١١) :-

- أخرجه البزار من طريق ابن عيينة عن بشير بن المهاجر به نحوه في كتاب البر والصلة باب نسخ ذلك (هدية المشركين) كشف الاستار : ٣٩٣/٢ . ======

فكان جوابنا له في ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان الله عز وجل اختصه في أموال أهل الحرب بخاصة تخالف بينه وبين غيره / من امته ، فقال عز وجل فيما أنزل ٢١٩/ب من كتاب عليه ﴿ وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ﴾(١) وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم مخصوصا بذلك وبهذا المعنى كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه حاجّ العباس وعليا بما حاجّهما به فيما كانا خاصما اليه فيه كما

١١٢- ثنا يزيد بن سنان وأبو أمية ، قالا : ثنا بشر بن عمر الزهراني ، حدثنا مالك بن أنس ، عن ابن شهاب ، عن مالك بن أوس بن الحدثان قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول

---

(١) سورة الحشر : آية : ٦ .

= أورده الهيثمي وقال : رواه البزار والطبراني في الأوسط ورجال البزار رجال الصحيح . مجمع الزوائد : ٤/١٥٥ .

١١٢- رجال الاسناد :-

١- يزيد بن سنان : تقدم في رقم (٧٥) وهو ثقة .

٢- أبو أمية : تقدم في رقم (١٩) وهو صدوق صاحب حديث يهم .

٣- بشر بن عمر بن الحكم بن عقبة الزهراني الأزدي أبو محمد البصري المتوفى سنة ٢٠٧ وقيل ٢٠٩هـ .

قال أبو حاتم : صدوق . وقال ابن سعد : كان ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات وقال العجلي : بصري ثقة. وقال الحاكم : ثقة مأمون .

وقال ابن حجر: ثقة.

ت ت: ١/٤٥٥، ت : ١/١٠٠، ط ابن سعد : ٧/٣٠٠، ت الكبير: ٢/ ٨٠ ، الثقات للعجلي : ٨١، الثقات لابن حبان : ٨/١٤١، الجرح : ٢/٣٦١ .

٤- مالك بن أنس : تقدم في رقم (٥) امام دار الهجرة .

٥- ابن شهاب : تقدم في رقم (٧) وهو ثقة حافظ.

٦- مالك بن أوس بن الحدثان النصري أبو سعيد المدني المتوفى سنة ٩٢هـ.

الحدثان : بمهملتين مفتوحتين كما في المغني . له رؤية روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا . ذكره ابن سعد في طبقة من أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ورآه ولم يحفظ عنه شيئا قال : ويقولون أنه ركب الخيل في الجاهلية وكان قديما ولكنه تأخر اسلامه . وقال البخاري : قال بعضهم له صحبة ولا تصح . وقال أبو حاتم وابن معين : لا تصح له صحبة.

لعليّ والعباس : هل تعلمان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا نورث ماتركنا صدقة " فقالا : نعم . وقال : فان الله عز وجل خص رسول الله صلى الله عليه وسلم بخاصة لم يخص بها أحدا من الناس فقال ﴿ وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله على من يشاء والله على كل شئ قدير ﴾ (١) فكان الله عز وجل أفاء على رسوله بني النضير فوالله مااستأثر بها عليكم ولا أخذها دونكم فكان صلى الله عليه وسلم يأخذ منها نفقة بيته أو نفقته ونفقة أهله سنة ويجعل مابقي أسوة

---

(١) سورة الحشر : آية : ٦ .

== وقال ابن حجر : له رؤية وروى عن عمر .

ت ت : ١٠/١٠ ، ت : ٢٢٣/٢ ، الاصابة : ١٨/٦ ، ط ابن سعد : ٥٦/٥ ، ت ابن معين : ٥٤٦/٢ ، ت الكبير : ٣٠٥/٧ ، الجرح : ٢٠٣/٨ ، المغني : ٧٢ .

٧- عمر بن الخطاب : أمير المؤمنين .

اسناده : صحيح فيه أبو أمية شيخ الطحاوي صدوق يهم ولكن الشيخ الثاني للطحاوي وهو يزيد بن سنان ثقة . والحديث متفق عليه .

تخريج الحديث رقم (١١٢) :-

- أخرجه البخاري من طريق عقيل وشعيب كلاهما عن ابن شهاب به نحوه في كتاب الفرائض ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : " لا نورث ماتركنا صدقة " . صحيح البخاري : ٨ / ٣-٤ ، وفي كتاب النفقات باب حبس الرجل قوت سنة على أهله : ٦ / ١٩٠-١٩١ ، وفي الاعتصام باب مايكره من التعمق والتنازع في العلم والغلو في الدين والبدع : ٨ / ١٤٦-١٤٧ ، وفي المغازي باب حديث بني النضير : ٥ / ٢٣ - ٢٤ .

- أخرجه مسلم من طريق جويرية عن مالك به نحوه في كتاب الجهاد ، باب حكم الفيء ح ٤٩ (١٧٥٧) صحيح مسلم : ١٣٧٧/٣-١٣٧٨ .

- أخرجه الترمذي من طريق الحسن بن علي الخلال عن بشر بن عمر به بمعناه في كتاب السير باب ماجاء في تركة رسول الله صلى الله عليه وسلم ح (١٦١٠) وقال : وفي الحديث قصة طويلة وهذا حديث حسن صحيح . سنن الترمذي : ١٥٨/٤ .

- أخرجه أبوداود من طريق الحسن بن علي ومحمد بن يحي بن فارس كلاهما عن بشر بن عمر الزهراني به نحوه في كتاب الخراج والامارة ، باب في صفايا رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأموال ح (٢٩٦٣) ومن طريق معمر عن ====

المال ثم أقبل على أولئك الرهط يعني عثمان وعبدالرحمن بن عوف والزبير بن العـــوام وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهم فقال : أنشدكم الله الذي باذنه تقوم / السماء والأرض ٣٢٠/أ هل تعلمون ذلك ؟ قالوا : نعم . وكما

١١٣- حدثنا المزني ، ثنا الشافعي ،عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينـــار، عن ابن شهاب ، سمع مالك بن أوس بن الحدثان يقول : سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول :" ان أموال بني النضير كانت مما أفاء الله عز وجل على رسوله مما لم يوجف عليــــه المسلمون بخيل ولا ركاب فكانت أموالهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصا فكـــان

=== الزهري به مختصرا ح (٢٩٦٤) سنن أبي داود : ٣/ ١٣٩-١٤٠ .
- أخرجه النسائي من طريق عكرمة بن خالد عن مالك بن أوس به بمعناه في قســـم الفيء . سنن النسائي : ٧/ ١٣٦-١٣٧ .

١١٣- رجال الاسناد :-

١- المزني : هو اسماعيل بن يحي بن اسماعيل أبو ابراهيم المزني المتوفى سنة ٢٦٤هـ
قال ابن أبي حاتم : صدوق . وقال العيني : كان فقيها عالما جليل القدر فـــي النظر عارفا بوجه الكلام والجدل حسن البيان مقدما في مذهب الشافعي .
وقال الشافعي : المزني ناصر مذهبي . وقال في قوة حجته : لو ناظر الشيطـــان لغلبه .
مغاني الأخيار : ح ١ ل ٣٦ ، الجرح : ٢/ ٢٠٤ ، طبقات الشافعية للسبكي ٢/ ٩٣ ، شذرات الذهب : ٢/ ١٤٨ ، وفيات الأعيان : ١/ ٢١٧ ، الأعلام للزركلي ١/ ٣٢٩ ، معجم المؤلفين : ٢/ ٢٩٩ .
٢- الشافعي : هو محمد بن ادريس بن العباس المطلبي أبو عبدالله الشافعي المكي نزيل مصر المتوفى سنة ٢٠٤هـ.
وقال ابن حجر: رأس الطبقة التاسعة وهو المجدد لأمر الدين على رأس المائتين ت : ٢/ ١٤٣ ، ت ت : ٩/ ٢٥ ، وانظر لترجمة الامام الشافعي ، حلية الأوليــاء : ٩/ ٦٣ ، البداية والنهاية : ١٠/ ٢٥١ ، ت بغداد : ٢/ ٥٦ ، طبقات الشافعية ١/ ١٠٠ ، العبر: ١/ ٢٦٩ .
٣- سفيان بن عيينة : تقدم في رقم (٧) وهو ثقة حافظ.
٤- عمرو بن دينار: تقدم في رقم (٥٧) وهو ثقة ثبت.
٥- ابن شهاب : تقدم في رقم (٧) وهو ثقة حافظ.

=====

رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق على أهله منها نفقة سنة وما بقي جعله في الخيل والكراع[1] عدة في سبيل الله عز وجل " .

قال أبو جعفر : فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد خصه الله بما خصه به من أموال المشركين مما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب فكان من ذلك ما جاء من هدايا المشركين مما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب فاستأثر به رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك فكان من سواه من أمته في مثله بخلاف ذلك ، فكان منه صلى الله عليه وسلم فيمن استأثر بشئ منه ما قد ذكرناه في الآثار التي ذكرناها في الباب الذى قبل هذا الباب[2] فقال قائل: فقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم رده لهدايا المشركين وقوله : "انا لا نقبل زبد[3] المشركين يعني رفدهم[4] " وذكر في ذلك ما قد

---

(١) الكراع : اسم لجميع الخيل . النهاية : ١٦٥/٤ .

(٢) انظر: باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الهدايا الى ولاة الأمور : رقم الباب: ١٠ .

(٣) الزبد : بسكون الباء : أى الرفد والعطاء .

(٤) الرفد : أى : الاعانة . انظر النهاية : ٢٤١، ٢٩٣/٢ .

= = = ٦- مالك بن أوس : تقدم في رقم (١١٢) له رؤية .

٧- عمر بن الخطاب : أمير المؤمنين .

اسناده : حسن والحديث متفق عليه .

تخريج الحديث رقم (١١٣) :-

- أخرجه البخارى من طريق علي بن عبد الله عن سفيان به نحوه في كتاب الجهاد ، باب المجن ومن يتترّس بترس صاحبه ، وفي كتاب التفسير باب قول الله تعالى : * ما أفاء الله على رسوله * في تفسير سورة الحشر ، صحيح البخارى : ٣/ ٢٢٧ - ٢٢٨، ٦/ ٥٨ .

- أخرجه مسلم من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن سفيان به نحوه في كتاب الجهاد ، باب حكم الفيء ح ٤٨ (١٧٥٧) ، صحيح مسلم: ٣/ ١٣٧٦-١٣٧٧ .

- أخرجه أبو داود من طريق عثمان بن أبي شيبة وأحمد بن عبده كلاهما عن سفيان به نحوه في كتاب الخراج والامارة باب في صفايا رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأموال ، ح (٢٩٦٥) سنن أبي داود : ٣/ ١٤١ .

- أخرجه الشافعي عن سفيان بن عيينة به مثله . السنن المأثورة ص : ٤٤٢ .

١١٤- ثنا أبو أيوب الأردني[1] المعروف بابن خلف، ثنا خلف بن هشام البزاز، ثنا حماد بن زيد ، عن أبي التياح عن الحسن / عن / عياض[2] / بن حمار قال: وكان حرمي[3] ٣٢٠/ب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجاهلية فأهدى له هدية فردها وقال: "انا لا نقبل زبد المشركين". وباقد

---

(١) بضم الهمزة وسكون الراء المهملة وضم الدال المهملة وتشديد النون ، هذه النسبة الى أردن وهي بلاد بساحل الشام . انظر: اللباب : ١/ ٤١.

(٢) في الأصل " ابن " وهو خطأ والتصويب من مسند أحمد : ٤/ ١٦٢ ، والسنن الكبرى : ٩/ ٢١٦.

(٣) حرمي : بكسر الحاء وسكون الراء ، كان أشراف العرب الذين يتشددون في دينهم اذا حج أحدهم لم يأكل الا طعام رجل من الحرم ، ولم تطف الا في ثيابه ، فكان لكل شريف من أشرافهم رجل من قريش ، فيكون كل واحد منهما حرمي صاحبه ، كما يقال كريّ للمكرى والمكترى . والنسب في الناس الى الحرم حرمي ، يقال : رجل حرمي ، فاذا كان في غير الناس قالوا ثوب حرمي . انظر: النهاية : ١/ ٣٧٥.

١١٤- رجال الاسناد :-

١- أبو أيوب المعروف بابن خلف هو عبيد الله بن أيوب الطبراني .

قال الغيتي : أحد مشايخ الطحاوي ، وقال أبو التراب رشد الله : ولم أر فيه كلاما عندي . مغاني الأخيار : ج ٢ ل ١٨٩ ، وأنظر مباني الأخبار: ١٢ ، كشف الأستار عن رجال معاني الآثار: ٥٣.

٢- خلف بن هشام بن ثعلب البزار البغدادي المقرئ المتوفى سنة ٢٢٩هـ.

قاله النسائي : ثقة. وقال الدارقطني : كان عابدا فاضلا . وكذا قال ابن حبان ، وزاد وكان خيرا فاضلا عالما بالقراءات . وقال ابن سعد : صاحب قرآن وحروف.

وقال ابن حجر: ثقة له اختيار في القرآن .

ت ت: ٣/ ١٥٦ ، ت : ١/ ٢٢٦ ، ط ابن سعد : ٧/ ٣٤٨ ، العبر: ١/ ٣١٨ . الكاشف : ١/ ٢١٥ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ١/ ١٢٥ .

البزار : في بعض المراجع بالراء : مثل التقريب والكاشف والتهذيب وفي بعضها بالزاي مثل ط ابن سعد والجمع بين رجال الصحيح .

٣- حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي أبو اسماعيل البصري الأزرق المتوفى سنة ١٧٩هـ .

قال ابن مهدي : لم أر أحدا قط أعلم بالسنة ولا بالحديث الذي يدخل في السنة =====

. . . .

=== من حماد بن زيد . وقال أحمد : حماد بن زيد من أئمة المسلمين . وقال ابن سعد : كان ثقة ثبتا حجة كثير الحديث . وقال العجلى : بصرى ثقة ثبت . وقال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه قيل انه كان ضريرا ولعله طرأ عليه لأنه صح أنه كان يكتب.

ت ت : ٩/٣، ت : ١٩٧/١ ، ط ابن سعد : ٢٨٦/٧، ت ابن معين : ١٢٩/٢

ت الكبير: ٣ / ٢٥، الثقات للعجلى : ١٣٠ ، الثقات لابن حبان : ٢١٧/٦.

٤- أبو التياح : هو يزيد بن حميد أبو التياح الضبعى البصرى المتوفى سنة ١٢٨ هـ وقيل غير ذلك .

أبو التياح : بمثناة ثم تحتانية مشددة وآخره مهملة .

الضبعى : بضم المعجمة وفتح الموحدة .

قال أحمد : ثبت ثقة ثقة. وقال ابن معين وأبو زرعة والنسائى : ثقة . وقال ابن المدينى :معروف . وقال أبو حاتم : صالح . وذكره ابن حبان فى الثقات . وقال ابن سعد : كان ثقة وله أحاديث .

وقال ابن حجر: ثقة ،ثقة.

ت ت : ٣٢٠/١١، ت : ٣٦٣/٢، ط ابن سعد : ٢٣٨/٧، ت ابن معين: ٦٦٩/٢

ت الكبير: ٣٢٦/٨، الثقات للعجلى : ٤٧٨.

٥-الحسن هو ابن أبى الحسن اسم أبيه يسار البصرى أبو سعيد المتوفى سنة ١١٠ هـ .

قال ابن المدينى : مرسلات الحسن اذا رواها عنه الثقات صحاح ماأقل مايسقط منها . وقال أبو زرعة : كل شئ يقول الحسن :قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدت له أصلا ثابتا ما خلا أربعة أحاديث . وقال ابن سعد : كان الحسن جامعا عالما رفيعا فقيها ثقة مأمونا ،وكان ماأسند من حديثه وروى عمن سمع منه فهو حجة وما أرسل فليس بحجة .

وقال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل مشهور كان يرسل كثيرا وكان يدلس هو رأس أهل الطبقة الثالثة .

ت ت : ٢٦٣/٢، ت : ١٦٥/١، ط ابن سعد : ١٥٦/٧، الثقات للعجلى : ١١٣، التذكرة : ٧١/١، حلية الأولياء : ١٣١/٢، ت الكبير: ٢٨٩/٢، ط المدلسين ٥٦، ت ابن معين : ١٠٨/٢ ، الجرح : ٤٠/٣.

٦- عياض بن حمار بن أبى حمار المجاشعى التميمى . =====

١١٥- ثنا أبو أيوب ، ثنا خلف ، ثنا حماد بن زيد عن ابن عون قال : سألت الحسن مازيد المشركين قال : رفدهم . وماقد

== صحابي جليل سكن البصرة ، مات في حدود الخمسين .

الاصابة : ٥/٤٨ ، ت ت : ٨/٢٠٠ ، ت : ٢/٩٥ .

اسناده : فيه شيخ الطحاوي لم يذكر فيه جرح أو تعديل وبقية رجاله ثقات .

تخريج الحديث رقم (١١٤) :-

- أخرجه أحمد من طريق ابن عون عن الحسن به نحوه . المسند : ٤/١٦٢ .
- أخرجه البيهقي من طريق أبي داود عن حماد بن زيد به نحوه . السنن الكبرى : ٩/٢١٦ .

١١٥- رجال الاسناد :-

١- أبو أيوب : تقدم في رقم (١١٤) .
٢- خلف بن هشام : تقدم في رقم (١١٤) وهو ثقة .
٣- حماد بن زيد : تقدم في رقم (١١٤) وهو ثقة ثبت فقيه .
٤- ابن عون : هو عبدالله بن عون بن أرطبان المزني أبو عون الخزاز البصري ، المتوفى سنة ١٥٠ هـ .

أرطبان : بفتح فسكون ففتح كما في المغني .

قال ابن معين : ثبت . وقال أبو حاتم : ثقة . وقال ابن سعد : كان ثقة وكان كثير الحديث . وقال النسائي : ثقة مأمون . وقال في موضع آخر : ثقة ثبت .

وقال العجلي : بصري ثقة رجل صالح .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت فاضل .

ت ت : ٥/٣٤٤ ، ت : ١/٤٣٩ ، ط ابن سعد : ٧/٢٦١ ، ت ابن معين : ٢/٣٢٤ ، ت الكبير : ٥/١٦٣ ، الثقات للعجلي : ٢٧٠ ، الجرح : ٥/١٣٠ ، المغني : ص ١٩ .

اسناده : فيه شيخ الطحاوي لم يذكر فيه جرح أو تعديل وبقية رجاله ثقات.

تخريج الحديث رقم (١١٥) :-

- أخرجه أحمد من طريق هشيم عن ابن عون به نحوه مع الزيادة في المتن . المسند : ٤/١٦٢ .

١١٦- ثنا فهد ، وابن أبي داود ، قالا ، ثنا عمرو بن مرزوق ، ثنا عمران ، وهـو القطان ، عن قتادة ، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير ، عن عياض بن حمار ، قال : أهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ناقة أو قال هدية فقال لي : أسلمت ؟ فقلت : لا . قـال : " اني قد نهيت عن زبد المشركين ". وماقد

١١٦- رجال الاسناد :-

١- فهد : تقدم في رقم (١) وهو ثقة .
٢- ابن أبي داود : هو ابراهيم بن أبي داود ، تقدم في رقم (٤) وهو ثقة حافظ .
٣- عمرو بن مرزوق الباهلي أبو عثمان البصري المتوفى سنة ٢٢٤ هـ .
قال أحمد : ثقة مأمون . وقال ابن معين : ثقة مأمون صاحب غزو وقرآن وفضـل . وقال أبو حاتم : كان ثقة من العباد . وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث عن شعبة . وقال العجلي : بصري ضعيف يحدث عن شعبة ليس بشئ . وقـال الدارقطني : صدوق كثير الخطأ .
وقال ابن حجر : ثقة له أوهام .
ت ت : ٩٩/٨ ، ت : ٧٨/٢ ، ط ابن سعد : ٣٠٥/٧ ، ت الكبير : ٦ / ٣٧٣ ، الثقات للعجلي : ٣٧٠ ، الجرح : ٢٦٣/٦ ، الضعفاء للعقيلي : ٣١١/٢ ، الميزان : ٢٨٨/٣ .
٤- عمران بن داوَر العمي أبو العوام القطان البصري المتوفى بعد سنة ١٦٠ هـ
داور : بفتح الواو بعدها راء .
قال أحمد : أرجوه أن يكون صالح الحديث . وقال ابن معين : ليس بالقـوي . وقال مرة : ليس بشئ . وقال أبو داود : هو من أصحاب الحسن وماسمعـت الا خيرا . وقال مرة : ضعيف . وقال النسائي : ضعيف . وقال البخاري : صدوق يهم ، وقال الدارقطني : كان كثير المخالفة والوهم . وقال العجلي : بصري ثقة .
وقال ابن حجر : صدوق يهم رمي برأي الخوارج .
ت ت : ١٣٠/٨ ، ت ابن معين : ٤٣٧/٢ ، ت الكبير : ٤٢٥/٦ ، الجـرح : ٢٩٧/٦ ، سؤالات الآجري : ٣٢٥ ، الضعفاء للنسائي : ١٩٢ ، لسان الميـزان : ٣٢٢/٧ ، ت : ٨٣/٢ .
٥- قتادة بن دعامة بن قتادة أبو الخطاب السدوسي البصري المتوفى سنة ١١٧ هـ أو ١١٨ هـ .
دعامة : بكسر مهملة وخفة عين مهملة .

======

....

=== قال ابن سيرين : هو أحفظ الناس، وقال ابن معين : ثقة. وقال أبو حاتم : أثبت أصحاب أنس الزهري ثم قتادة . وقال ابن سعد : كان ثقة مأمونا حجة في الحديث . وقال ابن حبان : كان من علماء الناس بالقرآن واللغة ، ومن حفاظ أهل زمانه ، وقال العجلي : بصري تابعي ثقة .
وقال ابن حجر: ثقة ثبت هو رأس الطبقة الرابعة.
ت ت : ٨/٣٥١ ، ت : ٢ / ١٢٣ ، ط ابن سعد : ٧/٢٢٩ ، ت ابن معين : ٢/٤٨٤ ، ت الكبير: ٧ /١٨٥ ، الجرح : ٧/١٣٣ ، الثقات للعجلي : ٣٨٩ ، تذكرة الحفاظ: ١/١٢٢.

٦- يزيد بن عبد الله بن الشخير العامري أبو العلاء البصري المتوفى سنة ١٠٨ هـ، وقيل ١١١ .
قال النسائي : ثقة . وقال العجلي : بصري تابعي ثقة . وقال ابن سعد : كان ثقة وله أحاديث صالحة .
وقال ابن حجر: ثقة وكان مولده في خلافة عمر، فوهم من زعم أن له رؤية
ت ت : ١١/ ٣٤١ ، ت : ٢/ ٣٦٧ ، ط ابن سعد : ٧/١٥٥ ، ت ابن معين : ٢/٦٧٤ ، ت الكبير: ٨/ ٣٤٥ ، الثقات للعجلي : ٤٧٥ ، الجرح : ٩/٢٧٤.

٧- عياض بن حمار : صحابي جليل .
اسناده : ضعيف فيه عمران صدوق يهم ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة في رقم (١١٧) وقال الترمذي : حسن صحيح .

تخريج الحديث رقم (١١٦) :-

- أخرجه أبو داود من طريق أبي داود الطيالسي عن عمران القطان به مثله في كتاب الخراج والامارة باب في الامام يقبل هدايا المشركين ح (٣٠٥٧) سنن أبي داود : ٣ / ١٧٣.
- أخرجه الترمذي من طريق أبي داود عن عمران القطان به مثله في كتاب السير، باب في كراهية هدايا المشركين ح (١٥٧٧) وقال : هذا حديث حسن صحيح . سنن الترمذي : ٤/١٤٠.
- أخرجه البيهقي من طريق أبي داود عن عمران به مثله في كتاب الجزية ، باب ما جاء في هدايا المشركين . السنن الكبرى : ٩/٢١٦.

١١٧- ثنا ابن أبي داود ، ثنا أبو معمر عبد الله بن عمر ، ثنا عبد الوارث بن سعيد ، ثنا أبو التياح ، حدثني الحسن أن عياض بن حمار وكان حرمي رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجاهلية فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم أتاه بناقة فلما رآها قال : " ياعياض ماهذه ؟ قال : أهديتها لك . قال: قدها ، فقادها فقال: ردها ، فردها قال : ياعياض هل أسلمت بعد ؟ قال : لا . فلم يقبلها وقال : ان الله تعالى حرم علينا زبد المشركين " قال : والعرب تسمي الهدية الزبد .

وقال أبو عبيدة: الحرمي يكون من أهل الحرم ويكون الصديق يقال له حرمي(١) قال هذا القائل : ففي هذه الآثار قول رسول الله صلى الله عليه وسلم / في هدايا المشركين ١٢١/أ

(١) قال ابن الأثير: النسب في الناس الى الحرم: " حرمي " بكسر الحاء وسكون الراء. يقال : "رجل حرمي" فاذا كان في غير الناس قالوا : حرمي " النهاية : ١/ ٣٧٥.

١١٧- رجال الاسناد :-

١- ابن أبي داود : تقدم في رقم (٤) وهو ثقة حافظ.

٢- أبو معمر: هو عبد الله بن عمر بن أبي الحجاج التميمي المنقري - بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف - مولاهم البصري المتوفى سنة ٢٢٤هـ . قال ابن معين : ثقة ثبت . وقال مرة : ثقة نبيل عاقل . وقال العجلي : ثقة وكان يرى القدر . وقال أبو حاتم : صدوق متقن .
وقال ابن حجر : ثقة ثبت رمي بالقدر.
ت ت : ٥/٣٣٥ ، ت : ١/٤٣٦ ، ط ابن سعد : ٧/٣٠٨ ، الجرح : ٥ / ١١٩ ، ت الكبير: ٥/١٥٥ .

٣- عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التميمي العنبري التنوري أبو عبيدة البصري ، المتوفى سنة ١٨٠هـ .
التنوري : بفتح المثناة وتشديد النون ، نسبة الى التنور وعمله وبيعه .
قال أحمد : كان صالحا في الحديث. وقال أبو زرعة ثقة . وقال أبو حاتم : صدوق . وقال النسائي : ثقة ثبت. وقال ابن سعد : كان ثقة حجة . وقال ابن معين والعجلي : ثقة . وقال ابن حجر: ثقة ثبت رمي بالقدر ولم يثبت عنه .
ت ت: ٦/٤٤١ ، ت : ١/٥٢٧ ، ط ابن سعد : ٧/٢٨٩ ، ت ابن معين : ٢/٣٧٧ ، ت الكبير: ٦/١١٨ ، الثقات للعجلي : ٣١٤ ، الجرح : ٦/٧٥ .

٤- أبو التياح : تقدم في رقم (١١٤) وهو ثقة ثبت .

٥- الحسن : هو البصري تقدم في رقم ١١٤ وهو ثقة فقيه فاضل مشهور كان يرسل كثيرا ويدلس ==

ماقاله فيها واعلامه عياضا أن الله تعالى قد نهاه عن قبولها وهذا خلاف مارويتموه في هذا الباب من قبول رسول الله صلى الله عليه وسلم ماقبله منها؟فكان جوابنا له في ذلك : أنه قد يحتمل أن يكون الله تعالى نهاه عن قبول زبد المشركين في حال وأباحه ذلك في حال أخرى ،وكان منعه اياه من ذلك قبل انزاله عز وجل عليه * وماأفاء الله على رسوله منهم * . . . الآية[1] التي تلونا في هذا الباب ثم أنزل عليه هذه الآية فجعل له من أموالهم ماصار اليه بغير ايجاف منه عليه بخيل ولا ركاب ،فكان ماصار اليه من هداياهم كما قدر عليهم من أموالهم سوى ذلك بغير ايجاف عليه بخيل ولا ركاب فقبلها لذلك والله أعلم بما كان ذلك عليه في الحقيقة[2] واياه نسأله التوفيق .

---

(١) سورة الحشر،آية ٦ .

(٢) قال الترمذي : ومعنى قوله :" اني نهيت عن زبد المشركين " يعني هداياهم ،وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقبل من المشركين هداياهم وذكر في هذا الحديث الكراهية واحتمل أن يكون هذا بعد ماكان يقبل منهم ثم نهى عن هداياهم . سنن الترمذي : ٤ / ١٤٠ .

=== ٦- عياض بن حمار : صحابي جليل .

اسناده :صحيح .

<u>تخريج الحديث رقم</u> (١١٧) :-

سبق تخريجه في الحديث رقم (١١٦) .

١٤ - " باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله في الأعمى " اذهبوا بنا نعود ذلك البصير " .

١١٨- حدثنا محمد بن خزيمة ، ثنا ابراهيم بن / بشار /(١) الرمادي ، ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار ، عن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " اذهبوا بنا الى بني واقف(٢) نعود ذلك البصير " وكان محجوب البصر فتأملنا هذا الحديث لنقف على المعنى الذي من أجله ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) في الأصل " سار " بدون نقط والصواب ما أثبتنا كما تقدم في رقم (٥٧) .

(٢) بنو واقف : بطن من الأنصار من بني سالم بن مالك بن أوس . لسان العرب : ٩ / ٣٦٢ .

١١٨- رجال الاسناد :-

١- محمد بن خزيمة : تقدم في رقم ٢٤ وهو ثقة .

٢- ابراهيم بن بشار الرمادي : تقدم في رقم ٥٧ وهو حافظ له أوهام .

٣- سفيان بن عيينة : تقدم في رقم (٧) وهو ثقة حافظ .

٤- عمرو بن دينار : تقدم في رقم (٥٧) وهو ثقة ثبت .

٥- محمد بن جبير بن مطعم بن عدي أبو سعيد المدني المتوفى سنة ١٠٠ هـ .

قال ابن سعد : كان ثقة قليل الحديث . وقال العجلي : مدني تابعي ثقة . وقال ابن خراش : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات .

وقال ابن حجر : ثقة عارف بالنسب .

ت ت : ٩ / ٩١ ، ت : ٢ / ١٥٠ ، ط ابن سعد : ٥ / ٢٠٥ ، الثقات للعجلي : ٤٠١ ، ت الكبير : ١ / ٥٢ ، الجرح : ٧ / ٢١٨ .

٦- جبير بن مطعم بن عدي القرشي أبو محمد .

صحابي جليل أسلم بين الحديبية والفتح وقيل في الفتح . من أكابر قريش وعلماء النسب ، مات سنة ٥٧ ، وقيل ٥٨ ، ٥٩ .

الاصابة : ٢ / ٢٣٥ ، أسد الغابة : ١ / ٢٢٥ ، ت ت : ٢ / ٣ .

اسناده : صحيح .

تخريج الحديث رقم (١١٨) :-

- أخرجه البيهقي من طريق محمد بن يونس عن سفيان به نحوه في كتاب الشهادات ====

ذلك الرجل بالبصير وهو محجوب البصر وقد ذكر/ الله عز وجل من هو مثله في كتابه ١٢٢/ب بالعمى فمن ذلك قوله تعالى : ﴿ ليس على الأعمى حرج ﴾[١] وقوله : ﴿ عبس وتولى أن جاءه الأعمى ﴾[٢] وقوله : ﴿ وما أنت بهادى العمى عن ضلالتهم ﴾[٣] وقوله : ﴿ أفأنت تهدى العمى ولو كانوا لا يبصرون ﴾[٤] فوجدنا الله تعالى قد ذكر من به العمى بغير ذلك فقال : ﴿ فانها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التى فى الصدور ﴾[٥] فكان فى ذلك ما قد دل على أن الأعمى قد يقال له بصير لبصره بقلبه ما يبصر به ، وان كان محجوب البصر، فدل ذلك أنه جائز :أن يوصف بالعمى الذى يبصر وجائز أن يوصف بالبصر الذى فى قلبه فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الرجل بأحسن أمره وان كان له أن يذكره بالآخر منهما ، والله نسأله التوفيق .

---

(١) سورة النور، آية ٦١ .
(٢) سورة عبس ، آية ٢ .
(٣) سورة النمل ، آية ٨١ .
(٤) سورة يونس ، آية ٤٣ .
(٥) سورة الحج ، آية ٤٦ .

=== باب من سمى المرأة قارورة والفرس بحرا على طريق التشبيه أو سمى الأعمى بصيرا السنن الكبرى : ١٠ / ٢٠٠ .
وقال البيهقى : كذا أتى به موصولا ، والصحيح عن سفيان عن عمرو عن محمد بن جبير ابن مطعم عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا .
- ذكره الهيثمى وقال : رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه محمد بن يونس الجمال وهو ضعيف . مجمع الزوائد : ٢ / ٣٠١ .

١٥- " باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في جوابه من سأله عن ذوى المكارم في الجاهلية ممن لم يدرك الاسلام ".

١١٩- حدثنا أبو أمية ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا حفص بن غياث ، عن داود ، هو ابن أبي هند ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : قلت يا رسول الله ان ابن جدعان (١) في الجاهلية كان يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه ؟ / قال : " لا يا عائشة انه لم يقل " رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين ". ٣٢٢/أ

---

(١) ابن جدعان : بضم الجيم واسكان الدال المهملة وبالعين المهملة ، واسمه عبد الله ، كان من بني تميم أقرباء عائشة رضي الله عنها ، وكان من رؤساء قريش . شرح النووي : ٨٧/٣ .

١١٩- رجال الاسناد :-

١- أبو أمية : تقدم في رقم (١٩) وهو صدوق يهم .
٢- أبو بكر بن أبي شيبة : تقدم في رقم (٨١) وهو ثقة حافظ صاحب تصانيف.
٣- حفص بن غياث : تقدم في رقم (١٣) وهو ثقة فقيه تغير حفظه قليلا في الآخر .
٤- داود بن أبي هند : تقدم في رقم (٤) وهو ثقة متقن كان يهم في آخره قليلا .
٥- الشعبي : تقدم في رقم (٤) وهو ثقة مشهور فاضل .
٦- مسروق : تقدم في رقم (٤) وهو ثقة فقيه .
عائشة : أم المؤمنين .

اسناده : ضعيف فيه أبو أمية صدوق يهم ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة في رقم ١٢٠-١٢١-١٢٢ .

والحديث مخرج في صحيح مسلم .

تخريج الحديث رقم (١١٩) :-

- أخرجه مسلم من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن حفص بن غياث به نحوه في كتاب الايمان ، باب الدليل على أن من مات على الكفر لا ينفعه عمله ح ٣٦٥ (٢١٤) ، صحيح مسلم : ١٩٦/١ .
- أخرجه أحمد من طريق عبد الله بن محمد عن حفص به نحوه . المسند : ٩٣/٦ .

١٢٠- وحدثنا محمد بن علي بن داود ،ثنا عفان بن مسلم ،ثنا عبد الواحد بن زياد ،عن الأعمش ،عن أبي سفيان ،عن عبيد بن عمير ،عن عائشة ،مثله غير أنه لم يقل فيه يا عائشة وقال فيه زيادة على ما في حديث أبي أمية "ويفك العاني"(١).

---

(١) يفك العاني : أي : يطلق الأسير. انظر: النهاية : ٤٦٦/٣.

١٢٠- رجال الاسناد :-

١- محمد بن علي بن داود : تقدم في رقم (٤٨) وهو ثقة .

٢- عفان بن مسلم بن عبد الله الصفار أبو عثمان البصري المتوفى سنة ٢٢٠هـ.
قال العجلي : بصري ثقة ثبت . وقال ابن سعد :كان ثقة كثير الحديث ثبتا حجة. وقال ابن خراش ثقة من خيار المسلمين . وقال ابن قانع: ثقة مأمون . وقال أبو حاتم : ثقة امام متقن . وقال أبو داود وابن معين : ثقة .
وقال ابن حجر: ثقة ثبت ربما وهم.
ت ت : ٢٣٠/٧، ت : ٢٥/٢، ط ابن سعد : ٣٣٦/٧، ت الكبير: ٧ / ٧٢، ت الدارمي رقم ٢٠٠ ، الثقات للعجلي : ٣٣٦، سؤالات الآجري: ٢٣٦، الجرح : ٣٠/٧.

٣- عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم أبو بشر، وقيل أبو عبيدة البصري المتوفى سنة ١٧٦ وقيل غير ذلك .
قال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث. وقال أبو زرعة وأبو حاتم : ثقة .وقال النسائي : ليس به بأس . وقال أبو داود : ثقة . وقال العجلي :بصري ثقة حسن الحديث . وقال الدارقطني : ثقة مأمون ،وقال ابن معين: ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات .
وقال ابن حجر: ثقة في حديثه عن الأعمش مقال .
ت ت : ٤٣٤/٦، ت : ٥٢٦/١، ط ابن سعد : ٢٨٩/٧، ت ابن معين : ٣٧٧/٢، ت الكبير: ٥٩/٦، الثقات للعجلي : ٣١٣، الجرح : ٢٠/٦، الثقات لابن حبان : ١٢٣/٧.

٤- الاعمش : تقدم في رقم (٣٨) وهو ثقة حافظ.

٥- أبو سفيان : هو طلحة بن نافع القرشي مولاهم أبو سفيان الواسطي ويقال المكي الاسكافي .
قال أحمد : ليس به بأس ،وقال أبو زرعة : ثقة . وقال أبو بكر البزار : ثقة .=====

١٢١- وحدثنا ابن أبي داود ، ثنا عيسى بن ابراهيم ، ثنا عبدالواحد ، ثم ذكر باسناده مثله .

=== وقال النسائي وابن عدي : ليس به بأس . وقال ابن المديني : يكتب حديثه وليس بالقوي . وقال العجلي : جائز الحديث وليس بالقوي .
وقال ابن حجر : صدوق .
ت ت : ٥/٢٦، ت : ١/٣٨٠، ت ابن معين : ٢/٣٧٩، ت الكبير : ٤ / ٣٤٦، الثقات للعجلي : ٢٣٧، الجرح : ٤/ ٧٥ ، سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة : ١٤٦، الميزان : ٢/٣٤٢.

٦- عبيد بن عمير بن قتادة بن سعد الليثي أبو عاصم المكي قاضي مكة المتوفى سنة ٦٨ .
قال ابن معين وأبو زرعة : ثقة . وقال العجلي : مكي تابعي ثقة من كبار التابعين
وقال ابن حجر : مجمع على ثقته وكان قاضي أهل مكة .
ت ت : ٧/٧١، ت : ١/٥٤٤، ط ابن سعد : ٥/٤٦٣، ت ابن معين : ٢/٣٨٦، ت الكبير : ٥/٤٥٥، الجرح : ٥/٤٠٩ ، الثقات للعجلي : ٣٢١ .

٧- عائشة : أم المؤمنين .
اسناده : ضعيف فيه عبدالواحد بن زياد وقد روى عن الأعمش وروايته عنه ضعيفة ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة في رقم ١١٩-١٢١-١٢٢ وأصل الحديث مخرج في صحيح مسلم .

تخريج الحديث رقم ١٢٠ :-

- أخرجه أحمد من طريق عفان به نحوه . المسند : ٦/ ١٢٠ وانظر رقم ١١٩ .

١٢١- رجال الاسناد :-

١- ابن أبي داود : تقدم في رقم (٤) وهو ثقة حافظ .
٢- عيسى بن ابراهيم بن سيار ويقال ابن دينار الشعيري أبو اسحاق البصري المعروف بالبركي المتوفى سنة ٢٢٨هـ .
الشعيري : بفتح المعجمة وكسر المهملة ، والبركي : بكسر الباء المنقوطة بواحدة وفتح الراء ، وينسب الى البرك : سكة كانت معروفة بالبصرة .
قال أبو حاتم : صدوق . وقال النسائي : ليس به بأس . وقال ابن معين مرة : ليس بمرضي ، وقال مرة : لا يساوي شيئا . وقال البزار في مسنده : كان ثقة .
وقال ابن حجر : صدوق ربما وهم .
ت ت : ٨/٢٠٤، ت : ٢/٩٦، ت الكبير : ٦/٤٠٧، الجرح : ٦/٢٧٣، الكاشف : ٢/٣١٣، الميزان : ٣/٣١٠ .
======

١٢٢- وحدثنا ابن أبي داود ،ثنا محمد بن المنهال ،ثنا يزيد بن زريع ،ثنا عمارة ابن أبي حفصة ،عن عكرمة ،عن عائشة رضي الله عنها قالت : قلت يارسول الله أخبرني عن ابن عمتي ابن جدعان قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماكان ؟ قلت : كان ينحر الكوماء(١) وكان يحلب على الماء(٢) وكان يكرم الجار وكان يقري الضيف وكان يصدق الحديث وكان يصل الرحم ويوفي بالذمة ويفك العاني ويطعم الطعام ويؤدي الأمانة قال : " هل قال يوما واحدا اللهم اني أعوذ بك من نار جهنم ؟ قلت : ماكان يدري ما نار جهنم. قال فلا اذا " .

---

(١) الكوماء : الكوم : القطعة من الابل ، ناقة كوماء : عظيمة السنام طويلته ومشرفة السنام : عاليته . انظر النهاية : ٤ / ٢١١ ، لسان العرب : ٢ / ٥٢٩ .

(٢) والمراد : كان يحلب الناقة على الماء ليصيب الناس من لبنها . انظر النهاية : ١ / ٤٢١ .

=== ٣- عبد الواحد بن زياد : تقدم في رقم (١٢٠) وهو ثقة في حديثه عن الأعمش مقال .

٤- الأعمش : تقدم في رقم (٣٨) وهو ثقة حافظ.

٥- أبو سفيان : تقدم في رقم (١٢٠) وهو صدوق .

٦- عبيد بن عمير : تقدم في رقم (١٢٠) وهو مجمع على ثقته .

٧- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده : ضعيف فيه عيسى بن ابراهيم صدوق ربما وهم وعبد الواحد بن زياد في حديثه عن الأعمش مقال ، ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في رقم : ١١٩ - ١٢٠-١٢٢ .

تخريج الحديث رقم ١٢١ : سبق تخريجه في الحديث رقم ١٢٠ .

١٢٢- رجال الاسناد :

١- ابن أبي داود : تقدم في رقم (٤) وهو ثقة حافظ.

٢- محمد بن المنهال التميمي أبو جعفر ويقال أبو عبد الله البصري الضرير الحافظ المتوفى سنة ٢٣١ هـ .

قال العجلي : بصري ثقة . وقال أبو حاتم : ثقة حافظ كيس ، وقال ابن معين : ثقة . وقال ابن حجر : ثقة حافظ .

ت ت : ٩ / ٤٧٥ ، ت : ٢ / ٢١٠ ، ت الكبير : ١ / ٢٤٧ ، الثقات للعجلي : ٤١٤ ، الجرح : ٨ / ٩٢ ، الكاشف : ٣ / ٨٨ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٢ / ٤٥١ . =====

قال أبو جعفر : ففي هذا الحديث من جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة في ابن جدعان لما سألته عنه ووصفت له من أحواله التي كان عليها في الجاهلية ماوصفت له ومن / جوابه لها في ذلك ان ذلك غير نافعه ولم يزدها على ذلك شيئا . ٣٢٢/ب

١٢٣- وحدثنا ابراهيم بن مرزوق ، ثنا وهب بن جرير أبنا شعبة ، عن سماك بن حرب ، عن مرى بن قطرى ، رجل من بني نعل ، عن عدى بن حاتم ، قال : قلت يارسول الله ان أبي كان يفعل كذا وكذا ويصل الرحم . قال : "ان أباك أراد أمرا فأدركه " .

=== ٣- يزيد بن زريع : تقدم في رقم (٦١) وهو ثقة ثبت .

٤- عمارة بن أبي حفصة واسمه نابت الأزدي العتكي مولاهم أبو روح وقيل أبو الحكم المتوفى سنة ١٣٢هـ .

نابت : أوله نون ويقال مثلثة وهو تصحيف .

قال أحمد : شيخ ثقة . وقال ابن معين وأبو زرعة وابن سعد والنسائي والدارقطني وأبو زرعة : ثقة .

وقال ابن حجر : ثقة .

ت ت : ٤١٥/٧ ، ت : ٤٩/٢ ، ط ابن سعد : ٢٥٧/٧ ، ت الدارمي رقم ٥٢٦ ، ت الكبير : ٥٠٢/٦ ، الجرح : ٣٦٣/٦ .

٥- عكرمة : تقدم في رقم (٢١) وهو ثقة ثبت .

٦- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده : صحيح .

<u>تخريج الحديث</u> رقم (١٢٢) : سبق تخريجه في الحديث رقم ١٢٠ .

١٢٣- <u>رجال الاسناد</u> :-

١- ابراهيم بن مرزوق : تقدم في رقم (٩) وهو ثقة .

٢- وهيب بن جرير : تقدم في رقم (٢٣) وهو ثقة .

٣- شعبة : تقدم في رقم (١٥) وهو ثقة حافظ متقن .

٤- سماك بن حرب بن أوس الذهلي البكري أبو المغيرة الكوفي المتوفى سنة ١٢٣هـ .

قال أحمد : مضطرب الحديث . وقال ابن معين : ثقة . وقال العجلي : جائز الحديث الا أنه كان في حديث عكرمة ربما وصل الشيء وكان الثوري يضعفه بعض الضعف وكان فصيحا عالما بالشعر وأيام الناس . وقال أبو حاتم : صدوق ثقة . وقال النسائي : ليس به بأس وفي حديثه شيء . فاذا انفرد بأصل لم يكن حجة . =====

١٢٤- وحدثنا ابراهيم، ثنا أبو حذيفة، ثنا سفيان، عن سماك عن مري عن عدي بن حاتم، قال: قلت للنبي صلى الله عليه وسلم: ان أبي كان يطعم المساكين ويعتق الرقاب فهل له في ذلك من أجر؟ قال: "فان أباك كان يلتمس أمرا فأصابه".

=== وقال ابن حبان: يخطئ كثيرا.

وقال ابن حجر: صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بآخره فكان ربما يلقن.

ت ت: ٤/ ٢٣٢، ت: ١/ ٣٣٢، ت ابن معين: ٢/ ٢٣٩، ت الكبير: ٤/ ١٧٣، الجرح: ٤/ ٢٧٩، الثقات للعجلي: ٢٠٧، الثقات لابن حبان: ٤/ ٣٣٩.

٥- مري بن قطري الكوفي.

مري: بضم الميم بلفظ النسب، كما في التقريب قطري: بفتحتين وكسر الراء مخففا.

ذكره ابن حبان في الثقات. وقال الذهبي: لا يعرف تفرد عنه سماك وقال ابن سعد: روى عن عدي.

وقال ابن حجر: مقبول.

ت ت: ١٠/ ٩٩، ت: ٢/ ٢٤٠، ط ابن سعد: ٦/ ٢٩٤، الميزان: ٤/ ٩٥، الكاشف ٣/ ٨١٧، ت الكبير: ٨/ ٥٧، اللباب: ٣/ ٢٠١.

٦- عدي بن حاتم بن عبد الله الطائي أبو طريف: صحابي جليل أسلم في سنة تسع، وقيل سنة عشر وكان نصرانيا قبل ذلك وثبت على اسلامه في الردة وأحضر صدقة قومه الى أبي بكر وشهد فتوح العراق وشهد صفين مع علي ومات بعد الستين.

الاصابة: ٤/ ٢٢٨، ت ت: ٧/ ١٦٦، أسد الغابة: ٤/ ٨.

اسناده: ضعيف فيه سماك بن حرب صدوق تغير بآخره ومري بن قطري مقبول ويرتقي الى الحسن لغيره بشواهده المذكورة في الباب بأرقام من ١١٩ الى ١٢٢.

تخريج الحديث رقم (١٢٣): -

- أخرجه أحمد من طريق محمد بن جعفر عن شعبة به نحوه. المسند: ٤/ ٢٥٨.

- ذكره الهيثمي وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات والطبراني في الكبير. مجمع الزوائد ١/ ١٢٤.

١٢٤- رجال الاسناد: -

١- ابراهيم بن مرزوق: تقدم في رقم (٩) وهو ثقة.

٢- أبو حذيفة: هو موسى بن مسعود النهدي البصري المتوفى سنة ٢٢٠هـ.

قال أحمد: هو من أهل الصدق. وقال ابن معين: هو خير من بندار ومن مثله. ====

قال أبو جعفر : ففي هذا الحديث من جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم عديا لما سأله عن أبيه ووصفه له ماوصفه له من الأحوال التي كان عليها ، ومن جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم له عند ذلك بما ذكر من جوابه اياه له في هذا الحديث وان الذى كان من أبيه انما كان لمعنى قد بلغه ولم يتجاوز به رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك .

== وقال العجلي : ثقة صدوق . وقال أبو حاتم : صدوق . وقال الحاكم : كثير الوهم سيء الحفظ . وقال الدارقطني : كثير الوهم . وقال ابن سعد : كان كثير الحديث ثقة ان شاء الله .

وقال ابن حجر : صدوق سيء الحفظ وكان يصحف وحديثه عند البخارى في المتابعات .

ت ت : ١٠/ ٣٧٠ ، ت : ٢/ ٢٨٨ ، ط ابن سعد : ٧/ ٣٠٤ ، ت الدارمي رقم : ١٠٣ ، ت الكبير : ٧/ ٢٩٥ ، الثقات للعجلي : ٤٤٥ ، الجرح : ٨/ ١٦٣ ، شرح علل الترمذى : ٣٠٢

٣- سفيان : هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثورى أبو عبد الله الكوفي المتوفى سنة ١٦١ هـ .

قال ابن حجر : ثقة حافظ فقيه عابد امام حجة وكان ربما دلس .

ت ت : ٤/ ١١١ ، ت : ١/ ٣١١ ، ط ابن سعد : ٦/ ٣٧١ ، ت ابن معين : ٢/ ٢١١ ، ت الكبير ٤/ ٩٢ ، الثقات للعجلي : ١٩٠ ، الجرح : ٤/ ٢٢٢ ، التذكرة : ١/ ٢٠٣ ، العبر : ١/ ١٨٠ ، ت بغداد : ٩/ ١٥١ .

٤- سماك بن حرب : تقدم في رقم (١٢٣) صدوق وروايته عن عكرمة مضطربة وقد تغير بآخره .

٥- مرى بن قطرى : تقدم في رقم (١٢٣) وهو مقبول .

٦- عدى بن حاتم : صحابي جليل .

اسناده : ضعيف فيه أبو حذيفة صدوق سيء الحفظ وسماك تغير بآخره ومرى بن قطرى مقبول ، ويرتقي الى الحسن لغيره بشواهده في رقم ١١٩-١٢٢ .

تخريج الحديث رقم (١٢٤) : أخرجه أحمد من طريق مؤمل عن سفيان به نحوه . المسند : ٤/ ٣٧٩ .

١٢٥- وحدثنا ابراهيم بن مرزوق ، ثنا أبو عاصم ، عن أبي نعامة عن عبد العزيز رجل من بني ضبة عن سلمان بن عامر أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ان أبي كان يقري الضيف ويفعل ويفعل وأنه/ مات قبل الاسلام قال : " لن ينفعه ذلك . فلما ولي ٣٢٣/أ قال عليّ بالشيخ فلما جاء قال : ان ذلك لن ينفعه ولكن في عقبه انهم لن يفتقروا ولن يذلوا ولن يخزوا " .

١٢٥- رجال الاسناد :-

١- ابراهيم بن مرزوق : تقدم في رقم (٩) وهو ثقة .
٢- أبو عاصم : هو الضحاك بن مخلد ، تقدم في رقم (٨٦) وهو ثقة ثبت .
٣- أبو نعامة السعدي البصري .
قال ابن معين : اسمه عبد ربه . وقال ابن حبان : قيل اسمه عمرو . قال ابن معين : ثقة . وقال أبو حاتم : لا بأس به . وقال الدارقطني : بصري صالح الحديث . وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الذهبي : ثقة .
وقال ابن حجر : ثقة .
ت ت : ٢٥٧/١٢ ، ت : ٤٨١/٢ ، ت ابن معين : ٧٢٧/٢ ، ط ابن سعد : ٢١٩/٧ ، ت الدارمي : رقم ٩٧٥ ، الجرح : ٤١/٦ ، الكاشف : ٣٤٠/٣ ، ت الكبير : ٧٩/٦ .
٤- عبد العزيز رجل من بني ضبة : هو عبد العزيز بن بشير بن كعب العدوي وقيل الضبي البصري . بشير : بالضم مصغرا .
قال ابن المديني : مجهول لا نعرفه ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال البخاري : عبد العزيز بن بشير عن سليمان بن عامر ، قاله أبو عاصم عن أبي نعامة .
وقال ابن حجر : مجهول .
ت ت : ٣٣٢/٦ ، ت : ٥٠٨/١ ، ميزان الاعتدال : ٥٤٥/٢ ، ت الكبير : ٢٣/٦ ، الجرح : ٣٧٨/٥ .
٥- سلمان بن عامر بن أوس الضبي : صحابي جليل سكن البصرة مات في خلافة معاوية .
الاصابة : ١١٢/٣ ، ت ت : ١٣٧/٤ ، ت : ٣١٥/١ ، أسد الغابة : ٤١٦/٢ .
اسناده : ضعيف فيه عبد العزيز رجل من بني ضبه مجهول .
تخريج الحديث رقم (١٢٥) :-

- أورده الهيثمي وقال : رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون . مجمع الزوائد : ١٢٤/١ .

وذكر البخاري[(١)] أن عبد العزيز هذا المذكور في هذا الحديث هو عبد العزيز بن بشير وأنه رجل من بني ضبة ، وقال غيره من أهل الحديث أنه من ولد سلمان بن عامر فكان جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم سلمان في هذا الحديث بما لم يخرج عما أجاب به عائشة وعديا في الحديثين الأولين غير ما فيهما قاله بعد أن أمر برده اليه مما ذكر في حديثه هذا وكان ذلك محتملا عندنا والله أعلم أن يكون رد رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه بشيء قال له الملك في أمر أبي سلمان: انه كان يفعل ما كان يفعل من تلك الأشياء ليلحق عقبه منها ما قد أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم سلمان أنهم لن يفتقروا ولن يذلوا ولن يخزوا كما رد الرجل الذي كان سأله في حديث أبي قتادة أرأيت ان قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر يكفر الله تعالى عني خطاياي قال :" نعم فلما ولى دعاه .

فقال له: الا أن يكون عليك دين كذلك قال لي جبريل عليه السلام[(٢)].

١٢٦- وحدثنا / الحسين /[(٣)] بن نصر، ثنا الغريابي ، ثنا سفيان ، عن هشام ابن عروة عن أبيه قال : قال حكيم بن حزام: يا رسول الله كنت أدع شيئا تبرعا في الجاهلية قال :" لك ما أسلمت على ما أسلفت / من خير ". ٣٢٣/ب

---

(١) انظر: التاريخ الكبير: ٦/ ٢٣.

(٢) رواه مسلم في الامارة باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه الا الدين ، ح ١١٧ ، (١٨٨٥) صحيح مسلم : ٣/ ١٥٠١ ، والترمذي في الجهاد ، باب ما جاء فيمن يستشهد وعليه دين ، ح (١٧١٢) ، ٤/ ٢١٢ ، ومالك في الجهاد ، باب الشهداء في سبيل الله : ٢ / ٤٦١ ، والنسائي في الجهاد ، باب من قاتل في سبيل الله عز وجل وعليه دين : ٦/ ٣٤.

(٣) في الأصل" الحسن " والصحيح ما أثبت والتصويب من تاريخ بغداد : ٨/ ١٤٢.

١٢٦- رجال الاسناد :-

١- الحسين بن نصر بن المعارك أبو علي البغدادي المتوفى سنة ٢٦١ هـ.
قال الخطيب : كان ثقة ثبتا .
ت بغداد : ٨/ ١٤٢ ، مغاني الأخيار: ج ١ ل ١٣٤ ، تراجم الأحبار: ١ / ٢٦٩ ،
وانظر الحاوي : ص ٩ .

======

١٢٧- حدثنا مصعب بن ابراهيم بن حمزة الزبيري، ثنا أبي، ثنا عبد العزيز الدراوردي، ثنا محمد بن عبد الله بن مسلم بن شهاب الزهري، عن عمه، عن عروة، أن حكيم بن حزام أخبره أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : أرأيت أمورا كنت أتحنث بها في الجاهلية من صدقة وعتاقة وصلة رحم هل لي فيها من أجر ؟ فقال

== ٢- الفريابي : هو محمد بن يوسف تقدم في رقم (٢) وهو ثقة فاضل .

٣- سفيان بن عيينة : تقدم في رقم (٧) وهو ثقة حافظ .

٤- هشام بن عروة : تقدم في رقم (٩٢) وهو ثقة فقيه ربما دلس .

٥- عروة : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة فقيه .

٦- حكيم بن حزام بن خويلد القرشي أبو خالد : صحابي جليل كان من سادات قريش وكان صديق النبي صلى الله عليه وسلم قبل البعث، وكان يوده ويحبه بعد البعثة، ولكنه تأخر اسلامه حتى عام الفتح وكان من المؤلفة قلوبهم وشهد حنينا وأعطي من غنائمها مائة بعير ثم حسن اسلامه، مات سنة أربع أو ثمان وخمسين .
الاصابة : ٢/ ٣٢، أسد الغابة : ٢/ ٤٥، ت ت : ٢/ ٤٤٧ .
اسناده : صحيح والحديث متفق عليه .

<u>تخريج الحديث رقم</u> (١٢٦) :-

- أخرجه البخاري من طريق أبي أسامة عن هشام به مع الزيادة في المتن في كتاب العتق، باب عتق المشرك . صحيح البخاري : ٣/ ١٢١ .
- أخرجه مسلم من طريق أبي معاوية وعبد الله بن نمير كلاهما عن هشام به مع الزيادة في المتن . كتاب الايمان، باب بيان حكم عمل الكافر اذا أسلم بعده ح ١٩٦ (١٢٣)، صحيح مسلم : ١/ ١١٤ .

١٢٧- <u>رجال الاسناد</u> :-

١- مصعب بن ابراهيم بن حمزة الزبيري .
قال العيني : أحد مشايخ الطحاوي الذين روى عنهم في مشكل الآثار . وذكر المزي في ترجمة أبيه بأنه روى عنه .
مباني الأخبار : ج ٣ ل ٣١، تهذيب الكمال : ١/ ٥٣، وانظر الحاوي : ص ١٠ ، معاني الأخبار : ٢٤ .

٢- ابراهيم بن حمزة بن محمد الزبيري المدني أبو اسحاق المتوفى سنة ٢٣٠ هـ .
قال أبو حاتم : صدوق، وقال النسائي : ليس به بأس . وقال ابن سعد : ثقة صدوق وقال ابن حجر : صدوق .
======

رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أسلمت على ما أسلفت من خير " فكان في هذا الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم جوابا لحكيم عما سأله عنه قوله له : " أسلمت على ما أسلفت من خير " . فذلك محتمل أن يكون ذلك الخير هو الخير الذي يحمد عليه مثله على ما كان منه وإن كان لا أجر له فيه فلم يخرج ذلك عما في الآثار الأول التي قد رويناها في هذا الباب.

=== ت ت : ١/١١٦ ، ت : ١/٣٤ ، ط ابن سعد : ٥/٤٤١ ، ت ابن معين : ٢/٨ ، ت الكبير : ١/ ٢٨٣ ، الجرح : ٢/٩٥ .

٣- عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي ، أبو محمد المدني المتوفى سنة ١٨٧ هـ ، وقيل ١٨٩ هـ .

الدراوردي : بفتح أوله والراء والواو وسكون الراء الثانية ومهملة .

قال ابن سعد : دراورد : قرية بخراسان .

قال ابن معين : ثقة حجة . وقال أبو زرعة : سيئ الحفظ ، وقال أبو حاتم : محدث. وقال أحمد : كان مقرونا بالطلب وإذا حدث من كتابه فهو صحيح وإذا حدث من كتب الناس وهم وكان يقرأ من كتبهم فيخطئ . وربما قلب حديث عبد الله بن عمر يرويها عن عبيد الله بن عمرو . وقال النسائي : ليس بالقوي وقال في موضع آخر: ليس به بأس . وقال العجلي : ثقة . وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث يغلط. وقال ابن حجر: صدوق كان يحدث من كتب غيره فيغلط .

ت ت : ٦/٣٥٣ ، ت : ١/٥١٢ ، ط ابن سعد : ٥/٤٢٤ ، ت ابن معين : ٢/٣٦٧ ، ت الكبير : ٦/٢٥ ، الثقات للعجلي : ٣٠٦ ، الجرح : ٥/٣٩٥ ، الثقات لابن حبان : ٧/١١٦ .

٤- محمد بن عبد الله بن مسلم بن شهاب الزهري أبو عبد الله المدني ابن أخي الزهري المتوفى سنة ١٥٢ هـ ، وقيل بعدها .

قال أحمد : لا بأس به ، وقال مرة: صالح الحديث. وقال ابن معين: ليس بذاك وقال مرة : صالح ، وقال مرة : ضعيف . وقال أبو حاتم : ليس بالقوي يكتب حديثه . وقال أبو داود : ثقة ، وقال الساجي :صدوق تفرد عن عمه بأحاديث لم يتابع عليها . وقال ابن حجر: صدوق له أوهام .

ت ت : ٩/٢٧٨ ، ت : ٢/١٨٠ ، ت ابن معين : ٢/٥٢٤ ، ت الكبير: ١/١٣١ ، الجرح : ٧/٣٠٤ ، الضعفاء للعقيلي : ٤/٨٨ ، سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة: ١٢٣ .

=====

١٢٨- وحدثنا ابن أبي داود ، قال :ثنا أبو كريب، أنبأ معاوية بن هشام ، عن شيبان ، عن جابر، عن عامر، عن علقمة ، عن سلمة بن يزيد ، قال : قلنا يارسول الله ! ان أمنا كانت تقرى الضيف وتصل الرحم وانها كانت وأدت في الجاهلية وماتت قبل الاسلام فهل ينفعها عمل ان عملناه عنها ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لاينفع الاسلام الا من أدركه أمكم وماوأدت في النار " .

== ٥- الزهري : تقدم في رقم (٧) وهو ثقة حافظ.

٦- عروة : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة فقيه .

٧- حكيم بن حزام : صحابي جليل .

اسناده :ضعيف فيه مصعب بن ابراهيم لم يذكر فيه شئ وعبد العزيز صدوق يغلط ومحمد بن عبد الله بن مسلم صدوق له أوهام ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة في رقم (١٢٦) والحديث متفق عليه .

تخريج الحديث رقم (١٢٧) :-

- أخرجه البخاري من طريق شعيب عن الزهري عن عروة به نحوه ، في كتاب الأدب ، باب من وصل رحمه في الشرك ثم أسلم : ٧ / ٧٣-٧٤ ، وقال البخاري ، ويقال أيضا عن أبي اليمان أتحنّت ، وقال معمر وصالح وابن المسافر أتحنّث ، وفي الزكاة ، باب من تصدق في الشرك ثم أسلم من طريق معمر عن الزهري عن عروة به : ١١٩/٢ وفي البيوع باب شراء المملوك من الحربي وهبته وعتقه من طريق شعيب عن الزهري عن عروة به : ٣/ ٣٩ .

- أخرجه مسلم من طريق يونس عن ابن شهاب عن عروة به . ومن طريق صالح عن ابن شهاب عن عروة به في كتاب الايمان ، باب بيان حكم عمل الكافر اذا أسلم بعده ، ح ١٩٤-١٩٥ (١٢٣) ، ١/ ١١٣-١١٤ .

- أخرجه أحمد من طريق معمر ومن طريق يونس عن الزهري عن عروة به بنحوه ٣ / ٤٠٢ .

١٢٨- رجال الاسناد :-

١- ابن أبي داود : هو ابراهيم بن أبي داود تقدم في رقم (٤) وهو ثقة حافظ .

٢- أبو كريب : هو محمد بن العلاء بن كريب الهمداني أبو كريب الكوفي الحافظ المتوفى سنة ٢٤٨ هـ .

قال أبو حاتم : صدوق . وقال النسائي : لابأس به . وقال مرة : ثقة ، وقال مسلمة ابن قاسم : كوفي ثقة . وقال ابن حجر: ثقة حافظ.

=====

ففي هذا الحديث أن الاسلام لا ينفع الا من أدركه أي فأسلم ودخل فيه وكانت المنفعة المذكورة في هذا الحديث محتملة أن تكون هي /المنفعة بالاسلام لا بما سواه مما قد تقدم في الجاهلية من الأمور المحمودة، ومحتملة أن تكون نافعة لأهلها في الاسلام كما ينفعهم لو عملوها في الاسلام غير أن حمله ما رويناه في هذا الباب يرجع الى مراد عاملي الأشياء بأعمالهم اياها ما عملوها له كما قال صلى الله عليه وسلم: "انما الأعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله عز وجل والى رسوله، فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه"(١). ٣٢٤/أ

---

(١) متفق عليه.

- أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي باب كيف كان بدء الوحي: ١/٢، وفي الايمان باب ما جاء أن الأعمال بالنية: ١/٢٠، وفي العتق باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق: ٣/١١٩، وفي مناقب الأنصار، باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه الى المدينة: ٤/٢٥٢، وفي النكاح باب من هاجر أو عمل خيرا لتزويج امرأة فله ما نوى: ٦/١١٨، وفي الأيمان والنذر باب النية في الأيمان: ٨/٢٣١، وفي الحيل باب في ترك الحيل وان لكل امرئ ما نوى: ٨/٥٩.
- أخرجه مسلم في الامارة باب قوله صلى الله عليه وسلم: انما الأعمال بالنية، ح ١٥٥، (١٩٠٧)، ٣/١٥١٥.

=== ت ت: ٩/٣٨٥، ت: ٢/١٩٧، ط ابن سعد: ٦/٤١٤، ت الكبير: ١/٢٠٥، الجرح: ٨/٥٢.

٣- معاوية بن هشام القصّار الأزدي أبو الحسن الكوفي المتوفى سنة ٢٠٤هـ.

قال ابن معين: صالح وليس بذاك. وقال أبو حاتم: صدوق، وقال أبو داود: ثقة. وقال الساجي: صدوق يهم. وقال أحمد: كثير الخطأ. وقال ابن سعد: كان صدوقا كثير الحديث. وقال ابن الجوزي: روى ما ليس من سماعه فتركوه. وقال الذهبي في الميزان قلت: هذا خطأ منك وما تركه أحد، وقال فيه ابن معين: صالح وليس بذاك.

وقال ابن حجر: صدوق له أوهام.

ت ت: ١٠/٢١٨، ت: ٢/٢٦١، ط ابن سعد: ٦/٤٠٣، ت الدارمي رقم ٩٤، ت الكبير: ٧/٣٣٧، الجرح: ٨/٣٨٥، الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي: ٣/١٢٨، الميزان: ٤/١٣٨. =====

وسنذكر ذلك بأسانيده فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى واذا كانت الأعمال في الاسلام لا تنفع عامليها الا بنيتهم فيها الله عز وجل فيكونون بها مريدين له وقاصدين اليه فيثيبهم عليها مايثيبهم عليها، واذا عملوها لما سوى ذلك من أمور دنياهم لم يكونوا كذلك ولم يكن لهم في ذلك من شيء كان ماعملوه في الجاهلية من الخير الذي ليس معهم الاسلام ولا النيات التي يريدون بأعمالهم فيها الله عز وجل أحرى أن لا يثابوا عليها وأن لا يأتون بها الا ماقصدوا بها اليه في دنياهم من أسباب دنياهم. فقد ائتلفت هذه الآثار التي رويناها في هذا الباب وصدق معاني بعضها بعضا / ولم يخرج شيء منها عن ٣٢٤/ب شيء الى مايضاده وبالله التوفيق.

=== ٤- شيبان : هو شيبان النحوي تقدم في رقم (٤٧) وهو ثقة صاحب كتاب.

٥- جابر : هو جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي أبو عبد الله ويقال أبو يزيد الكوفي المتوفى سنة ١٢٧هـ.

قال ابن معين : كان كذابا ، وقال في موضع آخر: لا يكتب حديثه ولا كرامة. وقال النسائي : متروك الحديث. وقال في موضع آخر: ليس بثقة ولا يكتب حديثه. وقال ابن عدي: أقرب الى الضعف من الصدق ، وقال العجلي : كان ضعيفا يغلو في التشيع وكان يدلس. وقال ابن سعد : كان يدلس وكان ضعيفا جدا في رأيه وروايته. وقال ابن حجر: ضعيف رافضي.

ت ت : ٢/٤٦، ت : ١/١٢٣، ط ابن سعد : ٦/٣٤٥، ت ابن معين : ٢/٧٦، ت الكبير: ٢/٢١٠ ، الجرح : ٢/٤٩٧، الضعفاء للعقيلي : ١/١٩١، الكامل لابن عدي : ٢/٥٣٧، الضعفاء والمتروكين للنسائي : ٧١، الميزان: ١/٣٧٩، المغني : ١/١٢٦، ض الصغير: ٢٩، المجروحين : ١/٢٠٨.

٦- عامر الشعبي : تقدم في رقم (٤) وهو ثقة مشهور فاضل.

٧- علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي أبو شبيل الكوفي المتوفى سنة ٦٢هـ وقيل غير ذلك. ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ، قال أحمد :ثقة من أهل الخير. وقال ابن معين : ثقة. وقال أبو المثنى :اذا رأيت علقمة فلا يضرك أن لا ترى عبد الله (بن مسعود) أشبه الناس به سمتا وهديا. وقال عبد الله : ماأقرأ شيئا ولا أعلمه الا علقمة يقرؤه ويعلمه. وقال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه عابد.

ت ت: ٧/٢٧٦، ت : ٢/٣١، ط ابن سعد : ٦/٨٦، ت ابن معين : ٢/٤١٥ ، ت الكبير: ٧/٤١، الجرح : ٦/٤٠٤، الثقات للعجلي : ٣٣٩، حلية الأولياء : ٢/٩٨، ===

١٦ - * باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يدل على مراد الله عز وجل بقوله في آية المكاتبين ﴿ وآتوهم من مال الله الذي آتاكم ﴾ (١)

١٢٩- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، ثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني رجال من أهل العلم منهم يونس بن يزيد، والليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها قالت: جاءت بريرة اليّ فقالت يا عائشة اني قد كاتبت أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية (٢) فأعينيني ولم تكن قضت من كتابتها

---

(١) سورة النور، آية ٣٣.

(٢) أوقية : الأوقية : بضم الهمزة وتشديد الياء، اسم لأربعين درهما، ووزنه أفعولة، والألف زائدة . وفي بعض الروايات وقية، بغير ألف، وهي لغة عامية، والجمع : الأواقي، مشددا، وقد يخفف . النهاية : ٥/٢١٧.

=== ت بغداد : ١٢/١٩٦، العبر: ١/٦٦، مرآة الجنان : ١/١٣٧، البداية والنهاية ٣/٢١٧.

٨- سلمة بن يزيد الجعفي : صحابي جليل نزل الكوفة وكان قد وفد على النبي صلى الله عليه وسلم وحدث عنه . الاصابة : ٣/١٢٠، ت ت: ٤/١٦١، ت: ١/٣١٩ .

اسناده : ضعيف فيه معاوية بن هشام صدوق له أوهام وجابر بن يزيد ضعيف رافضي ويرتقي الى الحسن لغيره بشواهده في رقم ١١٩-١٢٥.

تخريج الحديث رقم (١٢٨) :-

- أخرجه النسائي من طريق داود عن الشعبي به نحوه في الكبرى . تحفة الأشراف ٤/٥٥.
- أخرجه أحمد من طريق داود بن أبي هند عن الشعبي به نحوه : ٣/٤٧٨.
- ذكره ابن حجر في الاصابة : ٣/١٢٠.

١٢٩- رجال الاسناد :-

١- يونس بن عبد الأعلى : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة .

٢- عبد الله بن وهب : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة حافظ عابد .

٣- يونس بن يزيد : تقدم في رقم (١٠٩) وهو ثقة الا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا وفي غير الزهري خطأ .

٤- الليث بن سعد : تقدم في رقم (٢٢) ثقة ثبت .

٥- ابن شهاب : تقدم في رقم (٧) وهو ثقة حافظ.

=====

شيئا فقالت لها عائشة: ارجعي الى أهلك فان أحبوا أن أعطيهم ذلك جميعا ويكون ولاؤك لي ، فقلت فذهبتْ الى أهلها فعرضت ذلك عليهم فأبوا وقالوا : ان شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل ويكون ولاؤك لنا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " لا يمنعك ذلك منها ابتاعي فأعتقي فانما الولاء لمن أعتق " . وقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد : " فما بال أناس يشترطون شروطا ليست في كتاب الله من شرط شرطا ليس في / كتاب الله عز وجل فهو باطل وان كان مائة شرط . ٣٢٥/أ قضاء الله أحق وشرط الله أوثق وانما الولاء لمن أعتق " .

== ٦- عروة بن الزبير : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة فقيه .

٧- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده : صحيح والحديث متفق عليه .

تخريج الحديث رقم (١٢٩) :-

- أخرجه البخاري من عدة طرق عن عائشة رضي الله عنها في الصلاة ، باب ذكر البيع والشراء على المنبر : ١/ ١١٧ ، وفي البيوع باب البيع والشراء مع النساء : ٣/ ٢٧ ، وفي العتق ، باب مايجوز من شروط المكاتب ومن اشترط شرطا ليس في كتاب الله ، ٣/ ١٢٧ ، وباب بيع المكاتب اذا رضي : ٣/ ١٢٨ ، وباب اذا قال الكاتب : اشترى واعتقني فاشتراه لذلك : ٣/ ١٢٨ ، وفي الهبة ، باب قبول الهدية : ٣/ ١٣١ ، وفي الشروط ، باب الشروط في البيع : ٣ / ١٧٣ ، وباب مايجوز من شروط المكاتب اذا رضي بالبيع على أن يعتق : ٣/ ١٧٦ .
- أخرجه مسلم في العتق ، باب انما الولاء لمن أعتق ، ح٦ ، ٧ (١٥٠٤) ٢/ ١١٤١ : ٢/ ١١٤٢ ، من طريق الليث ويونس عن ابن شهاب به نحوه .
- أخرجه أبو داود في العتق باب في بيع المكاتب اذا فسخت الكتابة ، ح (٣٩٢٩) ٤/ ٢١ من طريق عبد الله بن سلمة ، وقتيبة بن سعيد عن ابن شهاب به نحوه .
- أخرجه الترمذي في الوصايا باب ماجاء في الرجل يتصدق أو يعتق عند الموت : ح (٢١٢٤) ، ٤/ ٤٣٦ ، من طريق قتيبة عن الليث به نحوه وقال : هذا حديث حسن صحيح وقد روي من غير وجه عن عائشة .

والنسائي في البيوع باب بيع المكاتب مثله بنفس السند : ٧/ ٣٠٥-٣٠٦ .

أخرجه أحمد من طريق اسحاق بن عيسى عن الليث به نحوه : ٦/ ٨١ .

١٣٠- حدثنا يونس ،أنبأ ابن وهب ،قال : / أخبرني عمرو بن الحارث، والليث بن سعد ، عن هشام بن عروة ،عن أبيه ،عن عائشة ،عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك .

١٣٠/أ ــ وحدثنا يونس، قال أخبرنا ابن وهب ، قال /(١) أن مالكا أخبره عن هشام بن عروة ،عن أبيه عن عائشة، رضي الله عنها أنها قالت : جاءت بريرة الى عائشة رضي الله عنها فقالت : اني كاتبت أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية فقالت عائشة ان أحبّ أهلك ان أعدها لهم ويكون ولاؤك لي ، فعلت فذهبت بريرة الى أهلها فقالت لهم ذلك فأبوا ذلك عليها فجاءت من عند أهلها ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس وقالت: اني قد عرضت ذلك عليهم فأبوا الا أن يكون الولاء لهم فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألها فأخبرته عائشة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " خذيها واشترطي الولاء لهم فان الولاء لمن اعتق " ففعلت عائشة ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس ثم ذكر بقية الحديث.

---

(١) لحق في الهامش .

١٣٠- رجال الاسناد :-

١- يونس : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة .
٢- ابن وهب : تقدم في رقم (٥) ثقة حافظ عابد .
٣- مالك : تقدم وهو امام دار الهجرة .
٤- هشام بن عروة : تقدم في رقم (٩٢) وهو ثقة فقيه ربما دلس.
٥- عروة : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة فقيه .
٦- عائشة : أم المؤمنين.

اسناده : صحيح والحديث متفق عليه .

تخريج الحديث رقم (١٣٠) :-

- أخرجه البخاري من عدة طرق عن عائشة : في كتاب البيوع ،باب اذا اشترط شروطا في البيع لا تحل : ٣/ ٢٩ ، وفي العتق باب استعانة المكاتب وسؤاله الناس ٣/ ١٢٧ ، وفي الشروط باب الشروط في الولاء : ٣/ ٨٧٧ ، وباب المكاتب وما لا يحل من الشروط التي تخالف كتاب الله : ٣/ ١٨٤ ، وفي كفارات الايمان ، باب اذا اعتق في الكفارة لمن يكون ولاؤه : ٣/ ٢٣٧ .
- أخرجه مسلم من طريق أبي أسامة عن هشام به نحوه في كتاب العتق ، باب انما الولاء لمن أعتق ، ح ٨ (١٥٠٤) : ٢/ ١١٤٢ .

=====

قال أبو جعفر : ففي هذين الحديثين ماقد دل على أنه لا يجب على من كاتب عبده وضعُ شيء من كتابته عنه وان قول الله تعالى ﴿ وآتوهم من مال الله الذى آتاكم ﴾(١) على الحث والحض على الخير من معونة المكاتبين ممن كاتبهم وممن /سواهم من أموالهم حتى يعتقوا ٣٢٥/ب بخروجهم من مكاتباتهم كما قال هذا القول من قاله من أهل العلم منهم أبو حنيفة ومالك والثورى وزفر وأبو يوسف ومحمد ، وخلاف ماقاله من سواهم من أهل العلم منهم الشافعي وذهبوا الى أن تأويل قوله عزوجل : ﴿ وآتوهم من مال الله الذى آتاكم ﴾(٢) على الوجوب والحتم لا على الندب والحض وعلى أن ذلك من المكاتبة التي يكاتبونهم عليها. وفي الحديثين اللذين روينا وقوف رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن بريرة لم تكن قضت من كتابتها شيئا وعلى قول عائشة لها ارجعي الى أهلك فان أحبوا أن أعطيهم ذلك جميعا أو أعدها لهم جميعا ويكون ولاؤك لي فعلت ، وترك رسول الله صلى الله عليه وسلم انكار ذلك عليها فدل ذلك على وجوب المكاتبة كلها للمكاتبين على المكاتبين لأنه لو كان الوضع واجبا عليهم منها لمن/يكاتبونه/لقال لعائشة(٣)لم/تدفعين / اليهم(٣)عنها مالا يجب لهم عليها وماقد أوجب الله عز وجل لها عليهم اسقاطه عنها. ومثل ذلك أيضا ماقد روي عنه صلى الله عليه وسلم فيما كان منه في جويرية ابنة الحارث بن أبي ضرار . كما قد

---

(١) سورة النور، آية ٣٣ . (٢) سورة النور، آية ٣٣ . (٣) النص بدون نون .

=== أخرجه أبو داود من طريق وهيب عن هشام به نحوه في كتاب العتق ، باب اذا فسخت الكتابة ح (٣٩٣٠) / ٤/ ٢١ .

- أخرجه النسائي من طريق ابن شهاب عن عروة في كتاب البيوع ، باب بيع المكاتب : ٧/ ٣٠٥ ، ومن طريق جرير عن هشام به نحوه . في كتاب الطلاق باب خيار الأمة تعتق وزوجها مملوك : ٦/ ١٦٤ .
- أخرجه ابن ماجه من طريق وكيع عن هشام به نحوه في كتاب الأحكام باب المكاتب ح (٢٥٤٨) ٢/ ٧٧ .
- أخرجه مالك من طريق هشام عن عروة به في كتاب العتق والولاء ، باب مصير الولاء لمن أعتق . الموطأ : ٢/ ٧٨٠ .
- أخرجه أحمد من طرق عن هشام به نحوه . المسند : ٦ / ٢٠٦ ، ٢١٣ ، ٢٧١ ، ٢٧٢ .

١٣١- ثنا الربيع بن سليمان المرادي ، ثنا أسد بن موسى ، ثنا يحي / بن زكريا بن ٣٢٦/أ أبي زائدة ، ثنا محمد بن اسحق ، حدثني محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت : لما أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا بني المصطلق وقعت جويرية ابنة الحارث في سهم لثابت بن قيس بن شماس[1] أو لابن عم له فكاتبت على نفسها قالت وكانت امرأة ملاحة[2] حلوة لا يكاد يراها أحد الا أخذت بنفسه فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم تستعينه في مكاتبتها فوالله ماهو الا أن رأيتها على باب الحجرة فكرهتها وعرفت أنه سيرى منها مثل الذي رأيت فقالت يارسول الله ! أنا جويرية ابنة الحارث بن أبي ضرار سيد قومه وقد أصابني من الأمر مالم يخف فوقعت في سهم

---

(١) هو ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري الخزرجي أبو محمد ، وقيل أبو عبد الرحمن صحابي جليل شهد أحداً والمشاهد بعده وقتل في يوم اليمامة . الاصابة ١/٢٠٣ .

(٢) ملاحة : أي شديدة الملاحة يعني السمينة . النهاية : ٤/٣٥٥ .

١٣١- رجال الاسناد :-

١- ربيع بن سليمان المرادي : تقدم في رقم (٨) ثقة .

٢- أسد بن موسى : تقدم في رقم (٨) صدوق يغرب .

٣- يحي بن زكريا بن أبي زائدة واسمه خالد بن ميمون أبو سعيد الكوفي المتوفى سنة ١٨٣ هـ أو ١٨٤ هـ .

قال أحمد وابن معين : ثقة . وقال ابن المديني : من الثقات لم يكن بالكوفة بعد الثوري أثبت منه . وقال أبو حاتم : مستقيم الحديث ثقة صدوق . وقال النسائي : ثقة ثبت ، وقال العجلي : ثقة . وقال ابن حجر : ثقة متقن .

ت ت : ١١/٢٠٨ ، ت : ٢/٣٤٧ ، ط ابن سعد : ٦/٣٩٣ ، ت ابن معين : ٢/٦٤٣ ت الكبير : ٨/٢٧٣ ، الثقات للعجلي : ٤٧١ ، الجرح : ٩/١٤٤ ، الكاشف : ٣/٢٢٤ .

٤- محمد بن اسحاق : تقدم في رقم (١٠٣) صدوق يدلس .

٥- محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام الأسدي المدني المتوفى بعد سنة ١١٠ هـ .

قال ابن سعد : كان عالماً وله أحاديث . وقال البخاري : كان من فقهاء أهل المدينة وقرائهم . وقال الدارقطني : مدني ثقة .

وقال ابن حجر : ثقة .

=====

لثابت بن قيس بن شماس أو لابن عم له فكاتبته فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم استعينه على كتابتي . قال :" فهل لك في خير من ذلك ؟ قالت : وما هو يارسول الله ؟ قال : أقضي عنك كتابتك وأتزوجك " قالت نعم . قال فقد فعلت وخرج الخبر الى الناس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج جويرية ابنة الحارث فقالوا صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسلوا مافي أيديهم قالت : فلقد اعتق بتزويجه اياها / مائة أهل ٣٢٦/ب بيت من أهل بني المصطلق فلا تعلم امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها .

قال أبو جعفر : ففي هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدل لجويرية أداء جميع مكاتبتها عنها الى الذى كاتبها فدل ذلك على أن جميع مكاتبتها قد كانت عليها للذى كاتبها لا حطيطة(١) لها عليه منه . ومثل ذلك ما قد روى عنه أيضا في سلمان الفارسي كما

---

(١) لا حطيطة : الحطيطة : مايحط من جملة الحساب فينقص منه . لسان العرب ٧/ ٢٧٥ .

=== ت ت : ٩/ ٩٣ ، ت : ٢/ ١٥٠ ، ط ابن سعد : ١١٢ ، ت الكبير : ١/ ٥٤ ، الجرح ٧/ ٢٢١ ، الكاشف : ٣ / ٢٥ .

٦- عروة : تقدم في رقم (٥) ثقة فقيه .

٧- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده : فيه أسد بن موسى صدوق يغرب ومحمد بن اسحاق صدوق يدلس لكنه صرح بالتحديث ويرتقي الى الحسن لغيره بشواهده بمعناه في رقم : ١٢٩- ١٣٠ .

تخريج الحديث رقم (١٣١) :-

- أخرجه أبوداود من طريق محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق به نحوه في كتاب العتق باب في بيع المكاتب اذا فسخت الكتابة ح (٣٩٣١) : ٤ / ٢٢ .
- أخرجه أحمد من طريق أبي يعقوب عن محمد بن اسحاق به نحوه ٦/ ٢٧٧ .
- أخرجه ابن هشام من طريق محمد بن اسحاق به نحوه - سيرة ابن هشام : ٢/ ٢٩٤ .
- أخرجه الطحاوي بالسند نفسه واللفظ . شرح معاني الآثار : ٣/ ٢١ .

١٣٢- ثنا علي بن معبد أنبأ يعقوب بن ابراهيم بن سعد الزهري، قال حدثني أبي، عن محمد بن اسحق ح وكما حدثنا فهد بن سليمان، ثنا يوسف بن بهلول، ثنا عبد الله بن ادريس الأودي، ثنا محمد بن اسحق، ثم اجتمعا فقالا عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن ابن عباس، حدثنا سلمان الفارسي حديثه من فيه

١٣٢- رجال الاسناد :-

١- علي بن معبد بن نوح المصري الصغير أبو الحسن البغدادي المتوفى سنة ٢٥٩هـ
قال العجلي: سكن مصر ثقة صاحب سنة. وقال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: مستقيم الحديث.
وقال ابن حجر: ثقة.
ت ت: ٣٨٥/٧، ت: ٤٠٥ (بتحقيق عوامة، في الطبعة المعروفة لا يوجد أي حكم) الثقات للعجلي: ٣٥١، الجرح: ٢٠٥/٦، مغاني الأخيار: ج ٢ ل ٢٤٢، الكاشف ٢٥٧/٢.

٢- يعقوب بن ابراهيم بن سعد الزهري أبو يوسف المدني نزيل بغداد المتوفى سنة ٢٠٨هـ
قال ابن معين: ثقة. وقال العجلي: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن سعد: كان ثقة مأمونا.
وقال ابن حجر: ثقة فاضل.
ت ت: ٣٨٠/١١، ت: ٣٧٤/٢، ط ابن سعد: ٣٤٣/٧، ت الدارمي رقم ٨٨٥، ت الكبير: ٣٩٦/٨، الثقات للعجلي: ٤٨٤، الجرح: ٢٠٢/٦، ت بغداد ٢٦٨/١٤.

٣- ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهري أبو اسحاق المدني نزيل بغداد المتوفى سنة ١٨٣ وقيل غير ذلك.
قال أحمد: ثقة. وقال أيضا: أحاديثه مستقيمة. وقال ابن معين: ثقة حجة. وقال ابن معين أيضا والعجلي وأبو حاتم: ثقة. وقال مرة: ليس به بأس.
وقال ابن حجر: ثقة حجة تكلم فيه بلا قادح.
ت ت: ١٢١/١، ت: ٣٥/١، ط ابن سعد: ٣٢٢/٧، ت ابن معين: ٩/٢، ت الكبير: ٢٨٨/١، الثقات للعجلي: ٥٢، الجرح: ١٠١/٢.

٤- محمد بن اسحاق: تقدم في رقم (١٠٣) صدوق يدلس.

الاسناد الثاني :

١- فهد بن سليمان: تقدم في رقم (١) وهو ثقة.

=====

قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : " كاتب، فسألت صاحبي ذلك فلم أزل به حتى كاتبني على أن أحيي له ثلاثمائة نخلة وبأربعين أوقية من ورق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أعينوا صاحبكم (١) بالنخل فأعانني كل رجل منهم بقدره بالثلاثين والعشرين والخمسة عشر والعشرة ثم قال لي : ياسلمان اذهب ففقر (٢) لها فاذا أردت أن تضعها فلا تضعها حتى تأتيني وتؤذنني فأكون أنا الذي أضعها بيدي فقمت في تفقيري /وأعانني أصحابي ٣٢٧/أ

(١) أشار الناسخ الى نسخة أخرى وفيها : " أخاكم ".
ففقر : أي احفر لها موضعا تغرس فيه. النهاية : ٣/ ٤٦٣.

=== ٢- يوسف بن بهلول التميمي أبو يعقوب الأنباري المتوفى سنة ٢١٨هـ.
الانباري : بفتح الهمزة وسكون النون بعدها موحدة . ذكره ابن حبان في الثقات .

وقال ابن حجر: ثقة .

ت ت : ٤٠٩/١١ ، ت : ٣٧٩/٢ ، ط ابن سعد : ٦ / ٤١١ ، ت الكبير: ٣٨٦/٨ ، الجرح : ٩ / ٢٢٠ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٢ / ٥٨٢ ، الكاشف : ٣ / ٢٦٠ .

٣- عبد الله بن ادريس بن يزيد الأودي ، أبو محمد الكوفي المتوفى سنة ١٩٢هـ.
الأودي : بسكون الواو .

قال ابن معين : ثقة . وقال أبو حاتم : هو حجة يحتج به وهو امام من أئمة المسلمين ثقة . وقال النسائي : ثقة ثبت. وقال ابن سعد : كان ثقة مأمونا كثير الحديث حجة صاحب سنة وجماعة . وقال ابن حبان في الثقات : كان صلبا في السنة . وقال العجلي :ثقة ثبت صاحب سنة زاهد صالح .

وقال ابن حجر: ثقة فقيه عابد .

ت ت : ١٤٤/٥ ، ت : ٤٠١/١ ، ط ابن سعد : ٣٨٩/٦ ، ت ابن معين : ٢ / ٢٨٥ ، ت الكبير: ٤٧/٥ ، الثقات للعجلي : ٢٤٩ ، الجرح : ٨/٥ ، ت الدارمي رقم (٥١) .

٤- محمد بن اسحاق : تقدم في رقم (١٠٣) وهو صدوق يدلس.

٥- عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان الأنصاري الظفري أبو عمرو المدني المتوفى بعد سنة ١٢٠هـ .

قال ابن معين وأبو زرعة والنسائي :ثقة . وقال ابن سعد :كان ثقة كثير الحديث عالما . وقال البزار: ثقة مشهور .

وقال ابن حجر: ثقة عالم بالمغازي .

======

حتى فقرنا شربها ثلاثمائة ودية وجاء كل رجل بما أعانني به من النخل ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل بعضها بيده وجعل يسوى عليها ترابها حتى فرغنها جميعا قال : والذى نفسى بيده/ماماتت/منها ودية واحدة وبقيت(١) الدراهم عليّ فبينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم في أصحابه اذ جاءه رجل من أصحابه بمثل البيضة من ذهب أصابها في بعض المعادن يتصدق بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما فعل الفارسي المسكين المكاتب ؟ ادعوه لي فدعيت فجئت فقال: اذهب فأدّها عنك فيما عليك من المال، قلت وأين تقع هذا مما عليّ يارسول الله ؟ قال ان الله تعالى سيؤدّ بها " واللفظ لفهد .

(١) في الأصل : " بقيت " والتصويب من المراجع المذكورة في التخريج .

== ت ت: ٥/ ٥٣، ت: ١/ ٣٨٥، ط ابن سعد : ١٢٧، ت الكبير: ٦/ ٤٧٨، الجرح : ٦/ ٣٤٦، ت الدارمي رقم (٦١١ ، الكاشف: ٢/ ٤٦ .

٦- محمود بن لبيد بن عقبة الأوسي الأنصاري أبو نعيم المدني ، صحابي صغير، رأى النبي صلى الله عليه وسلم وهو غلام صغير وجل روايته عن الصحابة مات سنة ست وتسعين وقيل سنة سبع وتسعين .

الاصابة : ٦/ ٦٦، ت ت : ١٠/ ٦٥، ت : ٢/ ٢٣٣، أسد الغابة : ٥/ ١١٧ .

٧- ابن عباس : صحابي جليل .

٨- سلمان الفارسي أبوعبد الله ويقال سلمان بن الاسلام، ويقال سلمان الخير صحابي جليل أصله من أصبهان وقيل : من رامهرمز ، كان أول مشاهده الخندق وشهد بقية المشاهد ، مات سنة أربع وثلاثين هـ ، يقال بلغ ثلاثمائة سنة .

قال الذهبي : وجدت الأقوال في سنه كلها دالّة على أنه جاوز المائتين وخمسين والاختلاف انما هو في الزائد ، ثم رجعت عن ذلك وظهر لي أنه مازاد على الثمانين

الاصابة : ٣/ ١١٣، ت ت : ٤/ ١٣٧، ت : ١/ ٣١٥، أسد الغابة : ٢/ ٤١٧ ، الكاشف : ١/ ٣٠٤ .

اسناده : فيه محمد بن اسحاق صدوق يدلس ولم يصرح بالسماع ولكنه صرح بالتحديث عند أحمد وابن هشام وابن سعد ، وجزء الحديث في صحيح البخاري .

تخريج الحديث رقم (١٣٢) :-

- ذكره البخاري جزءا منه تعليقا بصيغة الجزم في البيوع باب شراء المملوك من الحربي وهبته وعتقه ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم لسلمان : كاتب وكان حرا فظلموه وباعوه ... الخ . صحيح البخاري : ٣/ ٣٨ .

- قال ابن حجر: هذا طرف من حديث وصله أحمد والطبراني من طريق ابن اسحاق عن عاصم بن عمر عن محمود بن لبيد عن سلمان . فتح الباري : ٤/ ٤١١ .

=======

ففي هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأخذ مولى سلمان يحط عنه من مكاتبته ولا يوضع عنه منها . ففي ذلك أيضا دليل على ما ذكرنا . ثم قد وجدنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اختلفوا في تأويل هذه الآية كاختلاف من بعدهم في تأويلها فروى في تأويلها عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ما قد يجاوزه بعضهم به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم . كما

١٣٣- ثنا ابراهيم بن مرزوق ، ثنا أبو حذيفة موسى بن مسعود ، عن /سفيان الثوري ، ٣٢٧/ب عن عبد الأعلى الثعلبي قال شهدت أبا عبد الرحمن السلمي وكاتب غلاما له على أربعة

=== - أخرجه أحمد من طريق يعقوب بن ابراهيم به مطولا . المسند : ٥/ ٤٤١-٤٤٤ .

- أخرجه ابن سعد من طريق يونس بن بهلول عن عبد الله بن ادريس به مطولا . طبقات ابن سعد : ٤/ ٧٥ .
- أخرجه ابن هشام من طريق ابن اسحاق به مطولا . سيرة ابن هشام : ١/ ٢١٤-٢٢٢ .
- أخرجه الطبراني من طريق ابن اسحاق به رقم (٦٠٦٥) . المعجم الكبير .
- أخرجه الخطيب من طرق عن محمد بن اسحاق به مطولا . تاريخ بغداد : ١/ ١٦٤-١٦٩ .
- أورده الهيثمي في مجمع الزوائد : ٩/ ٣٣٥-٣٣٩ وقال : واسناد الرواية الأولى عند أحمد والطبراني رجالها رجال الصحيح غير محمد بن اسحاق وقد صرح بالسماع .

١٣٣- رجال الاسناد :-

١- ابراهيم بن مرزوق : تقدم في رقم (٩) وهو ثقة .
٢- أبو حذيفة موسى بن مسعود : تقدم في رقم (١٢٤) صدوق سيئ الحفظ .
٣- سفيان الثوري : تقدم في رقم (١٢٤) وهو ثقة حافظ عابد فقيه امام حجة وكان ربما دلس .
٤- عبد الأعلى بن عامر الثعلبي الكوفي المتوفى سنة ١٢٩هـ .

قال أحمد : ضعيف الحديث ، وقال أبو زرعة : ضعيف الحديث ربما رفع الحديث وربما وقفه . وقال أبو حاتم : ليس بقوي . وقال النسائي : ليس بالقوي يكتب حديثه . وقال ابن معين : ليس بذاك القوي . وقال العقيلي : تركه ابن مهدي والقطان . وقال ابن سعد : كان ضعيفا في الحديث . وقال الدارقطني : يعتبر به . وقال مرة : ليس بالقوي وحسن له الترمذي .

وقال ابن حجر : صدوق يهم .

====

آلاف د رهم وشرط عليه ان عجز رد في الرق وماأخذ ت منك فهو لي فوضع عنه ألف د رهم من الأربعة آلاف ثم قال: سمعت خليلك عليا رضي الله عنه يقول : ﴿ وآتوهم من مال الله الذي آتاكم ﴾(١) هو الربع هكذا روى الثوري عن عبد الأعلى على ماذكرنا لم يتجاوز به عليا رضي الله عنه . وكما

---

(١) سورة النور، آية ٣٣ .

=== تت: ٦/ ٩٤، ت : ١/ ٤٦٤، ط ابن سعد : ٦/ ٢٣٤، ت ابن معين : ٢/ ٣٣٩، ت الكبير: ٦/ ٧١، الجرح : ٦/ ٢٥، الكاشف: ٢/ ١٣٠، المغني : ١/ ٣٦٤، الميزان : ٢/ ٥٣٠، لسان الميزان: ٧/ ٢٧٤، ض للنسائي : ١٦٥، الضعفاء للعقيلي : ٣/ ٥٧ .

٥- أبو عبد الرحمن السلمي : هو عبد الله بن حبيب بن ربيعة الكوفي القاري المتوفى سنة ٧٠ وقيل ٧٢هـ .

ربيعة : بفتح الموحدة وتشديد الياء.

قال العجلي :كوفي تابعي ثقة. وقال النسائي :ثقة. وقال ابن سعد :كان ثقة كثير الحديث. وقال ابن حجر: ثقة ثبت .

ت ت: ٥/ ١٨٣، ت : ١/ ٤٠٨، ط ابن سعد : ٦/ ١٧٢، ت ابن معين : ٢/ ٣٠١، ت الكبير: ٥/ ٧٢، الثقات للعجلي : ٢٥٣، الجرح : ٥/ ٣٧، الكاشف: ٢/ ٧١ .

٦- علي بن أبي طالب : أمير المؤمنين .

اسناده : ضعيف فيه عبد الأعلى بن عامر صدوق يهم وأبو حذيفة موسى بن مسعود صدوق سيء الحفظ ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة في رقم ١٣٤ وهو موقوف على علي بن أبي طالب .

تخريج الأثر رقم ١٣٣ :-

- أخرجه البيهقي من طريق عبد الله بن الوليد عن سفيان الثوري به مثله في كتاب المكاتب باب ماجاء في تفسير قوله تعالى ﴿ وآتوهم من مال الله الذي آتاكم ﴾ السنن الكبرى : ١٠/ ٣٢٩ .

- أخرجه الطبري من طريق ليث بن عبد الأعلى عن أبي عبد الرحمن السلمي به مثله . تفسير الطبري : ١٨/ ١٢٩ .

- أورده السيوطي في الدر وعزاه الى سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي . الدر المنثور: ٦/ ١٩١ .

- أورده ابن كثير في تفسيره : ٣/ ٢٨٨ .

١٣٤- حدثنا أحمد بن شعيب ،أنبأ اسحق بن ابراهيم ،ثنا جرير بن عبد الحميد ، عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن ، عن علي رضي الله عنه * وآتوهم من مال الله الذى آتاكم *(١) قال: ربع المكاتبة. وكما

---

(١) سورة النور ،آية ٣٣.

١٣٤- رجال الاسناد :

١- أحمد بن شعيب : تقدم في رقم (٣٩) وهو حافظ.

٢- اسحاق بن ابراهيم بن مخلد أبو يعقوب الحنظلي المعروف بابن راهويه المروزى المتوفى سنة ٢٣٨هـ.

قال أحمد :لا أعرف له بالعراق نظيرا ،امام من أئمة المسلمين. وقال النسائي : أحد الأئمة ثقة مأمون. وقال أبو حاتم : والعجب من اتقانه وسلامته من الغلط مع مارزق من الحفظ. وقال ابن حجر: ثقة حافظ مجتهد قرين أحمد بن حنبل ذكر أبو داود أنه تغير قبل موته بيسير.

ت ت: ٢١٦/١، ت : ٥٤/١، ت الكبير: ٣٧٩/١، الجرح : ٢٠٩/٢، الكاشف: ٩٥/١، الجمع بين رجال الصحيحين : ٢٨/١، تذكرة الحفاظ: ٤٤٣/٢، شرح علل الترمذى : ٤٤.

٣- جرير بن عبد الحميد : تقدم في رقم (٣٣) وهو ثقة .

٤- عطاء بن السائب بن مالك أبو زيد ويقال أبو يزيد الثقفي الكوفي المتوفى سنة ١٣٧هـ

قال أحمد : ثقة رجل صالح. وقال مرة: من سمع منه قديما فسماعه صحيح ، ومن سمع منه حديثا لم يكن بشئ ،سمع منه قديما : سفيان وشعبة، وسمع منه حديثا : جرير، وخالد ، واسماعيل ، وعلي بن عاصم . وكان يرفع عن سعيد بن جبير أشياء لم يكن يرفعها . وقال العجلي : كان شيخا ثقة قديما ،من سمع منه قديما فهو صحيح الحديث منهم : الثورى. فأما من سمع منه بآخره فهو مضطرب الحديث، منهم: الهيثم وخالد الواسطي. وقال أبو حاتم : محله الصدق قبل أن يختلط صالح مستقيم الحديث ثم بآخره تغير حفظه. وقال العقيلي : تغير حفظه وسماع حماد بن زيد منه قبل التغير .

وقال ابن حجر: صدوق اختلط.

ت ت : ٢٠٣/٧، ت : ٢٢/٢ ،ط ابن سعد : ٣٣٨/٦، ت ابن معين : ٤٠٣/٢ ت الكبير: ٤٦٥/٦، الثقات للعجلي : ٣٣٢، الجرح : ٣٣٢/٦، الميزان: ٧٠/٣، الضعفاء للعقيلي : ٣٩٨/٣، الكواكب النيرات : ٣١٩.

٥- أبو عبد الرحمن : تقدم في رقم (١٣٣) وهو ثقة ثبت .

=====

١٣٥- حدثنا أحمد ،أنبأ أحمد بن شعيب ، قال حدثنا أحمد بن سليمان الرهاوي ، ثنا يزيد يعني ابن هارون ،أنبأ عبد الملك ، وهو ابن أبي سليمان ، عن عبد الملك بن أعين ،عن أبي عبد الرحمن السلمي أنه كاتب غلاما له على أربعة آلاف درهم ثم وضع عنه ألفا ثم قال: لولا أني رأيت عليا رضي الله عنه كاتب غلاما له ثم وضع عنه الربع ما فعلت .

قال أبو جعفر : وهكذا روى أيضا جرير عن عطاء بن السائب هذا الحديث فلم يتجاوز به عليا، وهكذا رواه أيضا عبد الملك بن أعين فلم يتجاوز به عليا وقد رواه ابن جريج عن عطاء بن السائب / فتجاوز به عليا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم . كما ٣٢٨/أ

=== ٦- علي بن أبي طالب : أمير المؤمنين .
اسناده : ضعيف فيه عطاء بن السائب صدوق اختلط وجرير بن عبد الحميد أخذ عنه بعد اختلاطه (انظر الكواكب النيرات : ٣٢٢) ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة في رقم ١٣٣ وهو موقوف على علي بن أبي طالب .
تخريج الأثر رقم (١٣٤) :- سبق تخريجه في الأثر رقم (١٣٣) .

١٣٥- رجال الاسناد :-

١- أحمد بن شعيب : تقدم في رقم (٣٩) حافظ صاحب السنن .
٢- أحمد بن سليمان بن عبد الملك أبو الحسين الرهاوي الحافظ المتوفى سنة (٢٦١هـ .
الرهاوي : بضم الراء ينسب الى الرها مدينة من بلاد الجزيرة . قال أبو حاتم : ثقة . وقال النسائي : ثقة مأمون صاحب حديث . وقال ابن حبان في الثقات : كان صاحب حديث يحفظ .
وقال ابن حجر : ثقة حافظ .
ت ت : ١/ ٣٣ ، ت : ١/ ١٦ ، الجرح : ٢/ ٥٢ ، الكاشف: ١/ ١٨ ، اللباب: ٢/ ٤٥ .
٣- يزيد بن هارون بن وادي ويقال زاذان السلمي أبو خالد الواسطي المتوفى سنة ٢٠٦هـ .
قال أحمد : كان حافظا للحديث صحيح الحديث عن حجاج بن أرطأة . وقال ابن المديني : من الثقات . وقال في موضع آخر : ما رأيت أحفظ منه . وقال ابن معين : ثقة . وقال العجلي : ثقة ثبت في الحديث وكان متعبدا . وقال أبو حاتم : ثقة امام صدوق لا يسأل عن مثله .
وقال ابن حجر : ثقة متقن عابد .
ت ت: ١١/ ٣٦٦ ، ت : ٢/ ٣٧٢ ، ط ابن سعد : ٧/ ٣١٤ ، ت ابن معين : ٢/ ٦٧٧ ====

١٣٦- ثنا محمد بن علي بن زيد المكي ، ثنا أحمد بن محمد القواس ، ثنا عبد المجيد ابن أبي رواد ، ح . وكما حدثنا أحمد بن شعيب ، أنبأ اسحق بن ابراهيم ، أنبـــأ عبد الرزاق ، ثم اجتمعا فقالا: أنبأ ابن جريج ، حدثني عطاء بن السائب، أن عبد الله بـــن حبيب أخبره ، عن علي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : * وآتوهم من مال الله الـــذي آتاكم *(١) قال : ربع المكاتبة . وكما

---

(١) سورة النور، آية ٣٣ .

=== ت الكبير: ٣٦٨/٨ ، الثقات للعجلي : ٤٨١ ، الجرح : ٢٥٩/٩ ، الكاشف: ٢٥١/٣ .

٤- عبد الملك بن أبي سليمان واسمه ميسرة أبو محمد ويقال أبو سليمان العرزمي المتوفى سنة ١٤٥هـ .

العرزمي : بفتح المهملة وسكون الراء وبالزاي المفتوحة .

قال ابن معين : ثقة صدوق لا يرد على مثله . وقال أحمد : من أعيان الكوفييـــن . وقال العجلي : ثقة ثبت في الحديث . وقال النسائي : ثقة . وقال أبو زرعة: لا بأس به ، وقال ابن سعد : كان ثقة مأمونا ثبتا .

وقال ابن حجر: صدوق له أوهام .

ت ت : ٣٩٦/٦ ، ت : ٢١٩/١ ، ط ابن سعد : ٣٥٠/٦ ، ت ابن معين : ٣٧١/٢ ، ت الكبير: ٤١٧/٥ ، الثقات للعجلي : ٣٠٩ ، الجرح : ٣٦٦/٥ ، ض للعقيلـــي : ٣١/٣ ، سؤالات الآجري: ١٣٧ .

٥- عبد الملك بن أعين الكوفي مولى بني شيبان .

قال ابن معين : ليس بشيء . وقـــال أبو حاتـــم : محله الصـــدق صالح الحديث يكتب حديثه . وذكره ابن حبان في الثقات. وقال العجلي : كوفـــي تابعي ثقة . وقال ابن حجر : صدوق شيعي له في الصحيحين حديث واحد متابعة.

ت ت: ٣٨٥/٦ ، ت: ٥١٧/١ ، ت ابن معين : ٣٧٠/٢ ، ت الكبير: ٤٠٥/٥ ، الجرح : ٣٤٣/٥ ، الكاشف : ١٨٢/٢ .

٦- أبو عبد الرحمن السلمي : تقدم في رقم (١٣٣) وهو ثقة ثبت .

٧- علي رضي الله عنه : أمير المؤمنين .

اسناده : ضعيف فيه عبد الملك بن أبي سليمان صدوق له أوهام ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة في رقم (١٣٣) .

تخريج الأثر رقم (١٣٥) : سبق تخريجه في الأثر رقم (١٣٣) .

١٣٦- رجال الاسناد :-

....

=== ١- محمد بن علي بن زيد المكي أبو عبد الله المعروف بالصائغ المتوفى سنة ٢٩١هـ.
قال الذهبي: المحدث الامام الثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. مغاني الأخيار: ج١ ل٨١، شذرات الذهب: ٢٠٩/٢، العقد الثمين: ١٥٤/٢، العبر: ٤٢١/١
سير أعلام النبلاء: ٤٢٨/١٣.

٢- أحمد بن محمد بن عون القواس النبال أبو الحسن المقرئ المتوفى سنة ٢٤٥هـ.
قال ابن حجر: صدوق له أوهام.
ت ت: ٧٩/١، ت: ٢٥/١.

٣- عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد الأزدي أبو عبد الحميد المكي المتوفى سنة ٢٠٦هـ
قال أحمد: ثقة وكان فيه غلو في الارجاء، وقال ابن معين: ثقة ليس به بأس.
وقال البخاري: كان يرى الارجاء. وقال أبو داود: ثقة. وقال النسائي: ثقة.
وقال في موضع آخر: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: ليس بالقوي يكتب حديثه.
وقال الدارقطني: لا يحتج به يعتبر به. وقال الدارقطني في العلل: أثبت الناس في ابن جريج. وقال ابن سعد: كان كثير الحديث ضعيفا.
وقال ابن حجر: صدوق يخطئ وكان مرجئا أفرط ابن حبان فقال متروك.
ت ت: ٣٨١/٦، ت: ٥١٧/١، ط ابن سعد: ٥٠٠/٥، ت ابن معين: ٣٧٠/٢،
الجرح: ٦٤/٦، ت الكبير: ١١٢/٦.

<u>الاسناد الثاني</u>:-

١- أحمد بن شعيب: تقدم في رقم (٣٩) وهو حافظ.

٢- اسحاق بن ابراهيم الحنظلي: تقدم في رقم (١٢٤) وهو ثقة حافظ تغير قبل موته بيسير.

٣- عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم أبو بكر الصنعاني المتوفى سنة ٢١١هـ
قال أبو زرعة: أحد من ثبت حديثه. وقال ابن المديني: ثقة. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ويحتج به. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان ممن يخطئ اذا حدث من حفظه على تشيع فيه. وقال أبو داود: ثقة. وقال العجلي: ثقة يتشيع.
وقال ابن حجر: ثقة حافظ مصنف مشهور عمي في آخر حياته فتغير وكان يتشيع.
ت ت: ٣١٠/٦، ت: ٥٠٥/١، ط ابن سعد: ٥٤٨/٥، ت الدارمي: رقم ١٠٢،
ت الكبير: ١٣٠/٦، الجرح: ٣٨/٦، الثقات للعجلي: ٣٠٢، ض للعقيلي ١٠٧/٣،
العبر: ٣٦٠/١، التذكرة: ٣٦٤/١، الكاشف: ١٧١/٢، الميزان: ٦٠٩/٢،
سير أعلام النبلاء: ٥٦٣/٩.

======

١٣٧- ثنا أحمد، أنبأ يوسف بن سعيد ، ثنا حجاج يعني ابن محمد ، أنبأ ابن جريج ، أخبرني عطاء بن السائب ، عن عبد الله بن حبيب، عن علي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله . قال ابن جريج وأخبرني غير واحد عن عطاء أنه كان يحدث بهذا الحديث لا يذكر النبي صلى الله عليه وسلم .

قال أبو جعفر: فكان الذي رفع هذا الحديث عن علي الى النبي صلى الله عليه وسلم هو ابن جريج عن عطاء، وعطاء فقد كان خلط بآخره وحديثه الذي لا يختلط فيه عنـــــه

=== ٤- ابن جريج : تقدم في رقم (٦٩) وهو ثقة فقيه فاضل كان يدلس ويرسل .

٥- عطاء بن السائب : تقدم في رقم (١٢٤) وهو صدوق اختلط.

٦- عبد الله بن حبيب : تقدم في رقم (١٣٣) وهو ثقة ثبت .

٧- علي رضي الله عنه : هو أمير المؤمنين .

اسناده : ضعيف فيه أحمد بن القواس صدوق له أوهام وعبد المجيد بن عبد العزيز صدوق يخطئ وعبد الرزاق تغير بآخره وعطاء بن السائب صدوق اختلط.

قال البيهقي : الصحيح موقوف . وقال ابن كثير: وهذا حديث غريب ورفعه منكـــر والأشبه أنه موقوف عن علي رضي الله عنه .

وقال ابن حجر: رواية الوقف أصح .

تخريج الحديث رقم (١٣٦) :-

- أخرجه النسائي في الكبرى من طرق عن ابن جريج به موقوفا ومرفوعا وقال : والصواب موقوف . تحفة الأشراف : ٧/ ٤٠٢ .

- أخرجه الحاكم من طريق محمد بن عبد السلام عن اسحاق بن ابراهيم مثله في كتـــاب التفسير ، تفسير سورة النور وقال :صحيح الاسناد ولم يخرجاه وقال أيضا :وقـــد وقفه أبو عبد الرحمن عن علي ووافقه الذهبي . المستدرك : ٢/ ٣٩٧ .

- أخرجه البيهقي من طرق عن ابن جريج به مثله في كتاب المكاتب باب ما جاء في تفسير قوله عز وجل : * وآتوهم من مال الله الذي آتاكم * وقال :الصحيح موقوف . السنن الكبرى : ١٠/ ٣٢٩ .

- ذكره ابن كثير وقال : والأشبه أنه موقوف عن علي رضي الله عنه : ٣/ ٢٨٨ .

- ذكره السيوطي وعزاه الى عبد الرزاق وابن أبي حاتم والحاكم والديلمي وابن المنذر والبيهقي وابن مردويه . الدر المنثور: ٦/ ١٩١ .

- ذكره ابن حجر وقال : رواية الوقف أصح . التلخيص الحبير: ٤/ ٢١٧ .

١٣٧- رجال الاسناد :-

- أحمد بن شعيب : تقدم في رقم (٣٩) وهو حافظ. =====

هو ما يحدث عنه أربعة دون من سواهم . وهم: الثوري، وشعبة ، وحماد بن سلمة وحماد بن زيد ، فحديث ابن جريج عنه هو ما أخذ عنه في حال الاختلاط فلم يكن ذلك مما يوجب رفع هذا الحديث .

قال أبو جعفر : ولم يكن هذا الحديث عندنا أيضا حجة في وجوب بعض المكاتبة عن المكاتب على مولاه ، اذ كان ذلك يحتمل أن يكون كان من علي على طلب الخير لا على وجوب / ذلك كان عليه . ثم نظرنا هل روى في ذلك شيء عن أحد من أصحاب رسول الله ٣٢٨/ب صلى الله عليه وسلم؟ فوجدنا

٢- يوسف بن سعيد بن مسلم المصيصي أبو يعقوب الأنطاكي الحافظ المتوفى سنة ٢٧١هـ
قال النسائي : ثقة حافظ . وقال ابن أبي حاتم : صدوق . وذكره ابن حبان في الثقات .
وقال ابن حجر: ثقة حافظ .
ت ت : ١١/ ٤١٤ ، ت : ٢/ ٣٨١ ، الكاشف: ٣/ ٢٦١ ، الجرح : ٩/ ٢٢٤ .

٣- حجاج بن محمد المصيصي الأعور أبو محمد المتوفى سنة ٢٠٦هـ .
المصيصي : بكسر ميم وشدة صاد مهملة أولى ، ويقال بفتح ميم وخفة صاد .
قال ابن المديني والنسائي : ثقة . وقال ابن سعد : كان ثقة صدوقا ان شاء الله ، وكان قد تغير في آخر عمره حين رجع الى بغداد . وقال العجلي : ثقة .
وقال ابن حجر: ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته .
ت ت : ٢/ ٢٠٥ ، ت : ١/ ١٥٤ ، ط ابن سعد : ٧/ ٣٣٣ ، ت ابن معين ٢/ ١٠٢
ت الكبير: ٢/ ٣٨٠ ، الجرح : ٣/ ١٦٦ ، الثقات للعجلي : ١٠٨ ، شرح علل الترمذي : ٢٧٢ ، ت بغداد : ٨/ ٢٣٦ ، تذكرة الحفاظ : ١/ ٣٤٥ ، طبقات المفسرين : ١/ ١٢٧ .

٤- ابن جريج : تقدم في رقم (٦٩) وهو ثقة فقيه فاضل كان يدلس ويرسل .

٥- عطاء بن السائب : تقدم في رقم (١٣٤) وهو صدوق اختلط .

٦- عبد الله بن حبيب : تقدم في رقم (١٣٣) وهو ثقة ثبت .

٧- علي رضي الله عنه ، أمير المؤمنين .

اسناده : سبق الحكم عليه في رقم (١٣٦) .

تخريج الحديث رقم (١٣٧) :-

سبق تخريجه في الحديث رقم (١٣٦) .

١٣٨- أحمد بن داود بن موسى ،قد ثنا ،قال ثنا سليمان بن حرب الواشحي ثنا مبارك بن فضالة، حدثني عبيد الله ،عن أبي قال: وقال ميمون: عن عمي قال: وحدثتني أمي وأهلي ان جدي قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه كاتبني قال: اعرض قلت بمائة أوقية قال: فما استزادني فأراد شيئا يعطينيه فلم يجد فأرسل الى حفصة فقال: اني قد كاتبت غلامي وأنا أريد أن أعطيه شيئا فابعثي اليّ بدراهم فأرسلت اليه بمائتي درهم فقال: خذ هما بارك الله لك فيها فبارك الله عز وجل لي فيها قد اعتقت غير واحد منها فاستأذنته فقلت: يا أمير المؤمنين اني أريد أن تأذن لي أن آتي العراق قال: أما اذ كاتبتك فاذهب

١٣٨- رجال الاسناد :-

١- أحمد بن داود بن موسى : تقدم في رقم (١٧) وهو ثقة .

٢- سليمان بن حرب بن بجيل الأزدي الواشحي أبو أيوب البصري المتوفى سنة ٢٢٤ هـ

الواشحي : بكسر الشين معجمة وحاء مهملة .

كان ثقة ثبتا صاحب حفظ . وقال النسائي : ثقة مأمون ، وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث وقد ولي قضاء مكة . وقال أبو حاتم : إمام من الأئمة كان لا يدلس ، وقال يعقوب بن شيبة : ثقة ثبت صاحب حفظ.

وقال ابن حجر: ثقة امام حافظ.

ت ت : ٤/١٧٨، ت : ١/٣٢٢، ط ابن سعد : ٧/٣٠٠، ت الكبير: ٤ / ٨، الجرح : ٤/١٠٨، الجمع بين رجال الصحيحين : ١/١٨١، الكاشف: ١/٣١٢، الكواكب النيرات : ٣٨٥، المغني : ٢٨٦ .

٣- مبارك بن فضالة بن أبي أمية أبو فضالة البصري المتوفى سنة ١٦٦ وقيل ١٦٥ هـ.

فضالة :بفتح الفاء وتخفيف المعجمة .

قال أحمد : كان يرفع حديثا كثيرا ويقول في غير حديث عن الحسن . وقال ابن معين : ضعيف الحديث . وقال مرة : ليس به بأس . وقال مرة : ثقة . وقال العجلي : لابأس به . وقال أبو زرعة : يدلس كثيرا ، واذا قال حدثنا فهو ثقة . وقال النسائي : ضعيف .

وقال ابن حجر: صدوق يدلس ويسوي.

ت ت: ١٠/٢٨، ت : ٢/٢٢٧، ط ابن سعد : ٧/٢٧٧، ت ابن معين : ٢/٥٤٨، الجرح : ٨/٣٣٨، ض للعقيلي : ٤/٢٢٤، ميزان الاعتدال : ٣/٤٣١، ض للنسائي : ٢٢٩، الكاشف : ٣/١٠٤، ت الكبير: ٧/٤٢٦.

======

حيث شئت فأراد موالي لبني غفار أن يصحبوني فقالوا: كلم أمير المؤمنين أن يكتب لنا كتابا نكرم به قال: وقد علمت أنه سيكره ذلك فكلمته فانتهرني (١) وما انتهرني قبلها فقال: أتريد أن تظلم الناس انت أسوة المسلمين فخرجت فلما قدمنا جئت معي بنمط (٢) وطنفسة (٣) فقلت: يا أمير المؤمنين هذان هدية لك فنظر اليهما فأعجباه ثم ردهما علي وقال: انه قد بقيت بقية من مكاتبتك فاستعن بهما في مكاتبتك .

قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث عن عمر ما قد دل على أنه لم يضع عنه من مكاتبته شيئا . / ووجدنا ٣٢٩/أ

---

(١) فانتهرني : أي زجرني . انظر لسان العرب : ٥/ ٢٣٩ .

(٢) نمط: ضرب من البسط له خمل رقيق . انظر النهاية : ٥/ ١١٩ .

(٣) طنفسة : بكسر الطاء والفاء وضمها وبكسر الطاء وفتح الفاء: البساط الذى له خمل رقيق وجمعه طنافس . انظر: النهاية : ٣/ ١٤٠ .

=== ٤- عبيد الله بن أبي بكر بن أنس بن مالك أبو معاذ الأنصاري .

قال أحمد وابن معين وأبوداود والنسائي ثقة . وقال أبو حاتم : صالح . وذكره ابن حبان في الثقات .

وقال ابن حجر: ثقة .

ت ت : ٧/ ٥، ت : ١/ ٥٣١، الجرح : ٥/ ٣٠٩ .

٥- أبوه : أبو بكر بن أنس بن مالك : لم أقف عليه .

٦- ميمون : لم أقف عليه .

٧- عم ميمون : لم أقف عليه .

٨- أم ميمون : لم أقف عليها .

٩- جد ميمون: لم أقف عليه .

١٠- عمر بن الخطاب رضي الله عنه : أمير المؤمنين .

اسناده : فيه عدد من الرواة لم أقف عليهم والأثر موقوف على عمر بن الخطاب.

تخريج الأثر رقم (١٣٨) :-

- أخرجه البيهقي من طريق عبد الملك بن أبي بشير عن فضالة عن أبيه عن عمر بن الخطاب مختصرا بمعناه في كتاب المكاتب باب ما جاء في تفسير قوله عز وجل : ﴿ وآتوهم من مال الله الذى آتاكم ﴾ . السنن الكبرى : ١٠/ ٣٣٠ .
- أخرجه الطبري من طريق عبد الملك عن فضالة عن أبيه عن عمر بن الخطاب بمعناه مختصرا . تفسير الطبري : ١١/ ١٣٠ .
- ذكره السيوطي في الدر: ٦/ ١٩٢ .
- ذكره ابن العربي في أحكام القرآن : ٣/ ١٣٨٥ .

١٣٩- ابراهيم بن مرزوق ،قد ثنا ،قال:ثنا سعيد بن عامرالضبعي ،عن جويرية ابن أسماء ،عن مسلم بن أبي مريم ،عن عبد لعثمان ،رضي الله عنه قال : بعثني عثمان أمير المؤمنين في تجارة فقدمت عليه فأحمد ولايتي فقمت اليه ذات يوم فقلت:اني أريد الكتابة فقطب(١) ثم قال:نعم ولولا آية في كتاب الله عز وجل(٢) مافعلت،أكاتبك على مائة ألف درهم على أن تعدها لي في عدتين والله لاأغضك منهما درهما،فخرجت من عنده فتلقاني الزبير بن العوام رضي الله عنه فقال:ما الذي أرى بك ؟ قلت : كان أمير المؤمنين بعثني في تجارة فقدمت عليه فأحمد ولايتي فقمت اليه فقلت:ياأمير المؤمنين أسلمك الكتابة

(١) قطب : أي عبس . انظر :الصحاح : ٢٠٤/١.
(٢) يعني قوله تعالى : ﴿ والذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا . . . ﴾ سورة النور ،آية ٣٣ .

١٣٩- رجال الاسناد :-

١- ابراهيم بن مرزوق : تقدم في رقم (٩) وهو ثقة .

٢- سعيد بن عامر الضبعي أبو محمد البصري ،المتوفى سنة ٢٠٨ هـ.

الضبعي : بضم معجمة وفتح موحدة وبعين مهملة نسبة الى ضبيعة بن نزار.

قال ابن معين : ثقة مأمون . وقال أبو حاتم : كان رجلا صالحا وهو صدوق .

وقال ابن سعد : كان ثقة صالحا . وقال العجلي :ثقة رجل صالح . وذكره ابن حبان في الثقات .

وقال ابن حجر: ثقة صالح .

ت ت : ٥٠/٤، ت : ٢٩٩/١، ط ابن سعد : ٢٩٦/٧، الجرح : ٤٨/٤، الكواكب النيرات : ٢٠١ ، الكاشف : ٢٨٩/٢، ت الكبير: ٥٠٢/٣، المغني : ١٥٦.

٣- جويرية بن أسماء بن عبيد بن مخارق الضبعي ،أبو مخارق ،ويقال أبو أسماء البصري المتوفى سنة ١٧٣ هـ .

قال ابن معين : ليس به بأس . وقال أبو حاتم : صالح . وقال ابن سعد :كان صاحب علم كثير ، وقال ابن حجر: صدوق .

ت ت : ١٢٤/٢، ت : ١٣٦/١، ط ابن سعد : ٢٨١/٧، تاريخ الدارمي : ٢١٢، ت الكبير: ٢٤١/٢، الجرح : ٥٣١/٢.

٤- مسلم بن أبي مريم واسمه يسار السلولي المدني مولى الأنصار .

قال ابن معين وأبو داود والنسائي :ثقة . وقال أبو حاتم : صالح . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال ابن سعد : كان شديدا على القدرية وكان ثقة قليل الحديث.

وقال ابن حجر: ثقة .

ت ت: ١٣٨/١٠، ت : ٢٤٧/٢، ط ابن سعد : ٣٥٧، ت ابن معين : ٥٦٣/٢ ، ت الكبير: ٢٧٣/٧، الجرح : ١٩٦/٨، الكاشف: ١٢٦/٣.

=======

فقطب ثم قال :لولا آية فى كتاب الله عز وجل مافعلت أكاتبك على مائة ألف درهم على أن تعدها لى فى عدتين والله لا أغضك منها درهما / قال : ارجع. فدخل عليه فقام قائما فقال : يا أمير المؤمنين فالآن كاتبه . فقطب ثم قال : نعم ، ولولا آية فى كتاب الله عز وجل مافعلت. أكاتبه على مائة ألف على أن يعدها لى فى عدتين والله لا أغضه منها درهما / (١) فغضب الزبير وقال : والله لأمثلن بين يديك فانما أطلب اليك حاجة تحول دونها بيمين وقال بيده هكذا كاتبه فكاتبته فانطلق بن الزبير الى أهله فأعطانى مائة ألف وقال : انطلق فاطلب فيها من فضل الله فان غلبك أمر فاد الى عثمان ماله منها فانطلقت فطلبت فيها من فضل الله فاديت الى الزبير ماله والى عثمان ماله وفضلت فى يدى ثمانون ألفا .

قال أبو جعفر : ففى هذا الحديث حلف / عثمان ألا يغض عن مكاتبة هذا مما كاتبه عليه درهما ٣٢٩/ب ووقوف الزبير على ذلك منه وتركه خلافه فيه . ففى ذلك ماقد دل على أن قول الله عز وجل فى هذه الآية ﴿وآتوهم من مال الله الذى آتاكم﴾ (٢) لم يكن عندهما على وضع شئ من المكاتبة عن مكاتبه . ووجدنا :

---

(١) لحق فى الهامش . (٢) سورة النور ، آية ٣٣ .

٥- عبد لعثمان بن عفان : لم أقف عليه .

٦- عثمان بن عفان بن أبى العاص ابن أمية القرشى أبو عمرو ، ويقال أبو عبدالله أمير المؤمنين ذى النورين رضى الله عنه وهو أول من هاجر الى أرض الحبشة وتزوج ابنتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رقية وبعد وفاتها أم كلثوم . أحد العشرة المشهود لهم بالجنة وأحد الستة أصحاب الشورى ، مات سنة ٣٥هـ.

الاصابة : ٢٢٣/٤ ، ت ت : ١٣٩/٧ ، أسد الغابة : ٥٨٤/٣ .

اسناده : فيه عبد لعثمان بن عفان لم أقف عليه وجويرية بن أسماء صدوق وبقية رجاله ثقات وهو موقوف على عثمان بن عفان .

تخريج الأثر رقم (١٣٩) :-

- أخرجه البيهقى من طريق أبى بشر عن سعيد بن عامر بن مثله فى كتاب المكاتب باب مكاتبة الرجل عبده أو مثله على نجمين فأكثر . السنن الكبرى : ٣٢٠/١٠ .

- ذكره ابن حجر مختصر . التلخيص الحبير : ٢١٧/٤ . وعزاه الى البيهقى .

- ذكره الجصاص فى أحكام القرآن : ١٨١/٥ .

١٤٠- أحمد بن عبد المؤمن المروزى، قد ثنا، قال ثنا على بن الحسن بن شقيق، عن الحسين بن واقد، عن عبد الله بن بريدة، قال: سمعت أبى يقول فى قول الله عز وجل ﴿ وآتوهم من مال الله الذى آتاكم ﴾(١) قال حث الناس على ذلك .

قال أبو جعفر: وفى ذلك ماقد دل على ماذكرناه فى هذا الباب . ان ذلك على الحض لا على الوجوب لأنه لما كان الناس غير المكاتبين قد أريد ذلك منهم لا على أنه واجب عليهم كان، كذلك المكاتبون أريد ذلك منهم لا على الوجوب عليهم ولما اختلف فى ذلك على ماذكرنا كان الأولى مما قد قيل فيه ماقد وافق ماقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم عمن قد ذكرنا من أصحابه والله نسأله التوفيق .

---

(١) سورة النور، آية ٣٣ .

١٤٠- رجال الاسناد :-

١- أحمد بن عبد المؤمن الخراسانى المروزى أبو عبد الله المتوفى سنة ٢٦٧هـ.
ذكره ابن حبان فى الثقات، وقال :كان من المتعبدين . وقال ابن يونس وابن الجوزى : ثقة .
مغانى الأخيار: ج ١ ل ١٣، الثقات لابن حبان : ٨/ ٤٤، المنتظم: ٥/ ٦٠.

٢- على بن الحسن بن شقيق بن دينار العبدى مولاهم أبو عبد الرحمن المروزى المتوفى سنة ٢١٥هـ.
قال أحمد : لم يكن به بأس الا أنهم تكلموا فيه فى الارجاء وقد رجع عنه .
وقال ابن معين :لا أعلم قدم علينا من خراسان أفضل منه .
وقال ابن حجر: ثقة حافظ.
ت ت: ٧/ ٢٩٨، ت : ٢/ ٣٤، ط ابن سعد : ٧/ ٣٧٦، ت الكبير: ٦ / ٢٦٨، الجرح :٦/ ١٨٠، الكاشف : ٢/ ٢٤٥.

٣- الحسين بن واقد المروزى أبو عبد الله قاضى مرو.
قال ابن معين : ثقة. وقال أحمد : ليس به بأس . وقال أبو زرعة والنسائى : ليس به بأس . وقال ابن سعد : كان حسن الحديث. وقال الساجى :فيه نظر وهو صدوق .
وقال ابن حجر: ثقة له أوهام.
ت ت: ٢/ ٣٧٣، ت : ١/ ١٨٠، ط ابن سعد : ٧/ ٣٧١، ت ابن معين : ٢/ ١١٩، ت الكبير: ٢/ ٣٨٩، الجرح : ٣/ ٦٦، الثقات لابن حبان : ٦/ ٢١٩، ض للعقيلى : ١/ ٢٥١.

======

١٧ - " باب بيان مشكل ماروى فى حديث عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أمره / اياها بابتياع بريرة وهي مكاتبة قبل خروجها منها ". ٣٣٠/أ

قال أبو جعفر: فى حديث عائشة الذى رويناه فى الباب[1] الذى قبل هذا الباب قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لها فى بريرة بعد علمه أنها مكاتبة لأهلها " ابتاعى واعتقى[2] ".
فقال قائل: وكيف يجوز أن تقبلوا مثل هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أجمع أهل العلم أنه لا يجوز بيع المكاتب ولا يجوز أن تخالفوا ماكان من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟
فكان جوابنا له فى ذلك أن بريرة قد كانت سألت عائشة فى حديثها هذا ماسألتها وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة بابتياعها من أهلها وحق المكاتبة الذى يمنع من بيع المكاتبين انما هو للمكاتبين والمكاتبين لا من سواهم فاذا كان ذلك كذلك فاجتمع من له المكاتبة على البيع ممن هى له لمن هى عليه كان فى ذلك تعجيز لمن هى عليه نفسه وقبول لمن هى له عليه ذلك منه فجاز البيع بذلك لخروج المبيع من المكاتبة به . فقال هذا القائل: وهل خرجت بريرة من المكاتبة قبل الابتياع الذى أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة بابتياعها وهى فيها؟، فكان جوابنا له فى ذلك : ان البيع وقع من موالى بريرة وهى مكاتبة وكان فى ذلك ابطال منهم ومن بريرة لتلك المكاتبة فعاد ذلك الى / عقد بيع وفى رقبته مايمنع من بيعه كرهن كان فيه، وكدين كان ٣٣٠/ب

---

(١) انظر الباب رقم ١٦.　　(٢) انظر بتمام الحديث رقم ١٢٩-١٣٠.

=== ٤- عبد الله بن بريدة : تقدم فى رقم (١١١) وهو ثقة .
٥- بريدة رضى الله عنه : صحابى جليل .
اسناده : صحيح

تخريج الأثر رقم (١٤٠) :-

- ذكره السيوطى فى الدر وعزاه الى ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم . الدر المنثور : ٦/١٩١.
- ذكره ابن كثير فى تفسيره : ٣/٢٨٨.

عليه، وكاجارة كان فيها، فكان لأهل تلك الحقوق المنع من بيعه لها فأطلقوا بيعه وتركوا المنع منه لحقوقهم فيه فلا اختلاف في ذلك بين أهل العلم أن البيع قد جاز فيه، وقد كان أبو يوسف ومحمد بن الحسن اختلفا في هذه المسألة وهي بيع مولى المكاتب المكاتب باذنه قبل عجزه عن المكاتبة فأجاز أبو يوسف ذلك البيع، ولم يجزه محمد لأن البيع انما وقع في مكاتب يمنع مكاتبته بيعه وكان ماقال أبو يوسف في ذلك عندنا أولى ماقاله محمد ابن الحسن فيه، لما قد كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في بريرة ثم لما قد ذكرناه من النظر الذى يجب به ماقال مخالفوه فيه. وبالله التوفيق.

١٨- " باب بيان مشكل ما روى مما قد اختلف فيه أهل العلم في بيع الأمة ذات الزوج فيقول بعضهم انه طلاق لها ويقول بعضهم انه غير طلاق لها بما قد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان منه في بريرة ".

١٤١- حدثنا يحي بن عثمان، ثنا يوسف بن عدى، ثنا يحى بن يعلى أبو محياة، عن منصور بن المعتمر، عن ابراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها أنها اشترت بريرة واشترطت للذين باعوها الولاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم: " الولاء لمن اشترى فأعتقها " وخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم / وكان زوجها حرا فاختارت نفسها ١/٣٣١ ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما.

١٤١- رجال الاسناد :-

١- يحي بن عثمان بن صالح بن صفوان القرشي السهمي مولاهم أبو زكريا المصري المتوفى سنة ٢٨٢هـ.
قال ابن أبي حاتم: كتبت عنه وكتب عنه أبي وتكلموا فيه. وقال ابن يونس: كان عالما بأخبار البلد وبموت العلماء وكان حافظا للحديث وحدث بما لم يكن يوجد عند غيره.
وقال ابن حجر: صدوق رمي بالتشيع ولينه بعضهم لكونه حدث من غير أصله.
ت ت: ١١/ ٢٥٧، ت: ٢/ ٣٥٤، الجرح: ٩/ ١٧٥، تراجم الأحبار: ٤/ ٢٥٢، الكاشف: ٣/ ٢٣١، الميزان: ٤/ ٣٩٦.

٢- يوسف بن عدى: تقدم في رقم (٦٧) وهو ثقة.

٣- يحي بن يعلى بن حرملة التيمي أبو المحياة - بضم الميم وفتح المهملة وتشديد التحتانية الكوفي المتوفى سنة ١٨٠هـ.
قال ابن معين: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات.
وقال ابن حجر: ثقة.
ت ت: ١١/ ٣٠٣، ت: ٢/ ٣٦٠، ط ابن سعد: ٦/ ٣٨٤، ت ابن معين: ٢/ ٦٦٦، ت الكبير: ١/ ٣١١، الجرح: ٩/ ١٨٦.

٤- منصور بن المعتمر: تقدم في رقم (٣٩) وهو ثقة ثبت.

٥- ابراهيم بن يزيد بن قيس النخعي أبو عمران الكوفي الفقيه المتوفى سنة ٩٦هـ.
النخعي: بفتح النون والخاء وبعدها عين مهملة نسبة الى النخع قبيلة كبيرة. ===

وفي هذا الباب آثار كثيرة أخّرناها الى مواضع هي أولى بها مما سنأتي به بعد هذا الباب في أسباب بريرة من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى . وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اختلفوا في بيع الأمة ذات الزوج . فقال بعضهم هو طلاق لها ، وقال بعضهم ليس هو بطلاق لها . فممن روى عنه منهم ان ذلك ليس بطلاق لها: عمر بن الخطاب . كما قد

=== قال العجلي : رأى عائشة رؤيا وكان مفتي أهل الكوفة وكان رجلا صالحا فقيها متوقيا قليل التكلف ومات وهو مختف من الحجاج . وقال ابن معين : مراسيل ابراهيم أحبّ اليّ من مراسيل الشعبي . وقال أبو حاتم : لم يلق أحدا من الصحابة الا عائشة ولم يسمع منها . وقال الحافظ أبو سعيد العلائي : هو مكثر من الارسال وجماعة من الأئمة صححوا مراسيله .

وقال ابن حجر: ثقة كثير الارسال .

ت ت: ١/١٧٧، ت : ١/٤٦، ط ابن سعد : ٦/٢٧٠، ت ابن معين : ٢/١٥، ت الكبير: ١/ ٣٣٤، الجرح : ٢/١٤٤، الثقات للعجلي : ٥٦، تذكرة الحفاظ: ١/٧٣، حلية الأولياء : ٤/٢١٩، اللباب : ٣/ ٣٠٤، موسوعة فقه ابراهيم النخعي : ٣٣ .

٦- الأسود بن يزيد بن قيس النخعي أبو عمر ويقال أبو عبد الرحمن المتوفى سنة ٧٤هـ قال أحمد : ثقة من أهل الخير . وقال ابن معين : ثقة . وقال ابن سعد : كان ثقة وله أحاديث صالحة . وقال العجلي : كوفي ثقة . وقال ابن حجر: ثقة مكثر فقيه .

ت ت : ١/٣٤٢، ت : ١/٧٧، ط ابن سعد : ٦/٧٠، ت ابن معين : ٢/٣٨ ، ت الكبير: ١/٤٤٩، الجرح : ٢/٢٩١، الثقات للعجلي : ٦٧ .

٧- عائشة رضي الله عنها : أم المؤمنين .

اسناده : حسن والحديث مخرج في صحيح البخاري .

<u>تخريج الحديث رقم</u> (١٤١) :-

١- أخرجه البخاري من طريق أبي عوانة عن منصور به نحوه في كتاب الفرائض باب ميراث السائبة، وباب اذا أسلم على يديه من طريق جرير عن منصور به نحوه : ٨/ ٩= ١١ وقال البخاري (قول الأسود وكان زوجها حرا) منقطع، وقول ابن عباس: رأيته عبدا أصح ٨/١٠ .

- أخرجه الترمذي من طريق الأعمش عن ابراهيم به نحوه في كتاب الرضاع، باب ما جاء في المرأة تعتق ولها زوج ح (١١٥٥) ، وقال حسن صحيح : ٣/ ٤٦١ . ======

١٤٢- ثنا فهد ، ثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني ، أنبأ شريك ، عن عبيد الله عن يسار بن نمير قال : أمرني عمر أن أشتري له جارية فاشتريت له جارية لها زوج فأمرني أن أشتري له بضعها من زوجها فاشتريت له بضعها من زوجها (١).

ومنهم : علي بن أبي طالب رضي الله عنه . كما

---

(١) لا يفهم من هذا الأثر أن عمر رضي الله عنه يرغب في الاستمتاع بها دون زوجها ، فان ذلك لا يقبله أحد رعايا عمر فضلا عن عمر نفسه هذا على فرض صحة الأثر. وقد علمت أن الأثر له طريق واحد فيه شريك بن عبد الله وهو صدوق يخطئ كثيرا وتغير حفظه منذ ولي القضاء ويمكن القول بأن عمر له حق الاستمتاع بها ان طلقها زوجها ان صح الأثر أو يكون شراؤها طلاقها وانظر القرطبي : ٥/ ١٢٢، ١٢٣.

=== - أخرجه النسائي من طريق جرير عن منصور به نحوه في كتاب الطلاق باب خيار الأمة تعتق وزوجها حر : ٦/ ١٣٦.

١٤٢- رجال الاسناد :-

١- فهد : تقدم في رقم (١) وهو ثقة .

٢- محمد بن سعيد بن سليمان الكوفي أبو جعفر بن الأصبهاني ولقبه حمدان المتوفى سنة ٢٢٠هـ .

قال يعقوب بن شيبة : متقن . وقال النسائي : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات .

وقال أبو حاتم : كان حافظا يحدث من حفظه ولا يقبل التلقين ولا يقرأ من كتاب الناس ولم أر بالكوفة أتقن حفظا منه .

وقال ابن حجر: ثقة ثبت .

ت ت : ٩/ ١٨٨، ت : ٢/ ٦٤، ت الكبير : ١/ ٩٥٠، الجرح : ٧/ ٢٦٥، الكاشف : ٣/ ٤٢.

٣- شريك بن عبد الله النخعي : تقدم في رقم (٤٤) صدوق يخطئ كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء .

٤- عبيد الله بن عمر بن حفص : تقدم في رقم (٦٣) وهو ثقة ثبت .

٥- يسار بن نمير : مولى عمر بن الخطاب.

قال ابن سعد : كان ثقة قليل الحديث . وذكره ابن حبان في الثقات .

وقال ابن حجر: ثقة .

ت ت : ١١/ ٣٧٧، ت : ٢/ ٣٧٣، ط ابن سعد : ٦/ ١٤٥، الكاشف : ٣/ ٢٥٣، الجرح : ٩/ ٣٠٧، ت الكبير : ٨/ ٤٢٠.

=====

١٤٣- ثنا أحمد بن خالد بن يزيد الفارسي ، ثنا داود بن عمرو الضبي ، ثنا منصور ابن أبي الأسود ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن اسحاق بن كعب ، أخي محمد بن كعب القرظي . ان أباه كعبا اشترى لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه جارية فسألها : ألك زوج ؟ قالت : نعم . قال : فأرسل بها الى أبي أن ردها فردها فاشترى بضعها من زوجها فردت اليه فقبلها[(١)]. وكما

---

(١) هذا الأثر كسابقه يحيل العقل أن يفعل علي بن أبي طالب بما نص عليه الأثر فيأخذ الأمة من زوجها ويستأثر بها دونه وقد علمت أن فيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن . ويمكن القول بأن عليا له حق الاستمتاع بها ان طلقها زوجها ان صح الأثر.

=== ٦- عمر بن الخطاب : أمير المؤمنين .

اسناده :ضعيف ، فيه شريك بن عبد الله النخعي صدوق يخطئ كثير وتغير حفظه منذ ولي القضاء ويرتقي الى الحسن لغيره بشواهده في رقم ١٤٦-١٤٧ .

تخريج الأثر رقم (١٤٢) :- لم أقف عليه بهذا السند وانظر لهذه الأقوال :

- تفسير الطبري : ٥/٣-٥ .
- السنن الكبرى للبيهقي : ٧/١٦٨ .
- الآثار للامام محمد بن الحسن : ص ٩٨-٩٩ .
- أحكام القرآن للجصاص : ٣/٨٠-٨١ .
- أحكام القرآن لابن العربي : ١/٣٨٢ .
- تفسير ابن كثير : ١/ ٤٧٤ .
- تفسير القرطبي : ٢/١٦٩٢ .
- زاد المسير : ٢/ ٥٠ .
- الدر المنثور : ٢/٤٧٩ .
- فتح الباري : ٩/٤٠٤ .

١٤٣- رجال الاسناد :-

١- أحمد بن خالد بن يزيد البغدادي الفارسي المعروف بابن خالويه المتوفى سنة ٤١٢هـ
قال العيني : أحد مشايخ أبي جعفر الطحاوي الذين روى عنهم وكتب وحدث.
وقال أبو زرعة عن يحى بن معين : ثقة .
مغاني الأخيار: ج ١ ل ١١ ، مقدمة أماني الأحبار : ١١ . =======

....

=== ٢- داود بن عمرو بن زهير الضبي أبو سليمان البغدادي المتوفى سنة ٢٢٨هـ.
قال ابن معين : لا بأس به . وقال أبو القاسم البغوي : ثقة مأمون . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال الذهبي في الميزان : صاحب حديث صدوق .
وقال ابن حجر: ثقة .
ت ت : ٣/ ١٩٥، ت : ١/ ٢٣٣، ط ابن سعد : ٧/ ٣٤٩، ت الكبير: ٣ / ٢٣٦، الجرح : ٣/ ٤٢٠، الكاشف : ١/ ٢٢٣، الميزان : ٢/ ١٦.

٣- منصور بن أبي الأسود الليثي الكوفي يقال اسم أبيه حازم.
قال ابن معين : ثقة . وقال مرة : ليس به بأس كان من الشيعة الكبار. وقال أبو حاتم : يكتب حديثه . وقال النسائي : ليس به بأس . وقال ابن سعد : كان كثير الحديث .
وقال ابن حجر: صدوق رمي بالتشيع .
ت ت : ١٠/ ٣٠٥، ت : ٢/ ٢٧٥، ط ابن سعد : ٦/ ٣٨٢، ت ابن معين : ٢/ ٥٨٧، الجرح : ٨/ ١٧٠، الكاشف : ٣/ ١٥٥.

٤- يزيد بن أبي زياد القرشي أبو عبد الله مولاهم الكوفي المتوفى سنة ١٣٦هـ.
قال أحمد : ليس حديثه بذاك . وقال مرة : ليس بالحافظ، وقال ابن معين : ليس بالقوي، وقال مرة : ضعيف . وقال العجلي : جائز الحديث وكان بآخره يلقن . وقال أبو زرعة : ليّن يكتب حديثه ولا يحتج به . وقال أبو حاتم : ليس بالقوي . وقال ابن سعد : كان ثقة . وقال الدارقطني : ضعيف . وذكره ابن حبان في الثقات.
وقال ابن حجر: ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن وكان شيعيا .
ت ت : ١١/ ٣٢٩، ت : ٢/ ٣٦٥، ط ابن سعد : ٦/ ٣٤٠، ت الدارمي رقم ٢٥٠، ت الكبير: ٨/ ٣٣٤، الجرح : ٩/ ٢٦٣، الثقات للعجلي : ٤٧٩، الثقات لابن حبان : ٧/ ٦٢٢، الميزان : ٤/ ٤٢٣، الضعفاء للعقيلي : ٤/ ٣٧٩.

٥- اسحاق بن كعب بن سليم القرظي .
قال أبو حاتم : روى أبو حمزة عن يزيد بن أبي زياد عنه (اسحاق) وكذا قال أبو زرعة وزاد يعد في المدنيين . وذكره البخاري في التاريخ الكبير وسكت.
الجرح : ٢/ ٢٣٢، ت الكبير: ١/ ٤٠٠.

٦- كعب بن سليم بن أسد القرظي أبو محمد .
كان من سبي قريظة الذين لم ينسبوا ولا يعرف له رواية قاله ابن عبد البر. وذكره ابن حبان في ثقات التابعين وقال : روى عن علي ، روى عنه ابنه .
الاصابة : ٥/ ٣٠٣، الثقات لابن حبان : ٥/ ٣٣٤. =======

١٤٤- حدثنا أبو شريح محمد بن زكريا ، وابن أبي مريم ، قالا ثنا الفريابي عن سفيان عن حماد ، عن ابراهيم ، عن علي وابن مسعود رضي الله عنهما / في قوله عز وجل ﴿ والمحصنات من النساء الا ماملكت أيمانكم ﴾(١) قال علي رضي الله عنه: المشركات اذا سبين . ٣٣١/ب

وقال ابن مسعود رضي الله عنه : المشركات والمسلمات.

---

(١) سورة النساء ، آية ٢٤ .

=== اسناده : ضعيف فيه يزيد بن أبي زياد ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن ويرتقي الى الحسن لغيره بشواهده في رقم ١٤٦-١٤٧ .

تخريج الأثر رقم (١٤٣) :- سبق تخريجه في الأثر رقم (١٤٢) .

١٤٤- رجال الاسناد :-

١- محمد بن زكريا بن يحي أبو شريح .

ذكره ابن يونس فيمن ورد الى مصر وقال : كان رجلا صالحا يفهم الحديث ويحفظ. مباني الأحبار: ص ١٤ .

٢- ابن أبي مريم : هو عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم تقدم في رقم (٢) وهو ضعيف .

٣- الفريابي : هو محمد بن يوسف بن واقد تقدم في رقم (٢) وهو ثقة فاضل .

٤- هنا سقط راو.

٥- حماد بن أبي سليمان مسلم الأشعري مولاهم أبو اسماعيل الكوفي الفقيه المتوفى سنة ١٢٠ هـ .

قال ابن معين : ثقة . وقال أبو حاتم : هو صدوق ، لا يحتج بحديثه وهو مستقيم في الفقه . وقال العجلي :كوفي ثقة وكان أفقه أصحاب ابراهيم . وقال النسائي : ثقة الا أنه مرجيء . وقال ابن سعد : كان ضعيفا في الحديث واختلط في آخر أمره وكان مرجئا وكان كثير الحديث اذا قال برأيه أصاب ، واذا قال عن غير ابراهيم أخطأ . وذكره ابن حبان في الثقات .

وقال ابن حجر: فقيه صدوق له أوهام رمي بالارجاء.

ت ت: ٣/١٦ ، ت : ١/١٩٧ ، ط ابن سعد : ٦/٣٣٢ ، ت ابن معين : ٢/١٣١ ، ت الكبير: ٣/١٨ ، الجرح : ٣/١٤٦ ، الثقات للعجلي : ١٣١ ، الثقات لابن حبان : ٤/١٥٩ ، ض للعقيلي : ١/٣٠١ .

٦- ابراهيم: هو النخعي تقدم في رقم (١٤١) وهو ثقة كثير الارسال . =====

....

=== ٧- علي بن أبي طالب: أمير المؤمنين .

٨- عبد الله بن مسعود بن حبيب أبو عبد الرحمن الهذلي :
أحد السابقين الأولين أسلم قديما وهاجر الهجرتين وشهد بدرا والمشاهد بعدها،ولازم النبي صلى الله عليه وسلم وكان صاحب نعليه وحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بالكثير ، مات سنة اثنتين وثلاثين هـ.
الاصابة : ٤ / ١٢٩ ،ت ت : ٦ / ٢٧ ، ت : ١ / ٤٥٠ ،أسد الغابة : ٣ /٣٨٤ .

اسناده : ضعيف فيه ابن أبي مريم ضعيف وحماد بن أبي سليمان ،صدوق له أوهام وفي السند راو لم يتبين لسقط في الأصل وتفسير الآية صحيح ، من طرق ثابتة أخرى .
تخريج الأثر رقم (١٤٤) :-

- أخرجه الطبري من طريق سفيان عن حماد به مثله : ٥/٥ .
- ذكره القرطبي في تفسيره : ١٦٩٣/٢ .
- ذكره الجوزي في تفسيره : ٥٠/٢ .
- ذكره الجصاص في أحكام القرآن : ٣/ ٨٠-٨١ .
- ذكره ابن العربي في أحكام القرآن : ١/ ٣٨٢-٣٨٣ .
- ذكره السيوطي في الدر المنثور: ٤٧٩/٢ .

قال ابن الجوزي في قوله تعالى * إلا ماملكت أيمانكم * فيه قولان :-
أحدهما : أن معناه : إلا ماملكت أيمانكم من السبايا في الحروب ، وعلى هذا تأوّل الآية علي ، وعبد الرحمن بن عوف ، وابن عمر وابن عباس ، وكان هؤلاء لا يرون بيع الأمة طلاقا .
والثاني : إلا ماملكت أيمانكم من الإماء ذوات الأزواج ، بسبي أو غير سبي ، وعلى هذا تأوّل الآية ابن مسعود ، وأبيّ بن كعب ، وجابر، وأنس، وكان هؤلاء يرون بيع الأمة طلاقا . والأول أصح .
زاد المسير: ٢/ ٥٠ .

١٤٥- حدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري، ثنا سعيد بن منصور، ثنا هشيم، أنبأ داود، وعبيدة، عن الشعبي، أن مرة بن شراحيل، صاحب السالحين (١) بعث الى علي رضي الله عنه بجارية فسألها : هل لك من زوج ؟ فقالت : نعم. فردها وكتب الى مرة : اني وجدت هديتك مشغولة فاشترى مرة بضعها من زوجها بخمسمائة درهم وبعث بها اليه فقبلها . ومنهم عثمان بن عفان رضي الله عنه .كما

(١) بفتح السين وسكون الالف وفتح اللام وكسر الحاء المهملة وفي آخرها نون، قريبة قريبة من تل عقرقوف من سواد بغداد . اللباب: ٢ / ٩٣ .

١٤٥- رجال الاسناد :-

١- صالح بن عبد الرحمن الأنصاري : تقدم في رقم (٦) وهو صدوق .

٢- سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني أبو عثمان المروزي ويقال الطالقاني المتوفى سنة ٢٢٧هـ .

الطالقاني : بقاف وفتح لام وبنون نسبة الى طالقان بلد من العجم .

قال أحمد : من أهل الفضل والصدق . وقال ابن نمير وابن خراش : ثقة .

وقال أبو حاتم : ثقة من المتقنين الأثبات ممن جمع وصنف .

وقال ابن حجر: ثقة مصنف وكان لا يرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به .

ت ت: ٤/ ٨٩، ت : ١/ ٣٠٦، ط ابن سعد : ٥/ ٥٠٢، ت الكبير : ٣ / ٥١٦، الجرح : ٤/ ٦٨، الكواكب النيرات : ١٥٧، المغني : ١٥٩ .

٣- هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي أبو معاوية الواسطي المتوفى سنة ١٨٣هـ

هشيم : بالتصغير ، بشير: بوزن عظيم .

قال العجلي : واسطي ثقة وكان يدلس . وقال أبو حاتم :ثقة . وقال ابن سعد :كان ثقة كثير الحديث ثبتا يدلس كثيرا فما قال في حديثه أنا فهو حجة. وذكره ابن حبان في الثقات وقال : كان مدلسا .

وقال ابن حجر: ثقة ثبت كثير التدليس والارسال الخفي .

ت ت : ١١/ ٥٩، ت : ٢/ ٣٢٠، ط ابن سعد : ٧/ ٣١٣، ت ابن معين : ٢/ ٦٢٠، ت الكبير: ٨/ ٢٤٢، الجرح : ٩/ ١١٤، طبقات المدلسين : ٣٤، الميزان : ٤/ ٣٠٦، الكاشف: ٣/ ١٩٨، الثقات للعجلي : ٤٥٩ .

٤- داود بن عمرو الأودي الدمشقي عامل واسط .

قال ابن معين : ثقة . وقال مرة : مشهور، وقال العجلي : يكتب حديثه وليس بالقوى وقال أبو زرعة :لا بأس به . وقال أبو حاتم : شيخ . وقال أبو داود :صالح وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال البخاري : روى عن مكحول مرسل .

وقال ابن حجر: صدوق يخطئ .

=======

١٤٦- ثنا يونس، أنبأ ابن وهب أن مالكا أخبره عن ابن شهاب، أن عبد الله بن عامر أهدى لعثمان بن عفان رضي الله عنه جارية لها زوج ابتاعها له بالبصرة فقال عثمان:

=== ت ت: ١٩٦/٣، ت: ٢٣٣/١، ت الدارمي رقم ٣٢١، ت الكبير: ٢٣٦/٣، الجرح: ٤١٩/٣، الثقات للعجلي: ١٤٧، الثقات لابن حبان: ٢٨١/٦.

٥- عبيدة هو: ابن معتب الضبي أبو عبد الكريم الكوفي.

معتب: بمضمومة وفتح عين وكسر مثناة فوق مشددة فموحدة.

قال أحمد: ترك الناس حديثه. وقال ابن معين: ضعيف. وقال مرة: ليس بشيء وقال أبو زرعة: ليس بقوي. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث. وقال النسائي: ضعيف وقال ابن عدي: وهو مع ضعفه يكتب حديثه. وقال ابن حبان: اختلط بآخره فبطل الاحتجاج به.

وقال ابن حجر: ضعيف واختلط بآخره.

ت ت: ٨٦/٧، ت: ٥٤٨/١، ت الدارمي: رقم ٨٣، ت ابن معين: ٣٨٨/٢، ت الكبير: ١٢٧/٦، الجرح: ٩٤/٦، الكاشف: ٢١٢/٢، المغني: ٤٢١/٢، الميزان: ٢٥/٣، لسان الميزان: ٢٩٩/٧، الضعفاء للنسائي: ٢٧١، المغني في ضبط الأسماء: ٢٣٥.

٦- الشعبي: تقدم في رقم (٤) وهو ثقة مشهور فاضل.

٧- مرة بن شراحيل الهمداني أبو اسماعيل الكوفي المعروف بمرة الطيب ومرة الخير المتوفى سنة ٧٦هـ.

قال ابن معين: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال العجلي: تابعي ثقة وكان يصلي في اليوم والليلة خمسمائة ركعة. وقال أبو حاتم وأبو زرعة: لم يدرك عمر، روايته عن عمر مرسلة. وقال ابن حجر: ثقة عابد.

ت ت: ٨٨/١٠، ت: ٢٣٨/٢، ط ابن سعد: ١١٦/٦، الثقات للعجلي: ٤٤، الكاشف: ١١٦/٣، ت ابن معين: ٥٥٧/٢، الجرح: ٣٦٦/٨.

٨- علي رضي الله عنه، أمير المؤمنين.

اسناده: ضعيف فيه داود بن عمرو صدوق يخطئ وعبيدة بن معتب ضعيف ويرتقي الى الحسن لغيره بشواهده في رقم ١٤٦-١٤٧ وهو موقوف على علي بن أبي طالب.

تخريج الأثر رقم (١٤٥): انظر رقم (١٤٢).

١٤٦- رجال الاسناد:-

١- يونس: تقدم في رقم (٥) وهو ثقة.

٢- ابن وهب: تقدم في رقم (٥) وهو ثقة حافظ.

=====

لا أقربها حتى يفارقها زوجها فأرضى ابن عامر زوجها ففارقها . ومنهم عبد الرحمن بن عوف ، كما قد :

١٤٦- ثنا يونس، أنبأ ابن وهب، أن مالكا أخبره عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن عبد الرحمن بن عوف : " ابتاع وليدة من عاصم بن عدي فوجد ذات زوج فردها " .

١٤٧- ثنا يونس ، ثنا شعيب بن الليث ، ثنا الليث ، حدثني ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، أن عبد الرحمن بن عوف كان ابتاع وليدة من عاصم بن عدي فوجدها ذات زوج فردها .

---

(١) في الأثر ما يفيد أن عثمان قبلها بعد طلاقها من زوجها .

=== ٣- مالك بن أنس : تقدم في رقم (٤) وهو امام .

٤- ابن شهاب : تقدم في رقم (٧) وهو ثقة حافظ .

٥- عبد الله بن عامر بن كُرَيز بن ربيعة القرشي : ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ورآه ولم يسمع منه ، مات سنة سبع أو ثمان وخمسين . الاصابة : ٤ / ٨٩ ، ت ت : ٥ / ٢٧٢ ، أسد الغابة : ٣ / ٢٨٨ .

٦- عثمان بن عفان : أمير المؤمنين .

١٤٦ / أ - رجال الاسناد : انظر لرجاله رقم ١٤٦-١٤٧ .

تخريج الأثر رقم ١٤٦ / أ : انظر رقم ١٤٢ .

١٤٧- رجال الاسناد :-

١- يونس : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة .

٢- شعيب بن الليث بن سعد الفهمي مولاهم أبو عبد الملك المصري المتوفى سنة ١٩٩ هـ قال ابن يونس : كان فقيها مفتيا وكان من أهل الفضل ، وقال الخطيب : ثقة وذكره ابن حبان في الثقات . وقال أبو عوانة : لم يكن شعيب يشرب الماء في السوق يعني من مروته . وقال ابن حجر: ثقة نبيل فقيه .

ت ت : ٤ / ٣٥٥ ، ت : ١ / ٣٥٣ ، ت الكبير: ٤ / ٢٢٤ ، الجرح : ٤ / ٣٥١ ، الكاشف : ٢ / ١٢ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ١ / ٢١١ .

٣- الليث بن سعد : تقدم في رقم (٢٢) وهو ثقة ثبت .

٤- ابن شهاب : تقدم في رقم (٧) وهو ثقة حافظ .

٥- أبو سلمة بن عبد الرحمن : تقدم في رقم (٤٥) وهو ثقة مكثر .

٦- عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف القرشي الزهري أبو محمد أحد العشرة المشهود لهم بالجنة وأحد الستة أصحاب الشورى ، أسلم قديما وشهد بدرا ، وسائر المشاهد ، مات سنة اثنتين وثلاثين هـ .

الاصابة : ٤ / ١٧٦ ، ت ت : ٦ / ٢٤٤ ، ت : ١ / ٤٩٤ .

اسناده : صحيح وهو موقوف على عبد الرحمن بن عوف .

تخريج الأثر رقم (١٤٧) ، انظر رقم (١٤٢) .

١٤٨- / حدثنا يونس ، ثنا شعيب بن الليث ، ثنا ابن شهاب ، عن أبي سلمة ، عن عاصم بن عدي ، أن عبد الرحمن بن عوف كان ابتاع منه جارية لها زوج ولم يعلم بذلك فلما علم بذلك ردها اليه . ومنهم: عبد الله بن عمر كما قد ٢٣٢/أ

١٤٩- ثنا علي بن شيبة ، ثنا يزيد بن هارون ، أنبأ محمد بن اسحاق ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أنه قال في عبد له امرأة مملوكة فبيعت قال : هو أحق بها حيث لقيها . وقال بعضهم: هو طلاق لها ، وممن قال ذلك عبد الله بن عباس . كما

١٤٨- رجال الاسناد :-

١- يونس : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة .
٢- شعيب بن الليث : تقدم في رقم (١٤٧) وهو ثقة فقيه .
٣- ابن شهاب : تقدم في رقم (٧) وهو ثقة حافظ .
٤- أبو سلمة بن عبد الرحمن : تقدم في رقم (٤٥) وهو ثقة مكثر .
٥- عاصم بن عدي بن الحارث بن العجلان الأنصاري أبو عبد الله .
صحابي جليل شهد أحدا واتفقوا على ذكره في البدريين ، ويقال : انه لم يشهدها بل خرج فكسر فرده النبي صلى الله عليه وسلم من الروحاء وأستخلفه على العالية من المدينة مات في خلافة معاوية وقد جاوز المائة .
الاصابة : ٤/٥ ، ت ت : ٤٩/٥ ، ت : ٣٨٤/١ .
٦- عبد الرحمن بن عوف : صحابي جليل .
اسناده : صحيح وهو موقوف على عبد الرحمن بن عوف .
تخريج الأثر رقم (١٤٨) :- انظر تخريج الأثر رقم (١٤٢) .

١٤٩- رجال الاسناد :-

١- علي بن شيبة بن الصلت السدوسي أبو الحسن البصري المتوفى سنة ٢٧٢هـ .
ذكره الخطيب في تاريخه وقال: أحاديثه مستقيمة .
ت بغداد : ٤٣٦/١١ ، مغاني الأخيار: ج ٢ ل ٢٣٦ ، تراجم الأحبار: ٥/٣ .
٢- يزيد بن هارون : تقدم في رقم (١٣٥) وهو ثقة متقن .
٣- محمد بن اسحاق : تقدم في رقم (١٠٣) وهو امام في المغازي صدوق يدلس .
٤- نافع : تقدم في رقم (٦٣) وهو ثقة ثبت فقيه مشهور .
٥- ابن عمر: صحابي جليل .

=====

١٥٠- حدثنا صالح بن عبد الرحمن قال : حدثنا سعيد بن منصور قال : حدثنا هشيم قال : حدثنا خالد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أنه كان يقول في بيع الأمة هو طـــلاق . ومنهم : أبيّ بن كعب . كما قد

١٥١- ثنا يوسف بن يزيد ، ثنا سعيد بن منصور ، ثنا هشيم ، عن يونس ، عن الحسن ، عن أبي بن كعب أنه قال : بيع الأمة طلاقها . ومنهم : جابر بن عبد الله ، وأنس بن مالك . كما

=== اسناده : ضعيف فيه محمد بن اسحاق صدوق يدلس من الطبقة الرابعة ولم يصرح بالسماع ويرتقي الى الحسن لغيره بشاهده في رقم (١٤٨) .

تخريج الأثر رقم (١٤٩) : لم أقف على تخريجه .

١٥٠- رجال الاسناد :-

١- صالح بن عبد الرحمن الأنصاري : تقدم في رقم (٦) وهو صدوق .

٢- سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني : تقدم في رقم (١٤٥) وهو ثقة مصـــــنف .

٣- هشيم : تقدم في رقم (١٤٥) وهو ثقة ثبت كثير التدليس والارسال الخفي .

٤- خالد بن مهران الحذاء أبو المنازل البصري المتوفى سنة ١٤١ هـ وقيل ١٤٢ هـ .

مهران : بكسر الميم ، والحذاء : بمفتوحة وشدة ذال معجمة ومد ، وأبو المنازل : بمضمومة فنون وكسر زاء .

قال أحمد : ثبت . وقال ابن معين والنسائي : ثقة . وقال أبو حاتم : يكتب حديثـــه ولا يحتج به . وقال ابن سعد : كان ثقة مهيبا كثير الحديث . وقال العجلي : بصـري ثقة . وقال ابن حجر : ثقة يرسل وقد أشار حماد بن زيد الى أن حفظه تغير لمـــا قدم من الشام وعاب عليه بعضهم دخوله في عمل السلطان .

ت ت : ٣ / ١٢٠ ، ت : ١ / ٢١٩ ، طابن سعد : ٧ / ٢٥٩ ، ت ابن معين : ٢ / ١٤٥ ، ت الكبير : ٣ / ١٧٣ ، الجرح : ٣ / ٣٥٢ ، الثقات للعجلي : ١٤٢ ، المغني :

٥- عكرمة : تقدم في رقم (٢١) وهو ثقة ثبت .

٦- ابن عباس : صحابي جليل .

اسناده : حسن وهو موقوف على ابن عباس .

تخريج الأثر رقم (١٥٠) : انظر تخريج الأثر رقم (١٤٢) .

١٥١- رجال الاسناد :-

١- يوسف بن يزيد : تقدم في رقم (٨٧) وهو ثقـــة .

١٥٢- ثنا علي بن شيبة ، ثنا يزيد بن هارون ، أنبأنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، رضي الله عنه وجابر بن عبد الله رضي الله عنهما قالا : بيع الأمة طلاقها .

قال أبو جعفر : وكان اختلافهم في ذلك انما هو لما اختلفوا فيه مما تأولوا عليه قول الله عز وجل : ﴿ والمحصنات من النساء الا ماملكت أيمانكم ﴾ (١) فذهب بعضهم الى أنهن المَسْبِيّات ذوات الأزواج اللاتي خلفوهن في دار الحرب . وذهب مخالفوهم في ذلك

---

(١) سورة النساء ، آية ٢٤ .

٢- سعيد بن منصور : تقدم في رقم (١٤٥) وهو ثقة مصنف .

٣- هشيم : تقدم في رقم (١٤٥) وهو ثقة ثبت كثير التدليس والارسال الخفي .

٤- يونس بن عبيد بن دينار العبدي مولاهم أبو عبيد المتوفى سنة ١٣٩ هـ وقيل ١٤٠ هـ قال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث . وقال أحمد وابن معين والنسائي وأبو حاتم : ثقة . وقال ابن حجر : ثقة ثبت فاضل ورع .

ت ت : ١١/ ٤٤٢ ، ت : ٢/ ٣٨٥ ، ط ابن سعد : ٧/ ٢٦٠ ، ت ابن معين : ٢/ ٦٨٨ ، ت الكبير : ٨/ ٤٠٢ ، الجرح : ٩/ ٢٤٢ .

٥- الحسن : تقدم في رقم (١١٤) وهو ثقة فقيه فاضل مشهور كان يرسل كثيرا ويدلس وهو من المرتبة الثانية ممن احتمل الأئمة تدليسه . (ط . المدلسين ٥٦) .

٦- أبيّ بن كعب : صحابي جليل .

اسناده : ضعيف فيه هشيم كثير التدليس والارسال ولم يصرح بالسماع ويرتقي الى الحسن لغيره بشاهده في رقم ١٥٢ وهو موقوف على أبيّ بن كعب .

<u>تخريج الأثر رقم</u> (١٥١) : انظر تخريج الأثر رقم ١٤٢ .

١٥٢- <u>رجال الاسناد</u> :-

١- علي بن شيبة : تقدم في رقم (١٤٩) قال الخطيب : أحاديثه مستقيمة .

٢- يزيد بن هارون : تقدم في رقم (١٣٥) وهو ثقة متقن عابد .

٣- سعيد بن أبي عروبة واسمه مهران العدوي أبو النصر البصري المتوفى سنة ١٥٦ هـ قال ابن معين والنسائي والعجلي : ثقة . وقال أبو زرعة : ثقة مأمون . وقال أبو داود الطيالسي : كان أحفظ أصحاب قتادة . وقال أبو حاتم : قبل أن يخلط ثقة وكان أعلم الناس بحديث قتادة .

وقال ابن حجر : ثقة حافظ له تصانيف ولكنه كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة .

=======

/ الى أنها كل مبيعة ذات زوج وكان ماذهب اليه في ذلك أهل القول الأول من هذين ٣٣٢/ب
القولين عندنا هو الأولى بتأويل هذه الآية لما قد رويناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا
من حديث أبي الخليل عن أبي علقمة عن أبي سعيد في نزول هذه الآية (١) في ذلك والذى
قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقراره بريرة (٢) على نكاحها الذى كانت عليه
قبل ابتياع عائشة اياها وتخييره اياها بعد عتاقها لها ماقد دل على أن ابتياعها لها
لم يكن طلاقا من زوجها لها فقال قائل : فقد رويتم عن ابن عباس أنه كان يقول " بيع
الأمة طلاقها ويروون عن النبي صلى الله عليه وسلم تخييره بريرة بعد عتاقها بين المقام
مع زوجها وبين فراقها اياه وهذا تضاد شديد ؟ فكان جوابنا له في ذلك : أن الذى
ذكره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من تخييره بريرة بعد عتاقها بين المقام مع زوجها
وبين فراقها اياه قد روى عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كما قد ذكر وسنأتي به فيما بعد من هذه الأحاديث المرويات في بريرة ان شاء الله تعالى

---

(١) انظر سبب نزول هذه الآية . صحيح مسلم : ٤ / ١٧٠ ، أسباب النزول للواحدى : ص ١٤٢ .

(٢) انظر لقصة بريرة رقم ١٢٩-١٣٠ .

=== ت ت : ٤ / ٦٣ ، ت : ١ / ٣٠٢ ، ط ابن سعد : ٧ / ٢٧٣ ، ت ابن معين : ٢ / ٢٠٤ ،
ت الكبير ٣ / ٥٠٤ ، الجرح : ٤ / ٦٥ ، الثقات للعجلي : ١٨٧ .
وفي الضعفاء الكبير : أن سعيد بن أبي عروبة قد اختلط بعد هزيمة ابراهيم بن
عبد الله بن حسن سنة ١٤٥ هـ ومن سمع منه بعد ذلك فليس بشيء . الضعفاء
الكبير : ٢ / ١١١ .
قال ابن الصلاح : وممن سمع منه بعد الاختلاط : وكيع ، والمعافى بن عمران الموصلي .
مقدمة ابن الصلاح : ١٩٥ . وانظر طبقات المدلسين : ص ٩ .
٤- قتادة : تقدم في رقم (١١٦) وهو ثقة ثبت .
٥- أنس بن مالك رضي الله عنه : صحابي جليل .
٦- جابر بن عبد الله رضي الله عنه : صحابي جليل .
اسناده : صحيح وهو موقوف على أنس بن مالك وجابر بن عبد الله .
تخريج الأثر رقم (١٥٢) : انظر تخريج الأثر رقم (١٤٢) .

وقد كان قوم يقولون : انما كان ذلك من قول ابن عباس بعد النبي صلى الله عليه وسلم ان بيع الأمة هو طلاقها ولم يكن ذلك عنده مخالفا لما رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من تخييره بريرة بعد عتاقها بين المقام مع زوجها، وبين فراقه، انما كان ذلك لأن بريرة انما ابتاعتها عائشة وهي ممن لا تحل لها الفروج فبقي تزويج بريرة بعد ذلك كما كان قبله وكان ابتياع / الرجال الذين يحل لهم الفروج مثلها يوجب حل الفرج لهم وفي حلها ٣٢٣/أ لهم حل التزويجات اللاتي عليها لمن كانت له عليها .

قال أبو جعفر: وهذا قد يحتمل أن يكون هو الذي ذهب اليه ابن عباس في ذلك فاعتبرنا نحن بعد ذلك السبب الذي به يقع الفرقة بين المسبيات ذوات الأزواج الذين في دار الحرب وبين أزواجهن هناك فوجدناهن يبن أزواجهن بوقوع الرق عليهن بالسبا(١) وهن في تلك الحال لم يُحْلِلْنَ لرجال بأعيانهم لما فيهن من حقوق الله الذي جعله في أخماسهن لمن جعلها له ولشركة سباؤهن ولما كان ذلك كذلك عقلنا أن الذي يوجب الفرقة بين ذوات الأزواج المسبيات، وبين أزواجهن الحربيين الذين لم يسبوا معهن هو وقوع الرق عليهن لأجل فروجهن لم يحل لهن ملكهن. ولما كان ذلك كذلك وكانت بريرة عند ابن عباس لم تَحْرُم على زوجها بابتياع عائشة اياها دل ذلك على صحة مخالفته لهذه الآية، وعلى أن المرادات فيها من ذوات الأزواج هي المسبيات دون المبيعات والله الموفق .

---

(١) (هكذا) ولعل الصحيح بالسبي .

١٩- " باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من تخيير بريرة بين فراق زوجها،وبين المقام معه هل كان ذلك للعتاق الذى وقع عليها /على كل أحوال زوجها من حرية أم من عبودية خاصة دون الحرية " ٣٣٣/ب

١٥٣- حدثنا على بن شيبة ،أنبأ يزيد بن هارون،أنبأ شعبة ،عن الحكم ، عن ابراهيم ،عن الأسود ،عن عائشة ، رضى الله عنها ،أن زوج بريرة كان حرا .

١٥٣- رجال الاسناد :-

١- على بن شيبة : تقدم فى رقم (١٤٩) قال الخطيب أحاديثه مستقيمة .
٢- يزيد بن هارون : تقدم فى رقم (١٣٥) وهو ثقة متقن عابد .
٣- شعبة : تقدم فى رقم (١٥) وهو ثقة حافظ متقن .
٤- الحكم : تقدم فى رقم (١٣) وهو ثقة ثبت فقيه .
٥- ابراهيم : تقدم فى رقم (١٤١) وهو ثقة كثير الارسال .
٦- الأسود : تقدم فى رقم (١٤١) وهو ثقة مكثر فقيه .
٧- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده :صحيح والحديث فى صحيح البخارى .

تخريج الحديث رقم (١٥٣) :

- أخرجه البخارى من طريق حفص بن عمر عن شعبة به مطولا فى كتاب الفرائض، باب الولاء لمن أعتق ، وقال : وقول الحكم مرسل . وقال ابن عباس : رأيته عبدا . صحيح البخارى : ٩/٨.
- أخرجه النسائى من طريق عبد الرحمن عن شعبة به نحوه فى كتاب الطلاق، باب خيار الأمة تعتق وزوجها حر . سنن النسائى : ٦/ ١٦٣.
ومن طريق بهز بن أسد عن شعبة به فى كتاب الزكاة ،باب اذا تحولت الصدقة : ١٠٧/٥.
- أخرجه الدارمى من طريق سهل بن حماد عن شعبة به نحوه فى كتاب الطلاق، باب فى تخيير الأمة تكون تحت العبد فتعتق : ١٦٩/٢.

١٥٤- حدثنا أبو أمية ، ثنا قبيصة بن عقبة ، ثنا سفيان ، عن منصور ، عن ابراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان زوج بريرة حرا وانما خيرت فاختارت نفسها .

١٥٤- رجال الاسناد :-

١- أبو أمية : تقدم في رقم (١٩) صدوق صاحب حديث يهم .

٢- قبيصة بن عقبة بن محمد أبو عامر السوائي المتوفى سنة ٢١٥هـ.
السوائي : بمضمومة وخفة واو فألف فكسر همزة نسبة الى سداة بن عامر.
قال ابن معين : ثقة في كل شيء الا في حديث سفيان فانه سمع منه وهو صغير .
وقال أبو حاتم : صدوق . وقال ابن خراش : صدوق . وقال النسائي : ليس به بأس.
وقال ابن سعد : كان ثقة صدوقا كثير الحديث عن سفيان الثوري . وقال العجلي : ثقة . وقال ابن حجر: صدوق ربما خالف.
ت ت : ٣٤٧/٨ ، ت : ١٢٢/٢ ، ط ابن سعد : ٦/ ٤٠٣ ، ت ابن معين ٤٨٤/٢
ت الكبير: ١٧٧/٧ ، الجرح : ١٢٦/٧ ، الثقات للعجلي : ٣٨٨ ، المغني في ضبط الأسماء : ١٤٠ .

٣- سفيان الثوري : تقدم في رقم ١٢٤ ثقة حافظ فقيه عابد امام حجة وكان ربما دلس.

٤- منصور بن المعتمر : تقدم في رقم ٣٩ وهو ثقة ثبت كان يدلس.

٥- ابراهيم النخعي : تقدم في رقم ١٤١ وهو ثقة كثير الارسال .

٦- الأسود : تقدم في رقم (١٤١) وهو ثقة مكثر فقيه .

٧- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده : ضعيف فيه أبو أمية صدوق يهم ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في الأحاديث رقم ١٥٣-١٥٦ والحديث في صحيح البخاري .

تخريج الحديث رقم (١٥٤) :-

- أخرجه البخاري من طريق أبي عوانة عن منصور به مطولا في كتاب الفرائض، باب ميراث السائبة وقال : قول الأسود منقطع ، وقول ابن عباس " رأيته عبدا " أصح . صحيح البخاري : ٨/ ٩-١٠ .
- أخرجه أبو داود من طريق ابن كثير عن سفيان به نحوه في كتاب الطلاق ، باب من قال كان حرا ح (٢٢٣٥) ، سنن أبي داود : ٢/ ٢٧٠ .
- أخرجه النسائي من طريق جرير عن منصور به نحوه في كتاب الطلاق ، باب خيار الأمة تعتق وزوجها حر . سنن النسائي : ١٦٣/٦ .

١٥٥- وحدثنا عبدالملك بن مروان الرقي ،قال حدثنا أبو معاوية الضرير، عن الأعمش ،عن ابراهيم ،عن الأسود ،عن عائشة قالت كان زوج بريرة حرا فلما عتقت خيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختارت نفسها .

١٥٥- رجال الاسناد :-

١- عبدالملك بن مروان الأهوازي أبو بشر الرقي المتوفى سنة ٢٥٦هـ
ذكره ابن حبان في الثقات وقال :مستقيم الحديث .وقال ابن يونس : ثقة .
وقال ابن حجر: مقبول .
ت ت :٤٢٣/٦، ت : ٥٢٣/١ ،مغاني الأخيار :ج ٢ ل ١٧٢ ، تراجم الأحبار : ٣٤٨/٤ ،المغني : ١١٦ .

٢- أبو معاوية الضرير: هو محمد بن خازم التميمي السعدي مولاهم الكوفي المتوفى سنة ١٩٥هـ .
قال العجلي : كوفي ثقة وكان يرى الارجاء وكان لين القول فيه . وقال يعقوب بن شيبة : كان من الثقات وربما دلس وكان يرى الارجاء. وقال أبو داود : كان مرجئا وقال مرة : كان رئيس المرجئة بالكوفة . وقال النسائي :ثقة . وقال ابن خراش: صدوق وهو في الأعمش ثقة ، وفي غيره اضطراب . وذكره ابن حبان في الثقات، وقال : كان حافظا متقنا ولكنه مرجئا . وقال أبو حاتم : أثبت الناس في الأعمش سفيان ثم أبو معاوية .
وقال ابن حجر: ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في غيره وقد رمي بالارجاء
ت ت: ١٣٧/٩، ت: ١٥٧/٢ ، ط ابن سعد : ٣٩٢/٦، ت ابن معين : ٥١٢/٢ ، ت الكبير: ٧٤/١ ، الثقات للعجلي : ٤٠٣ ، الثقات لابن حبان : ٤٤١/٧ ،الجرح : ٢٤٦/٧ .

٣- الأعمش : تقدم في رقم (٣٨) وهو ثقة حافظ.
٤- ابراهيم : تقدم في رقم (١٤١) وهو ثقة كثير الارسال .
٥- الأسود : تقدم في رقم (١٤١) وهو ثقة مكثر فقيه .
٦- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده : فيه عبدالملك بن مروان مقبول ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في الأحاديث رقم ١٥٣-١٥٦ وحسنه الترمذي وأصل الحديث في صحيح البخاري .

تخريج الحديث رقم (١٥٥) :-
- أخرجه الترمذي من طريق هناد عن أبي معاوية به نحوه في كتاب الرضاع ،باب =====

١٥٦- حدثنا أبو أمية ،ثنا يحي بن عبد الله بن الضحاك البابلتّي، ثنا أبو جعفر الرازي، عن سليمان، عن ابراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها أن زوج بريرة كان حرا مولى لآل أبي أحمد.(١)

قال أبو جعفر: وفي هذه الآثار عن عائشة رضي الله عنها أن زوج بريرة كان حرا يوم خيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقد روى عن عائشة رضي الله عنها أنه كان عبدا. كما

(١) هو: أحمد بن جحش، وقيل عبدا لبني المغيرة، وقيل عبدا لبني مطيع. انظر: سنن الدارقطني: ٣/ ٢٩٠.

=== ماجاء في المرأة تعتق ولها زوج ح (١١٥٥) وقال: حديث عائشة حديث حسن صحيح. سنن الترمذي: ٣/ ٤٦١.

- أخرجه ابن ماجه من طريق حفص بن غياث عن الأعمش به نحوه في كتاب الطلاق، باب خيار الأمة اذا اعتقت ح (٢٠٨٤). سنن ابن ماجه: ١/ ٣٨٤.

- أخرجه الطحاوي بالسند نفسه واللفظ. شرح معاني الآثار: ٣/ ٨٢.

١٥٦- رجال الاسناد :-

١- أبو أمية: تقدم في رقم (١٩) صدوق صاحب حديث يهم.

٢- يحي بن عبد الله بن الضحاك البابلتّي أبو سعيد الحراني المتوفى سنة ٢١٨هـ.

البابلتّي: بفتح الباء الأولى وسكون الباء الثانية وضم اللام وكسر التاء مع التشديد نسبة الى بابلت وهو موضع بالجزيرة.

قال ابن أبي حاتم: يأتي عن الثقات بأشياء معضلة يهم فيها فهو ساقط الاحتجاج فيما انفرد به. وقال ابن عدي: وليحي عن الأوزاعي أحاديث صالحة وفيها افرادات وأثر الضعف على حديثه بين. وقال البخاري: قال أحمد أما سماعه فلا يدفع.

وقال الذهبي: لين.

وقال ابن حجر: ضعيف.

ت ت: ١١/ ٢٤٠، ت: ٢/ ٣٥١، ط ابن سعد: ٧/ ٤٨٧، الكاشف: ٣/ ٢٢٩، الميزان: ٤/ ٣٩٠، ت الكبير: ٨/ ٢٨٨، الجرح: ٩/ ١٦٤، اللباب: ١/ ١٠١.

٣- أبو جعفر التميمي مولاهم يقال اسمه عيسى بن أبي عيسى ماهان، المتوفى سنة ١٦٠هـ

قال أحمد: ليس بقوي في الحديث. وقال ابن معين: كان ثقة. وقال مرة: يكتب حديثه ولكنه يخطئ. وقال ابن المديني: ثقة. وقال أبو زرعة: شيخ يهم كثيرا. وقال أبو حاتم: ثقة صدوق صالح الحديث. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال ابن سعد: كان ثقة. وقال العجلي: ليس بالقوي.

وقال ابن حجر: صدوق سيء الحفظ خصوصا عن المغيرة. =======

١٥٧- حدثنا أبو أمية ، ثنا معلى بن منصور، ثنا حاتم بن اسماعيل ، حدثني هشام ابن عروة ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها أن بريرة اعتقت حين أعتقتها عائشة وان زوجها كان عبدا . وكما

=== ت تد ٥٦/٢ ، ت : ٤٠٦/٢ ، ط ابن سعد : ٣٨٠/٧ ، ت الكبير : ٤٠٣/٦ ، الضعفاء للعقيلي : ٣٨٨/٣ ، ت ابن معين : ٦٩٩/٢ ، الجرح : ٢٨٠/٦ ، الميزان : ٣١٩/٣ ، سؤالات محمد بن عثمان بن شيبة لعلي المديني : ١٢٢ .

٤- سليمان : هو الأعمش : تقدم في رقم (٣٨) وهو ثقة حافظ .

٥- ابراهيم : تقدم في رقم (١٤١) وهو ثقة كثير الارسال .

٦- الأسود : تقدم في رقم (١٤١) وهو ثقة مكثر فقيه .

٧- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده : ضعيف فيه أبو أمية صدوق يهم ويحي بن عبد الله ضعيف ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في الأحاديث رقم ١٥٣-١٥٦ وأصل الحديث في البخاري .

تخريج الحديث رقم (١٥٦) :-

- أخرجه الدارقطني من طريق أبي جعفر الرازي عن الأعمش به نحوه : ٢٨٩/٣ .

١٥٧- رجال الاسناد :-

١- أبو أمية : تقدم في رقم (١٩) وهو صدوق صاحب حديث يهم .

٢- معلى بن منصور الرازي أبو يعلى نزيل بغداد المتوفى سنة ٢١١ هـ .

قال أحمد : ماكتبت عن معلى شيئا قط . وقال ابن معين : ثقة . وقال العجلي : ثقة صاحب سنة وكان نبيلا . وقال يعقوب بن شيبة : ثقة فيما تفرد به وشورك به فيه متقن صدوق فقيه مأمون . وقال ابن سعد : كان صدوقا وصاحب حديث ورأي وفقه . وقال أبو حاتم : كان صدوقا في الحديث وكان صاحب رأي .

وقال ابن حجر : ثقة سني فقيه طلب للقضاء فامتنع، أخطأ من زعم أن أحمد رماه بالكذب .

ت ت : ٢٣٨/١٠ ، ت : ٢٦٥/٢ ، ط ابن سعد : ٣٤١/٧ ، ت الدارمي رقم ٨١٦ ، ت الكبير : ٣٩٥/٨ ، الجرح : ٣٣٤/٨ ، الميزان : ١٥٠/٤ ، الثقات للعجلي : ٤٣٥ ، ت بغداد : ١٨٩/١٣ .

٣- حاتم بن اسماعيل : تقدم في رقم (٨) وهو صدوق يهم .

٤- هشام بن عروة : تقدم في رقم (٩٢) وهو ثقة فقيه ربما دلس .

=======

١٥٨- ثنا أحمد بن أبي داود ، ثنا اسماعيل بن سالم ، ثنا جرير بن عبد الحميد ، ح
وكما ثنا ابن أبي عمران ، ثنا زهير بن حرب ، ثنا جرير بن عبد الحميد ، عن هشام / ابن عروة ، ٣٣٤ /أ
عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان زوج بريرة عبدا . وكما

=== ٥- عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق أبو محمد المدني المتوفى سنة ١٢٦ هـ
قال أحمد : ثقة ثقة . وقال العجلي وأبو حاتم والنسائي : ثقة . وقال ابن حبان في
الثقات : كان من سادات أهل المدينة فقها وعلما وديانة وفضلا وحفظا واتقانا .
وقال ابن حجر : ثقة جليل .
ت ت : ٦/٢٥٤ ، ت : ١/٤٩٥ ، ط ابن سعد : ٢١٣ ، ت الكبير : ٥ / ٣٤٠ ،
الثقات للعجلي : ٢٩٨ ، الجرح : ٥/٢٧٨ ، الثقات لابن حبان : ٧/٦٢ .
٦- القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق : تقدم في رقم (٢٩) ثقة أحد الفقهاء بالمدينة
٧- عائشة : أم المؤمنين .
اسناده : ضعيف فيه أبو أمية صدوق يهم وحاتم بن اسماعيل صدوق يهم ويرتقي
الى الحسن لغيره بالمتابعات في الأحاديث رقم ١٥٧-١٥٩ .
تخريج الحديث رقم (١٥٧) :-
- أخرجه الدارمي من طريق المغيرة بن عبد الرحمن عن هشام به نحوه في كتاب
الطلاق ، باب في تخيير الأمة تكون تحت العبد فتعتق . سنن الدارمي : ٢/١٦٩ .
١٥٨- رجال الاسناد :-
١- أحمد بن داود بن موسى : تقدم في رقم (١٧) وهو ثقة .
٢- اسماعيل بن سالم الصائغ البغدادي نزيل مكة أبو محمد . ذكره ابن حبان في
الثقات .
وقال ابن حجر : ثقة .
ت ت : ١/٣٠٣ ، ت : ١/٧٠ ، الكاشف : ١/٧٣ ، الجمع بين رجال الصحيحين ١/٢٨
٣- جرير بن عبد الحميد : تقدم في رقم (٣٩) وهو ثقة .
الاسناد الثاني :-
١- أحمد بن أبي عمران واسمه موسى بن عيسى أبو جعفر الفقيه البغدادي المتوفى
سنة ٢٨٠ هـ .
قال ابن يونس : كان مكينا في العلم حسن الدراية بألوان من العلم كثيرة حدث
بحديث كثير من حفظه وكان ثقة . ======

....

=== معاني الأخيار : ج ١ ل ١٨ ، تاريخ بغداد : ٥/١٤٢ ، المنتظم : ٥/١٤٦ .

٢- زهير بن حرب بن شداد الحرشي أبو خيثمة النسائي نزيل بغداد المتوفى سنة ٢٣٤هـ.

الحرشي : بفتح الحاء والراء وفي آخرها شين معجمة نسبة الى بني الحريش .

قال ابن معين : ثقة . وقال أبو حاتم : ثقة صدوق . وقال أبو داود : ما أحسن علمه . وقال النسائي : ثقة مأمون . وقال الخطيب : كان ثقة ثبتا حافظا متقنا .

وقال ابن حجر : ثقة ثبت .

ت ت : ٣ / ٣٤٢ ، ت : ١ / ٢٦٤ ، ط ابن سعد : ٧ / ٣٥٤ ، ت الدارمي : رقم ٣٧٥ ، ت الكبير : ٣ / ٤٢٩ ، الجرح : ٣ / ٥٩١ ، الكاشف : ١/٢٥٥ ، ت بغداد : ٨ / ٤٨٢ ، اللباب : ١ / ٣٥٧ .

٣- هشام بن عروة : تقدم في رقم (٩٢) وهو ثقة فقيه ربما دلس.

٤- عروة : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة فقيه .

٥- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده : صحيح والحديث في صحيح مسلم .

<u>تخريج الحديث</u> رقم (١٥٨) :-

- أخرجه مسلم من طريق زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم عن جرير به نحوه في كتاب العتق ، باب انما الولاء لمن أعتق ، ح ٩ (١٥٠٤) .صحيح مسلم : ٢ /١١٤٣ .
- أخرجه النسائي من طريق اسحاق بن ابراهيم عن جرير به نحوه في كتاب الطلاق ، باب خيار الأمة تعتق وزوجها مملوك . سنن النسائي : ٦ / ١٦٤-١٦٥ .
- أخرجه أبو داود من طريق عثمان بن أبي شيبة عن جرير به نحوه في كتاب الطلاق ، باب في المملوكة تعتق وهي تحت حر أو عبد ، ح (٢٢٣٣) سنن أبي داود ٢ /٢٧٠ .
- أخرجه الترمذي من طريق علي بن حجر عن جرير به نحوه في كتاب الرضاع ، باب ماجاء في المرأة تعتق ولها زوج ح (١١٥٤) وقال حديث حسن صحيح . سنن الترمذي : ٣ / ٤٦١ .
- أخرجه الدارقطني من طريق يوسف بن موسى عن جرير به نحوه : ٣/٢٨٩ .
- أخرجه الطحاوي بالسند نفسه واللفظ . شرح معاني الآثار : ٣ / ٨٢ .

١٥٩- ثنا يحى بن عثمان ، ثنا نعيم بن حماد ، ثنا عبد العزيز، يعنى الدراوردى ، ثنا هشام بن عروة، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها: أن زوج بريرة كان عبدا. فأدخل الدراوردى بين هشام بن عروة وبين الذى بعده فى اسناد هذا الحديث، عبد الرحمن بن القاسم فعاد الى القاسم عن عائشة ووافق الدراوردى حاتم بن اسماعيل فى ذلك وخالف جرير فيه . ففى هذه الآثار خلاف مافى الآثار الأول فى زوج بريرة فقال بعض الناس: فقد روى عن عائشة فى غير هذه الآثار مايدل على صحة مافى هذه الآثار فذكر فى ذلك ماقد

١٥٩- رجال الاسناد :-

١- يحى بن عثمان : تقدم فى رقم (١٤١) وهو صدوق رمى بالتشيع .
٢- نعيم بن حماد : تقدم فى رقم (١٢) وهو صدوق يخطىء كثيرا .
٣- عبد العزيز الدراوردى : تقدم فى رقم (٢٠) وهو صدوق كان يحدث من كتب غيره فيغلط.
٤- هشام بن عروة : تقدم فى رقم (٩٢) وهو ثقة فقيه ربما دلس.
٥- عبد الرحمن بن القاسم : تقدم فى رقم (١٥٧) وهو ثقة جليل
٦- القاسم بن محمد : تقدم فى رقم (٢٩) وهو ثقة أحد الفقهاء بالمدينة .
٧- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده : ضعيف فيه نعيم بن حماد صدوق يخطىء كثير ويرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات فى الأحاديث رقم ١٥٧، ١٥٨ والحديث فى صحيح مسلم .

تخريج الحديث رقم (١٥٩) :-

- أخرجه مسلم فى كتاب العتق ، باب انما الولاء لمن أعتق ، ح ١١ (١٥٠٤) : ٢/ ١١٤٣-١١٤٤ .
- أخرجه أبوداود فى كتاب الطلاق ، باب فى المملوكة تعتق وهى تحت حر أو عبد ، ح (٢٢٣٤) : ٢ / ٢٧٠.
- أخرجه النسائى فى كتاب الطلاق ، باب خيار الأمة تعتق وزوجها مملوك : ٦/ ١٦٥ ، كلهم من طريق سماك عن عبد الرحمن بن القاسم به نحوه .

١٦٠- ثنا يزيد بن سنان، وثبتني فيه القاسم بن جعفر عنه قال: ثنا أبو علي الحنفي، ثنا عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب قال: سمعت القاسم بن محمد يحدث عن عائشة رضي الله عنها أنه كان لها غلام وجارية لها زوج فقالت: يارسول الله إني أريد أن أعتقهما (١) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " فابدئي بالرجل قبل المرأة " قال: ففي ذلك ما قد دل على أن زوج بريرة كان عبداً وعلى أن الأمة لا خيار لها اذا أعتقت وكان زوجها حرا فكان جوابنا له في ذلك / ان هذا معقول فيه أن الذكر من هذين ٢٣٤/ب

(١) أعتقت العبد أعتقه عتقا وعتاقة فهو معتق وأنا معتق. وعتق فهو عتيق أي: حررته فصار حرا. النهاية: ٣/١٧٩.

١٦٠- رجال الاسناد:-

١- يزيد بن سنان: تقدم في رقم (٧٥) وهو ثقة.

٢- القاسم بن جعفر أبو أحمد المتوفى سنة ٢٩٤هـ، ذكره العيني وقال: هو أحد مشايخ أبي جعفر الطحاوي، روى عنه في باب الصلاة الوسطى وفي باب التكبير على الجنازة. مغاني الأخيار: ج٣ ل ٣٠٨ ب.

٣- أبو علي الحنفي: هو عبيد الله بن عبد المجيد أبو علي الحنفي المتوفى سنة ٢٠٩هـ قال ابن معين وأبو حاتم: ليس به بأس. ووثقه العجلي والدارقطني وابن قانع، وضعفه العقيلي. وروى عن ابن معين: أنه ليس بشيء.
وقال ابن حجر: صدوق لم يثبت أن يحي بن معين ضعفه.
ت ت: ٧/٣٤، ت: ١/٥٣٦، الثقات للعجلي: ٣١٨، ت الدارمي رقم ٦٤٤، الميزان: ٣/١٣، الجرح: ٥/٣٢٤، الضعفاء للعقيلي: ٣/١٢٣، ت الكبير: ٥/٣٩١.

٤- عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب القرشي المدني ويقال أبو عبد الله.
قال ابن معين: ثقة. وقال مرة: ضعيف. وقال أبو حاتم: صالح. وقال يعقوب ابن شيبة: فيه ضعف عن القاسم. وقال البخاري: كان ابن عيينة يضعفه. وقال ابن سعد: كان قليل الحديث. وقال العجلي: ثقة. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال ابن حجر: ليس بالقوي.
ت ت: ٧/٢٨، ت: ١/٥٣٦، ت الدارمي: رقم ٨٧٠، ط ابن سعد: ٤٢٩، ت الكبير: ٥/٣٨٩، الجرح: ٥/٣٢٢، الثقات للعجلي: ٣١٧، الميزان: ٣/١٢، الضعفاء للنسائي: ١٥٥.

======

المملوكين هو غير زوج بريرة وأن الأنثى التي فيه كانت غير بريرة لأن عائشة انما اشترتها فأعتقتها ولم تكن في ملكها قبل ذلك.وتأملنا هذا الحديث فوجدناه مما يبعد قبوله من القلوب لأنه محال أن يأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأمر فيه حياطة لواحد من اثنين وغير حياطة الآخر منهما وأن يأمر بعتاق يبطل حق الزوجة التي من شريعته وجوب ذلك الحق لها اذا أعتقت ويحوط الزوج بأن لا يجب عليها ذلك الاختيار لزوجته.ولكنه عندنا والله أعلم أراده منه من عائشة رضي الله عنها أن يكون منها في مملوكيها صرفهما الى صلة رحمها بهما،وان ذلك أولى بها من العتاق لهما كما قد روى عنه مما قد كان قاله لزوجته ميمونة لما أعتقت جارية لها . كما

١٦١- حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ، ثنا أسد ،ثنا ابن لهيعة، ثنا الأشج ،عن كريب ،مولى ابن عباس،قال :سمعت ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول: أعتقت وليدة لي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم،فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : لو أعطيتها أخوالك كان أعظم / لأجرك . وكما ٣٣٥/أ

=== ٥- القاسم بن محمد : تقدم في رقم (٢٩) وهو ثقة أحد الفقهاء بالمدينة .

٦- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده : ضعيف فيه عبيد الله بن عبد الرحمن ليس بالقوي ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في الأحاديث رقم ١٥٧-١٥٩ .

تخريج الحديث رقم (١٦٠) :

- أخرجه أبوداود من طريق نصر بن علي وزهير بن حرب عن أبي علي الحنفي به نحوه في كتاب الطلاق ،باب حتى متى يكون لها الخيار ح (٢٢٣٧).سنن أبي داود : ٢ / ٢٧١ .
- أخرجه النسائي من طريق حماد بن مسعدة عن ابن موهب به نحوه في كتاب الطلاق ، باب خيار المملوكين يعتقان : سنن النسائي : ٦ / ١٦١ .
- أخرجه الدارقطني من طريق عبيد الله بن عبد المجيد عن عبيد الله بن عبد الرحمن به نحوه . سنن الدارقطني : ٣ / ٣٨٨ .
- أخرجه ابن ماجه في كتاب الأحكام ، باب من أراد عتق عبد هو وامرأته فليبد أبالرجل ، من طريق حماد بن مسعدة واسحاق بن منصور كلاهما عن عبيد الله بن عبد المجيد به نحوه . ح (٢٥٦٠) سنن ابن ماجه : ٢ / ٨٤١ .

١٦١- رجال الاسناد :

١- الربيع بن سليمان المرادي : تقدم في رقم (٨) وهو ثقة .

٢- أسد بن موسى : تقدم في رقم (٨) وهو صدوق يغرب .

٣- ابن لهيعة : عبد الله بن لهيعة : تقدم في رقم (٣٥) صدوق خلط بعد احتراق كتبه . =====

١٦٢- ثنا الربيع المرادى ، ثنا أسد ، ثنا محمد بن خازم ، عن محمد بن اسحاق ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ميمونة مثله ، فاحتمل أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم لما حضرت عائشة من النية في العتاق ما حضرها أمرها أن تعتق من مملوكيها

=== ٤- بكير بن عبد الله بن الأشج القرشي مولاهم أبو عبد الله ويقال أبو يوسف المدني المتوفى سنة ١١٧هـ، وقيل بعد ذلك.

الأشج : بمعجمة وجيم مشددة.

قال أحمد : ثقة صالح . وقال ابن معين وأبو حاتم : ثقة . وقال العجلي : مدني ثقة . وقال النسائي : ثقة ثبت . وقال البخارى في التاريخ الكبير : كان من صلحاء الناس وهلك في زمن هشام ، وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث. وقال ابن حبان : كان من خيار أهل المدينة.

وقال ابن حجر : ثقة.

ت ت : ١/ ٤٩١ ، ت : ١/ ١٠٨ ، ط ابن سعد : ٨ : ٣٠٨ ، ت الكبير : ٢/ ١١٣ ، الجرح : ٢/ ٤٠٣ ، الثقات للعجلي : ٨٦ ، الثقات لابن حبان : ٦/ ١٠٥ ، المغني : ٢٢ .

٥- كريب بن أبي مسلم الهاشمي مولاهم أبو رشدين المتوفى سنة ٩٨هـ

قال ابن سعد : كان ثقة حسن الحديث. وقال ابن معين : ثقة. وقال النسائي : ثقة .

وقال ابن حجر : ثقة .

ت ت : ٨/ ٤٣٣ ، ت : ٢/ ١٣٤ ، الجرح : ٧/ ١٦٨ ، ط ابن سعد : ٥ / ٢٩٣ ، ت الدارمي رقم ٤٠٤ .

٦- ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم .

اسناده : ضعيف فيه أسد بن موسى صدوق يغرب وابن لهيعة صدوق خلط بعد احتراق كتبه ، وأسد بن موسى لم يذكر بين الرواة الذين أخذوا عن ابن لهيعة قبل اختلاطه . والحديث متفق عليه .

تخريج الحديث رقم (١٦١) :-

- أخرجه البخارى من طريق يزيد عن بكير به نحوه في كتاب الهبة ، باب هبة المرأة لغير زوجها وعتقها : ٣ / ١٣٥ .
- أخرجه مسلم من طريق عمرو عن بكير به نحوه في كتاب الزكاة ، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين ، ح ٤٤ (٩٩٩) : ٢/ ٦٩٤ .

١٦٢- رجال الاسناد :-

١- الربيع المرادى : تقدم في رقم (٨) وهو ثقة.

٢- أسد بن موسى : تقدم في رقم (٨) وهو صدوق يغرب. =====

أعظمهما ثوابا في العتق، لأن عتاق الذكران أفضل من عتاق الأناث على ما في حديث ابن كعب الذي قد ذكرناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا وارجاء أمر الجارية لترتئي فيها بين حبسها وبين الصلة بها من عساه أن يصله بها من ذوي أرحامها. ثم نظرنا هل روي في زوج بريرة عن غير عائشة شيء أم لا ؟ فوجدنا :

١٦٣- علي بن عبد الرحمن قد ثنا، قال ثنا عفان بن مسلم، ثنا همام بن يحي، ثنا قتادة،

=== ٣- محمد بن خازم : لعله أبو معاوية الضرير : تقدم في رقم (١٥٥) وهو ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في غيره .

٤- محمد بن اسحاق : تقدم في رقم (١٠٣) وهو صدوق يدلس.

٥- الزهري : تقدم في رقم (٧) وهو ثقة حافظ .

٦- عبيد الله بن عبد الله بن عتبة : تقدم في رقم (٣٨) وهو ثقة فقيه ثبت .

٧- ميمونة : زوج النبي صلى الله عليه وسلم .

اسناده : ضعيف، فيه أسد بن موسى صدوق يغرب ، وابن اسحاق مدلس، ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات المذكورة في التخريج .

تخريج الحديث رقم (١٦٢) : سبق تخريجه في الحديث رقم (١٦١) .

١٦٣- رجال الاسناد :-

١- علي بن عبد الرحمن : تقدم في رقم (١٠٣) وهو ثقة .

٢- عفان بن مسلم : تقدم في رقم (١٢٠) وهو ثقة ثبت ربما وهم .

٣- همام بن يحي بن دينار الأزدي مولاهم أبو عبد الله ويقال أبو بكر البصري المتوفى سنة ١٦٤هـ أو ١٦٥هـ.

قال أحمد : ثبت في كل المشايخ ، وقال ابن معين : ثقة ، وقال ابن سعد : ثقة ربما غلط في الحديث . وقال أبو زرعة : لا بأس به . وقال العجلي : بصري ثقة . وقال الحاكم : ثقة حافظ .

وقال ابن حجر : ثقة ربما وهم .

ت ت : ٦٧/١١، ت : ٣٢١/٢، ط ابن سعد : ٢٨٢/٧، ت الكبير : ٨/ ٢٣٧، الثقات للعجلي : ٤٦١، ت الدارمي رقم ٥٣، الجرح : ١٠٧/٩ .

٤- قتادة : تقدم في رقم ١١٦ وهو ثقة ثبت .

٥- عكرمة : تقدم في رقم (٢١) وهو ثقة ثبت .

٦- ابن عباس : صحابي جليل .

اسناده : صحيح والحديث في البخاري .

=====

عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن زوج بريرة كان عبدا أسود يسمى مغيثا فقضى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم أربع قضايا ان مواليها اشترطوا الولاء فقضى النبي صلى الله عليه وسلم أن الولاء لمن أعطى الثمن وخيّرها وأمرها أن تعتد وتصدق عليها بصدقة فأهدت منها الى عائشة فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : " هو لنا هدية ولها صدقة " . ووجدنا

١٦٤- صالح بن عبد الرحمن قد ثنا ، قال ثنا سعيد بن/ منصور، ثنا هشيم ، ٣٣٥/ب ثنا خالد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : " لما خيرت بريرة رأيت زوجها يتبعها في سكك المدينة ودموعه تسيل على لحيته فكلم له العباس النبي صلى الله عليه وسلم أن يطلب اليها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: زوجك وأبو ولدك فقالت : أتأمرني به يارسول الله ؟ فقال : انما أنا شافع فقالت : ان كنت شافعا فلا حاجة لي فيه واختارت نفسها وكان يقال له مغيث وكان عبدا لآل المغيرة من بني مخزوم " .

=== تخريج الحديث رقم (١٦٣) :-

- أخرجه البخاري من طريق أبي الوليد عن شعبة وهمام عن قتادة به مختصرا في كتاب الطلاق ، باب خيار الأمة تحت العبد : ٦/ ١٧١ .
- أخرجه أبوداود من طريق همام عن قتادة به بمعناه مختصرا في كتاب الطلاق ، باب في المملوكة تعتق وهي تحت حر أو عبد ح (٢٢٣٢) : ٢/ ٢٧١ .
- أخرجه أحمد من طريق همام عن قتادة به نحوه : ١/ ٢٨١ .
- أخرجه الدارقطني من طريق همام عن قتادة به بمعناه : ٣/ ٢٩٤ .

١٦٤- رجال الاسناد :-

١- صالح بن عبد الرحمن : تقدم في رقم (٦) وهو صدوق .
٢- سعيد بن منصور : تقدم في رقم (١٤٥) وهو ثقة مصنف.
٣- هشيم : تقدم في رقم (١٤٥) ثقة ثبت كثير التدليس والارسال الخفي .
٤- خالد الحذاء : تقدم في رقم (١٥٠) وهو ثقة يرسل وتغير حفظه لما قدم من الشام .
٥- عكرمة : تقدم في رقم (٢١) وهو ثقة ثبت .
٦- ابن عباس : صحابي جليل .

اسناده : حسن والحديث في البخاري .

======

قال أبو جعفر : ففي هذا عن ابن عباس بلا اختلاف عنه أنه كان عبدا . ولما وقع هـذا الاختلاف في هذا المعنى ، وجب تصحيح ماروى فيه اذ كنا نجد السبيل الى ذلك فوجب أن يكون قد كان عبدا في حال ، وكان حرا في حال آخر ، فكانت حال العبودية قد تكون بعدها الحرية وحال الحرية لا تكون بعدها العبودية فجعلناه قد كان عبدا في البدء ثم صار حرا بعد ذلك في الحال التي خيرت زوجته بين المقام عنده وبين فراقه.

ثم رجعنا الى مايوجبه النظر في ذلك فوجدنا الأمة لمولاها أن يزوجها في حال ملكه لها ممن رأى من الأحرار ومن المماليك ووجدناه اذا أعتقها ولها زوج مملوك قد كان زوجها اياه ان لها / الخيار في فراقه وفي المقام عنده واختلفوا اذا كان حرا ، فقال بعضهم ٢٣٦/أ هو كذلك أيضا ، وممن قال ذلك منهم أبو حنيفة والثوري وأصحابهما جميعا .

=== تخريج الحديث رقم (١٦٤) :-

- أخرجه البخاري من طريق أيوب عن عكرمة به نحوه في كتاب الطلاق ، باب خيار الأمة تحت العبد ، ٦ / ١٧١ .
ومن طريق عبد الوهاب الثقفي عن خالد به نحوه ، في باب شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم في زوج بريرة : ٦ / ١٧١-١٧٢ .
- أخرجه أبو داود من طريق حماد بن خالد الحذاء به بمعناه في كتاب الطلاق ، باب في المملوكة تعتق وهي تحت حر أو عبد ح (٢٢٣١) ٢ / ٢٧٠ .
- أخرجه الترمذي من طريق أيوب وقتادة عن عكرمة به بمعناه في كتاب الرضاع ، باب ماجاء في المرأة تعتق ولها زوج ح (١١٥٦) وقال : هذا حديث حسن صحيح ٣ / ٤٦٢ .
- أخرجه النسائي من طريق عبد الوهاب عن خالد به بمعناه في كتاب القضاء ، باب شفاعة الحاكم للخصومة قبل فصل الحكم : ٨ / ٢٤٥ .
- أخرجه ابن ماجه من طريق عبد الوهاب الثقفي عن خالد به بمعناه في كتاب الطلاق ، باب خيار الأمة اذا أعتقت ح (٢٠٨٥) : ١ / ٣٨٤ .
- أخرجه الدارمي من طريق خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء به بمعناه في كتاب الطلاق ، باب في تخيير الأمة تكون تحت العبد فتعتق : ٢ / ١٦٩-١٧٠ .
- أخرجه الدارقطني من طريق يعقوب بن ابراهيم عن هشيم به نحوه : ٣ / ٢٩٣ - ٢٩٤ .

وقال بعضهم : لا خيار لها في فراقه وممن قال ذلك منهم مالك وعامة أهل الحجاز واعتل لهم معتل فقال انما جعل لهما الخيار اذا كان زوجها عبدا لأنه لا يستطيع تزويج بناتها ولا تحصينها كما يحصنها الحر فجعل لها الخيار لذلك بين فراقه وبين المقام معه فكان لمخالفهم عليهم في ذلك من رد الأمر الذي له خيرت في ذلك أنه انما هو لملكها نفسها فجعل لها امضاء ماقد عقده مولاها عليها ورفعه عن نفسها وخولف في ذلك بينها وبين الصبية اذا زوجها أبوها قبل بلوغها ثم بلغت فلم يجعل لها خيار في فراق من كان أبوها زوجها اياه حرا كان أو عبدا. ولما استوى الحكم فيمن كان أبوها زوجها اياه حرا كان أو عبدا في مال ولايته عليها من الأحرار ومن المماليك في أن لا خيار لها في فراقه عليها كان كذلك الأمة اذا اعتقت فرجع أمرها اليها يستوي حكمها فيما كان مولاها عقد عليها في حال ملكه لها من الأحرار ومن المماليك . فلما كان لها الخيار في المماليك منهم فكذلك يكون لها الخيار/ في ٢٣٦/ب الأحرار منهم .

١٦٥- ثنا أحمد بن داود ، ثنا اسماعيل بن سالم ، ثنا جرير ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : " كان زوج بريرة عبدا ولو كان حرا لم يخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم " . فكان جوابنا له في ذلك: انا لا ندري من صاحب هذا الكلام من رواة هذا الحديث هل هو عن عائشة أو عمن دونها منهم ؟ ولما لم نعلم أنه من عائشة

١٦٥- رجال الاسناد :-

١- أحمد بن داود : تقدم في رقم (١٧) وهو ثقة .
٢- اسماعيل بن سالم : تقدم في رقم (١٥٨) وهو ثقة .
٣- جرير بن عبد الحميد : تقدم في رقم (٣٩) وهو ثقة .
٤- هشام : تقدم في رقم (٩٢) وهو ثقة فقيه ربما دلس.
٥- عروة : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة فقيه .
٦- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده : صحيح والحديث في صحيح مسلم .

تخريج الحديث رقم (١٦٥): سبق تخريجه في الحديث رقم (١٥٨) .

فنجعله قول صحابي لا مخالف له فيه،واحتمل أن يكون من قول تابعي وهو راوية عنهـا، أو من قول من هو دونه من رواة هذا الحديث . ثم نظرنا هل روى عن أحد من التابعين شئ يوجب الخيار لهذه المعتقة أم لا ؟ فوجدنا

١٦٦- يونس قد ثنا، قال ثنا سفيان ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، قال " للأمة الخيار اذا اعتقت وان كان زوجها رجلا من قريش" فان كان عروة هو الذى قال ما فى الحديث الذى رويناه قوبل قوله فى ذلك بقول طاوس الذى يخالفه . وبالله التوفيق .

١٦٦- رجال الاسناد :-

١- يونس : تقدم فى رقم (٥) وهو ثقة .

٢- سفيان : بن عيينة : تقدم فى رقم (٧) وهو ثقة حافظ.

٣- ابن طاوس: هو عبد الله بن طاوس بن كيسان اليمانى أبو محمد الأبناوى المتوفى سنة ١٣٢هـ وقيل ١٣١هـ.

قال أبو حاتم والنسائى :ثقة . وقال النسائى مرة : ثقة مأمون ، وكذا قال الدارقطنى وقال العجلى : ثقة .

وقال ابن حجر: ثقة فاضل عابد .

ت ت: ٥/٢٦٧، ت : ٤٢٤/١، ط ابن سعد : ٥/٥٤٥، ت ابن معين : ٣١٤/٢، ت الكبير: ٥/٢٣، الثقات للعجلى : ٢٦٢، الجرح : ٥/٨٨، الكاشف: ٨٨/٢.

٤- طاوس بن كيسان اليمانى أبو عبد الرحمن الجندى المتوفى سنة ١٠٦هـ.

قال ابن معين وأبو زرعة : ثقة . وقال العجلى : يمانى تابعى ثقة .

وقال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل .

ت ت : ٥/٨، ت : ٣٧٧/١، ط ابن سعد : ٥/٥٣٧، ت ابن معين : ٢٧٥/٢، ت الكبير: ٤/٣٦٥، الجرح : ٤/٥٠٠، الثقات للعجلى : ٢٣٤.

اسناده : صحيح وهو موقوف على طاوس بن كيسان.

تخريج الأثر رقم (١٦٦) :-

- أخرجه ابن أبى شيبة من طريق سفيان عن ابن طاوس به نحوه فى كتاب النكاح ، باب من قال لها الخيار على الحر والعبد . المصنف : ٢١١/٤.

- أخرجه عبد الرزاق من طريق سفيان به نحوه فى كتاب الطلاق باب الأمة تعتق عند الحر . المصنف : ٢٥٥/٧.

- أخرجه الطحاوى بالسند نفسه واللفظ. شرح معانى الآثار: ٨٤/٣.

٢٠- " باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الخيار الذى جعله لبريرة لما عتقت هل هو كخيارها لو خيرها زوجها أو بخلاف ذلك "

١٦٧- / حدثنا أحمد بن شعيب ، ثنا أحمد بن عبد الواحد بن عبود ، ثنا مروان ، يعني الطاطرى ، ثنا الليث ، وذكر آخر قبله يعني ابن لهيعة ، قال ثنا عبيد الله بن أبي جعفر ، عن الحسن بن عمرو بن أمية الضمرى ، أنه حدثه أن رجالا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثوه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أيما أمة كانت تحت عبد فعتقت فهي بالخيار ما لم يطأها زوجها " هكذا روى مروان هذا الحديث عن ابن لهيعة والليث واللفظ واحد . وقد رواه ابن وهب عنهما بألفاظ مختلفة . كما ٣٣٧/أ

١٦٧- رجال الاسناد :-

١- أحمد بن شعيب : تقدم في رقم (٣٩) وهو حافظ صاحب السنن .

٢- أحمد بن عبد الواحد بن عبود بن واقد المعروف بابن عبود الدمشقي المتوفى سنة ٢٥٤هـ
قال النسائي : صالح لا بأس به . وقال العقيلي وابن أبي عاصم وغيرهما : ثقة .
وقال ابن حجر : صدوق .
ت ت : ١/٥٧ ، ت : ١/٢٠/١ ، الجرح : ٢/٦١ ، الكاشف : ١/٢٣ .

٣- مروان بن محمد بن حسان الأسدى الطاطرى أبو بكر ويقال أبو حفص الدمشقى المتوفى سنة ٢١٠هـ .
الطاطرى : بمهملتين مفتوحتين مخففة راء .
قال أبو حاتم : ثقة . وقال ابن معين : لا بأس به وكان مرجئا . وقال الدارقطني ثقة .
وقال ابن حجر : ثقة .
ت ت : ١٠/٩٥ ، ت : ٢/٢٣٩ ، ت ابن معين : ٢/٥٥٦ ، ت الكبير : ٧/٣٧٢ ،
الجرح : ٨/٢٧٥ ، الكاشف : ٣/١١٧ ، المغني : ١٥٩ .

٤- الليث : تقدم في رقم (٢٢) وهو ثقة ثبت .

٥- ابن لهيعة : تقدم في رقم (٣٥) وهو صدوق خلط بعد احتراق كتبه .

٦- عبيد الله بن أبي جعفر المصرى أبو بكر الفقيه واسم أبي جعفر يسار المتوفى سنة ١٣٥هـ أو ١٣٦هـ .
قال أحمد : ليس به بأس . وقال أبو حاتم : ثقة . وقال النسائي : ثقة . وقال ابن خراش : صدوق . وقال ابن سعد : ثقة فقيه زمانه . وقال ابن يونس : كان عالما عابدا زاهدا ، وقال العجلي : لا بأس به .

=====

١٦٨- ثنا يونس ،أنبأ ابن وهب قال وأخبرني ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن الفضل بن حسن الضمري، قال: سمعت رجالا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "اذا عتقت الأمة وهي تحت عبد فأمرها بيدها فان هي أقرت حتى يطأها فهي زوجته (١) لا تستطيع فراقه".

---

(١) أشار الناسخ الى نسخة أخرى وفيها: "امرأته".

=== وقال ابن حجر: ثقة.

ت ت: ٧/٥، ت: ٥٣١/١، ط ابن سعد: ٥١٤/٧، الجرح: ٣١٠/٥، ت الكبير ٣٧٦/٥.

٧- الحسن بن عمرو بن أمية الضمري: لم أقف عليه.

٨- رجال من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: لم أعرف.

اسناده: ضعيف فيه ابن لهيعة صدوق خلط بعد احتراق كتبه والحسن بن عمرو ابن أمية لم أقف عليه ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة في رقم ١٦٨، ١٦٩.

تخريج الحديث رقم (١٦٧):-

- أخرجه أحمد من طريق يحي بن اسحاق عن ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر عن الفضل بن عمرو بن أمية عن أبيه قال: سمعت رجالا يتحدثون عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: اذا عتقت الأمة فهي بالخيار مالم يطأها ان شاءت فارقته وان وطأها فلا خيار لها ولا تستطيع فراقه: ٥/ ٣٧٨. ومثله بنفس السند: ٦٥/٤.

ومن طريق حسن عن ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر عن الفضل بن الحسن ابن عمرو بن أمية الضمري قال: سمعت رجالا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحدثون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: اذا أعتقت الأمة وهي تحت العبد فأمرها بيدها فان هي أقرت حتى يطأها، فهي امرأته لا تستطيع فراقه: ٣٧٨/٥. وفي رواية أخرى: مثله بنفس السند: ٦٦/٤.

١٦٨- رجال الاسناد:-

١- يونس: تقدم في رقم (٥) وهو ثقة.

٢- ابن وهب: تقدم في رقم (٥) وهو ثقة حافظ عابد.

٣- ابن لهيعة: تقدم في رقم (٣٥) وهو صدوق خلط بعد احتراق كتبه.

٤- عبيد الله بن أبي جعفر: تقدم في رقم (١٦٧) وهو ثقة.

٥- الفضل بن حسن بن عمرو بن أمية الضمري المدني نزيل مصر.

ذكره ابن حبان في الثقات. وقال العجلي: بصري تابعي ثقة.

======

١٦٩- وحدثنا يونس، أنبأ ابن وهب، قال وأخبرنيه الليث بن سعد، عن ابن أبي جعفر، عن الضمري، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلــه، فعقلنا بذاك أن مروان جاء بهذا الحديث بروايته اياه عن ابن لهيعة والليث كما رواه عنهما وكان في الحقيقة هذا اللفظ الذي رواه به، / انما هو لفظ ابن لهيعة وان حديث الليث يخالفهما على ما ذكرناه عن كل واحد منهما من رواته ابن وهب عنهما.

١٧٠- وحدثنا يونس، ثنا ابن وهب، أخبرني ابن لهيعة، عن محمد بن عبد الرحمن، عن القاسم بن محمد، أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها أخبرتــه أن

=== وقال ابن حجر: صدوق.

ت ت: ٢٦٩/٨، ت: ١١٠/٢، الثقات للعجلي: ٣٨٣، ت الكبير: ٧ / ١١٤، الجرح: ٦٠/٧، الثقات لابن حبان: ٢٩٦/٥.

٦- رجال من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

اسناده: حسن وابن لهيعة خلط بعد احتراق كتبه لكن رواية ابن وهب أعدل من غيره.

تخريج الحديث رقم (١٦٨): - سبق تخريجه في الحديث رقم (١٦٧).

١٦٩- رجال الاسناد: -

١- يونس: تقدم في رقم (٥) وهو ثقة.
٢- ابن وهب: تقدم في رقم (٥) وهو ثقة حافظ عابد.
٣- الليث بن سعد: تقدم في رقم (٢٢) وهو ثقة ثبت.
٤- ابن أبي جعفر: هو عبيد الله تقدم في رقم (١٦٧) وهو ثقة.
٥- الضمري: الفضل بن حسن الضمري: تقدم في رقم (١٦٨) وهو صدوق.

اسناده: حسن.

تخريج الحديث رقم (١٦٩): سبق تخريجه في الحديث رقم (١٦٧).

١٧٠- رجال الاسناد: -

١- يونس: تقدم في رقم (٥) وهو ثقة.
٢- ابن وهب: تقدم في رقم (٥) وهو ثقة حافظ عابد.
٣- ابن لهيعة: تقدم في رقم (٣٥) وهو صدوق خلط بعد احتراق كتبه.

======

بريرة كانت تحت عبد مملوك فلما عتقت قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم :" أنت أملك بنفسك ان شئت أقمت مع زوجك وان شئت فارقتيه مالم يمسك " .

١٧١- وحدثنا ابراهيم بن أحمد بن مروان الواسطي ، ثنا محمد بن ابراهيم بن العلاء الكلاعي أبو عبد الله الشامي ، ثنا شعيب بن اسحاق الدمشقي ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لبريرة في حديث عتاقها وتخييره صلى الله عليه وسلم اياها أنه " ان وطئك فلا خيار لك " .

=== ٤- محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الأسدي أبو الأسود المدني المتوفى سنة ١٣٧ هـ.
قال أبو حاتم : ثقة . وقال النسائي : ثقة . وقال ابن سعد : كان كثير الحديث ثقة.
وقال ابن حجر: ثقة.
ت ت : ٩/ ٣٠٧ ، ت : ٢/ ١٨٥ ، ط ابن سعد : ٢١٢ ، ت ابن معين : ٢/ ٥٢٧ ،
ت الكبير: ١/ ١٤٥ ، الجرح : ٧/ ٣٢١ .
٥- القاسم بن محمد : تقدم في رقم (٢٩) وهو ثقة أحد الفقهاء بالمدينة .
٦- عائشة : أم المؤمنين .
اسناده : حسن .
تخريج الحديث رقم (١٧٠) :-
- أخرجه أحمد من طريق أسامة بن زيد عن القاسم بن محمد به بمعناه . المسند : ٦/ ١٨٠ .
- أخرجه الدارقطني من طرق عن أسامة بن زيد عن القاسم به بمعناه . سنن الدارقطني ٣/ ٢٨٨-٢٨٩ .
١٧١- رجال الاسناد :-
١- ابراهيم بن أحمد بن مروان الواسطي أبو اسحاق المتوفى قبل سنة ٣٠٩ هـ قدم بغداد وحدث بها عن محمد بن أبان الواسطي وغيره . قال الدارقطني : ليس بالقوي .
سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني : ص ١٠١ ، ت بغداد : ٦/ ٥ ، الميزان: ١/ ١٧ .
٢- محمد بن ابراهيم بن العلاء الكلاعي أبو عبد الله الشامي .
الكلاعي : بفتح كاف وخفة لام وبعين مهملة منسوب الى ذي الكلاع .
قال ابن عدي : منكر الحديث وعامة أحاديثه غير محفوظة . وقال الدارقطني : كذاب.
وقال ابن حبان : يضع الحديث لا تحل الرواية عنه الا عند الاعتبار. وقال ابن أبي حاتم : سمع منه أبي بمكة.
======

١٧٢- حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن يونس ، ثنا موسى بن عبد الرحمن الأنطاكي ، وهو المعروف بالملاء ، ثنا محمد بن سلمة ، عن ابن اسحاق ، عن أبي جعفر ، وابان بن صالح ، عن مجاهد ، وهشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها أن بريرة أعتقت فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لها : " ان قربك فلا خيار لك " .

== وقال ابن حجر: منكر الحديث .

ت ت : ٩ / ١٤ ، ت : ٢ / ١٤١ ، الجرح : ٧ / ١٨٦ ، الميزان : ٣ / ٤٤٥ ، المغني في ضبط الأسماء : ٢١٥ .

٣- شعيب بن اسحاق الدمشقي : تقدم في رقم (٦٩) وهو ثقة رمي بالارجاء .

٤- هشام بن عروة : تقدم في رقم (٩٢) وهو ثقة فقيه ربما دلس .

٥- عروة : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة فقيه .

٦- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده : ضعيف جدا .

تخريج الحديث رقم (١٧١) :-

- أخرجه الدارقطني من طريق أحمد بن علي الخزاز عن محمد بن ابراهيم به مثله : سنن الدارقطني : ٣ / ٢٩٤ .

١٧٢- رجال الاسناد :-

١- اسحاق بن ابراهيم بن يونس : تقدم في رقم (٦٤) وهو ثقة حافظ .

٢- موسى بن عبد الرحمن بن زياد الأنطاكي أبو سعيد .

قال أبو حاتم : صدوق . وقال النسائي : لا بأس به . وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الذهبي : ثقة .

وقال ابن حجر: صدوق يغرب .

ت ت : ١٠ / ٣٥٥ ، ت : ٢ / ٢٨٥ ، الجرح : ٨ / ١٥٠ ، الكاشف : ٣ / ١٦٤ .

٣- محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي مولاهم أبو عبد الله الحراني المتوفى سنة ١٩١ هـ وقيل ١٩٢ هـ .

قال النسائي : ثقة . وقال ابن سعد : كان ثقة فاضلا عالما . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال العجلي : ثقة .

وقال ابن حجر: ثقة .

ت ت ٩ / ١٩٣ ، ت : ٢ / ١٦٦ ، ط ابن سعد : ٧ / ٤٨٥ ، الثقات للعجلي : ٤٤ ، ت الكبير : ١ / ١٠٧ .

======

قال أبو جعفر : فكان فيما روينا أنه يقطعها عن اختيارها نفسها من زوجها قربه ايا ها،وذلك مما /لا يكون منه اليها في المجلس الذى أعلمها رسول الله صلى الله عليه وسلم ٣٣٨/أ بذلك فيه . فدل ذلك أن الخيار يكون لها بعد قيامها من مجلسها الذى كلمت فيه بوجوب الخيار لها حتى يكون منها مايقطعها عن ذلك من مجلسه منها بين زوجها وبينها أن يفعله بها مالا يصلح له أن يفعله بها الا وتزويجه اياها قائم بينه وبينها كما يقوله أهل المدينة في ذلك لا كما يقوله الكوفيون فيه من أن الخيار انما يجب لها في مجلسها الذى تعلم بذلك فيه مالم تقم منه أو يأخذ في عمل آخر، أو في كلام آخر، واذا كان ذلك كذلك في قربه لها باختيارها كان كذلك تمكينها اياه من تقبيله اياها وما سوى ذلك مما لا يحل له منها الا والتزويج الذى بينهما قائم كما هو وذلك منها كهي لو قالت بلسانها " قد اخترت زوجي " وهذا يدل على أن من كان اليه ايقاع طلاق

== ٤- ابن اسحاق : تقدم في رقم (١٠٣) وهو صدوق يدلس.

٥- أبو جعفر الرازى : تقدم في رقم (١٥٦) وهو سيء الحفظ .

٦- أبان بن صالح بن عمير القرشي مولاهم المتوفى سنة ١١٥هـ.

قال ابن معين والعجلي ويعقوب بن شيبة وأبو زرعة وأبو حاتم : ثقة . وقال النسائي ليس به بأس .

وقال ابن حجر: وثقه الأئمة ووهم ابن حزم فجهله وابن عبد البر فضعفه .

ت ت: ١/٩٤، ت : ١/٣٠، ط ابن سعد : ٦/٣٣٦، ت الدارمي رقم ٣٥، الثقات للعجلي : ٥٠، الجرح : ١/٢٩٧.

٧- مجاهد : تقدم في رقم (٧١) وهو ثقة .

٨- هشام بن عروة : تقدم في رقم (٩٢) وهو ثقة فقيه ربما دلس .

٩- عروة : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة فقيه .

١٠- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده : ضعيف فيه موسى بن عبد الرحمن صدوق يغرب وابن اسحاق مدلس، ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة في رقم (١٧١) .

تخريجه :-

- أخرجه أبو داود في الطلاق باب حتى متى يكون لها الخيار ح (٢٢٣٦) من طريق عبد العزيز بن يحي الحراني عن محمد بن سلمة به مثله : ٢/٢٧١.
- أخرجه الدارقطني في الطلاق من طريق محمد بن عمر أبو عمرو الشهرزوري عن محمد ابن سلمة عن محمد بن اسحاق عن هشام به مثله : ٣/٢٩٤.

على واحدة من زوجتيه بقوله لهما : " احداكما طالق " انه يقطعه عن ذلك قربه احداهما وانه يكون بذلك مختارا لها بقربه اياها ، ومثل ذلك في قوله" لأمتيه احداكما حرة " فيكون له الخيار في ايقاع ذلك العتاق على أيتهما شاء فلا يوقعه حتى يجامع احداهما وهو بذلك الجماع مختار لها كقوله بلسانه " قد اخترتها " ومثل ذلك الأمة يبتاعها فيصيب بها عيبا يوجب له به ردها على بائعها اياه فلا يفعل ذلك حتى يكون منه اليها مالا يحل له منها الا بملكه لها فيكون ذلك قاطعا له عن ردها بذلك العيب على بائعها اياه ويكون ذلك منه كقوله بلسانه "قد رضيتها بعيبها " ومما يؤكد هذا القول أيضا ماقد رويناه فيما تقدم منا في هذه الأبواب فيما كان في بريرة عن ابن عباس أنها لما خيرت كان يرى زوجها يتبعها في سكك المدينة ودموعه تسيل على لحيته.(١) فدل ذلك على أنها قد كانت هي أيضا تتصرف في أسباب نفسها ولا يقطعها ذلك عن استعمال الخيار الذي لها في نفسها لو استعملته ، ومما يؤكد ذلك أيضا كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها بعد أن أعلمها وجوب الخيار لها في زوجها وقوله لها : " زوجك وأبو ولدك(٢) فقالت له جوابا عن ذلك ماقالت واختارت نفسها ولم ير رسول الله صلى الله عليه وسلم ماكان منها قبل ذلك قاطعا لها من بيع زوجها اياها وهي في ذلك منتقلة من مكان الى مكان مع وقوف النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك منها وامضائه بعد ذلك خيارها لنفسها . وقد جاء عن بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك مايؤكد هذا المعنى . كما قد

٣٣٨/ب

---

(١) تقدم تخريجه في رقم (١٦٤) .

(٢) انظر رقم (١٦٤) .

١٧٣- ثنا يونس ،أنبأ ابن وهب ،أن مالكا ، حدثه عن ابن شهاب ،عن عروة بن الزبير،أن مولاة / لبني عدي يقال لها زبراء[1] أخبرت أنها كانت تحت عبد وهي أمة يومئذ فاعتقت فأرسلت الى حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فدعتني فقالت: " اني مخبرتك خبرا ولا أحب أن تقضين شيئا ان أمرك بيدك مالم يمسك زوجك قال : ففارقته ثلاثا " . وكما ٣٣٩/أ

١٧٤- حدثنا يحى بن عثمان ، ثنا نعيم بن حماد أنبأ ابن المبارك ،قال: وأنبأ موسى بن عقبة ،عن نافع ،عن عبدالله ،يعني ابن عمر أنه كان يقول : " اذا كانت الأمة

---

(١) زبراء : بفتح زاى وسكون موحدة وبراء ومد . المغني : ١١٧ .

١٧٣- رجال الاسناد :-

١- يونس : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة.
٢- ابن وهب : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة حافظ عابد .
٣- مالك : امام تقدم في رقم (٥) .
٤- ابن شهاب : تقدم في رقم (٧) وهو ثقة حافظ.
٥- عروة : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة فقه .
٦- حفصة : أم المؤمنين .

اسناده : صحيح وهو موقوف على حفصة.

تخريج الأثر رقم (١٧٣) :-

- أخرجه مالك عن ابن شهاب به نحوه في كتاب الطلاق ،باب ماجاء في الخيار. الموطأ : ٢/ ٥٦٣ .
- أخرجه عبدالرزاق من طريق معمر عن الزهري به نحوه في كتاب الطلاق ،باب الأمة تعتق عند العبد فيصيبها . المصنف : ٧/ ٢٥١ .
- أخرجه ابن أبي شيبة عن قتادة عن حفصة نحوه في كتاب النكاح ،باب من قال : اذا وطئها فلا خيار لها . المصنف : ٤/ ٢١٢ .

١٧٤- رجال الاسناد :-

١ يحى بن عثمان : تقدم في رقم (١٤١) صدوق رمي بالتشيع .
٢- نعيم بن حماد : تقدم في رقم (١٢) وهو صدوق يخطئ كثيرا .
٣- ابن المبارك : تقدم في رقم (١٢) وهو ثقة ثبت .

=====

تحت عبد فأصابتها عتاقه فانها تخير مالم يمسها ان شاءت كانت امرأته، وان شاءت فارقته فان قرب حتى يجامعها لم يستطع أن ينتزع". وكما

١٧٥- ثنا يحى، ثنا نعيم، ثنا ابن المبارك، قال أنبأ ابن جريج، عن عطاء، قال: "ان أصابها العبد قبل أن تعلم أن لها الخيار فلها الخيار عليه، وان أصابها مبادرة قال بئسما صنع".

قال أبو جعفر: وفي قوله: "ان أصابها قبل أن تعلم ان لها الخيار" ماقد دل على أنه لو أصابها وهي تعلم لم يكن لها خيار. والله أعلم.

=== ٤- موسى بن عقبة: تقدم فى رقم (٧٠) وهو ثقة فقيه.

٥- نافع: تقدم فى رقم (٦٣) وهو ثقة ثبت فقيه مشهور.

٦- عبد الله بن عمر: صحابى جليل.

اسناده: ضعيف فيه نعيم بن حماد صدوق يخطئ كثيرا ويرتقي الى الحسن لغيره بالشواهد المذكورة فى الباب.

تخريج الأثر رقم (١٧٤):

- أخرجه مالك عن نافع به بمعناه مختصرا فى كتاب الطلاق، باب ماجاء فى الخيار. الموطأ: ٢/ ٥٦٢.
- أخرجه عبد الرزاق من طريق ابن جريج عن نافع به نحوه فى كتاب الطلاق، باب الأمة تعتق عند العبد فيصيبها. المصنف: ٧/ ٢٥٢.
- أخرجه ابن أبى شيبة من طريق على بن مسهر عن عبيد الله به بمعناه، المصنف: ٤/ ٢١١.

١٧٥- رجال الاسناد:-

١- يحى: بن عثمان: تقدم فى رقم (١٤١) وهو صدوق رمى بالتشيع ولينه بعضهم.

٢- نعيم: بن حماد: تقدم فى رقم (١٢) وهو صدوق يخطئ كثيرا.

٣- ابن المبارك: تقدم فى رقم (١٢) وهو ثقة ثبت.

٤- ابن جريج: تقدم فى رقم (٦٩) وهو ثقة فقيه فاضل كان يدلس ويرسل.

٥- عطاء: هو ابن أبى رباح: تقدم فى رقم (٥٥) ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الارسال.

اسناده: ضعيف فيه نعيم بن حماد صدوق يخطئ كثيرا وابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع ويرتقي الى الحسن لغيره بشواهده المذكورة فى الباب.

تخريج الأثر رقم (١٧٥):-

=====

٢١ - " باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله فيما تصدق به على بريرة فأهدته إلى عائشة هو عليها صدقة ولنا هدية ".

١٧٦- حدثنا يونس ، أنبأ ابن وهب قال وأخبرني مالك ، عن ربيعة ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة / زوج النبي صلى الله عليه وسلم / (١) رضي الله عنها / أنها قالت : كان في بريرة ثلاث سنن (٢) فكان احدى /٣٣٩/ السنن الثلاث أنها اعتقت ، فخيرة في زوجها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

---

(١) لحق في الهامش .

(٢) ثلاث سنن أي علم بسببها ثلاثة أحكام من الشريعة.

=== - أخرجه عبد الرزاق من طريق ابن جريج عن عطاء نحوه في كتاب الطلاق ، باب الأمة تعتق عند العبد فيصيبها ولا تعلم . المصنف: ٧/ ٢٥٢ .

- أخرجه ابن أبي شيبة من طريق أبي بكر عن ابن المبارك به بمعناه . المصنف: ٤/ ٢١٣ .

١٧٦- رجال الاسناد :-

١- يونس ، ٢- ابن وهب ، ٣- مالك : تقدموا كلهم : وهم ثقات .

٤- ربيعة : بن أبي عبد الرحمن التيمي مولاهم أبو عثمان المدني المعروف بربيعة الرأي ١٣٦ هـ.

قال أحمد والعجلي وأبو حاتم والنسائي : ثقة . وقال يعقوب بن شيبة : ثقة ثبت. أحد مفتي المدينة ، وقال ابن سعد : ثقة كثير الحديث .

وقال ابن حجر : ثقة فقيه مشهور .

ت ت : ٣/ ٢٥٨ ، ت : ١/ ٢٤٧ ، ط ابن سعد : ٣٢٠ ، ت ابن معين : ٢/ ١٦٣ ، ت الكبير: ٣/ ٢٨٦ ، الثقات للعجلي : ١٥٨ ، الجرح : ٣/ ٤٧٥ .

٥- القاسم بن محمد : تقدم في رقم (٢٩) وهو ثقة أحد الفقهاء بالمدينة .

٦- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده : صحيح والحديث في الصحيحين .

تخريج الحديث رقم (١٧٦) :-

- أخرجه البخاري من طريق اسماعيل بن عبد الله عن مالك به نحوه في كتاب الطلاق باب لا يكون بيع الأمة طلاقا . صحيح البخاري : ٦/ ١٧١ .

- أخرجه مسلم من طريق أبي طاهر عن ابن وهب به نحوه في كتاب العتق ، باب انما الولاء لمن أعتق ، ح ١٤ (١٥٠٤) ، صحيح مسلم : ٢/ ١١٤٤-١١٤٥ . ======

" الولاء لمن أعتق ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم والبرمة[(١)] تفور[(٢)] بلحم فقرّب اليه خبز وأدم[(٣)] من أدم البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" ألم أر برمة فيها لحم ؟ قالوا : بلى يارسول الله ولكن ذلك لحم تصدق به على بريرة وأنت لا تأكل الصدقة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو عليها صدقة وهو لنا منها هدية " .

١٧٧- وحدثنا محمد بن أحمد الجواربي ، ثنا عبيد الله بن معاذ العنبري، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن قتادة سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول أهدت بريرة الى النبي صلى الله عليه وسلم لحما تصدق به عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " هو لنا

---

(١) البرمة: هي القدر مطلقا وجمعها برام وهي في الأصل المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز واليمن . النهاية : ١/ ١٢١.

(٢) تفور : أي : تغلي .

(٣) الأدم : مايؤكل مع الخبز أي شيء كان . النهاية : ١/ ٣١.

== - أخرجه مالك عن ربيعة به مثله في كتاب الطلاق ، باب ماجاء في الخيار. الموطأ : ٥٦٢/٢.

- أخرجه النسائي من طريق ابن القاسم عن مالك به مثله في كتاب الطلاق ، باب خيار الأمة . سنن النسائي : ٦/ ١٦٢.

- أخرجه الطحاوي بالسند نفسه نحوه . شرح معاني الآثار : ١٢/٢.

١٧٧- رجال الاسناد :-

١- محمد بن أحمد بن عبد الله الجواربي أبو عبد الله المتوفى سنة ٢٦٤هـ .
قال ابن يونس : كان ثقة. مغاني الأخيار: ج ١ ل ٦٦.

٢- عبيد الله بن معاذ العنبري أبو عمرو البصري الحافظ المتوفى سنة ٢٣٧هـ.
قال أبو حاتم : ثقة. وقال أبو داود : كان يحفظ وكان فصيحا . وقال ابن معين : ليس بشيء .
وقال ابن حجر: ثقة حافظ .

ت ت : ٤٨/٧، ت : ٥٣٩/١، ت الكبير: ٥/ ٤٠١، الجرح : ٣٣٥/٥، الكاشف: ٢٠٤/٢.

٣- معاذ بن معاذ بن نصر العنبري أبو المثنى التميمي الحافظ البصري قاضيها المتوفى سنة ١٩٦هـ.
=====

هدية وعليها صدقة " . قال أبو جعفر: وفي هذا الباب أحاديث سوى هذه قد أتينا ببعضها فيما تقدم منا في هذه الأبواب وما سنأتي بها في بقية هذه الأبواب ، وهذا عندنا والله أعلم ، لأن تلك الصدقة خرجت من ملك من تصدق بها على بريرة الى ملك بريرة اياها وخرجت بعد ذلك من ملكها اياها الى ملك من أهدتها اليه ممن تحرم عليه الصدقة/اما (١) /لنسبه واما لما سوى ذلك من يساره وكانت له حلالا اذ كان انما ملكها بالهدية لا بالصدقة ، وقد استدل قوم بهذا على اباحة الهاشمي العمل على الصدقة والاجتعال (١) منها وان كانت الصدقة عليه حراما لأنه يأخذ ما يأخذ بعمله عليها لا بصدقة أهلها به عليه ، وممن قال ذلك منهم أبو يوسف ، وكره ذلك آخرون لأن الصدقة انما / تخرج من ملك ربها الى مستحقيها وفيهم العاملون عليها فاذا كانت لا تحل لهم ، ٣٤٠/أ

---

(١) في الأصل : " ما ".

(٢) الاجتعال : أي الأخذ . لسان العرب : ١١/١١٢ .

== قال أحمد : عين في الحديث. وقال ابن معين وأبو حاتم : ثقة. وقال النسائي : ثقة ثبت ، وقال ابن سعد : كان ثقة ولي قضاء البصرة .

وقال ابن حجر: ثقة متقن .

ت ت: ١٠/ ١٩٤ ، ت : ٢/٢٥٧ ، ط ابن سعد : ٧/ ٢٩٣ ، ت ابن معين : ٢/٥٧٢ ، ت الدارمي : رقم ٨٠٣ ، الجرح : ٨/٢٤٨ .

٤- شعبة : تقدم في رقم (١٥) وهو ثقة حافظ متقن .

٥- قتادة : تقدم في رقم (١١٦) وهو ثقة ثبت .

٦- أنس بن مالك : خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم .

اسناده : صحيح والحديث مخرج في الصحيحين .

تخريج الحديث رقم (١٧٧) :-

- أخرجه البخاري من طريق وكيع عن شعبة به نحوه في كتاب الزكاة ، باب اذا تحولت الصدقة : ٢/١٣٥-١٣٦ ، ومن طريق غندر عن شعبة به نحوه في كتاب الهبة ، باب قبول الهدية : ٣/١٣١ .
- أخرجه مسلم من طرق عن شعبة به نحوه في كتاب الزكاة ، باب اباحة الهدي للنبي صلى الله عليه وسلم ح ١٧٠ (١٠٧٤) ٢/ ٧٥٥ .
- أخرجه أبوداود من طريق عمر بن مرزوق عن شعبة به نحوه في الزكاة ، باب الفقير يهدي للغني من الصدقة ، ح (١٦٥٥) ٢/ ١٢٤ .

لم يحل لهم أن يأخذوها جعلاً(١) على عملهم عليها لأنهم يأخذون ما هو حرام عليهم. فقال قائل: فقد رأينا الغني جائزا له أن يعمل عليها وأن يأخذ عمالته منها ولم تحرم عليه بخروجها منه من ملك المتصدق بها الى ملكه، قال: فمثل ذلك ذو النسب الذي تحرم عليه الصدقة بنسبه في عمله على الصدقة وفي أخذه ما يأخذه منها بعمالته عليها، كذلك أيضا لا تحرم عليه وان كان انما يخرج من ملك المتصدق بها الى ملكه؟ فكان جوابنا له في ذلك: انا لو خلينا. والقياس لكان هو ما قد ذكر ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان منه في ذلك ما قد دل على خلاف هذا المعنى. كما قد

١٧٨- ثنا أبو أمية، ثنا قبيصة بن عقبة، حدثنا سفيان الثوري، عن موسى بن أبي عائشة: عن عبد الله بن أبي رزين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب، رضي الله عنه قال: قلت للعباس: سل النبي صلى الله عليه وسلم أن يستعملك على الصدقات فسأله فقال:

(١) الجعل: الاسم بالضم، والمصدر بالفتح، وهو الأجر على الشيء. لسان العرب: ١١/١١٠.

١٧٨- رجال الاسناد:-

١- أبو أمية: تقدم في رقم (١٩) وهو صدوق صاحب حديث يهم.
٢- قبيصة بن عقبة: تقدم في رقم (١٥٤) وهو صدوق ربما خالف.
٣- سفيان: هو الثوري: تقدم في رقم (١٢٤) وهو ثقة حافظ فقيه امام حجة، وكان ربما دلس.
٤- موسى بن أبي عائشة المخزومي الهمداني أبو الحسن الكوفي.
قال علي بن المديني: كان سفيان الثوري يحسن الثناء عليه، وقال ابن معين: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال أبو حاتم: صالح الحديث يكتب حديثه. وقال ابن حجر: ثقة عابد وكان يرسل.
ت ت: ١٠/ ٣٥٢، ت: ٢/٢٥٨، ط ابن سعد: ٦/٣٢٦، ت ابن معين: ٢/٥٩٣
الجرح: ٨/١٥٦، الكاشف: ٣/١٦٣.
٥- عبد الله بن أبي رزين بن مسعود بن مالك الأسدي الكوفي.
ذكره ابن حبان في الثقات.
وقال ابن حجر: مقبول.
ت ت: ٥/ ٢١٢، ت: ١/ ٤١٥.
٦- أبو رزين: هو مسعود بن مالك الأسدي مولى أبي وائل الكوفي المتوفى سنة ٨٥هـ قال أبو زرعة: كوفي ثقة، وقال أبو حاتم: شهد صفين مع علي وكان عالما فهما. =====

" ماكنت لأستعملك على غسالة[1] ذنوب الناس " فعقلنا بذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انما كره للعباس استعماله على الصدقة لرفعته اياه أن يكون عاملا على غسالة ذنوب الناس لا لما سوى ذلك من حلها له لو عمل عليها ومثل ذلك ماقد روى عنه في أبي رافع للولاء الذي له في بني هاشم كما قد :

---

(١) غسالة ذنوب الناس: غسالة الشيء كثمامة، ماؤه الذي يغسل به ومايخرج منه بالغسيل انظر القاموس: مادة : غسل .

=== وقال العجلي : كوفي ثقة . وذكره ابن حبان في ثقات التابعين .
وقال ابن حجر: ثقة فاضل .
ت ت : ١١٨/١٠ ، ت : ٢/ ٢٤٣ ، ت الكبير: ٧ / ٤٢٣ ، الثقات للعجلي : ٤٢٧ ، الجرح : ٢٨٢/٨ ، الثقات لابن حبان : ٤٤١/٥ ، ط ابن سعد : ١٨٠/٦ ، الكاشف : ١٢٢/٣ .
٧- علي بن أبي طالب : أمير المؤمنين .
٨- عباس : عم النبي صلى الله عليه وسلم .
اسناده : ضعيف فيه أبو أمية صدوق يهم وعبد الله بن أبي رزين مقبول ، ويرتقي الى الحسن لغيره بالشواهد المذكورة في التخريج .
تخريج الحديث رقم (١٧٨) :-
- أخرجه الطحاوي بالسند نفسه واللفظ . شرح معاني الآثار : ١١/٢-١٢ ولم أجد هذا الحديث بهذا السند واللفظ في غيرها الا أن عبد المطلب بن ربيعة ابن الحارث رضي الله عنه رواه بمعناه في قصة طويلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ان هذه الصدقات انما هي أوساخ الناس وانها لا تحل لمحمد ولا لآل محمد " .
أخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب ترك استعمال آل النبي صلى الله عليه وسلم على الصدقة ، ح ١٦٧ ، (١٠٧٣) ، ٢ / ٧٥٢-٧٥٤ .
- وأبوداود في الامارة باب بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى ، ح (٢٩٨٥) ١٤٧/٣-١٤٨ .
- والنسائي في الزكاة ، باب استعمال آل النبي صلى الله عليه وسلم على الصدقة: ١٠٥/٥-١٠٦ .

١٧٩- ثنا بكار بن قتيبة ، وابراهيم بن مرزوق ، قالا ثنا وهب بن جرير ، ثنا شعبة ، عن الحكم ، عن ابن أبي رافع ، مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا / من بني مخزوم على الصدقة فقال لأبي رافع اصحبني ٣٤٠/ كيما تصيب منها فقال : حتى آتي النبي صلى الله عليه وسلم فأسأله فأتاه فسأله فقال : " ان آل محمد لا يحل لهم الصدقة وان مولى القوم من أنفسهم " ، وكما

١٧٩- رجال الاسناد :-

١- بكار بن قتيبة : تقدم في رقم (١٠) وهو ثقة .
٢- ابراهيم بن مرزوق : تقدم في رقم (٩) وهو ثقة .
٣- وهب بن جرير : تقدم في رقم (٢٣) وهو ثقة .
٤- شعبة : تقدم في رقم (١٥) وهو ثقة حافظ متقن .
٥- الحكم بن عتيبة : تقدم في رقم (١٣) وهو ثقة ثبت فقيه .
٦- ابن أبي رافع : هو عبيد الله بن أبي رافع المدني مولى النبي صلى الله عليه وسلم .
قال أبو حاتم والخطيب : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث . وقال العجلي : كاتب علي مدني تابعي ثقة . وقال ابن معين : ثقة . وقال ابن حجر : ثقة .
ت ت : ٧ / ١٠ ، ت : ١ / ٥٣٢ ، ط ابن سعد : ٥ / ٢٨٢ ، ت ابن معين : ٢ / ٣٨٢ ، الثقات : ٣١٦ ، الكاشف : ٢ / ١٩٧ ، ت بغداد : ١٠ / ٣٠٤ ، الثقات لابن حبان : ٥ / ٦٨ .
٧- أبو رافع القبطي مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل اسمه ابراهيم ، وقيل أسلم وقيل ثابت وقيل هرمز .
قال ابن عبد البر : أشهر ما قيل في اسمه أسلم ، مات في خلافة علي بن أبي طالب .
الاصابة : ٧ / ٦٥ ، ت ت : ١٢ / ٩٢ ، ت : ٢ / ٤٢١ .
اسناده : صحيح .

تخريج الحديث رقم (١٧٩) :-

- أخرجه أبوداود من طريق محمد بن كثير عن شعبة به نحوه في كتاب الزكاة ، باب الصدقة على بني هاشم ح (١٦٥٠) ٢ / ١٢٣ .
- أخرجه الترمذي من طريق محمد بن جعفر عن شعبة به نحوه في كتاب الزكاة ، باب في كراهية الصدقة للنبي صلى الله عليه وسلم وأهل بيته ح (٦٥٧) وقال : حسن صحيح : ٣ / ٤٦ .

=====

١٨٠- ثنا الربيع المرادى، ثنا أسد بن موسى، ثنا ورقاء بن عمر، عن عطاء بن السائب، قال: دخلت على أم كلثوم ابنة على فقالت: ان مولى لنا يقال له هرمز أو كيسان أخبرني أنه مر على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فدعاني فجئت فقال: "يافلان انا أهل بيت لا نأكل الصدقة/وان مولى القوم من أنفسهم فلا تأكل الصدقة/"(١).

(١) لحق في الهامش.

= أخرجه النسائي من طريق يحي عن شعبة به نحوه في كتاب الزكاة، باب مولى القوم منهم: ٥/١٠٧.

- أخرجه ابن أبي شيبة من طريق غندر عن شعبة به نحوه في كتاب الزكاة، باب من قال لا تحل الصدقة على بني هاشم: ٣/ ٢١٤.

- أخرجه الطحاوى بالسند نفسه واللفظ. شرح معاني الآثار: ٢/٣٠٨/ ٢٨٢.

١٨٠- رجال الاسناد:-

١- الربيع المرادى: تقدم في رقم (٨) وهو ثقة.

٢- أسد بن موسى: تقدم في رقم (٨) وهو صدوق يغرب.

٣- ورقاء بن عمر بن كليب اليشكرى - بفتح تحتيه وبشين معجمة وضم كاف - أبو بشر قال أحمد: ثقة صاحب سنة قيل له كان مرجئا. وقال ابن معين: ثقة، وقال مرة: صالح. وقال أبوداود: صاحب سنة الا أن فيه ارجاء. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال العقيلي: تكلموا في حديثه عن منصور. وقال يحي بن سعيد القطان: لا يساوى شيئا.

وقال ابن حجر: صدوق في حديثه عن منصور لين.

تت: ١١/ ١١٣، ت: ٢/ ٣٣٠، ت ابن معين: ٢/٦٢٨، الجرح: ٩/ ٥١، ض للعقيلي: ٤/٣٢٧، الميزان: ٤/ ٣٣٢، المغنى: ٢٧٨.

٤- عطاء بن السائب: تقدم في رقم (١٣٤) وهو صدوق اختلط.

٥- أم كلثوم: تقدمت في رقم (١٠٠) ولدت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم

٦- مولى يقال له هرمز أو كيسان: هو مهران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما في الاصابة: ٦ / ١٤٦.

اسناده: فيه عطاء بن السائب صدوق اختلط، ولم يتبين لي هل أخذ ورقاء عنه قبل الاختلاط أم بعده لكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة في رقم ١٨١.

تخريج الحديث رقم (١٨٠):-

- أخرجه الطحاوى بالسند نفسه واللفظ. شرح المعاني: ٢/٣٠٩/٢٨٢.

١٨١- وحدثنا يحي بن عثمان ، ثنا نعيم ، ثنا ابن المبارك ، أنبأ سفيان ، عن عطاء بن السائب عن أم كلثوم عن مولى للنبي صلى الله عليه وسلم يقال له ميمون (١) أو مهران انه قال : " ياميمون أو مهران انا أهل بيت نهينا عن الصدقة وان موالينا من أنفسنا فلا تأكل الصدقة " وقد عقلنا في حديث أبي رافع الذي قد رويناه في هذا الباب انه لم يرد به في اتباع المخزومي الوالي على الصدقة أن يصيب منها الا مايكون عمالة له لا لما سوى ذلك منها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك ماقال له فيه ، وكان ذلك عندنا والله أعلم ، كما قد قال مثله للعباس لما سأله أن يستعمله على الصدقة التي هي غسالة ذنوب الناس لا على أنه لو عملوا عليها لم يحرم عليهم مايأخذونه منها بعمالتهم عليها ، كما لا يحرم ذلك على الغني اذ اعمل عليها بالغنى الذي يحرم به عليه مثلها فهذا وجه هذه الآثار والله أعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وسلم منها . والله نسأله التوفيق .

---

(١) قيل : ذكوان وقيل ميمون وقيل هرمز وقيل كيسان وقيل مهران وهو أصحها ، الاصابة : ٢/ ١٧٣ .

١٨١- رجال الاسناد :-

١- يحي بن عثمان : تقدم في رقم (١٤١) وهو صدوق رمي بالتشيع ولينه بعضهم .
٢- نعيم : تقدم في رقم (١٢) وهو صدوق يخطئ كثيرا .
٣- ابن المبارك : تقدم في رقم (١٢) وهو ثقة ثبت .
٤- سفيان : هو الثوري : تقدم في رقم (١٢٤) وهو ثقة حافظ امام حجة وكان ربما دلس .
٥- عطاء بن السائب : تقدم في رقم (١٣٤) وهو صدوق اختلط .
٦- أم كلثوم ابنة علي : تقدمت في رقم (١٠٠) .
٧- مولى لرسول الله صلى الله عليه وسلم : هو مهران كما تقدم في رقم (١٨٠) .

اسناده : ضعيف فيه نعيم صدوق يخطئ كثيرا وفيه عطاء بن السائب صدوق اختلط لكن سفيان أخذ عنه قبل الاختلاط (الكواكب النيرات ٣٢٢) ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة في رقم (١٨٠) .

تخريج الحديث رقم (١٨١) :-

- أخرجه أحمد من طريق عبد الرزاق عن سفيان به نحوه . المسند : ٤/ ٣٤ .
- أخرجه عبد الرزاق من طريق الثوري به نحوه في كتاب الزكاة ، باب لا تحل الصدقة لآل محمد . المصنف : ٤/ ٥١ .
- أخرجه ابن أبي شيبة من طريق وكيع عن سفيان به نحوه في كتاب الزكاة ، باب من قال : لا تحل الصدقة على بني هاشم . المصنف : ٣/ ٢١٥ .
- ذكره الهيثمي في الزوائد وعزاه الى أحمد والطبراني في الكبير : ٣/ ٩٢ .
- ذكره ابن حجر في الاصابة : ٤/ ١٤٦ .

/ ٢٢- " باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان منه في بريرة لما سأل أهلها عائشة أن يكون ولاؤها لهم بأدائها مكاتبتها اليهم أو بابتياعها اياها أو اعتاقها بعد ذلك ". ٤١ / ٣

قال أبو جعفر: وقد ذكرنا فيما تقدم (١) منا في كتابنا هذا حديث مالك بن أنس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة لما أبى أهل بريرة أن يبيعوها الا أن يكون ولاؤها لهم " خذيها واشترطي لهم الولاء فانما الولاء لمن اعتق / فتأملنا هذا الحديث فوجدنا فيه من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة في بريرة " خذيها واشترطي لهم الولاء نفي لأهلها (٢) فانما الولاء لمن أعتق /

فقال قائل: فكيف تقبلون على رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلاقه لعائشة اشتراطا في ولاء بريرة اياه لأهلها وذلك مما لا يصح لهم اذ كانت شريعته تمنع من ذلك وترد ولاء من أعتق الى من أعتقه وهو عليه السلام لا يقول الا حقا ولا يأمر أحدا باشتراط ما لا يجب للمشترط له ؟ فكان جوابنا له في ذلك ان الذي نفاه من ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد سبقناه اليه فنفيناه عنه في غير هذا الموضع وكان هذا المعنى في حديث عائشة هذا لم نجده الا في حديث هشام هذا ولم نجده في حديث هشام الا من رواية مالك (٢) عنه فأما ممن سواه وهو عمرو بن الحارث والليث بن سعد فقد رويا عن هشام / بن عروة ٤١ / ٣ فخالفا مالكا فيه وهو أنهما روياه على أن السؤال لولاء بريرة انما كان من عائشة لأهلها بأدائها عنها مكاتبتها اليهم فكان من رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قوله لعائشة " لا يمنعك ذلك منها ابتاعي واعتقي فانما الولاء لمن أعتق (٣) فكان ذلك دلالة من رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها على الموضع الذي يكون به ولاء بريرة لها وهو ابتياعها اياها واعتاقها لها بعد ذلك وهذا خلاف ما في الموضع الذي يكون به ولاء بريرة لها وهو ابتياعها وان كان حديث مالك عن هشام بن عروة الذي ذكرنا قد روى عنها بخلاف اللفظ الذي ذكرناه وهو ما قد

---

(١) انظر الحديث رقم (١٣٠) . (٢) لحق في الهامش .
(٣) انظر الحديث رقم (١٣٠) .

١٨٢- ثنا المزني ، ثنا الشافعي عن مالك بن أنس ، عن هشام بن عروة ، ثم ذكر مثل حديث ابن وهب[١] عن مالك عن هشام بن عروة الذى ذكرناه فى باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يدل على مراد الله عز وجل بقوله فى آية المكاتبين : * وآتوهم من مال الله الذى آتاكم *[٢] فيما تقدم منا فى كتابنا هذا غير أنه قال : " خذيها واشترطى فانما الولاء لمن أعتق " فكان ذلك خلاف ما فى حديث ابن وهب،[٣] عن مالك ، عن هشام " خذيها واشترطى الولاء لهم " لأن معنى واشترطى قد يحتمل أن يكون أراد به : واظهرى لأن الاشتراط فى كلام العرب هو الاظهار ، وأنشد قوله أوس بن حجر:[٤]

فأشرط فيها نفسه وهو معصم :: وألقى بأسباب له وتوكّلا .

/ أى : أظهر نفسه وكان منه بعد ذلك ما كان فمثل ذلك مما قد يحتمل أن يكون ٣٤٢/أ صلى الله عليه وسلم أراد بقوله :" واشترطي " أى اشترطي لهم الولاء الذى يوجبه عتاقك

---

(١) انظر الحديث رقم (١٣٠) .

(٢) سورة النور ، آية ٣٣ .

(٣) انظر الحديث رقم (١٣٠) .

(٤) أوس بن حجر شاعر تميم فى الجاهلية توفى نحو ٢ قبل الهجرة . الأعلام للزركلى : ٣١/١ .

١٨٢- رجال الاسناد :-

١- المزنى : هو اسماعيل بن يحى : تقدم فى رقم (١١٣) وهو ثقة .
٢- الشافعى : تقدم فى رقم (١١٣) المجدد الامام .
٣- مالك بن أنس : تقدم فى رقم (٥) امام دار الهجرة .
٤- هشام بن عروة : تقدم فى رقم (٩٢) وهو ثقة فقيه ربما دلس .
٥- عروة : تقدم فى رقم (٥) وهو ثقة فقيه .
٦- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده : صحيح .

تخريج الحديث رقم (١٨٢) :

سبق تخريجه فى الحديث رقم (١٣٠) . وانظر السنن المأثورة : ص ٤١٤ .

أنه يكون على ماتوجب الشريعة فيه لمن يكون ذلك العتاق منه دون من سواه ، وقد كان بعض الناس يذهب الى أن معنى قوله واشترطي لهم الولاء على مافي حديث ابن وهب عن مالك عن هشام(١) انما هو واشترطي عليهم الولاء فممن قال ذلك عبدالملك بن هشام النحوى . كما

١٨٣- حدثني محمد بن العباس قال سألت عبدالملك بن هشام عن قول النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة في بريرة واشترطي الولاء لهم قال معناه: واشترطي(٢) الولاء عليهم، قال: فقلت له: فهل من دليل على ذلك ؟ قال نعم قول الله عز وجل : * ان أحسنتم أحسنتم لأنفسكم وان أسأتم فلها(٣) * بمعنى فعليها فذكرت ذلك لأحمد بن أبي عمران(٤) فقال لي قد كان محمد بن شجاع(٥) يحمل ذلك على معنى آخر وهو الوعيد الذي ظاهره الأمر وباطنه النهي ، ومنه قول الله عز وجل : * واستفزز من استطعت منهم بصوتك واجلب عليهم بخيلك ورجلك * (٦) الآية. وقوله عز وجل : * اعملوا ماشئتم(٧) * ليس ذلك على اطلاقه ذلك لهم ولكن على وعيده اياهم ان عملوا ذلك ماأوعد أمثالهم على خلافهم أمره

---

(١) الحديث رقم (١٣٠) .

(٢) انظر المعنى الاشتراط بالتفصيل . لسان العرب : ٧/ ٣٢٩-٣٣٠، والنهاية في غريب الحديث : ٢/ ٤٥٩ .

(٣) سورة الاسراء ، آية ٧ .

(٤) انظر ترجمته في الحديث رقم (١٥٨) .

(٥) لم أقف عليه .

(٦) سورة الاسراء ، آية ٦٤ .

(٧) سورة فصلت ، آية ٤٠ .

١٨٣- رجال الاسناد :-

١- محمد بن العباس : تقدم في رقم (٣٠) ، وهو أحد الفقهاء على مذهب أبي حنيفة .

٢- عبدالملك بن هشام بن أيوب السدوسي وقيل الحميري المعافري البصري أبو محمد الذهلي النحوي الأخباري صاحب المغازي المتوفى سنة ٢١٨هـ.
قال المزني : كان علامة أهل مصر بالعربية والشعر .
العبر: ١/ ٢٩٥ ، سير أعلام النبلاء : ١٠/ ٤٢٨ .

وقال:ألا تراه صلى الله عليه وسلم قد اتبع ذلك صعوده / المنبر وخطبته على النـــاس ٣٤٢/ب
بقوله لهم : " مابال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله تعالى وكتاب الله تعالى
أحكامه . كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط " ثم أتبع ذلك بقوله :
" فانما الولاء لمن أعتق (١) .

قال أبو جعفر: واذا كان مالك قد روى هذا الحديث عن هشام بن عروة كما ذكرنـاه
عنه وخالفه فيه عن هشام عمرو والليث كان اثنان أولى بالحفظ من واحد وقد روى حديث
عائشة هذا من غير هذا الوجه فمن رواه على خلاف ذلك عبد الله بن عمر فبعضهم يجعله
عن ابن عمر عن عائشة وبعضهم يجعله عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصـــة
عائشة ،كما قد

١٨٤- ثنا يونس ،أنبا ابن وهب ،أن مالكا أخبره عن نافع ،عن ابن عمر،أن عائشــة
رضي الله عنها أرادت أن تشتري بريرة فتعتقها فقال لهم أهلها: نبيعكها على أن الولاء لنا
فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال :" لا يمنعك ذلك فانما الولاء لمن أعتق".
وكما

---

(١) انظر الحديث رقم (١٢٩) .

١٨٤- رجال الاسناد :-

١- يونس : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة .
٢- ابن وهب : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة حافظ.
٣- مالك : تقدم في رقم (٥) وهو امام دار الهجرة.
٤- نافع : تقدم في رقم (٦٣) وهو ثقة ثبت .
٥- ابن عمر : صحابي جليل .

اسناده : صحيح والحديث مخرج في صحيح البخاري .

تخريج الحديث رقم (١٨٤) :-

- أخرجه البخاري من طريق عبد الله بن يوسف عن مالك نحوه في كتاب البيوع ،باب
اذا اشترط شرطا في البيع لا تحل : ٣/ ٢٩ ،وفي كتاب المكاتب ،باب مايجوز مـــن
شروط المكاتب بنفس السند : ٣/ ١٢٧ ،وفي كتاب الفرائض ،باب الولاء لمن أعتق ،
من طريق اسماعيل بن عبد الله عن مالك به مختصرا : ٨/ ٩ . وباب اذا أسلم علـى
يديه ،من طريق قتيبة بن سعيد عن مالك به نحوه : ٨/ ١٠ .

=====

١٨٥- ثنا المزني ،ثنا الشافعي عن مالك ،عن نافع ،عن ابن عمر،عن عائشة ،ثم ذكر هذا الحديث ،فاختلف ابن وهب والشافعي على مالك في اسناد هذا الحديث على ماذكرناه من اختلافهما عنه فيه فنظرنا هل نجد من رواية غير مالك عن نافع فيقوى في قلوبنا على أنه كما رواه الذى يوافق ذلك من ابن وهب ومن الشافعي عن مالك فوجدنا

١٨٦- يزيد بن / سنان قد ثنا ،قال ثنا محمد بن كثير العبدى ،أنبأ همام بن ٣٤٣/ يحى ،عن نافع ،عن ابن عمر،أن عائشة رضي الله عنها ساومت بريرة فلما رجع النبى صلى الله عليه وسلم قالت انهم أبو أن يبيعوني الا أن يشترطوا الولاء فقال النبى صلى الله عليه وسلم : " انما الولاء لمن أعتق " فقوى في قلوبنا أن يكون حديث مالك على ما رواه عنه

=== أخرجه مالك عن نافع به في كتاب العتق ،باب مصير الولاء لمن أعتق،الموطأ : ٢ / ٧٨١ .

- أخرجه الطحاوى بالسند نفسه واللفظ. شرح معاني الآثار : ٤ / ٤٢ .

١٨٥- رجال الاسناد :-

١- المزني :تقدم في رقم(١١٣) وهو امام .
٢- الشافعي : تقدم في رقم(١١٣) وهو امام .
٣- مالك : تقدم في رقم(٥) وهو امام دار الهجرة .
٤- نافع : تقدم في رقم(٦٣) وهو ثقة ثبت .
٥- ابن عمر: هو صحابي جليل .
٦- عائشة : هي أم المؤمنين .

اسناده : صحيح والحديث مخرج في صحيح مسلم .

تخريج الحديث رقم(١٨٥) :-

- أخرجه مسلم من طريق يحي بن يحي عن مالك به نحوه في كتاب العتق ،باب انما الولاء من أعتق ح ٥(١٥٠٤) ٢ / ١١٤١ .
- أخرجه الشافعي في السنن المأثورة من طريق مالك به مثله . السنن المأثورة:ص ٤١٤ .

١٨٦- رجال الاسناد :-

١- يزيد بن سنان : تقدم في رقم(٧٥) وهو ثقة .
٢- محمد بن كثير العبدى أبو عبد الله البصرى المتوفى سنة ٢٢٣هـ .

قال ابن معين : لم يكن بثقة . وقال أبو حاتم :صدوق . وذكره ابن حبان في الثقات، وقال : كان تقيا فاضلا .وقال أحمد :ثقة . وقال العجلي :ضعيف . ======

ابن وهب ،لا كما رواه الشافعي ، وقد روى حديث عائشة هذا عنها الأسود بن يزيد فرواه أربعة عن ابراهيم عنه فاختلفوا عليه فيه منهم الحكم بن عتيبة .كما

١٨٧- ثنا ابراهيم بن مرزوق ، ثنا بشر بن عمر الزهراني ، ثنا شعبة ، عن الحكم بن عتيبة عن ابراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة أنها أرادات أن تشتري بريرة فتعتقها واشترط مواليها ولاءها فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " اشتري فأعتقيها فانما الولاء لمن أعتق وخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم على زوجها وأتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فقيل له هذا لحم تصدق به على بريرة فقال: هو لها صدقة ولنا هدية " . ومنهم منصور بن المعتمر . كما

=== وقال ابن حجر: ثقة لم يصب من ضعفه .

ت ت : ٩/٤١٧ ، ت : ٢/٢٠٣ ، ت الكبير: ١/١١٨ ، الثقات للعجلي : ٤١١ ، الجرح : ٨/٧٠ ، الكاشف : ٣/٨١ .

٣- همام بن يحي : تقدم في رقم (١٦٣) وهو ثقة ربما وهم . وبقية رجاله تقدموا في رقم (١٨٥) وهم ثقات .

اسناده :صحيح والحديث في صحيح البخاري .

تخريج الحديث رقم (١٨٦) :-

- أخرجه البخاري من طريق حسان بن عباد في كتاب البيوع ، باب البيع والشراء مع النساء ، وفي كتاب الفرائض ، باب مايرث النساء من الولاء ، من طريق حفص بن عمر ، كلاهما عن همام بن يحي به نحوه . صحيح البخاري : ٣/٢٧ ، ٨/١١ .

١٨٧- رجال الاسناد :-

١- ابراهيم بن مرزوق : تقدم في رقم (٩) وهو ثقة .

٢- بشر بن عمر الزهراني :تقدم في رقم (١١٢) وهو ثقة .

٣- شعبة : تقدم في رقم (١٥) وهو ثقة حافظ.

٤- الحكم بن عتيبة : تقدم في رقم (١٣) وهو ثقة ثبت .

٥- ابراهيم : النخعي : تقدم في رقم (١٤١) وهو ثقة كثير الارسال .

٦- الأسود بن يزيد : تقدم في رقم (١٤١) وهو ثقة مكثر.

٧- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده : صحيح .

تخريج الحديث رقم (١٨٧) : سبق تخريجه في الحديث رقم (١٥٢) .

١٨٨- ثنا الربيع المرادى ، ثنا أسد بن موسى ، ثنا أبو عوانة ، عن منصور، عن ابراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة أنها اشترت بريرة لتعتقها فاشترط أهلها ولاءها فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني اشتريت أو أردت أن أشترى بريرة لأعتقها واشترط أهلها ولاءها فقال رسول الله صلى الله/ عليه وسلم " أعتقيها فانما الولاء لمن أعطى الورق أوقال لمن ولي النعمة (١) فاشتريتها فأعتقتها فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : لو أعطيت كذا وكذا ماكنت معه يعني زوجها قال: وقال الأسود: كان زوجها حرا " . وكما ٣٤٣/ب

١٨٩- ثنا أبو أمية ، ثنا قبيصة ، ثنا سفيان ، عن منصور، عن ابراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضي الله عنها قالت اشتريت جارية يقال لها بريرة واشترط مواليها أن الولاء

---

(١) الولاء لمن ولي النعمة : معناه : لمن أعتق ، لأن ولاية النعمة التي يستحق بها الميراث لا تكون الا بالعتق . انظر: هامش صحيح مسلم : ٢/١١٤٤ .

١٨٨- رجال الاسناد :-

١- الربيع المرادى : تقدم فى رقم (٨) وهو ثقة .
٢- أسد بن موسى : تقدم فى رقم (٨) وهو صدوق يغرب.
٣- أبو عوانة : تقدم فى رقم (١٠) وهو ثقة ثبت .
٤- منصور: بن المعتمر: تقدم فى رقم (٣٩) وهو ثقة ثبت كان يدلس .
٥- ابراهيم النخعى ، تقدم فى رقم (١٤١) وهو ثقة كثير الارسال .
٦- الأسود : تقدم فى رقم (١٤١) وهو ثقة مكثر .
٧- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده : ضعيف فيه أسد بن موسى صدوق يغرب ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات المذكورة فى الباب من رقم ١٨٤-١٩٤ .

تخريج الحديث رقم (١٨٨) : سبق تخريجه فى الحديث رقم (١٥٤) .

١٨٩- رجال الاسناد :-

١- أبو أمية : تقدم فى رقم (١٩) وهو صدوق يهم .
٢- قبيصة بن عقبة : تقدم فى رقم (١٥٤) وهو صدوق ربما خالف.
٣- سفيان هو الثورى : تقدم فى رقم (١٢٤) وهو ثقة حافظ كان ربما دلس.
٤- منصور : هو ابن المعتمر : تقدم فى رقم (٣٩) وهو ثقة ثبت كان يدلس . ======

لهم فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال : " اشتريها فانما الولاء لمن ولي النعمة من اعطاء الثمن " وقد ذكرنا فيما تقدم منا في هذه الأبواب هذا الحديث أيضا من حديث أبي الحياء عن منصور (١) ومنهم الأعمش . كما

١٩٠- ثنا عبد الملك بن مروان الرقي ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن ابراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضي الله عنها قالت وأراد أهلها يعني بريرة أن يبيعوها ويشترطوا لهم الولاء قالت عائشة فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : " اشتريها وأعتقيها فانما الولاء لمن أعتق " ومنهم حماد بن أبي سليمان .

---

(١) انظر الحديث رقم (١٤١) .

== ٥- ابراهيم : هو النخعي : تقدم في رقم (١٤١) وهو ثقة كثير الارسال .

٦- الأسود : تقدم في رقم (١٤١) وهو ثقة مكثر.

٧- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده : ضعيف فيه أبو أمية صدوق يهم ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات المذكورة في الباب من رقم ١٨٤-١٩٤ .

تخريج الحديث رقم (١٨٩) :-

سبق تخريجه في الحديث رقم (١٥٤) .

١٩٠- رجال الاسناد :-

١- عبد الملك بن مروان الرقي : تقدم في رقم (١٥٥) وهو مقبول .

٢- أبو معاوية : هو الضرير: تقدم في رقم (١٥٥) وهو ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في غيره .

٣- الأعمش : تقدم في رقم (٣٨) وهو ثقة حافظ .

٤- ابراهيم : تقدم في رقم (١٤١) وهو ثقة كثير الارسال .

٥- الأسود : تقدم في رقم (١٤١) وهو ثقة مكثر.

٦- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده : ضعيف فيه عبد الملك بن مروان مقبول ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات المذكورة في الباب من رقم ١٨٤-١٩٤ .

تخريج الحديث رقم (١٩٠) :-

سبق تخريجه في الحديث رقم (١٥٥) .

١٩١- ثنا أبو أمية ، ثنا أحمد بن اسحاق ، الحضرمي ، ثنا حماد بن سلمة، عن حماد ، عن ابراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة أنها اشترت بريرة فأعتقتها واشترطت لأهلها أن الولاء لهم فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم :" انما الولاء لمن أعتق وقال لها: يابريرة اختاري فالأمر اليك ان شئت عند زوجك / وان شئت ٣٤٤/أ فارقتيه، فقالت الأمر الى الله، قال لها اتق الله، فانه أبو ولدك فاختارت نفسها وتصدق عليها بصدقة فأهدتها للنبي صلى الله عليه وسلم فقيل له: انها صدقة تصدق بها عليها

١٩١- رجال الاسناد :-

١- أبو أمية : تقدم في رقم (١٩) وهو صدوق يهم .

٢- أحمد بن اسحاق بن زيد بن عبد الله الحضرمي أبو اسحاق البصري المتوفى سنة ٢١١هـ قال أحمد : كان عندي ان شاء الله صدوقا ، وقال يعقوب بن شيبة وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي ، ومحمد بن سعد : ثقة . وقال النسائي أيضا : ليس به بأس ، وقال الذهبي : ثقة .
وقال ابن حجر: ثقة كان يحفظ .
ت ت : ١/ ١٤، ت : ١/ ١٠، ط ابن سعد : ٧/ ٣٠٤، ت الكبير: ٢/ ١، الجرح : ٢/ ٤٠، الكاشف : ١/ ١٢ .

٣- حماد بن سلمة: تقدم في رقم (٥٥) وهو ثقة أثبت الناس في ثابت تغير حفظه بآخره.

٤- حماد بن أبي سليمان : تقدم في رقم (١٤٤) وهو صدوق له أوهام .

٥- ابراهيم : تقدم في رقم (١٤١) وهو ثقة كثير الارسال .

٦- الأسود : تقدم في رقم (١٤١) وهو ثقة مكثر.

٧- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده : ضعيف فيه أبو أمية صدوق يهم وحماد بن سلمة تغير بآخره لم يذكر هل أخذ أحمد بن اسحاق عنه قبل التغير أم بعده ، وحماد بن أبي سليمان صدوق له أوهام ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في الأحاديث رقم ١٨٤-١٩٤ وأصل الحديث متفق عليه .

تخريج الحديث رقم (١٩١) :-

لم أقف على تخريجه بهذا السند ولكنه سبق تخريج بعض متن هذا الحديث، انظر رقم ١٥٤، ١٥٥ .

قال : هي لها صدقة ولنا هدية " . قال ابراهيم وكان زوجها حرا . فكان حديث الأسود هذا مختلفا في حديث الحكم أنها أرادت أن تشتري بريرة فتعتقها واشترط مواليهــا ولاءها وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة بعد ذلك " اشتريها فأعتقيها فانمــا الولاء لمن أعتق". وفي حديث منصور أنها اشترت بريرة لتعتقها فاشترط أهلهــا ولاءها فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : اني اشتريت أو أردت أن أشتري بريرة لأعتقها واشترط أهلها ولاءها وكان من رسول الله صلى الله عليه وسـلم ماكان بعد ذلك . وفي حديث الأعمش أن أهل بريرة أرادوا أن يبيعوها ويشترطوا الولاء وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعائشة بعد ذلك " أشتريها وأعتقيها فانمـا الولاء لمن أعتق " . وفي حديث حماد أنها اشترت بريرة وأعتقتها واشترطت لأهلها الولاء وأن الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله "أن الولاء لمن أعتق" كان بعد ذلك كله وهذا اختلاف شديد / غير أنه لاشئ فيه من اطلاق رسول اللــه ٣٤٤/ب صلى الله عليه وسلم لأهل بريرة ماكان منهم من اشتراط الولاء ولاطلاقه لعائشه ذلك لهم ومن رواه عنها أيضا القاسم بن محمد . كما

١٩٢- ثنا أبو أمية ، ثنا محمد بن سابق ، ثنا زائدة ، عن سماك ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه عن عائشة أنها اشترت بريرة من ناس من الأنصار واشترطوا الولاء فقال

١٩٢- رجال الاسناد :-

١- أبو أمية : تقدم في رقم (١٩) وهو صدوق يهم .

٢- محمد بن سابق التيمي مولاهم أبو جعفر ويقال أبو سعيد البزار الكوفي المتوفى سنة ٢١٤هـ .

قال العجلي : كوفي ثقة . وقال يعقوب بن شيبة : كان شيخا صدوقا ثقة ، وقال النسائي : ليس به بأس . وقال ابن معين : ضعيف ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به . وقال الذهبي في الميزان : ثقة عندي .

وقال ابن حجر : صدوق .

ت ت : ٩/١٧٤ ، ت : ٢/١٦٣ ، ط ابن سعد : ٧/ ٣٢٤ ، ت الكبير : ١/١١١ ، الثقات للعجلي : ٤٠٤ ، الجرح : ٧/٢٨٣ ، الكاشف : ٣/٤٠ ، الميزان : ٣/٥٥٥ .

٣- زائدة : هو زائدة بن قدامة الثقفي أبو الصلت الكوفي المتوفى سنة ١٦٠هـ أو ١٦١

رسول الله صلى الله عليه وسلم :" الولاء لمن ولي النعمة وخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان زوجها عبدا وأهدت الى عائشة لحما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لوصنعتم لنا من هذا اللحم شيئا فقالت عائشة: تصدق به على بريرة قال: هو عليها صدقة وهو لنا هدية ".

ففي هذا الحديث تقدم شراء عائشة بريرة واشتراط أهلها ولاءها وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم :" الولاء لمن ولي النعمة " ومنهم عمرة بنت عبد الرحمن فروته عن عائشة رضي الله عنها . كما

=== قدامة : بضم قاف وخفة دال مهملة . والصلت : بمفتوحة وسكون لام وبمثناة فوق قال أبو زرعة : صدوق من أهل العلم . وقال أبو حاتم : كان ثقة صاحب سنة . وقال العجلي : كان ثقة صاحب سنة . وقال النسائي : ثقة . وقال ابن سعد : كان ثقة مأمونا ، صاحب سنة . وقال ابن حبان : كان من الحفاظ المتقنين لا يعد السماع حتى يسمعه ثلاث مرات . وقال ابن معين : ثقة . وقال الدارقطني من الأثبات الأئمة .

وقال ابن حجر: ثقة ثبت صاحب سنة.

ت ت : ٣ / ٣٠٦ ، ت : ١ / ٢٥٦ ، ط ابن سعد : ٦ / ٣٧٨ ، ت ابن معين : ٢ / ١٧٠ ، ت الكبير: ٣ / ٤٣٢ ، الجرح : ٣ / ٦١٣ ، الثقات لابن حبان : ٦ / ٣٣٩ ، المغني في ضبط الأسماء : ١٥١ .

٤- سماك بن حرب : تقدم في رقم (١٢٣) صدوق روايته عن عكرمة خاصة مضطربة ، وقد تغير بآخره .

٥- عبد الرحمن بن القاسم : تقدم في رقم (١٥٧) وهو ثقة جليل .

٦- القاسم بن محمد : تقدم في رقم (٢٩) وهو ثقة أحد الفقهاء بالمدينة.

٧- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده : ضعيف فيه أبو أمية صدوق يهم ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في الأحاديث ١٨٤-١٩٤ والحديث في صحيح مسلم.

تخريج الحديث رقم (١٩٢) :-

- أخرجه مسلم من طريق حسين بن علي عن زائدة به مثله في كتاب العتق ، باب انما الولاء لمن أعتق ، ح ١١ (١٥٠٤) ، صحيح مسلم : ٢ / ١١٤٣-١١٤٤ .

١٩٣- ثنا يونس ، أنبأ ابن وهب أن مالكا أخبره عن يحى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن ، أن بريرة جاءت تستعين عائشة أم المؤمنين فقالت لها عائشة ان أحب أهلك أن أصب لهم ثمنك صبة واحدة واعتقتك فعلت فذكرت بريرة ذلك لأهلها فقالوا الا أن يكون ولاؤك لنا . قال مالك: قال يحى فزعمت عمرة أن عائشة ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: / " اشتريها فاعتقيها فانما الولاء لمن أعتق " . ففي هذا الحديث أيضا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة بشراء بريرة لا بشرط في شرائها اياها في ولائها . ومنهم أيضا أيمن أبو عبد الواحد بن أيمن . كما

٣٤٥/

١٩٣- رجال الاسناد :-

١- يونس : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة .
٢- ابن وهب : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة حافظ .
٣- مالك : تقدم في رقم (٥) وهو امام .
٤- يحى بن سعيد : بن قيس الأنصاري تقدم في رقم (٩٠) وهو ثقة ثبت .
٥- عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد الأنصارية المدنية المتوفاة سنة ٩٨ هـ تقريبا . قال ابن المديني : أحد الثقات العلماء بعائشة الأثبات فيها . وذكرها ابن حبان في الثقات . وقال : كانت من أعلم الناس بحديث عائشة ، وقال ابن سعد : كانت عالمة . وقال ابن معين : ثقة حجة . وقال العجلي مدنية تابعية ثقة . وقال ابن حجر: ثقة .

ت ت: ٤٣٨/١٢ ، ت : ٦٠٧/٢ ، ط ابن سعد : ٣٨٧/٢ ، الثقات للعجلي : ٥٢١ ، الثقات لابن حبان : ٢٨٨/٥ ، الكاشف: ٤٣١/٣ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٦١٠/٢ .

٦- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده : صحيح والحديث مخرج في صحيح البخاري .

تخريج الحديث رقم (١٩٣) :-

- أخرجه البخاري من طريق سفيان عن يحى به نحوه في كتاب الصلاة ، باب ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد : ١١٧/١ ، وفي كتاب المكاتب ، باب بيع المكاتب اذا رضي ، من طريق عبد الله بن يوسف عن مالك به مثله : ١٣٨/٣ ، وفي كتاب الشروط ، باب المكاتب وما لا يحل من الشروط ، من طريق سفيان عن يحى به نحوه : ١٨٤/٣ .

=====

١٩٤- ثنا فهد ، ثنا أبو نعيم ، ثنا عبد الواحد بن أيمن ، حدثني أبي قال : دخلت على عائشة فقالت : دخلت على بريرة وهي مكاتبة فقالت : اشتريني فاعتقيني فقلت : نعم فقالت : ان أهلي لا يبيعوني حتى يشترطوا ولائي فقلت لها : لا حاجة لنا بذلك فسمع بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم أو بلغه فذكر ذلك لعائشة فذكرت عائشة ما قالت لها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اشتريها فأعتقيها ودعيهم فليشترطوا ما شاءوا "

=== - أخرجه مالك عن يحي بن سعيد به في كتاب العتق والولاء ، باب مصير الولاء لمن أعتق . الموطأ : ٧٨١/٢ .
- أخرجه الشافعي عن مالك به مثله . السنن المأثورة : ص ٤١٥ .
- أخرجه أحمد من طريق جعفر بن عون عن يحي بن سعيد به نحوه . المسند ١٣٥/٦ .
- أخرجه الطحاوي بالسند نفسه مثله . شرح معاني الآثار : ٤٢/٤-٤٣ .

١٩٤- رجال الاسناد :-

١- فهد : تقدم في رقم (١) وهو ثقة .
٢- أبو نعيم : تقدم في رقم (١) وهو ثقة ثبت .
٣- عبد الواحد بن أيمن المخزومي مولاهم أبو القاسم المكي .
قال ابن معين : ثقة . وقال أبو حاتم : صالح الحديث . وقال النسائي : ليس به بأس . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال الذهبي : ثقة .
وقال ابن حجر : لا بأس به .
ت ت : ٤٣٣/٦ ، ت : ٥٢٥/١ ، ت ابن معين : ٣٧٦/٢ ، ط ابن سعد : ٤٩٠/٥ ، الجرح : ١٩/٦ ، الكاشف : ١٩١/٢ .
٤- أيمن الحبشي المكي والد عبد الواحد بن أيمن مولى ابن أبي عمرو المخزومي .
قال أبو زرعة : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات .
وقال ابن حجر : ثقة .
ت ت : ٣٩٤/١ ، ت : ٨٨/١ ، الجرح : ٣١٨/٢ ، الكاشف : ٩٢/١ .
٥- عائشة : أم المؤمنين .
اسناده : صحيح والحديث في صحيح البخاري .

تخريج الحديث رقم (١٩٤) :-

- أخرجه البخاري من طريق أبي نعيم عن عبد الواحد به نحوه في كتاب المكاتب ، باب اذا قال المكاتب اشترني واعتقني : ١٢٨/٣ وفي كتاب الشروط ، باب ما يجوز من شروط المكاتب ، من طريق خلاد به يحي عن عبد الواحد به نحوه : ١٧٦/٣ .

فاشترتها عائشة فأعتقتها واشترط أهلها الولاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الولاء لمن أعتق وان اشترطوا مائة شرط " فكان الذى فى حديث أيمن هذا مما حكاه فيه عن النبى صلى الله عليه وسلم من قوله : " دعيهم فليشترطوا ماشاءوا " على الوعيد وهو خلاف مافى أحاديث من سواه من رواة هذا الحديث الذين قد ذكرناهم فى هذا الباب وما رواه الجماعة فى ذلك مما يخالف أيمن فيه أولى بعائشة مما رواه أيمن عنها فيه ، وقد وجدنا هذا الحديث أيضا من حديث اسماعيل بن جعفر عن ربيعة عن /القاسم ٣٤٥/ بما معناه معنى الوعيد أيضا ، كما

١٩٥- ثنا يوسف بن يزيد ، ثنا سعيد بن منصور ، أنبأ اسماعيل بن جعفر ، عن ربيعة ، أنه سمع القاسم يقول كان فى بريرة ثلاث سنن أرادت عائشة أن تشتريها ، وتعتقها فقال أهلها : ولنا الولاء فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال :

١٩٥- رجال الاسناد :-

١- يوسف بن يزيد : تقدم فى رقم (٨٧) وهو ثقة .
٢- سعيد بن منصور : تقدم فى رقم (١٤٥) وهو ثقة مصنف .
٣- اسماعيل بن جعفر بن أبى كثير الأنصارى الزرقى مولاهم أبو اسحاق القارئ المتوفى ١٨٠ هـ .
الزرقى : بضمومة وفتح راء نسبة الى عامر بن زريق .
قال أحمد وأبو زرعة والنسائى : ثقة . وقال ابن معين : ثقة . وقال ابن سعد : ثقة .
وقال ابن المدينى : ثقة . وقال الذهبى : من ثقات العلماء .
وقال ابن حجر : ثقة ثبت .
ت ت : ١/٢٨٧ ، ت : ١/٦٨ ، ط ابن سعد : ٧/٣٢٧ ، ت ابن معين : ٢/٣١ ، ت الكبير : ١/٣٤٩ ، الجرح : ١/١٦٢ ، الكاشف : ١/٧١ ، المغنى : ١٢٢ .
٤- ربيعة : هو ربيعة بن عبد الرحمن التيمى المعروف بربيعة الرأى ، تقدم فى رقم (١٧٦) وهو ثقة فقيه .
٥- القاسم بن محمد : تقدم فى رقم (٢٩) وهو ثقة أحد الفقهاء بالمدينة .
٦- عائشة : أم المؤمنين .
اسناده : صحيح والحديث فى صحيح البخارى .

=====

" لو شئت شرطتيه لهم فانما الولاء لمن أعتق " ثم قام بعد الظهر أو قبلها فقال :
" ما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله من اشترط شرطا ليس في كتاب الله تعالى فهو باطل ، الولاء لمن أعتق " واعتقت بريرة فخيرت أن تقيم تحت زوجها أو تفارقه ؟ ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما بيت عائشة وعلى النار برمة (١) تفور فدعا بغداء فأتي بخبز وأدم من أدم البيت فقال : ألم أر في البيت لحما ؟ قالوا بلى ولكنه لحم تصدق به على بريرة فأهدته لنا ، قال : هو صدقة عليها ولنا هدية " ، وكان قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة في هذا الحديث " اشترطيه لهم " يعني الولاء الذي سألوه على الوعيد ، لا على اطلاقه ذلك لها أن تشترط لهم . وفي جملة ماذكرنا سوى حديث مالك عن هشام بن عروة ليس فيه اطلاق من رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة في شرائها بريرة اشتراط ولائها بعد اعتاقها اياها لأهلها . فبان بحمد الله تعالى انتفاء ماقد نفيناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما روى عنه من الاطلاقه لعائشة اشتراط ولاء /بريرة في عتاقها اياها لأهلها ، مع احتماله حديث مالك (٢) ذلك عن هشام في التأويلين اللذين ذكرناهما فيه ، ومما يدل أيضا على أن الأمر في ذلك على ماقد ذكرناه من انتفائه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ابن عمر قد وقف على ماكان من رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة وعلى ماكان قد جرى أمر بريرة عليه في ذلك . ثم قال -بعد- النبي صلى الله عليه وسلم . ماقد

٣٤٦/أ

---

(١) سبق معناه في الحديث رقم (١٧٦) (هامش) .
(٢) انظر الحديث رقم (١٣٠) .

=== تخريج الحديث رقم (١٩٥) :-

- أخرجه البخاري من طريق قتيبة بن سعيد عن اسماعيل بن جعفر به نحوه في كتاب الأطعمة ، باب الأدم . صحيح البخاري : ٢٠٨/٦ .
- وانظر رقم (١٧٦) .

١٩٦ - ثنا فهد ،ثنا أبو غسان ،ثنا زهير بن معاوية ،عن عبيد الله بن عمر، حدثني نافع، عن ابن عمر قال: "لا يحل فرج الا فرج ان شاء صاحبه باعه وان شاء وهبه لا شـرط فيه" . وماقد

١٩٦- رجال الاسناد :-

١- فهد : تقدم في رقم (١) وهو ثقة .
٢- أبو غسان : تقدم في رقم (١٠٢) وهو ثقة متقن .
٣- زهير بن معاوية بن حديج الجعفي أبو خيثمة الكوفي المتوفي سنة ١٧٢هـ، وقيل ١٧٣، وقيل ١٧٧هـ.
حديج : بضم مهملة وفتح دال وبجيم .
قال أحمد : كان من معادن الصدق . وقال مرة : فيما روى عن المشائخ ثـبت بخ بخ ، وفي حديثه عن أبي اسحاق لين سمع منه بآخره . وقال أبو زرعة : ثقـة ، الا أنه سمع من أبي اسحاق بعد الاختلاط . وقال ابن معين : ثقة . وقال أبو حاتم متقن صاحب سنة ،أحب الي من اسرائيل في كل شيء الا في حديث أبي اسحاق . وقال العجلي : ثقة مأمون ، وقال النسائي : ثقة ثبت . وقال ابن سعد : كان ثقـة ثبتا مأمونا كثير الحديث. وقال الذهبي : ثقة حجة .
وقال ابن حجر: ثقة ثبت الا أن سماعه من أبي اسحاق بآخره .
ت ت : ٣/ ٣٥١، ت : ١/ ٢٦٥، ط ابن سعد : ٦/ ٣٧٦، ت ابن معين : ٢/ ١٧٧، ت الكبير: ٣ /٤٢٧ ،الثقات للعجلي : ١٦٦ ،الجرح : ٣/ ٥٨٨، الكاشـف : ١/ ٢٥٦، المغني : ٧٢.
٤- عبيد الله بن عمر: تقدم في رقم (٦٣) وهو ثقة ثبت .
٥- نافع: تقدم في رقم (٦٣) وهو ثقة ثبت فقيه مشهور.
٦- ابن عمر: صحابي جليل .
اسناده :صحيح وهو موقوف على ابن عمر.
تخريج الأثر رقم (١٩٦) :-

- أخرجه مالك عن نافع به نحوه في كتاب البيوع ،باب ما يفعل في الوليدة اذا بيعت والشرط فيها . الموطأ : ٢/ ٦١٦.
- أخرجه البيهقي من طريق ابن نمير عن عبيد الله به نحوه في كتاب البيوع ، بـاب الشرط الذي يفسد البيع . السنن الكبرى : ٥/ ٣٣٦.
- أخرجه الطحاوي بالسند نفسه واللفظ ، شرح معاني الآثار : ٤/ ٤٧.

١٩٧- حدثنا محمد بن النعمان السقطي ، ثنا سعيد بن منصور، ثنا هشيم أنبـأ يونس بن عبيد ، عن نافع ، عن ابن عمر، أنه كان يكره أن يشتري الرجل الأمة على أن لا يبيع ولا يهب" ففي حديثي ابن عمر هذين كراهة الشراء على الشرط المشروط فيه ، وفـي ذلك ماقد دل على أن أمر بريرة لم يجر على خلاف ذلك وان عقد البيع كان فيها بيـن عائشة وبين أهلها مما قال لها فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ماقال لم يكن بايجـاب شرط لأهلها عليها في ابتياعها لها منهم من ولاء ولا مما سواه .

قال أبو جعفر: وقد ذكرنا في هذا الباب في حديث هشام[١] بن عروة ، عن أبيـه ، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها " اشترطي الولاء لهم " يعني أهلها ، وذكرنا أنا لم نجد هذا المعنى في حديث / هشام هذا الا في حديث ٣٤٦/ب مالك[٢] اياه به عنه ، ثم وجدنا بعد ذلك جرير بن عبد الحميد قد وافق مالكا على ذلك فذكر هذا المعنى في حديث هشام بن عروة هذا كما ذكره مالك في حديثه عنه .كما

---

(١) انظر الحديث (١٣٠) .

(٢) انظر الحديث رقم (١٣٠) .

١٩٧- رجال الاسناد :-

١- محمد بن النعمان بن بشير المقدسي السقطي المتوفى سنة ٢٦٨ هـ سكت عنه أبو حاتم . وقال ابن حجر: ثقة من شيوخ أبي عوانة والطحاوي .
ت ت : ٩/ ٤٩٣ ، ت : ٢/ ٢١٣ ، الجرح : ٨/ ١٠٧ .
٢- سعيد بن منصور : تقدم في رقم (١٤٥) وهو ثقة مصنف .
٣- هشيم : تقدم في رقم (١٤٥) وهو ثقة ثبت كثير التدليس والارسال الخفي .
٤- يونس بن عبيد : تقدم في رقم (١٥١) وهو ثقة ثبت .
٥- نافع : تقدم في رقم (٦٣) وهو ثقة ثبت فقيه مشهور.
٦- ابن عمر: صحابي جليل .

اسناده : صحيح وهو موقوف على ابن عمر ، في اسناده هشيم وهو مدلس ولكنه صرح بالتحديث .

تخريج الأثر رقم (١٩٧) :-

- أخرجه الطحاوي بالسند نفسه واللفظ . شرح معاني الآثار: ٤/ ٤٧ .

١٩٨- ثنا أحمد بن شعيب ،أنبأ اسحاق بن ابراهيم ،عن جرير بن عبد الحميد ، عن هشام بن عروة ،عن أبيه ،عن عائشة ، قالت : " كاتبت بريرة على نفسها بتسع أواق في كل عام أوقية "،ثم ذكر الحديث بمعنى ماذكره مالك في حديثه عن هشام وقال فيه : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" ابتاعيها واشترطي لهم الولاء فان الولاء لمن أعتق" ثم ذكر بعد ذلك بقية مافي حديث مالك عن هشام .

قال أبو جعفر : والكلام بعد ذلك في رواية جرير عن هشام اياه كذلك كالكلام الذى ذكرناه في رواية مالك اياه عن هشام،فيمن تقدم منا في هذا الباب ، ووجدناه أيضا في رواية يزيد بن رومان عن عروة كذلك الا أنه لم يذكر عن عائشة ولكنه ذكره عن بريرة . كما

١٩٩- ثنا أحمد بن شعيب ،أنبأ عمرو بن علي ،عن الثقفي ،ثنا عبيد الله بن عمر ، مذ ستون (١) سنة عن يزيد بن رومان ،عن عروة ،عن بريرة ،أنها قالت كان فيّ ثلاث سنن السنة تصدق علي بلحم فأهديته لعائشة رضي الله عنها فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) (هكذا) والصواب ستين .

١٩٨- رجال الاسناد :-

١- أحمد بن شعيب : تقدم في رقم (٣٩) وهو حافظ صاحب السنن .
٢- اسحاق بن ابراهيم الحنظلي : تقدم في رقم (١٣٤) وهو ثقة حافظ تغير قبل موته بيسير .
٣- جرير بن عبد الحميد : تقدم في رقم (٣٩) وهو ثقة .
٤- هشام بن عروة : تقدم في رقم (٩٢) وهو ثقة فقيه ربما دلس .
٥- عروة : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة فقيه .
٦- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده :صحيح .

تخريج الحديث رقم (١٩٨) : سبق تخريجه في الحديث رقم (١٥٨) .

١٩٩- رجال الاسناد :-

١- أحمد بن شعيب : تقدم في رقم (٣٩) وهو حافظ صاحب السنن .
٢- عمرو بن علي بن بحر الباهلي أبو حفص البصري الصيرفي المتوفى سنة ٢٤٩هـ
قال أبو حاتم : صدوق . وقال النسائي : ثقة حافظ . وقال أبو زرعة :كان من ====

فقال :" ماهذا اللحم ؟ فقالت : لحم تصدق به على بريرة فأهدته لنا فقال:هو على بريرة صدقة وهو لنا هدية " وكاتبت على تسع أواق فقالت /عائشة ان شاء مواليك عددت ثمنك عدة واحدة فقالت : انهم يقولون الا أن تشترطي لهم الولاء فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال :" اشتريها واشترطي لهم فانما الولاء لمن أعتق" قالت : وأعتقتني فكان لي الخيار.

٣٤٧/أ
٥

قال أبو جعفر: فالكلام في هذا كالكلام فيما ذكرنا في حديث هشام في ذلك المعنى في هذا الباب وبالله التوفيق .

=== فرسان الحديث . وقال الدارقطني : كان من الحفاظ وبعض أصحاب الحديث يفضلونه على ابن المديني . وقال مسلمة بن قاسم :ثقة حافظ.
وقال ابن حجر: ثقة حافظ.
ت ت : ٨٠/٨، ت : ٧٥/٢، ت الكبير: ٣٥٥/٦، الجرح : ٢٤٩/٦، الكاشف: ٢٩٠/٢.

٣- الثقفي : هو عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي أبو محمد البصري المتوفى سنة ١٩٤هـ.
قال أحمد : أثبت من ابن عبد الأعلى . وقال ابن معين : ثقة . وقال في موضع آخر: اختلط بآخره. وقال ابن المديني : ليس في الدنيا كتاب عن يحي بن سعيد الأنصاري أصح من كتاب عبد الوهاب . وقال ابن سعد : كان ثقة وفيه ضعف . وقال العجلي : بصري ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات .
وقال ابن حجر: ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين .
ت ت : ٤٤٩/٦، ت : ٥٢٨/١، ط ابن سعد : ٢٨٩/٧، ت ابن معين : ٣٧٨/٢ ت الدارمي رقم ٥٦٢، الجرح : ٧١/٦، الثقات للعجلي : ٣١٤، الثقات لابن حبان : ١٣٢/٧.

٤- عبيد الله بن عمر: تقدم في رقم (٦٣) وهو ثقة ثبت .

٥- يزيد بن رومان الأسدي أبو روح المدني مولى آل الزبير المتوفى سنة ١٣٠هـ .
قال النسائي : ثقة . وقال ابن سعد : كان عالما كثير الحديث ثقة . وقال ابن معين : ثقة . وقال ابن حجر: ثقة وروايته عن أبي هريرة مرسلة .
ت ت : ٣٢٥/١١، ت : ٣٦٤/٢، ط ابن سعد : ٣١٠، ت ابن معين : ٦٧٠/٢، ت الدارمي رقم ٨٨١، الجرح : ٢٦٠/٩،

٦- عروة : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة فقيه .
========

تم الجزء الخامس ويتلوه ان شاء الله في أول الجزء السادس " باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مما استدل به غير واحد من أهل العلم ، على جواز بيع الرجل عبده من رجل على أن يعتقه " .

والحمد لله وحده .

وصلواته على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد وعلى أزواج سيدنا محمد وسلامه.(١)

---

(١) وبعد الانتهاء من كتابة الجزء الخامس وجدت السطور التالية :-
" وافق الفراغ من هذا الجزء المبارك يوم الاثنين الحادى والعشرين من شهر صفر المبارك من شهور سنة اثنتي وثمانمائة على يد فقير رحمة ربه القوى أحمد بن محمد بن منصور بن هاشم الغوثي حامدا لله ومصليا ومسلما على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم " .

=== ٧- بريرة : مولاة لعائشة ، قيل كانت مولاة لقوم من الأنصار ، وقيل لآل عتبة بن أبي لهب ، فاشترتها عائشة فأعتقتها وقصتها في الصحيحين . الاصابة : ٢٩/٨ .
اسناده : فيه عبد الوهاب الثقفي ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين ولم يذكر هل أخذ عمرو بن علي عنه قبل التغير أم بعده ؟ وبقية رجاله ثقات .

تخريج الحديث رقم (١٩٩) :-

- أخرجه النسائي في الكبرى من طريق عمرو بن علي الثقفي عن عبيد الله بن عمر به نحوه وقال : حديث زيد بن رومان خطأ - يعني أن الصواب حديث الزهري وغيره عن عروة ، عن عائشة - تحفة الأشراف : ١١ / ٢٧١ .
- ذكره ابن حجر في الاصابة : ٨ / ٢٩ ، وعزاه الى النسائي .



السادس من كتاب بيان مشكل

أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم تصنيف الشيخ الإمام
العالم العلامة الحافظ فريد دهره ووحيد عصره أبي جعفر
أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوي نور الله روحه
ونور ضريحه رواية الشيخ أبي القاسم هشام بن محمد بن قرة
ابن أبي خليفة الرعيني والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

٢٧٨

بداية الجزء السادس

إذا كانت تعتقها عن نفسها لا بواجب عليها أن ذلك العتاق
لم يكن باشتراط من باع بريرة عليها إياه في بيعها إياها منه وفي
هذا الحديث دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم موالي بريرة عن ذلك
وتركه إطلاقه لهم وإذا كان الذي كان منهم مما قد أنكره رسول
الله صلى الله عليه وسلم وأعلمهم في وعيده إياهم أنه خارج من
شريعته بقوله كل شرط ليس في كتاب الله عز وجل فهو باطل وإن كان
مائة شرط وكتاب الله تعالى هو شريعته ولو كان الذي كان منهم
من اشتراط عتاقها على عائشة جائزا لما قيل خلافه بعد إذ لا نكره
عليه ولا تواعدهم عليه ولكان إلى حمده إياهم على ذلك أقرب منه
إلى ذمه إياهم عليه وفيما ذكرنا من ذلك ما قد دل على أن الذي كان
من أهل بريرة في ذلك هو اشتراط ولائها في عتاق عائشة لا اشتراط
منهم عليها أن تعتقها عن نفسها عتاقا واجبا عليها بشرطهم إياه
عليها في بيعهم إياها منها وقد روينا عن عبد الله بن عمر موافقة على ما
كان من عائشة في بريرة وما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم
مما يخالف ما طلب أهلها من عائشة أن تجري ما كان منها فيها
عليه فيما تقدم منا في كتابنا في تلك الأبواب ورويناه عنه فيها قوله
بعد النبي صلى الله عليه وسلم أنه لا تحل فرج إلا فرج إن شاء صاحبه
وهبه وإن شاء أمسكه ولا شرط عليه فيه والمبيعة على أن
يعتقها مشتريها ليست كذلك لأن البيع إذا كان على أن يعتقها
عتاقها ولم يكن له إمساكها وكذلك نفي ما ظنه هؤلاء المتأولون
ذلك المعنى في حديث بريرة على ما تأولوه عليه وقد روي عن عمر بن
الخطاب رضي الله عنه ما يوافق ذلك أيضا كما قد حدثنا مبشر بن الحسن
ابن مبشر البصري ثنا أبو عامر العقدي ثنا شعبة عن خالد بن سلمة
قال سمعت محمد بن عمرو بن الحرث يحدث عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود
أنها باعت عبد الله جارية واشترطت خدمتها فذكر ذلك لعمر فقال لا
تشترها ولأحد فيها مثنوية وكان ما في هذا الحديث من عمر وعبد الله
موافقته عبد الله بن عمر على ما قد ذكرناه عنه في هذا المعنى وفيه
أيضا قبول زينب امرأة عبد الله ذلك منهما وهي من المهاجرات
وتركها خلافهما فيه وفيما ذكرناه دليل على دفع ما تأول المعنى الذي
قد ذكرناه من حديث بريرة على ما تأوله عليه مما خالفهم فيه ومما
لم نجد منصوصا في شيء من أحاديثها وبالله التوفيق

قال أبو جعفر

باب بيان مشكل ما روي

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجمل الذي ابتاعه من جابر بن عبد الله
في إطلاقه له ركوبه إلى المدينة هل كان ذلك بشرط وقع البيع عليه

صلاة رسول الله على حمزة ، فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق
الله عز وجل وعونه ان ابن وهب وان كان لم يذكر ذلك
فقد زاد عليه عثمن بن عمر عن اسامة ما في حديثه من اثباته
الصلاة عليه وكلاهما بحمد الله ثقة ثبت مقبول الرواية ومن
زاد وهو كذلك على غيره زيادة في حديث رواه جميعا
كانت زيادته مقبولة ، فقال قائل فقد ذكرت
في الباب الذي قبل هذا الباب ان الميت اذا بلي بطل ...
فساد بذلك ... انه لا يصلى على قبره وفي حديث عقبة
الذي رويته ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قتلى احد
بعد مقامهم بثمان سنين فهذا الحديث حجة عليك لما ذكرته
من ذلك لان الموتى يبلون في اقل من تلك المدة ، فكان
جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان شهداء احد
... رسول الله انهم لم يبلوا وانهم ... لما ... الله عز وجل
عليه فيهم من قوله ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا
بل احياء عند ربهم يرزقون فصلى عليهم لذلك وقد روي في
[illegible]
[illegible] ... حدثنا

عبد الله بن ابي عقيل قال حدثنا سفين بن عيينة عن
ابي الزبير سمع جابر بن عبد الله يقول لما اراد معوية ان يجري
العين التي عند قبور الشهداء بالمدينة امر مناديا فنادى من
كان له ميت فليأته ... فذهبنا الى ... م
... فاخرجناهم رطابا يثنون ... رجالهم ...
وفي هذا الحديث ما قد دل على بقاء ابدانهم بعد الموت الذي كان
صلى عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ... هو
من لم يبل بدنه بعد موته وان طالت في قبره جاز ان يصلى على
قبره اذا لم يكن صلي عليه قبل دفنه اقتداء برسول الله صلى الله
عليه وسلم في ذلك واتباعا له والله عز وجل نسأله التوفيق

آخر الجزء السادس من شرح مشكل الآثار
للامام ابي جعفر الطحاوي ويتلوه ان شاء الله تعالى
في اول الجزء السابع باب بيان مشكل
ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ...
[illegible]
[illegible]

اللوحة الأخيرة من الجزء [illegible]

/ السادس من كتاب بيان مشكل أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخراج ما فيها من الأحكام ونفي التضاد عنها . ١/٦

تصنيف الشيخ الامام العالم العلامة الحافظ فريد دهره ووحيد عصره أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوي قدس الله روحه ونور ضريحه رواية الشيخ أبي القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبي خليفة الرعيني (١) .

والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم (٢) .

---

(١) الرعيني : بضم الراء وفتح العين المهملة وسكون الياء وفي آخرها نون ، هذه النسبة الى ذي رعين وهو من أقيال اليمن ، نزل جماعة منهم مصر . أنظر : اللباب : ٢/ ٣١ .

(٢) بعد قوله "وآله وسلم" وجدت الكلمات التالية : من كتب الفقير السيد فيض الله المفتي في السلطنة العلية العثمانية عفي عنه .

نوبه فقير عفو الله تعالى محمد بن بن محمد بن السابق الحنفي عفا الله عنهم أجمعين .

بالقاهرة المحروسة في سنة تسع وخمسين وثمانمائة في يوم الخميس ثامن عشر صفر .

أحسن الله عاقبتنا في خير آمين .

نوبه محمد بن الشير لطف الله .

- بسم الله الرحمن الرحيم

٢٣-/ باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما استدل به غير واحد من أهل العلم على جواز بيع الرجل عبده من رجل على أن يعتقه ." ٦/٢أ

قال أبو جعفر: قد روينا فيما تقدم منا في أبواب مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمور بريرة قوله لعائشة رضي الله عنها :" اشتريها فأعتقيها " فاستدل بعض الناس بذلك على أن ابتياع عائشة اياها كان من أهلها بأمر النبي صلى الله عليه وسلم اياها بذلك على أن تعتقها ، فجعل هذا أصلا وأجاز به ابتياع المماليك بهذا الشرط وأخرجه عن أحكام البياعات بالشروط سواه ، مثل أن يشتري على أن يبيعه أو على أن لا يبيعه؟ أو ما أشبه ذلك فجعل البيع اذ اوقع كذلك فاسدا فتأملنا ما ذكر أنه استدل به على ما ذهب اليه مما ذكرناه عنه فلم نجده يدل على ذلك لأن ما ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله لعائشة :" اشتريها فأعتقيها" ليس فيه دليل على اشتراط أهلها الذين باعوها ذلك عليها في بيعهم اياها منها،وانما هو مشورة منه عليها بذلك على تفعله ابتداءا .

وقد ذكرنا في تلك الأبواب أن عائشة رضي الله عنها انما كانت قالت لبريرة لما سألتها أن تعينها بعد اعلامها اياها / ماكانت فيه من المكاتبة التي كان أهلها ٦/٢ب كاتبوها عليها من حديث الزهري[(٢)] عن عروة عنها ، ومن حديثي عمرو بن الحارث والليث ابن سعد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها ان أراد أهلك أن أصبها لهم أي أؤدي لهم عنك صبة واحدة ، على أن يكون ولاؤك لي فعلت ، وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعائشة بعد ابابة موالي بريرة ذلك ، " ابتاعي وأعتقي فانما الولاء لمن أعتق " .

قال أبو جعفر : فكان في هذا الحديث أن الأمر بالابتياع والعتاق كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتداءا ، وليس في ذلك اشتراط من أهل بريرة ولا شيئا . وقد ذكرنا في حديث مالك[(٣)] وجرير[(٤)] عن هشام عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

---

(١) انظر الحديث رقم (١٢٩) .
(٢) انظر الحديث رقم (١٣٠)
(٣) انظر الحديث رقم (١٥٨) .

" اشترطي الولاء لهم " ووافق هشاما على هذا يزيد[١] بن رومان فرواه عن عروة كذلك ، وقد تأول الناس ذلك على ما تأولوه عليه مما قد ذكرنا فيما تقدم منا في هذه الأبواب ، ورواه الشافعي[٢] عن مالك ، عن هشام يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة " فاشترطي " ومعناه خلاف معنى " واشترطي " وقد ذكرناه هناك وليس في هذا أيضا اشتراط من أهل بريرة في بيعهم اياها من عائشة عليها أن تعتقها في بيعهم اياها انما فيه اشتراطهم ولاءها عليها في عتاق عائشة اياها بعد ابتياعها اياها ، ومعقول أنها / اذا كانت تعتقها عن نفسها لا بواجب عليها أن ذلك العتاق لم يكن باشتراط من بائع بريرة عليها اياه في بيعها اياها منه . وفي هذا الحديث دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم موالي بريرة عن ذلك وتركه اطلاقه لهم ، واذا كان الذي كان منهم مما قد أنكره رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعلمهم في وعيده اياهم أنه خارج من شريعته بقوله : " كل شرط ليس في كتاب الله عز وجل فهو باطل وان كان مائة شرط "[٣] وكتاب الله تعالى هو شريعته ولو كان الذي كان منهم من اشتراط عتاقها على عائشة جائزا باقيا حكمه بعده اذا لما أنكره عليه ولا تواعدهم عليه ، ولكان الى حمده اياهم على ذلك أقرب منه الى / ذمه[٤] / اياهم عليه ، وفيما ذكرنا من ذلك ما قد دل على أن الذي كان من أهل بريرة في ذلك هو اشتراط ولائها في عتاق عائشة لا اشتراط[٥] منهم عليها أن تعتقها عن نفسها عتاقا واجبا عليها بشرطهم اياه عليها في بيعهم اياها منها . وقد روينا عن عبد الله بن عمر وقوفه على ما كان من عائشة في بريرة ، وما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يخالف ما طلب أهلها من عائشة أن يجرى ما كان منها فيها عليه ، فيما تقدم منا في كتابنا في تلك الأبواب ، وروينا عنه فيها قوله بعد النبي صلى الله عليه وسلم انه :

٣ أ / ٦

---

(١) انظر الحديث رقم (١٩٩) .

(٢) انظر الحديث رقم (١٨٢) .

(٣) سبق تخريجه في الحديث رقم ١٢٩ ، ١٣٠ .

(٤) في الأصل : " دمه " .

(٥) (هكذا)

٣ب/٦ " لا يحل فرج الا فرج ان شاء صاحبه / وهبه وان شاء أمسكه ولا شرط عليه فيـــه (١) " والمبيعة على أن يعتقها مشتريها ليست كذلك لأن البيع اذا كان على أن يعتقها لزمــه عتاقها ولم يكن له امساكها ، وكذلك نفي ماظنه هؤلاء المتأولون ذلك المعنى في حديث بريرة على ما تأولوه عليه ، وقد روى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما يوافق ذلك أيضـا ، كما قد

٢٠٠- حدثنا مبشر بن الحسن بن مبشر البصري ، ثنا أبو عامر العقدي ، ثنـــا شعبة ، عن خالد بن سلمة قال سمعت محمد بن عمرو بن الحارث يحدث عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود أنها باعت عبد الله جارية واشترطت خدمتها ، فذكر ذلك لعمـــر فقال : لا تشتريها ولأجـــد فيهـــا مشـــوبة (٢) . قال أبو جعفر : وكان ما في هذا الحديث

---

(١) انظر الأثـــر رقم (١٩٦) .
(٢) أي : شائبة من شرط أو نحوه .

٢٠٠- رجال الاسناد :-

١- مبشر بن الحسن بن مبشر البصري : تقدم في رقم (٥٠) وهو ثقة .
٢- أبو عامر العقدي : تقدم في رقم (٨٥) وهو ثقة .
٣- شعبة : تقدم في رقم (١٥) وهو ثقة حافظ .
٤- خالد بن سلمة بن العاص بن هشام المخزومي أبو سلمة ويقال : أبو المقســم المعروف بالفأفأ الكوفي المتوفى سنة ١٣٢ هـ .
قال أحمد وابن معين وابن المديني والنسائي : ثقة . وقال أبو حاتم : شـــيخ يكتب حديثه . وقال ابن حجر : صدوق رمي بالارجاء والنصب .
ت ت : ٣ / ٩٥ ، ت : ١ / ٢١٤ ، ت ابن معين : ٢ / ١٤٤ ، ط ابن ســـعد : ٦ / ٣٤٧ ، الجرح : ٣ / ٣٣٤ ، الكاشف : ١ / ٢٠٤ .
٥- محمد بن عمرو بن الحارث بن المصطلق الخزاعي الأزدي ويقال محمد بن عمرو بن أبي ضرار .
قال أبو حاتم : روى عن جدته زينب امرأة عبد الله بن مسعود ، روى عنه خالد بن سلمة المخزومي .
الجرح : ٨ / ٢٩-٣٠ ، وانظر : ت الكبير : ١ / ١٩٠ .
٦- زينب امرأة عبد الله بن مسعود : هو زينب بنت معاوية وقيل : بنت أبي معاوية ، ====

من عمر وعبد الله موافقته عبد الله بن عمر على ما قد ذكرناه عنه في هذا المعنى ، وفيه أيضا قبول زينب امرأة عبد الله ذلك منهما وهي من المهاجرات وتركها خلافهما فيه ، وفيما ذكرناه دليل على دفع ما تأول المعنى الذي قد ذكرناه من حديث بريرة على ما تأوله عليه مما خالفه فيه ومما لم نجده منصوصا في شيء من أحاديثها وبالله التوفيق .

== وقيل : بنت عبد الله بن معاوية بن عتاب بن الأسعد بن ثقيف . صحابية روت عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن زوجها عبد الله بن مسعود وعمر بن الخطاب . الاصابة: ٨/٩٨، تت : ١٢/ ٤٢٢، ت : ٢/٦٠٠، ط ابن سعد : ٨/٢٩٠.

٧- عمر بن الخطاب : أمير المؤمنين .

اسناده : فيه محمد بن عمرو بن الحارث لم يذكر فيه جرح أو تعديل وخالد بن سلمة صدوق ، وبقية رجاله ثقات ، وللأثر متابعات كما في التخريج .

تخريج الأثر رقم (٢٠٠) :-

- أخرجه مالك من طريق ابن شهاب عن عبيد الله عبد الله بن عتبة بن مسعود بمعناه في كتاب البيوع ، باب ما يفعل في الوليدة اذا بيعت والشرط فيها . الموطأ : ٢/٦١٦.
- أخرجه عبد الرزاق من طريق الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود بمعناه في كتاب البيوع ، باب الشرط في البيع . المصنف : ٨/٥٦.
- أخرجه ابن أبي شيبة عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود بمعناه في كتاب البيوع ، باب الرجل يشتري الجارية على أن لا يبيع ولا يهب . المصنف : ٦/٤٩١.
- أخرجه البيهقي من طريق الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود بمعناه في كتاب البيوع ، باب الشرط الذي يفسد البيع . السنن الكبرى : ٥/٣٣٦.
- أخرجه الطحاوي بالسند نفسه واللفظ . شرح معاني الآثار : ٤/٤٧.

٢٤- " باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان منه في الجمل الذى ابتاعه من جابر بن عبد الله في اطلاقه له ركوبه الى المدينة هل كان ذلك بشرط وقع البيع بينه/ وبينه عليه أم بخلاف ذلك ؟". ٤/٦ أ

٢٠١- حدثنا علي بن شيبة، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، عن جابر بن عبد الله أنه كان يسير على جمل له فأعيا (١) فأدركه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "ماشأنك ياجابر؟ فقال: أعيا ناضحي (٢) يارسول الله قال أمعك شيء؟ فأعطاه عوداً (٣) أو قضيباً (٤) فنخسه (٥) به أو قال ضربه به فسار سيرة لم يكن يسير مثلها فقال لي

---

(١) أعيا: أعيا الماشي: أي كل. انظر: لسان العرب: ١٥/١١٢.
(٢) ناضحي: الناضح: البعير الذى يستقي عليه الماء. النهاية: ٥/٦٩، لسان العرب: ٢/٦١٩.
(٣) العود: أي الخشبة. انظر: لسان العرب: ٣/٣١٩.
(٤) قضيبا: نوع من الشجر. انظر: لسان العرب: ١/٦٧٩.
(٥) نخسه: النخس: هو الدفع والحركة. انظر النهاية: ٥/ ٣٢.

٢٠١- رجال الاسناد:-

١- علي بن شيبة: تقدم في رقم (١٤٩) وهو أحاديثه مستقيمة.
٢- يزيد بن هارون: تقدم في رقم (١٣٥) وهو ثقة متقن.
٣- زكريا بن أبي زائدة واسمه خالد بن ميمون الهمداني مولاهم أبو يحى الكوفي المتوفى سنة ١٤٩هـ أو ١٤٨.

قال القطان: ليس به بأس. وقال أحمد: ثقة حلو الحديث ماأقربه من اسماعيل ابن أبي خالد. وقال ابن معين: صالح. وقال العجلي: كان ثقة الا أن سماعه من أبي اسحاق بآخره. وقال أبو زرعة: صويلح يدلس كثيرا من الشعبي. وقال أبو حاتم: لين الحديث كان يدلس. وقال أبو داود: ثقة الا أنه يدلس، وقال النسائي: ثقة. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث. وقال ابن حجر: ثقة كان يدلس وسماعه من أبي اسحاق بآخره.

ت ت: ٣/٣٢٩، ت: ١/ ٢٦١، ط ابن سعد: ٦/٣٥٥، ت ابن معين: ٢/١٧٣ الجرح: ٣/٥٩٣، الثقات للعجلي: ١٦٥، ت الدارمي رقم ٧٢، سؤالات الآجري ١٧٤ ====

رسول الله صلى الله عليه وسلم :"تبيعنيه بأوقية"(١)؟ فقلت يا رسول الله هو ناضحك قال فبعته بأوقية واستثنيت حملانه(٢) حتى أقدم المدينة فلما قدمت أتيته بالبعير فقلت هذا بعيرك يارسول الله قال :"لعلك ترى أني انما ماكستك(٣) لأذهب ببعيرك ، يابلال أعطه من الغنيمة أوقية ، وقال انطلق ببعيرك فهو لك".

٢٠٢- وحدثنا اسماعيل بن اسحاق الكوفي ، وفهد بن سليمان جميعا قالا :ثنا أبو نعيم ، أنبأ زكريا بن أبي زائدة ، ثم ذكر باسناده مثله ومتنه .

---

(١) انظر لمعنى أوقية ، الحديث رقم (١٢٩) .
(٢) حملانه : أي الحمل عليه . انظر: شرح النووي : ١١/ ٣١ .
(٣) ماكستك : المماكسة في البيع: انتقاص الثمن . انظر: النهاية : ٤/ ٣٤٩ .

== ٤- الشعبي : تقدم في رقم (٤) وهو ثقة مشهور فاضل .
٥- جابر بن عبد الله : صحابي جليل .
اسناده : صحيح ، فيه ابن أبي زائدة مدلس ولكنه من الطبقة الثانية والحديث متفق عليه .

تخريج الحديث رقم (٢٠١) :-

- أخرجه البخاري من طريق المغيرة عن الشعبي به نحوه في كتاب الجهاد ، باب استئذان الرجل الامام ، صحيح البخاري : ٤/ ٩-١٠ .
- أخرجه مسلم من طريق ابن نمير عن ابن أبي زائدة به نحوه في كتاب المساقاة ، باب بيع البعير واستثناء ركوبه ح ١٠٩ (٧١٥) . صحيح مسلم : ٣/ ١٢٢١ .
- أخرجه الترمذي من طريق وكيع عن ابن أبي زائدة به نحوه في كتاب البيوع ، باب ماجاء في اشتراط ظهر الدابة ، ح (١٢٥٣) ، وقال : حسن صحيح ، سنن الترمذي : ٣/ ٥٥٤ .
- أخرجه النسائي من طريق ابن يحي عن ابن أبي زائدة به نحوه في كتاب البيوع ، باب البيع يكون فيه الشرط فيصح البيع والشرط ، سنن النسائي : ٧/ ٢٩٧ .
- أخرجه أبو يعلى من طريق وكيع عن زكريا به مختصرا . مسند أبي يعلى : ٢/ ٤٢١ .

٢٠٢- رجال الاسناد :-

١- اسماعيل بن اسحاق الكوفي : تقدم في رقم (١٠١) وهو صدوق .
٢- فهد بن سليمان : تقدم في رقم (١) وهو ثقة .
٣- أبو نعيم : تقدم في رقم (١) وهو ثقة ثبت .
٤- زكريا بن أبي زائدة : تقدم في رقم ١-٢ وهو ثقة كان يدلس وسماعه من أبي اسحاق بآخره .
=======

٢٠٣- وحدثنا ابراهيم بن أبي داود ، ثنا عمرو بن عون الواسطي ، ثنا هشيم ، عن /سيار/ (١) ، ثنا يحي بن /عباد/ (٢) الأنصاري ، عن جابر قال : كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فتعجلت على بعير لي فلحقني النبي صلى الله عليه وسلم فنخس بعيري ثم ساومني (٣) / فبعته اياه بسبع أواق أو تسع أواق ولي ظهره حتى أقدم فلما قدمت أتيت رسول الله ٤ب/٦ صلى الله عليه وسلم بالبعير فدفعته اليه فنقدني فلما خرجت اذا رسوله قد دعاني من

(١) في الأصل : "شيبان" وهو تصحيف لأن هشيم لا يروى عن شيبان لأنه من طبقته ، وفي هامش المخطوطة "سيار".
(٢) في الأصل : "عبادة" وهو تصحيف.
(٣) ساومني : المساومة : المجاذبة بين البائع والمشتري على السلعة وفصل ثمنها . النهاية : ٢ / ٤٢٥.

== ٥- الشعبي : تقدم في رقم (٤) وهو ثقة مشهور فاضل .

٦- جابر بن عبد الله : صحابي جليل .

اسناده : حسن ويرتقي الى الصحيح لغيره بالمتابعة في رقم ٢٠١ والحديث في صحيح البخاري .

تخريج الحديث رقم (٢٠٢) :-

- أخرجه البخاري من طريق أبي نعيم عن زكريا بن أبي زائدة به نحوه في كتاب الشروط ، باب اذا اشترط البائع ظهر الدابة الى مكان مسمى جاز ، صحيح البخاري ٣/ ١٧٤.

- وانظر رقم (٢٠١).

٢٠٣- رجال الاسناد :-

١- ابراهيم بن أبي داود : تقدم في رقم (٤) وهو ثقة حافظ.

٢- عمرو بن عون بن أوس الواسطي أبو عثمان البزار الحافظ المتوفى سنة ٢٢٥ هـ .
قال العجلي : ثقة وكان رجلا صالحا . وقال أبو زرعة : قلّ من رأيت أثبت منه .
وقال أبو حاتم : ثقة حجة وكان يحفظ حديثه . وقال ابن حجر : ثقة ثبت .
ت ت : ٨/ ٨٦ ، ت : ٢ / ٧٦ ، ت ابن معين : ٢/ ٤٥١ ، ت الكبير : ٦/ ٣١٦ ، الثقات للعجلي : ٣٦٨ ، الجرح : ٦/ ٢٥٢ ، الكاشف : ٢/ ٢٩٢.

٣- هشيم : تقدم في رقم (١٤٥) وهو ثقة ثبت كثير التدليس والارسال الخفي.

٤- سيار : هو ابن أبي سيار وهو سيار بن وردان الوسطى أبو الحكم العنزى (بنون وزاي) المتوفى سنة ١٢٢ هـ . قال ابن حجر : ثقة . ت : ١/ ٣٤٣ ، ت الكبير ٤/ ٦١ .

٥- يحي بن عباد بن شيبان بن مالك الأنصاري السلمي أبو هبيرة الكوفي المتوفى سنة ١٢٠ هـ .

قال النسائي : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال الذهبي : ثقة من أفاضل =====

خلفي فقلت في نفسي: أراد أن أقيله[1] فلما دخلت عليه قال : "أظننت أني استقيلك[2]؟ ثم قال : لك البعير انطلق به " فلما خرجت من عنده استقبلني رجل من اليهود فأخبرته فقال وزن لك السبع أواق ورد عليك البعير فعجب .

٢٠٤- وحدثنا جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي ، ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال : أتى علي نبي الله صلى الله عليه عليه وسلم وأنا على بعير أعجف[3] فأخذ بخطامه[4] وبيده عود فنخسه ودعا، أو قال: فدعا

---

(١) الاقالة : الموافقة على نقض البيع . انظر النهاية : ٤/ ١٣٤.

(٢) الاستقالة : طلب الاقالة . المرجع نفسه : ٤/ ١٣٤.

(٣) أعجف : العجف : ذهاب السمن وقد عجف بالكسر، وعجف بالضم ، فهو أعجف وعجف ، والأنثى عجاف وعجف . لسان العرب : ٩/ ٢٣٣.

(٤) الخطام : الزمام . انظر لسان العرب : ١٢/ ١٨٦.

=== الكوفيين . وقال ابن سعد : كان قليل الحديث . وقال ابن حجر: ثقة .

ت ت : ١١/ ٢٣٤، ت : ٢/ ٣٥٠، ط ابن سعد : ٦/ ٣١١، الجرح : ٩/ ١٧٢ ، الكاشف : ٣/ ٢٢٧، ت ابن معين : ٢/ ٦٤٩.

٥- جابر بن عبد الله : صحابي جليل .

اسناده : صحيح فيه هشيم مدلس ولكنه صرح بالسماع عند أبي يعلى ، وأصل الحديث في الصحيحين .

تخريج الحديث : أخرجه أبو يعلى من طريق زكريا بن يحي الواسطي عن هشيم به نحوه . مسند أبي يعلى : ٢/ ٣٧٥، (٤٢).

٢٠٤- رجال الاسناد :-

١- جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي : تقدم في رقم (٦٦) وهو ثقة .

٢- محمد بن أبي بكر بن علي بن مقدم المقدمي أبو عبد الله الثقفي مولاهم البصري المتوفى سنة ٢٣٤هـ.

المقدمي : بقاف وشدة مهملة مفتوحة .

قال ابن معين : ثقة . وقال أبو زرعة وابن قانع: ثقة . وقال أبو حاتم : صالح الحديث محله الصدق . وقال الذهبي : ثبت محدث . وقال ابن حجر: ثقة .

ت ت : ٩/ ٧٩ ، ت : ٢/ ١٤٨، ت الكبير: ١/ ٤٩، ط ابن سعد : ٧/ ٣٠٨، الجرح : ٧/ ٢١٣، الكاشف : ٣/ ٢٢، المغني في ضبط الأسماء : ٢٤٩.

=======

ونخسه وقال اركبه فركبته فكنت أحبسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم لأسمع حديثه فأتى علي فقال : " أتبيعني جملك يا جابر؟ قلت : نعم يا رسول الله ولي ظهره فقال: ولك ظهره فاشتراه منه بخمس أواق فلما قدمت المدينة أتيت عليه فأعطاني / الأواقي (١) / وزادني ".

٢٠٥- وحدثنا أحمد بن محمد بن مسلم المكي الحلال ، ثنا ابن أبي عمر ، ثنا هشام ، عن ابن جريج ، أخبرني عطاء وغيره يزيد بعضهم على بعض لم يبلغه كله رجل واحد منهم

---

(١) في الأصل : " والأواق " والصحيح كما أثبت، لأنه جمع . قال ابن الأثير : " الأواقي " جمع " أوقية " بضم الهمزة وتشديد الياء ، والجمع يشدد ويخفف . النهاية ١ / ٨٠ .

=== ٣- حماد بن زيد : تقدم في رقم (١١٤) وهو ثقة ثبت فقيه .

٤- أيوب : هو السختياني : تقدم في رقم (١٢) وهو ثقة ثبت.

٥- أبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي مولاهم المكي المتوفى سنة ١٢٦ هـ.

تدرس : بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء .

قال ابن معين : ثقة . وقال مرة : صالح الحديث . وقال يعقوب بن شيبة : ثقة صدوق . وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به . وقال النسائي : ثقة . وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث . وقال الذهبي : حافظ ثقة . وقال ابن حجر صدوق الا أنه يدلس .

ت ت: ٩ / ٤٤٠ ، ت : ٢ / ٢٠٧ ، ط ابن سعد: ٥ / ٤٨١ ، ت ابن معين : ٢ / ٥٣٨ ، ت الدارمي رقم ٧٤٩ ، الجرح : ٨ / ٧٤ ، الكاشف : ٣ / ٨٤ ، الميزان : ٤ / ٣٧ .

٦- جابر بن عبد الله : صحابي جليل .

اسناده : صحيح . أخرجه مسلم بهذا الاسناد وأصل الحديث في الصحيحين .

تخريج الحديث رقم (٢٠٤) :-

- أخرجه مسلم من طريق أبي الربيع عن حماد به نحوه في كتاب المساقاة ، باب بيع البعير واستثناء ركوبه ، ح ١١٣ ، (٧١٥) ، صحيح مسلم : ٣ / ١٢٢٣ .

٢٠٥- رجال الاسناد :-

١- أحمد بن محمد بن مسلم المكي الحلال : لم أقف عليه .

٢- ابن أبي عمر: هو محمد بن يحي بن أبي عمر العدني أبو عبد الله الحافظ نزيل مكة المتوفى سنة ٢٤٣ هـ .

قال مسلمة : لا بأس به . وقال أبو حاتم : كان رجلا صالحا وكان به غفلة وهو صدوق . وقال ابن حجر: صدوق صنف المسند لكن قال أبو حاتم : كانت فيه غفلة. =====

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما / قال : كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر ٩/ه/٦
وكنت على جمل ثفال (١) يقول : " انما هو في آخر القوم فمر بي النبي صلى الله عليه وسلم
فقال: من هذا ؟ قال : جابر . فقال : مالك ؟ قلت : اني على جمل ثفال ، قال معك قضيب؟
قلت نعم يارسول الله ، قال أعطنيه فأعطيته فضربه ونخسه وزجره وكان من ذلك المكان في
أول القوم قال: اتبيعنيه ؟ قلت: هو لك يارسول الله قال : بل بعنيه قد أخذته بأربعة
دنانير ولك ظهره حتى آتي المدينة " .

٢٠٦- وحدثنا فهد ، ثنا عاصم بن علي بن عاصم ، ثنا شريك بن عبد الله ، عن المغيرة ،

---

(١) جمل ثفال : البطيء . النهاية : ١/ ٢١٥ .

== تت : ٩/ ٥١٨ ، ت : ٢/ ٢١٨ ، الجرح : ٨/ ١٢٤ ، الكاشف : ٣/ ٩١ .

٣- هشام : هو هشام بن سليمان بن عكرمة المخزومي المكي .
قال العقيلي : في حديثه عن غير ابن جريج وهم . وقال أبو حاتم مضطرب الحديث
ومحله الصدق ما أرى به بأسا . وقال ابن حجر : مقبول .
تت: ١١/ ٤١ ، ت : ٢/ ٣١٩ ، الضعفاء للعقيلي : ٤/ ٣٣٨ ، الجرح : ٩/ ٦٢ ،
الكاشف : ٣/ ١٩٦ ، الميزان : ٤/ ٢٩٩ .

٤- ابن جريج : تقدم في رقم (٦٩) وهو ثقة كان يدلس ويرسل .

٥- عطاء بن أبي رباح : تقدم في رقم (٥٥) وهو ثقة لكنه كثير الارسال .

٦- جابر بن عبد الله : صحابي جليل .

اسناده : فيه شيخ الطحاوي لم أقف عليه والحديث متفق عليه .

تخريج الحديث رقم (٢٠٥) :-

- أخرجه البخاري من طريق المكي بن ابراهيم عن ابن جريج به نحوه في كتاب الوكالة ،
باب اذا وكل رجل أن يعطي شيئا ولم يبين كم يعطي : ٣/ ٦٣ .

- أخرجه مسلم من طريق ابن أبي زائدة عن ابن جريج به نحوه في كتاب المساقات ،
باب بيع البعير واستثناء ركوبه ح ١١٧ (٧١٥) ٣ / ١٢٢٤ .

٢٠٦- رجال الاسناد :-

١- فهد : تقدم في رقم (١) وهو ثقة.

٢- عاصم بن علي بن عاصم الواسطي أبو الحسين ويقال أبو الحسن التيمي مولاهم
المتوفى سنة ٢٢١ هـ.

======

عن عامر ، عن جابر، وابن أبي ليلى عن أبي الزبير، عن جابر قال : اشترى النبي صلى الله عليه وسلم مني بعيرا ـ قال أبو جعفر ـ سقط من كتابي مني على أن لي ظهره في سفري أو عن ابني[(١)] ثم حطني عليه ، فقال قائل : ففي هذا الحديث اشتراط رسول الله صلى الله عليه وسلم لجابر ركوب ذلك البعير الذي ابتاعه منه الى أهله وعقد البيع بينه وبينه على ذلك فأجاز بذلك وقوع البيع على مثل هذا الشرط ، واحتج فيه بهذه الآثار ، فتأملنا هذا الحديث لنقف على ايجابه ذلك كما قال أم لا ؟ فوجدنا

---

(١) في الأصل بدون نقط .

= = قال أحمد : صحيح الحديث قليل الغلط ، ماكان أصح حديثه وكان ان شاء الله صدوقا . وقال ابن معين : كان ضعيفا . وقال في رواية : ليس بشيء ، وفي رواية : ليس بثقة . وقال أبو حاتم : صدوق . ووثقه ابن سعد وابن قانع . وقال العجلي : كان ثقة في الحديث . وقال النسائي : ضعيف . وقال ابن حبان : كان سيء الحفظ كثير الوهم فاحش الخطأ . وقال ابن حجر : صدوق ربما وهم .

ت ت : ٥/ ٤٩ ، ت : ١/ ٣٨٤ ، ط ابن سعد : ٧/ ٣١٦ ، ت الكبير : ٦/ ٤٩١ ، الثقات للعجلي : ٢٤٢ ، الجرح : ٦/ ٣٤٨ ، الثقات لابن حبان : ٨/ ٥٠٦ ، الكاشف : ٢/ ٤٦ ، الميزان : ٢/ ٣٥٤ .

٣- شريك بن عبد الله : تقدم في رقم (٤٤) وهو صدوق يخطئ كثيرا ، تغير حفظه منذ ولي القضاء .

٤- المغيرة بن مقسم الضبي أبو هشام الفقيه ، تقدم في رقم (١٧) وهو ثقة متقن .

٥- عامر : هو الشعبي : تقدم في رقم (٤) وهو ثقة مشهور فاضل .

٦- ابن أبي ليلى : هو عبد الرحمن بن أبي ليلى واسمه يسار ويقال : بلال الأنصاري الأوسي أبو عيسى الكوفي المتوفى سنة ٨٦ هـ .

قال ابن معين : ثقة . وقال العجلي : تابعي ثقة من أصحاب علي سمع من عبد الله ابن مسعود . وقال ابن معين والترمذي وغيرهما : لم يسمع من عمر . وذكره العقيلي في الضعفاء متعلقا بقول ابراهيم النخعي فيه : " كان صاحب أمراء " . وقال الذهبي : وبمثل هذا لا يلين الثقة . وقال ابن حجر : ثقة اختلف في سماعه من عمر .

ت ت : ٦/ ٢٦٠ ، ت : ١/ ٤٩٦ ، ط ابن سعد : ٦/ ١٠٩ ، ت ابن معين : ٢/ ٣٥٦ ، الجرح : ٥/ ٣٠١ ، الثقات للعجلي : ٢٩٨ ، الضعفاء للعقيلي : ٢/ ٣٣٧ والميزان ٢/ ٥٨٤ .

= = = = =

٢٠٧- فهد ا قد ثنا ، قال ثنا معلى بن أسد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا الجريري ، عن أبي نضرة ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فتخلف ناضحي فجعلت أركبه لا يكاد يتحرك فلحقني رسول الله صلى الله عليه وسلم من خلفي فقال من هذا المتخلف من الناس؟ فقلت : جابر ، قال : ما خلفك ؟ قلت : ناضحي هذا أركبه لا يكاد يتحرك ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أمعك شيء ؟ قلت : نعم ، (١) ٥ب / ٦

---

(١) ٥ب / ٦ يعني اللوحة الخامسة من الجزء السادس وبعد هذا نكتفي بذكر رقم اللوحة فقط دون ذكر الجزء .

== ٧ - أبو الزبير : هو محمد بن مسلم : تقدم في رقم (٢٠٤) وهو صدوق يدلس .

٨- جابر بن عبد الله : صحابي جليل .

اسناده : ضعيف فيه عاصم بن علي صدوق ربما وهم وشريك صدوق يخطئ كثيرا . ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في الأحاديث رقم ٢٠١-٢٠٨ وأصل الحديث متفق عليه .

تخريج الحديث رقم (٢٠٦) :-

- أخرجه النسائي من طريق أبي عوانة ، عن المغيرة عن الشعبي ، عن جابر مطولا في كتاب البيوع ، باب البيع يكون فيه الشرط فيصح البيع والشرط ، سنن النسائي : ٢٩٨/٧ .
- اخرجه أبو يعلى من طريق مغيرة عن عامر الشعبي عن جابر نحوه . مسند أبي يعلى ٢ / ٤٢١ .

٢٠٧- رجال الاسناد :-

١- فهد : تقدم في رقم (١) وهو ثقة .

٢- معلى بن أسد العمي أبو الهيثم البصري الحافظ المتوفى سنة ٢١٨ هـ.

العمي : بمفتوحة وشدة ميم منسوب الى مرة بن وايل انما سمّي لأنه كلما سئل عن شيء يقول : حتى أسأل عمي .

قال العجلي : شيخ بصري ثقة كيس وكان معلما . وقال أبو حاتم : ثقة . وقال مسلمة بن قاسم ومسعود بن الحكم : ثقة . وزاد مسعود : مأمون . وقال ابن حجر : ثقة ثبت.

ت ت : ٢٣٦/١٠ ، ت : ٢٦٥/٢ . ت الكبير : ٣٩٥/٧ ، الثقات للعجلي : ٤٣٥ ، المغني : ١٨٦ .

٣- عبد الواحد بن زياد : تقدم في رقم (١٢٠) ثقة ، في حديثه عن الأعمش مقال .

٤- الجريري : هو سعيد بن اياس الجريري أبو مسعود البصري المتوفى سنة ١٤٤ هـ.

الجريري : بضم الجيم وفتح راء أولى وكسر الثانية وسكون ياء بينهما نسبة الى جرير ابن عبادة.

======

فناولته عودا كان معي فنخسه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال: اركب فسم الله فركبته فوالذى بعثني بالحق لقد رأيتني أكفه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال : ياجابر أتبيعني ناضحك هذا اذا قدمنا المدينة بدينار والله يغفر لك ، قلت يارسول الله اذا قدمنا المدينة فهو ناضحك ، قال فبعتنيه بدينارين والله يغفر لك فما زال يزيدني ويقول مع كل دينار يغفر الله لك حتى بلغ عشرين دينارا . فلما قدمنا المدينة جئت بالناضح أقوده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت هذا ناضحك يارسول الله فقال : يابلال اعطه عشرين دينارا ." ووجدنا

== قال أحمد : محدث أهل البصرة ، وقال ابن معين : ثقة . وقال أبوحاتم : تغير حفظه قبل موته فمن كتب عنه قديما فهو صالح وهو حسن الحديث . وقال النسائي : ثقة . وقال ابن سعد : كان ثقة ان شاء الله الا أنه اختلط في آخر عمره . وقال العجلي بصري ثقة واختلط بآخره . وقال ابن حبان في الثقات : كان قد اختلط قبل أن يموت بثلاث سنين ، وقد رآه يحي بن سعيد القطان وهو مختلط ولم يكن اختلاطه فاحشا . وقال ابن حجر: ثقة اختلط قبل موته بثلاث سنين .

ت ت : ٤/ ٥ ، ت : ١/ ٢٩١ ، ط ابن سعد : ٧/ ٢٦١ ، ت ابن معين : ٢/ ١٩٥ ، ت الكبير: ٢/ ٤٥٦ ، الثقات للعجلي : ١٨١ ، الجرح : ٤/ ١ ، الثقات لابن حبان : ٦/ ٣٥١ ، المغني في ضبط الأسماء : ٦٦ .

٥- أبو نضرة : هو المنذر بن مالك : تقدم في رقم (٦١) وهو ثقة .

٦- جابر بن عبد الله : صحابي جليل .

اسناده : صحيح أخرجه مسلم بهذا الاسناد وأصل الحديث متفق عليه .

تخريج الحديث رقم (٢٠٧) :-

- ذكره البخاري معلقا بعد حديث (عامر عن جابر) عن أبي نضرة عن جابر مختصرا في كتاب الشروط ، باب اذا اشترط البائع ظهر الدابة الى مكان مسمى جاز ، صحيح البخاري : ٣/ ١٧٤ .

- أخرجه مسلم من طريق أبي كامل عن عبد الواحد به نحوه في كتاب المساقاة ، باب بيع البعير واستثناء ركوبه ح ١١٢ (٧١٥) . صحيح مسلم : ٣/ ١٢٢٣ .

- أخرجه النسائي من طريق أبي المعتمر عن أبي نضرة به نحوه في كتاب البيوع ، باب البيع يكون فيه الشرط فيصح البيع والشرط ، سنن النسائي : ٧/ ٢٩٩- ٣٠٠ . =====

٢٠٨- يزيد بن سنان ،قد ثنا قال الحسن بن عمر بن شقيق ،ثنا جرير بن عبد الحميد عن الأعمش ،عن سالم بن أبي الجعد ،عن جابر بن عبد الله قال أقبلنا من مكة الى المدينة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعيا جملي فتخلفت عليه أسوقه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم تخلف لحاجة له فلحقني فقال : " مالك متخلفا ؟ قلت: لا يا رسول الله الا أن جملي ظلع علي (١) فأردت أن ألحقه بالقوم ،فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بذنبه فضربه ثم زجره وقال : / اركب قال فلقد رأيتني بعد وأبي (٢) قال ثم قال لي بعني جملك ، ٦١

(١) ظلع ظلعا : عرج وغمز في مشيه . معجم الوسيط: ٢/ ٥٧٦ .
(٢) هكذا في الأصل وفي مسند أبي يعلى : ٢/ ٣٥٥ " بعد واني ".

=== - أخرجه ابن ماجه من طريق يزيد بن هارون عن الجريري به نحوه في كتاب التجارات، باب السوم ح (٢٢٢٣) ،سنن ابن ماجه : ٢/ ١٧ .
- أخرجه أحمد من طريق سليمان التيمي عن أبي نضرة به نحوه . المسند : ٣/ ٣٧٣ .
- ولم يحدد الثمن في رواية مسلم والنسائي وأحمد. وانما صرح بالثمن في رواية ابن ماجه .

٢٠٨- رجال الاسناد :-

١- يزيد بن سنان: تقدم في رقم (٧٥) وهو ثقة .

٢- الحسن بن عمر بن شقيق بن أسماء الجرمي أبو علي البصري المتوفى سنة ٢٣٢ هـ.
الجرمي :بمفتوحة وسكون راء نسبة الى جرم بن ريان بن ثعلبة .
قال البخاري وأبو حاتم :صدوق . وقال أبو زرعة : لا بأس به. وقال ابن حجر: صدوق .
ت ت : ٢/ ٣٠٨، ت: ١/ ١٦٩، ت الكبير: ٢/ ٣٠٠، الجرح : ٣/ ٢٥، الكاشف : ١/ ١٦٤، المغني في ضبط الأسماء: ٦٦ .

٣- جرير بن عبد الحميد : تقدم في رقم (٣٩) وهو ثقة .

٤- الأعمش : تقدم في رقم (٣٨) وهو ثقة حافظ.

٥- سالم بن أبي الجعد رافع الأشجعي مولاهم الكوفي المتوفى سنة ٩٧ هـ.
قال ابن معين وأبو زرعة والنسائي :ثقة . وقال ابن سعد :كان ثقة كثير الحديث . وقال العجلي : تابعي ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن حجر: ثقة، وكان يرسل كثيرا .
ت ت : ٣/ ٤٣٢، ت: ١/ ٢٧٩، ط ابن سعد : ٦/ ٢٩١، الجرح : ٤ / ١٨١ ، ت ابن معين : ٢/ ١٨٦ ، الثقات للعجلي : ١٧٣ ، الثقات لابن حبان: ٤/ ٣٠٥، ت الكبير: ٤/ ١٠٨ .

٦- جابر بن عبد الله :صحابي جليل .

اسناده : حسن والحديث مخرج في الصحيحين ويرتقي الى الصحيح لغيره بالمتابعات المذكورة في الباب والتخريج .

=====

قلت :لا، بل هو لك ،قال : لا ،بل بعنيه ،قلت : بل هو لك ،قال : لا بل بعنيه ، قلت : فان لرجل علي أوقية من ذهب فهو لك بها ،قال : قد أخذته ،قال : فتبلغ عليه الى المدينة فلما قدمت المدينة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبلال : أعطه أوقية من ذهب وزده فأعطاني أوقية من ذهب وأعطاني / قيراطين /(١) قلت لا تفارقني زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم "، قال فكان في كيس لي فأخذه أهل الشام يوم الحرة.(٢)

قال أبو جعفر : ففي هذين الحديثين غير ما في الأحاديث الأول وفي الأول منهما من قول النبي صلى الله عليه وسلم لجابر " أتبيعني ناضحك هذا اذا قدمنا المدينة". وفي الثاني ابتياعه اياه معه بلاشرط كان بينهما في ذلك الابتياع وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك لجابر تبلغ عليه الى المدينة تفضلا منه عليه. وهذان المعنيان

---

(١) في الأصل قيراطان والصواب ما أثبت لأنه مفعول ثان لأعطى .
والقيراط: جزء من أجزاء الدينار وهو نصف عشرة في أكثر البلاد، وأهل الشام يجعلونه جزءا من أربعة وعشرين ، والجمع: قراريط . النهاية : ٤ / ٤٢ .

(٢) يوم الحرة : يعني حرة المدينة ،كان قتال ونهب من أهل الشام هناك سنة ثلاث وستين من الهجرة . هامش صحيح مسلم : ٣ / ١٢٢٣ .

=== تخريج الحديث رقم (٢٠٨) :-

- ذكر البخاري جزءا منه معلقا بطرق كثيرة: وقال الأعمش عن سالم عن جابر : " وقية ذهب " في كتاب الشروط ، باب اذا اشترط البائع ظهر الدابة ، صحيح البخاري : ٣ / ١٧٤ .
- أخرجه مسلم من طريق عثمان بن أبي شيبة عن جرير به نحوه في كتاب المساقات ، باب بيع البعير واستثناء ركوبه ،ح ١١١ (٧١٥) ، صحيح مسلم : ٣ / ١٢٢٢ . في رواية مسلم لم يحدد الثمن .
- أخرجه النسائي من طريق أبي معاوية عن الأعمش به نحوه في كتاب البيوع ، باب البيع يكون فيه الشرط فيصح البيع والشرط . سنن النسائي : ٧ / ٢٩٨-٢٩٩ .
- أخرجه أبو يعلى عن أبي خيثمة عن جرير به نحوه . مسند أبي يعلى : ٢ / ٣٥٥ .

خلاف المعاني الأول التي في الأحاديث التي ذكرناها في هذا الباب وليس رواة هذين الحديثين بدون رواة الأحاديث الأول في المقدار في العلم ولا في الضبط ولا في المقدار عند أهله فاذا تكافأت الروايات في ذلك وارتفعت ولم يكن بعضها أولى أن يحمل عليه (١) ماروى عن رسول الله صلى الله عليه / وسلم فيهما بما روى عنه في غيرها فخرج بحمد الله ٦/ب أن يكون في هذا الحديث مايوجب جواز البيع بهذا الشرط ووافق ماقد رويناه عن عمر وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر وزينب زوجة عبد الله بن مسعود في النهي عن البيع بالشرط فيه ماليس منه (٢) وقد وافق ذلك أيضا ماقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من نهيه عن بيع وسلف . كما

٢٠٩- ثنا نصر بن مرزوق ، ثنا الخصيب ، أنبأ حماد بن سلمة ، عن داود بن أبي هند ،

---

(١) قال البخاري : " الاشتراط أكثر وأصح عندي ، وقال عبيد الله وابن اسحاق عن وهب عن جابر : اشتراه النبي صلى الله عليه وسلم بوقية وتابعه زيد بن أسلم عن جابر ، وقال ابن جريج عن عطاء وغيره عن جابر : أخذته بأربعة دنانير وهكذا يكون وقية على حساب الدينار بعشرة دراهم ، ولم يبين الثمن مغيرة عن الشعبي عن جابر ، وابن المنكدر وأبو الزبير عن جابر ، وقال الأعمش عن سالم عن جابر : وقية ذهب ، وقال أبو اسحاق عن سالم عن جابر بمائتي درهم ، وقال داود بن قيس عن عبيد الله بن مقسم عن جابر : اشتراه بطريق تبوك أحسبه قال بأربع أواق ، وقال أبو نضرة عن جابر : اشتراه بعشرين دينارا ، وقول الشعبي بوقية . أكثر والاشتراط أكثر وأصح عندي ، قاله أبو عبد الله " . صحيح البخاري : ٣/ ١٧٤ .

(٢) انظر رقم ١٩٦ ، ١٩٧ ، ٢٠٠ .

٢٠٩- رجال الاسناد :-

١- نصر بن مرزوق : تقدم في رقم (١٢) وهو صدوق .

٢- الخصيب : هو ابن ناصح : تقدم في رقم (٦٠) وهو صدوق يخطئ .

٣- حماد بن سلمة : تقدم في رقم (٥٥) وهو ثقة عابد أثبت الناس في ثابت تغير حفظه بآخره .

٤- داود بن أبي هند : تقدم في رقم (٤) وهو ثقة متقن كان يهم بآخره .

٥- عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي السهمي أبو ابراهيم

=====

عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده[1] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع وسلف وعن شرطين في بيعة . وكما

---

(١) لعمرو بن شعيب ثلاثة أجداد ، الأدنى منهم محمد ، ومحمد لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ، ومن جده عبد الله ، فاذا بينه وكشفه فهو صحيح حينئذ ولم يترك حديثه أحد من الأئمة ، أما رواية أبيه عن جده فانما يعني بها الجد الأعلى عبد الله بن عمرو ، لا محمد بن عبد الله ، وقد صرح شعيب بسماعه من عبد الله في أماكن وصح سماعه منه . التهذيب : ٨/ ٥٠-٥١ .

=== ويقال أبو عبد الله المدني ، ويقال الطائفي المتوفى سنة ١١٨ هـ . قال يحي بن سعيد القطان : اذا روى عن الثقات فهو ثقة يحتج به . وقال في رواية : حديثه عندنا واهي . وقال أحمد : له أشياء مناكير وانما يكتب حديثه يعتبر به . وقال البخاري : عامة أصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ما تركه أحد من المسلمين. وقال ابن معين : ثقة . وقال مرة : ليس بذاك . وقال أبو زرعة : روى عن الثقات وانما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبيه عن جده انما سمع أحاديث يسيرة وأخذ صحيفة كانت عنده فرواها . وقال العجلي والنسائي : ثقة . وضعفه العقيلي . وقال ابن حجر : صدوق .

ت ت : ٨/ ٤٨ ، ت : ٢/ ٧٢ ، ت ابن معين : ٢/ ٤٤٥ ، ت الكبير : ٦ / ٣٤٢ ، الجرح : ٦/ ٢٣٨ ، الثقات للعجلي : ٣٦٥ ، الضعفاء الكبير : ٣/ ٢٧٣ ، الميزان : ٣/ ٢٦٣ .

٦- شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص الحجازي السهمي ، ذكره البخاري وأبو داود وغيرهما أنه سمع من جده ولم يذكر أحد منهم أنه يروي عن أبيه محمد ولم يذكر أحد لمحمد هذا ترجمة الا القليل . وقال ابن حبان في التابعين من الثقات : يقال أنه سمع من جده عبد الله بن عمرو وليس ذلك عندي بصحيح . وقال ابن سعد روى شعيب عن جده عبد الله بن عمرو . وقال أبو حاتم : روى عن جده عبد الله بن عمرو . وقال ابن حجر : صدوق ثبت سماعه من جده .

ت ت : ٤/ ٣٥٦ ، ت : ١/ ٣٥٣ ، ط ابن سعد : ٥/ ٢٤٣ ، ت الكبير : ٤/ ٢١٨ ، الجرح : ٤/ ٣٥١ ، الكاشف : ٢/ ١٢ .

٧- عبد الله عمرو بن العاص : صحابي جليل .

اسناده : ضعيف فيه الخصيب صدوق يخطئ ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في الأحاديث رقم . (٢١٥-٢١٥) .

<u>تخريج الحديث رقم</u> (٢٠٩) :-

=======

٢١٠- ثنا ابراهيم بن أبي داود ، أنبأ مسدد ، قال ثنا حماد ، عن أيوب ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : قال : " لا يحل سلف وبيع ولا شرطان في بيع " . وكما

=== - أخرجه النسائي من طريق حسين المعلم عن عمرو بن شعيب به نحوه في كتاب البيوع ، باب سلف وبيع ، سنن النسائي : ٧/٢٩٥ .
- أخرجه الدارمي من طريق حسين المعلم عن عمرو بن شعيب به نحوه في كتاب البيوع ، باب في النهي عن شرطين في بيع . سنن الدارمي : ٢/٢٥٣ .
- أخرجه الدارقطني من طريق أيوب وعامر الأحول كلاهما عن عمرو بن شعيب به نحوه : ٣/٧٥ .
- أخرجه الطحاوي بالسند نفسه واللفظ . شرح معاني الآثار : ٤/٤٦ .

٢١٠- رجال الاسناد :-

١- ابراهيم بن أبي داود : تقدم في رقم (٤) وهو ثقة حافظ .
٢- مسدد : تقدم في رقم (٦٣) وهو ثقة حافظ .
٣- حماد بن سلمة : تقدم في رقم (٥٥) وهو ثقة أثبت الناس في ثابت تغير حفظه بآخره .
٤- أيوب : تقدم في رقم (١٢) وهو ثقة ثبت .
وبقية رجاله تقدموا في الحديث رقم (٢٠٩) .
اسناده : فيه حماد بن سلمة ثقة تغير حفظه بآخره ولم يذكر أن مسددا هل أخذ عنه قبل التغير أم بعده . للحديث متابعة في رقم ٢٠٩-٢١٥ .
وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .
تخريج الحديث رقم (٢١٠) :-

- أخرجه أبو داود من طريق اسماعيل عن أيوب به مع الزيادة في المتن في كتاب البيوع ، باب في الرجل يبيع ما ليس عنده ح (٣٥٠٤) . سنن أبي داود : ٣/٢٨٣ .
- أخرجه الترمذي من طريق اسماعيل بن ابراهيم عن أيوب به مع الزيادة في المتن ، في كتاب البيوع ، باب ما جاء في كراهية بيع ما ليس عندك ح (١٢٣٤) وقال : هذا حديث حسن صحيح ، سنن الترمذي : ٣/٥٣٥ .
- أخرجه النسائي من طريق يزيد عن أيوب به نحوه ومن طريق ابن علية عن أيوب به نحوه في كتاب البيوع ، باب بيع ما ليس عند البائع : ٧/٢٨٨ ، ٢٩٥ .
- أخرجه أحمد من طريق اسماعيل بن ابراهيم عن أيوب به مع الزيادة في المتن : المسند : ٢/١٧٩ .
- أخرجه الطحاوي بالسند نفسه واللفظ . شرح معاني الآثار : ٤/٤٦ .

٢١١- حدثنا ابن أبي داود ، ثنا سليمان بن حرب، قال ثنا حماد بن زيد ، ثم ذكر باسناده مثله . وكما

٢١٢- حدثنا أبو أمية ، ثنا محمد بن الفضل السدوسي ، ثنا حماد بن زيد ، ثم ذكر باسناده مثله . وكما

٢١٣- ثنا الحسن بن عبد الله بن منصور ، ثنا الهيثم بن جميل ، ثنا هشيم ، عن عبد الملك ابن أبي سليمان ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله . وكما

٢١١- رجال الاسناد :-

١- ابن أبي داود : هو ابراهيم بن أبي داود : تقدم في رقم (٤) وهو ثقة حافظ .
٢- سليمان بن حرب : تقدم في رقم (١٣٨) وهو ثقة امام .
٣- حماد بن زيد : تقدم في رقم (١١٤) ثقة ثبت . وبقية رجاله تقدموا في رقم (٢٠٩) .
اسناده : حسن .
تخريج الحديث رقم (٢١١) :- سبق تخريجه في الحديث رقم (٢١٠) .

٢١٢- رجال الاسناد :-

١- أبو أمية : تقدم في رقم (١٩) وهو صدوق يهم .
٢- محمد بن الفضل السدوسي : تقدم في رقم (٧٧) وهو ثقة ثبت تغير في آخر عمره .
٣- حماد بن زيد : تقدم في رقم (١١٤) وهو ثقة ثبت .
وبقية رجاله تقدموا في رقم (٢١٠) .
اسناده : ضعيف فيه أبو أمية صدوق يهم ولم يذكر أنه هل سمع من محمد بن الفضل قبل التغير أم بعده ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في رقم ٢٠٩-٢١٥ .
تخريج الحديث رقم (٢١٢) : سبق تخريجه في الحديث رقم (٢١٠) .

٢١٣- رجال الاسناد :-

١- الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي أبو علي الأنطاكي .
البالسي : بفتح الباء الموحدة وكسر اللام والسين المهملة نسبة الى بالس مدينة مشهورة بين الرقة وحلب .
قال العيني : وهو أحد مشايخ الطحاوي . وقال ابن يونس : يعرف بالبالسي سكن أنطاكية وقدم الى مصر .
مغاني الأخيار : ج ١ ل ١٢٢ ، اللباب : ١ / ١١٣ ، مباني الأحبار : ١٦ .

======

٢١٤- حدثنا محمد بن خزيمة ، قال حدثنا عبد الله بن رجاء ، قال أخبرنا همام بن يحي ، عن عامر الأحول ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله . وكما

== ٢- الهيثم بن جميل البغدادي أبو سهل الحافظ نزيل أنطاكية المتوفى سنة ٢١٣ هـ .

قال ابن سعد : ثقة . وقال أحمد : كان من أصحاب الحديث ببغداد . وقال في موضع آخر : ثقة . وقال العجلي : ثقة صاحب سنة . وقال الدارقطني : ثقة حافظ . وقال ابن حجر : ثقة من أصحاب الحديث وكأنه كبر فتغير .

ت ت : ١١/٩٠ ، ت : ٢/٣٢٦ ، ط ابن سعد : ٧/٤٩٠ ، الثقات للعجلي : ٤٦١ ، الجرح : ٩/١٨٦ ، الكاشف : ٣/٢٠٢ .

٣- هشيم : تقدم في رقم (١٤٥) وهو ثقة ثبت كثير التدليس والارسال الخفي .

٤- عبد الملك بن أبي سليمان : تقدم في رقم (١٣٥) وهو صدوق له أوهام . وبقية رجاله تقدموا في الحديث رقم (٢١٠) .

اسناده : ضعيف فيه هشيم مدلس ولم يصرح بالسماع وعبد الملك بن أبي سليمان صدوق له أوهام ، وشيخ الطحاوي لم يذكر فيه شئ ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في رقم ٢٠٩-٢١٥ .

تخريج الحديث رقم (٢١٣) : سبق تخريجه في الحديث رقم ٢٠٩-٢١٠ .

٢١٤- رجال الاسناد :-

١- محمد بن خزيمة : تقدم في رقم (٢٤) وهو ثقة .

٢- عبد الله بن رجاء بن عمر ويقال المثنى أبو عمر ويقال أبو عمرو الغداني المتوفى سنة ٢١٩ هـ أو ٢٢٠ هـ .

الغداني : بضم الغين وفتح الدال المخففة وبعد الألف نون ، نسبة الى غدانة ابن يربوع بن حنظلة .

قال ابن معين : كان شيخا صدوقا لا بأس به . وقال مرة : كثير التصحيف وليس به بأس . وقال أبو زرعة : حسن الحديث . وقال أبو حاتم : كان ثقة رضى . وقال النسائي : ليس به بأس . وقال العجلي : بصري صدوق . وقال ابن حجر : صدوق يهم قليلا .

ت ت : ٥/٢٠٩ ، ت : ١/٤١٤ ، ت الكبير : ٥/٩١ ، الجرح : ٥/٥٥ ، ت الدارمي : رقم ٦٥٢ ، الثقات للعجلي : ٢٥٦ ، اللباب : ٢/٣٧٥ .

=====

٢١٥- ثنا يونس ،أخبرني عبدالله بن نافع المديني ،عن داود بن قيس ، عن عمرو شعيب ،عن أبيه ،عن جده ،أن النبي صلى الله عليه وسلم " نهى عن بيع وسلف ".

قال أبو جعفر: فدل ذلك على أن هذه الأشياء التي ليست /من البياعات[١] اذا كانت فيها أفسدتها . والله الموفق . ٧/أ

---

(١) البياعات : الأشياء التي يتبايع بها في التجارة . لسان العرب : ٨/ ٢٥ .

=== ٣- همام بن يحى : تقدم في رقم (١٦٣) وهو ثقة ربما وهم .

٤- عامر الأحول : هو عامر بن عبد الواحد الأحول البصري المتوفى سنة ١٣٠هـ.

قال أحمد : ليس بقوي . وقال مرة :ليس حديثه بشيء . وقال النسائي : ليس بالقوي . وقال ابن معين :ليس به بأس . وقال أبو حاتم :ثقة لا بأس به . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال ابن حجر: صدوق يخطئ .

ت ت : ٥/ ٧٧ ، ت : ١/ ٣٨٩ ، ت الدارمي رقم ٥٧٣ ،الجرح : ٦/ ٣٢٦ ، الميزان : ٢/ ٣٦٢ ، ت ابن معين : ٢/ ٢٨٨ ،الضعفاء للعقيلي : ٣/ ٣١٠ ، الثقات لابن حبان : ٥/ ١٩٣ . وبقية رجاله تقدموا في الحديث رقم ٢٠٩ .

اسناده : ضعيف فيه عبدالله بن رجاء صدوق يهم قليلا وعامر الأحول صدوق يخطئ ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في رقم ٢٠٩-٢١٤ .

تخريج الحديث رقم (٢١٤) : سبق تخريجه في الحديث رقم ٢٠٩-٢١٠ .

٢١٥- رجال الاسناد :-

١- يونس : هو ابن عبد الأعلى : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة .

٢- عبدالله بن نافع المديني : تقدم في رقم (١٨) وهو ثقة صحيح الكتاب في حفظه لين .

٣- داود بن قيس الفراء الدباغ أبو سليمان القرشي مولاهم المدني المتوفى في خلافة أبي جعفر .

قال البخاري عن علي بن المديني :له نحو ثلاثين حديثا . وقال الشافعي : ثقة حافظ . وقال أحمد : ثقة . وقال ابن معين : كان صالح الحديث. وقال أبو زرعة وأبو حاتم والنسائي :ثقة. وقال ابن سعد : كان ثقة وله أحاديث صالحة . وقال ابن حجر: ثقة فاضل .

ت ت : ٣/ ١٩٨ ، ت : ١/ ٢٣٤ ، ط ابن سعد : ٤٠٤ ، ت ابن معين : ٢/ ١٥٣ ، ت الكبير: ٣/ ٢٤٠ ، الجرح : ٣/ ٤٢٢ ، الكاشف: ١/ ٢٢٤ .

وبقية رجاله تقدموا في الحديث رقم (٢٠٩) .

اسناده حسن ، فيه عمرو بن شعيب ، وشعيب بن محمد صدوقان .

تخريج الحديث رقم (٢١٥) : سبق تخريجه في الحديث رقم ٢٠٩-٢١٠ .

٢٥- " باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من جوابه الأعراب حين سألوه ما خير ماأعطي العبد ؟ بقوله لهم خلق حسن ".

٢١٦- حدثنا يونس ، ثنا سفيان ، عن زياد بن علاقة ، عن أسامة بن شريك ، قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم والأعراب يسألونه ما خير ماأعطي العبد قال : " خلق حسن ".

٢١٧ - وحدثنا ابراهيم بن أبي داود ، ثنا سليمان بن حرب ، ثنا شعبة ، عن زياد بن علاقة فذكر باسناده مثله غير أنه قال قيل يارسول الله ولم يذكر سؤال الأعراب اياه

٢١٦- رجال الاسناد :-

١- يونس : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة .
٢- سفيان : هو ابن عيينة : تقدم في رقم (٧) وهو ثقة حافظ.
٣- زياد بن علاقة بن مالك الثعلبي أبو مالك الكوفي المتوفى سنة ١٣٥ هـ.
قال ابن معين والنسائي : ثقة . وقال أبو حاتم : صدوق الحديث . وقال العجلي : كان ثقة . وقال ابن حجر: ثقة رمي بالنصب .
ت ت : ٣/ ٣٨٠ ، ت : ١/ ٢٦٩ ، الثقات للعجلي : ١٦٨ ، الجرح : ٣/ ٥٤٠ ، ت ابن معين : ٢/ ١٧٩ ، الكاشف : ١/ ٢٦١ .
٤- أسامة بن شريك الثعلبي من بني ثعلبة بن يربوع ، صحابي جليل تفرد بالرواية عنه زياد بن علاقة على الصحيح .
الاصابة : ١/ ٢٩ ، ت ت : ١/ ٢١٠ ، ت : ١/ ٥٣ .
اسناده : صحيح .

تخريج الحديث رقم (٢١٦) :-

- أخرجه أحمد من طريق شعبة عن زياد بن علاقة به مع الزيادة في المتن : المسند : ٤/ ٢٧٨ .
- أورده الهيثمي وقال : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد : ٨/ ٢٧ .

٢١٧- رجال الاسناد :-

١- ابراهيم بن أبي داود : تقدم في رقم (٤) وهو ثقة حافظ.
٢- سليمان بن حرب : تقدم في رقم (١٣٨) وهو ثقة امام حافظ.
٣- شعبة : تقدم في رقم (١٥) وهو ثقة حافظ.
وبقية رجاله تقدموا في الحديث رقم (٢١٦) .
اسناده : صحيح .

تخريج الحديث رقم (٢١٧) : سبق تخريجه في الحديث رقم (٢١٦) .

فقال قائل منكرا لهذا الحديث فقد وجدنا العبد يعطى الايمان أفيجوز أن يكون حسن الخلق خيرا منه ؟ فكان جوابنا له : ان حسن الخلق قد يقع على أشياء مختلفة منهـــا لين العريكة (١)، ومنها السجية التي يحمدها بعض الناس من بعض، ومنها الدين ، ومنها قوله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم : ﴿ وانك لعلى خلق عظيم ﴾ (٢) أي : على دين عظيم . كما

٢١٨- ثنا ابن أبي مريم ، ثنا الفريابي ، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح ، عن ابراهيم بن أبي بكر، عن مجاهد ﴿ وانك لعلى خلق عظيم ﴾ (٢) أي : على الدين . وأهل العربية يميـــلون الى هذا التأويل منهم / الفراء فكان معنى الخلق الذي جعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ٧ب خير ما أعطى العبد هو الدين الحسن . وقد روى عنه صلى الله عليه وسلم ما يدخل في هـــذا الباب . ما قد

---

(١) العريكة: الطبيعة . لين العريكة : اذا كان سلسا مطاوعا منقادا قليل الخـلاف والنفور . النهاية : ٣/ ٢٢٢ .

(٢) سورة القلم، آية: ٤ .

٢١٨- رجال الاسناد :-

١- ابن أبي مريم : هو عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم ، تقدم في رقم (٢) وهو ضعيف .

٢- الفريابي : هو محمد بن يوسف بن واقد : تقدم في رقم (٢) وهو ثقة فاضـــــل .

٣- ورقاء : هو ورقاء بن عمر: تقدم في رقم (١٨٠) وهو صدوق ، في حديثه عـــن منصور لين .

٤- ابن أبي نجيح : هو عبدالله بن أبي نجيح يسار الثقفي أبو يسار المكي المتوفـــى سنة ١٣١ هـ.

قال أحمد : ثقة . وقال ابن معين وأبو زرعة والنسائي : ثقة. وقال أبو حاتم : صالح الحديث . وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث . وقال العجلي : مكي ثقة يقال : كان يرى القدر . وقال ابن حجر: ثقة رمي بالقدر وربما دلس .

ت ت : ٦/ ٥٤، ت : ١/ ٤٥٦، ط ابن سعد : ٥/ ٤٨٣، ت ابن معين : ٢/ ٣٣٤، ت الكبير: ٥/ ٢٣٣، الثقات للعجلي : ٢٨١، الجرح : ٥/ ٢٠٣، الكاشف : ٢/ ١٢٢

٥- ابراهيم بن أبي بكر المكي الأخنسي ، ويقال ابراهيم بن بكير بن أبي أمية .

الأخنسي : بفتح الألف وسكون الخاء المعجمة وكسر السين المهملة هذه النسبـــة الى الأخنس بن شريق وهو من ثقيف نسبا وولاء .

======

٢١٩- ثنا محمد أبو أمية ، ثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني ، ثنا حفص بن غياث ، عن عاصم ، عن عوسجة ، عن عبد الله بن مسعود قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " اللهم أحسنت خلقي فأحسن خلقي " ومعناه عندنا والله أعلم فأحسن ديني . وروى عنه صلى الله عليه وسلم ما يدخل فيه ماقد

=== قال الخطيب : حجازي سمع مجاهدا . وقال أبو حاتم : روى عن مجاهد وروى عنه ابن جريج وابن أبي نجيح . وقال ابن حجر : مستور .

ت ت : ١ / ١١١ ، ت : ١ / ٣٣ ، الكاشف : ١ / ٣٤ ، الجرح : ٢ / ٩٠ ، اللباب : ١ / ٣٥ .

٦- مجاهد : تقدم في رقم (٧١) وهو ثقة امام في التفسير .

اسناده : ضعيف فيه ابن أبي مريم ضعيف وابراهيم بن أبي بكر مستور وهو موقوف على مجاهد .

تخريج الأثر رقم (٢١٨) :-

- أخرجه الطبري من طريق الحسن والحارث كلاهما عن ورقاء به مثله . تفسير الطبري : ٢٩ / ١٨ .

- ذكره ابن كثير في تفسيره : ٤ / ٤٠٢ .

٢١٩- رجال الاسناد :-

١- محمد أبو أمية : تقدم في رقم (١٩) صدوق يهم .

٢- محمد بن سعيد بن الأصبهاني : تقدم في رقم (١٤٢) وهو ثقة ثبت .

٣- حفص بن غياث : تقدم في رقم (١٣) وهو ثقة فقيه تغير حفظه قليلا في الآخر .

٤- عاصم الأحول : تقدم في رقم (١٥) وهو ثقة .

٥- عوسجة بن الرماح : كوفي .

عوسجة : بفتح أوله وسكون الواو وفتح المهملة والجيم . وابن الرماح : بتشديد الميم .

قال ابن معين : ثقة . وقال الدارقطني : شبه المجهول لا يروى عنه غير عاصم لا يحتج به لكن يعتبر به . وقال ابن حجر : مقبول .

ت ت : ٨ / ١٦٥ ، ت : ٢ / ٨٩ ، الجرح : ٧ / ٢٤ .

٦- عبد الله بن مسعود : صحابي جليل .

اسناده : ضعيف فيه أبو أمية صدوق يهم وفيه حفص بن غياث لم يذكر هل أخذ محمد بن سعيد عنه قبل تغيره أم لا ؟ وفيه عوسجة مقبول .

تخريج الحديث رقم (٢١٩) :-

- أخرجه أحمد من طريق محاضر أبو المورع عن عاصم مع الزيادة في السند وهو ====

٢٢٠- ثنا ابراهيم بن مرزوق ، حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا شريك ، وماقد ثنا الحسن بن عبد الله البالسي ، ثنا الهيثم بن جميل ، ثنا شريك ، ثم اجتمعا فقالا عن خلف بن حوشب ، عن ميمون بن مهران ، قال قلت لأم الدرداء هل تحفظين عن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : نعم ، سمعته يقول : " أثقل ما يوضع في الميزان الخلق الحسن ". فكان ذلك عندنا والله أعلم على الدين الحسن . وروى عنه أيضا مما يدخل فيه ماقد

=== عبد الله بن أبي الهذيل مثله . المسند : ١/٤٠٣ .
- أخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق ابن فضيل عن عاصم به مثله ح (٢٤٢٣) .
- أخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد العزيز بن المختار عن عاصم به مثلـه . المعجم الكبير : ١٠/١٢٧ .
- أورده الهيثمي وقال : رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهما رجال الصحيح غير عوسجة بن الرماح وهو ثقة . مجمع الزوائد : ١٠/١٧٦ .
- أخرجه أبو يعلى من طريق ابن فضيل عن عاصم به نحوه ، ح (٥٠٥٣) ٥/٥٠ .

١- ابراهيم بن مرزوق : تقدم في رقم (٩) وهو ثقة .
٢- أبو الوليد الطيالسي : هو هشام بن عبد الملك الباهلي مولاهم أبو الوليد الطيالسي الحافظ المتوفى سنة ٢٢٧هـ .
قال أحمد : شيخ الاسلام ، ماأقدم اليوم عليه أحدا من المحدثين ، وقال مرة : متقن . وقال العجلي : بصري ثقة ثبت في الحديث . وقال أبو حاتم : امام فقيه عاقل ثقة حافظ . وقال ابن سعد : كان ثقة ثبتا حجة . وقال ابن حجر : ثقة ثبت .
ت ت : ١١/٤٥ ، ت : ٢/٣١٩ ، ط ابن سعد : ٧/٣٠٠ ، ت ابن معين : ٢/٦١٨ ، الثقات للعجلي : ٤٥٨ ، الجرح : ٩/٦٥ .
٣- شريك : تقدم في رقم (٤٤) صدوق يخطئ كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء .
الاسناد الثاني :-

١- الحسن بن عبد الله البالسي : تقدم في رقم (٢١٣) لم يذكر فيه شيء .
٢- الهيثم بن جميل : تقدم في رقم (٢١٣) وهو ثقة من أصحاب الحديث وكأنه كبر فتغير .
٣- شريك تقدم في رقم (٤٤) وهو صدوق يخطئ كثيرا .

٤- خلف بن حوشب الكوفي أبو يزيد ويقال أبو عبد الرحمن ، ويقال أبو مرزوق الأعور المتوفى بعد سنة ١٤٠هـ .
======

....

== حوشب : بمفتوحة وسكون واو وفتح شين معجمة فموحدة .
قال النسائي : ليس به بأس . وقال العجلي : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن حجر: ثقة .
ت ت : ٣/١٤٩ ، ت: ١/٢٢٥ ، ت الكبير: ٣/١٩٣ ، الجرح : ٣/٣٦٩ ، الثقات للعجلي : ١٤٤ ، الثقات لابن حبان : ٦/٢٦٩ ، المغني في ضبط الأسماء : ٨٣ .
٥- ميمون بن مهران الجزري أبو أيوب الفقيه المتوفي سنة ١١٧ هـ .
قال أحمد : ثقة . وقال العجلي : تابعي ثقة . وقال أبو زرعة والنسائي : ثقة . وقال ابن سعد : كان ثقة قليل الحديث . وقال ابن حجر: ثقة فقيه وكان يرسل .
ت ت: ١٠/٣٩٠ ، ت : ٢/٢٩٢ ، ط ابن سعد : ٧/٤٤٧ ، ت الكبير: ٧/٣٣٨ ، الثقات للعجلي : ٤٤٥ ، الجرح : ٨/٢٣٣ ، الكاشف : ٣/١٧٠ .
٦- أم الدرداء الصغرى زوج أبي الدرداء اسمها هُجَيْمة ، ويقال جُهَيْمة الأوصابية الدمشقية المتوفاة بعد سنة ٨١ هـ.
الأوصابية : بفتح الألف وسكون الواو وفتح الصاد المهملة وفي آخرها الباء المنقوطة بواحدة هذه النسبة الى أوصاب وهي قبيلة من حمير.
قال ابن حجر: أم الدرداء هي الصغرى ، وأما الكبرى فاسمها خيرة ولا رواية لها في هذه الكتب . وأم الدرداء الصغرى لا أعلم لها خبرا يدل على صحبة ولا رؤية. وقال علي بن المديني : كان لأبي الدرداء امرأتان كلتاهما يقال لهما أم الدرداء احداهما رأت النبي صلى الله عليه وسلم وهي خيرة بنت أبي حدرد ، والثانية تزوجها بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وهي هجيمة . وقال أبو مسهر : هما واحدة. وقال الذهبي : فقيهة كبيرة القدر ، وقال ابن أبي حاتم : ليس لها صحبة.
وقال ابن حجر: ثقة فقيهة.
الاصابة : ٨/٧٣ ، ت ت : ١٢/٤٦٥ ، ت : ٢/٦٢١ ، الكنى للبخاري : ٩٢ ، الجرح ٩/٤٦٣ ، الكاشف : ٣/٤٤٠ ، اللباب : ١/٩٤ .
اسناده : ضعيف فيه شريك صدوق يخطئ كثيرا واختلف في أم الدرداء هل لها صحبة أم لا ؟ ويرتقي الى الحسن لغيره بالشاهد في رقم (٢٢٢) .
<u>تخريج الحديث رقم</u> (٢٢٠) :-

- أخرجه ابن منده من طريق شريك عن خلف بن حوشب بمثله . انظر الاصابة : ٨/٧٤ .
- أخرجه عبد الرزاق من طريق يعلى بن مملك عن أم الدرداء مع الزيادة في المتن ، في كتاب الجامع ، باب حسن الخلق . المصنف : ١١/١٤٦ .

٢٢١- ثنا يونس، ثنا يحي بن عبد الله بن بكير، حدثني الليث بن سعد، عن ابن الهاد، عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن المطلب بن عبد الله، عن عائشة، قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ان المؤمن /ليدرك بحسن خلقه درجات قائم الليل ٨/أ وصائم النهار" فكان ذلك عندنا والله أعلم أنه يدرك بحسن دينه وان لم يكن معه فيه قيام الليل ولا صيام النهار مايدركه قائم الليل وصائم النهار بقيام الليل وصيام النهار، وروى عنه أيضا مايدخل في هذا المعنى ماقد

٢٢١- رجال الاسناد :-

١- يونس : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة.

٢- يحي بن عبد الله بن بكير القرشي المخزومي مولاهم أبو زكريا المصري المتوفى سنة ٢٣١هـ

قال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به . وقال النسائي : ضعيف . وقال في موضع آخر: ليس بثقة. وقال ابن معين : ليس بشيء . وقال البخاري : ماروى ابن بكير عن أهل الحجاز في التاريخ فاني أنفيه . وقال ابن قانع: ثقة . وقال ابن حجر: ثقة في الليث وتكلموا في سماعه عن مالك.

ت ت : ١١/٢٣٧، ت : ٢/٣٥١، الجرح : ٩/١٦٥، ت الكبير: ٨/ ٢٨٥ ، الكاشف : ٣/٢٢٨، الميزان: ٤/٣٩١، الضعفاء للنسائي : ٢٤٨.

٣- الليث بن سعد : تقدم في رقم (٢٢) وهو ثقة ثبت.

٤- ابن الهاد : هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي أبو عبد الله المدني المتوفى سنة ١٣٩هـ.

قال أحمد : لا أعلم به بأسا . وقال ابن معين والنسائي : ثقة . وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث. وقال العجلي : مدني ثقة. وقال ابن حجر: ثقة مكثر.

ت ت : ١١/٣٣٩، ت: ٢/٣٦٧، ط ابن سعد : ٢٧٧، ت ابن معين : ٢/ ٦٧٣، ت الكبير: ٨/٣٤٤، الثقات للعجلي : ٤٧٩، الجرح : ٩/٢٧٥.

٥- عمرو بن أبي عمرو واسمه ميسرة مولى المطلب بن عبد الله المخزومي أبو عثمان المدني المتوفى بعد سنة ١٥٠هـ.

قال أحمد : ليس به بأس . وقال ابن معين : في حديثه ضعيف ليس بالقوي . وقال مرة : ضعيف . وقال أبو زرعة : ثقة. وقال أبو حاتم : لا بأس به . وقال النسائي : ليس بالقوي . وقال ابن سعد : كان كثير الحديث صاحب مراسيل . وقال العجلي : ====

٢٢٢- ثنا عبد الله بن محمد بن خشيش البصري ، ثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا القاسم ابن أبي بزة ، قال سمعت عطاء الكيخراني ، يحدث عن أم الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ليس شيء أثقل في الميزان من حسن الخلق " فذلك عندنا والله أعلم على حسن الدين . وروى عنه ما يدخل في هذا المعنى أيضا ما قد

=== ثقة ينكر عليه حديث البهيمة . وذكره العقيلي في الضعفاء . وقال ابن حجر : ثقة ربما وهم .

ت ت : ٨/ ٨٢، ت : ٢/ ٧٥، ط ابن سعد : ٣٤، ت ابن معين : ٢/ ٤٥٠، ت الكبير : ٦/ ٣٥٩، الثقات للعجلي : ٣٦٧، الضعفاء للعقيلي : ٣/ ٢٨٨، الجرح : ٦/ ٢٥٢، الكاشف : ٢/ ٢٩١.

٦- المطلب بن عبد الله بن المطلب المخزومي .

قال أبو حاتم : روايته عن عائشة مرسلة ولم يدركها . وقال أبو زرعة : ثقة أرجو أن يكون سمع منها . وقال ابن سعد : كان كثير الحديث وليس يحتج بحديثه لأنه يرسل كثيرا . وقال الدارقطني : ثقة . وقال ابن حجر : صدوق كثير التدليس والارسال .

ت ت : ١٠/ ١٧٨، ت : ٢/ ٢٥٤، ط ابن سعد : ١١٥، الجرح : ٨/ ٣٥٩، الكاشف ٣/ ١٣٣، الميزان : ٤/ ١٢٩.

٧- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده : ضعيف فيه المطلب بن عبد الله صدوق كثير التدليس ولم يصرح بالسماع .

تخريج الحديث رقم (٢٢١) :-

- أخرجه أبو داود من طريق يعقوب الاسكندراني عن عمرو به نحوه في كتاب الأدب ، باب في حسن الخلق ح (٤٧٩٨) سنن أبي داود : ٤/ ٢٥٢.

٢٢٢- رجال الاسناد :-

١- عبد الله بن محمد بن خشيش الشيباني أبو الحسن البصري المتوفى سنة ٢٨١ هـ .

خشيش : مصغرا ، لم يذكر فيه شيء .

المغني : ٩٢، مغاني الأخيار : ج ٢ ل ٨٨، تراجم الأحبار : ٢/ ٣٧٤، مباني الأحبار : ١٣.

٢- أبو الوليد الطيالسي : تقدم في رقم (٢٢٠) وهو ثقة ثبت .

٣- القاسم بن أبي بزة واسمه نافع المكي المخزومي أبو عبد الله المتوفى سنة ١١٤ هـ .

أبي بزة : بفتح الموحدة وتشديد الزاي .

=====

....

== قال ابن معين والعجلي والنسائي : ثقة . وقال ابن سعد : كان ثقة قليل الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : كل من يروي عن مجاهد التفسير فانما أخذه من كتاب القاسم . وقال ابن حجر: ثقة .

ت ت : ٨/ ٣١٠، ت : ٢/ ١١٥، ط ابن سعد : ٥/ ٤٧٩، ت ابن معين : ٢/ ٤٧٩. ت الكبير: ٧/ ١٦٧، الثقات للعجلي : ٣٨٦، الجرح : ٧/ ١٢٢، الثقات لابن حبان : ٧/ ٣٣٠.

٤- عطاء بن نافع الكيخاراني .

الكيخاراني : بفتح الكاف والمعجمة بينهما تحتانية ، نسبة الى كيخاران قرية من قرى اليمن .

وذكر البخاري أنه هو عطاء بن يعقوب مولى بني سباع المدني وكذا قال أبو حاتم وغيره، وفرق بينهما مسلم وأحمد وعلي بن المديني وغيرهم فذكر مسلم مولى بني سباع في الطبقة الثانية من تابعي أهل المدينة . وذكر الكيخاراني في تابعي أهل اليمن .

قال ابن معين : عطاء الكيخاراني ثقة . وكذا قال النسائي ، وقال ابن حبان في الثقات : عطاء بن يعقوب الكيخاراني من أهل اليمن مولى بني سباع روى عن أم الدرداء . وقال ابن حجر: ثقة .

ت ت : ٧/ ٢١٦، ت : ٢/ ٢٣، ت الكبير: ٦/ ٤٦٧، الجرح : ٦ / ٣٣٨، الثقات للعجلي : ٣٣٥، الثقات لابن حبان : ٧/ ٢٥٢، اللباب : ٣/ ١٢٤، ت الدارمي : رقم ٦٦٣.

٥- أم الدرداء : تقدمت في رقم (٢٢٠) وهي ثقة .

٦- أبو الدرداء : هو عويمر بن مالك بن عامر الخزرجي . صحابي جليل مختلف في اسم أبيه وانما هو مشهور بكنيته ، وقيل اسمه عامر، وعويمر لقب . أسلم يوم بدر وشهد أحدا ومابعدها ، مات في خلافة عثمان سنة ٣٢هـ .

الاصابة : ٥/ ٤٦، ت ت : ٨/ ١٧٥، ت : ٢/ ٩١.

اسناده : فيه شيخ الطحاوي لم يذكر فيه شئ وبقية رجاله ثقات . وقال الترمذي : حسن صحيح .

تخريج الحديث رقم (٢٢٢) :-

- أخرجه أبو داود من طريق شعبة عن القاسم به نحوه في كتاب الأدب ، باب في حسن الخلق ح (٤٧٩٩) ، سنن أبي داود : ٤/ ٢٥٣. =====

٢٢٣- ثنا ابن أبي داود ، ثنا يوسف الصفار،[١] ثنا عبد الله بن ادريس ، عن أبيه ، وعمه ، عن أبيهما عن أبي هريرة قال : سئل النبي صلى الله عليه وسلم بأي شيء أكثر مايدخل الناس الجنة؟ قال : " بتقوى الله وحسن الخلق[٢] " قال : وسئل بأي شيء أكثر مايدخل الناس النار ؟ قال : " بالأجوفين : الفرج والفم " فكان ذلك أيضا عندنا والله أعلم على حسن الأديان وهي التي دعا الله تعالى خلقه اليه وهي الاسلام . والله عز وجل نسأله التوفيق .

(١) بالمهملة وتشديد الفاء كما في ترجمته .
(٢) في الأصل بتقديم حسن الخلق ولكن الناسخ وضع : " م " هو اشارة التقديم والتأخير .

=== - أخرجه الترمذي من طريق مطرف عن عطاء به نحوه في كتاب البر والصلة باب ماجاء في حسن الخلق ح (٢٠٠٣) ، سنن الترمذي : ٤ / ٣٦٣ ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

- أخرجه أحمد من طريق الحسن بن مسلم عن عطاء بن نافع به ، وعن شعبة عن القاسم ابن أبي بزة به وعن يعلى بن مملك عن أم الدرداء به نحوه . المسند : ٦ / ٤٤٢ ، ٤٤٦ ، ٤٤٨ ، ٤٥١ .

٢٢٣- رجال الاسناد :-

١- ابن أبي داود : هو ابراهيم بن أبي داود : تقدم في رقم (٤) وهو ثقة حافظ .

٢- يوسف بن يعقوب الصفار أبو يعقوب الكوفي مولى بني هاشم المتوفى سنة ٢٣١ هـ .
الصفار : بمهملة وشدة فاء .
قال أبو حاتم : ثقة من أهل الخير . وقال أبو داود : ماسمعت الا خيرا . وقال ابن حجر : ثقة .

ت ت : ١١ / ٤٣٢ ، ت : ٢ / ٣٨٤ ، الجرح : ٩ / ٢٣٤ ، الكاشف : ٣ / ٢٦٤ ، الجمع بين رجال الصحيحين : ٢ / ٥٨١ ، المغني : ١٥١ .

٣- عبد الله بن ادريس بن يزيد الأودي الزعافري أبو محمد الكوفي المتوفى سنة ١٩٢ هـ
الأودي : بمفتوحة فواو ساكنة فدال مهملة منسوب الى أود بن صعب .
الزعافري : بفتح الزاي والعين المهملة وكسر الفاء والراء ، نسبة الى زعافر بطن من أود .

قال ابن معين : ثقة في كل شيء . وقال أبو حاتم : حجة يحتج به وهو امام من أئمة المسلمين ثقة . وقال النسائي : ثقة ثبت . وقال ابن سعد : كان ثقة مأمونا كثير الحديث حجة صاحب سنة وجماعة . وقال العجلي : ثقة ثبت صاحب سنة زاهد صالح . وقال ابن حجر : ثقة فقيه عابد .

ت ت : ٥ / ١٤٤ ، ت : ١ / ٤٠١ ، ط ابن سعد : ٦ / ٣٨٩ ، ت ابن معين : ٢ / ٢٩٥ ، =====

....

=== ت الكبير: ٥/ ٤٧ ، الثقات للعجلي : ٢٤٩ ، الجرح : ٥/ ٨ ، الكاشف : ٢/ ٦٤ ،
المغني : ٣٢ ، اللباب : ٢/ ٦٨ .

٤- ادريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي الزعافري أبو عبد الله .
قال ابن معين والنسائي : ثقة . وقال أبو داود : ثقة وقال ابن حجر : ثقة .
ت ت : ١/ ١٩٥ ، ت : ١/ ٥٠ ، ط ابن سعد : ٦/ ٣٦٣ ، ت ابن معين : ٢/ ٢١ ،
اللباب : ٢/ ٦٨ .

٥- عمه : هو داود بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي الزعافري أبو يزيد الكوفي عم ابن ادريس المتوفى سنة ١٥١ هـ.
قال أحمد : ضعيف الحديث. وقال ابن معين : ضعيف . وقال مرة : ليس بشيء . وقال أبوحاتم : ليس بقوي يتكلمون فيه . وقال ابن عدي : لم أر له حديثا منكرا جاوز الحد اذا روى عنه ثقة وان كان ليس بقوي في الحديث كانه يكتب حديثه ويقبل اذا روى عنه ثقة . وقال النسائي : ليس بثقة . وقال العجلي : يكتب حديثه وليس بالقوي . وقال أبو داود : ضعيف . وقال ابن حجر : ضعيف .
ت ت : ٣/ ٢٠٥ ، ت : ١/ ٢٣٥ ، ط ابن سعد : ٦/ ٣٦٣ ، ت ابن معين : ٢/ ١٥٤ ،
ت الدارمي : رقم ٣١٩ ، الجرح : ٣/ ٤٢٧ ، الثقات للعجلي : ١٤٨ ، الضعفاء للعقيلي ٢/ ٤٠ ، الكامل لابن عدي : ٣/ ٩٤٧ ، الميزان : ٢/ ٢١ ، سؤالات الآجري : ١٧٩ .

٦- يزيد بن عبد الرحمن بن الأسود الزعافري أبو داود الأودي .
قال العجلي : كوفي تابعي ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال ابن حجر : مقبول .
ت ت : ١١/ ٣٤٥ ، ت : ٢/ ٣٦٨ ، ط ابن سعد : ٦/ ٣٢٤ ، الثقات للعجلي : ٤٨٣ ،
الجرح : ٩/ ٢٧٧ ، الكاشف : ٣/ ٢٤٧ .

٧- أبو هريرة : صحابي جليل .
اسناده : ضعيف فيه داود بن يزيد ضعيف ويزيد بن عبد الرحمن مقبول . وقال الترمذي : حديث صحيح غريب .

تخريج الحديث رقم (٢٢٣) :-

- أخرجه الترمذي من طريق محمد بن العلاء عن عبد الله بن ادريس به بنحوه في كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في حسن الخلق ح (٢٠٠٤) . سنن الترمذي : ٤/ ٣٦٣ ،
وقال : هذا حديث صحيح ، وعبد الله بن ادريس : هو ابن يزيد بن عبد الرحمن الأودي .
- أخرجه ابن ماجه من طريق هارون بن اسحاق وعبد الله بن سعيد عن عبد الله ابن ادريس به نحوه في كتاب الزهد ، باب ذكر الذنوب ح (٤٣٠٠) سنن ابن ماجه ٢/ ٤٣٧ .
- أخرجه أحمد من طريق داود بن يزيد عن أبي هريرة . المسند : ٢/ ٢٩١ .

٢٦- " باب بيان مشكل ماروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله : أكمل المؤمنين ايمانا أحسنهم / خلقا ".

٨ /ب

٢٢٤- أخبرنا ابن يونس ، حدثنا أنس بن عياض الليثي ، عن محمد بن عجلان ، عن القعقاع بن حكيم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أكمل المؤمنين ايمانا أحسنهم خلقا ".

٢٢٤- رجال الاسناد :-

١- ابن يونس : هو أحمد بن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي أبو عبد الله الكوفي المتوفى سنة ٢٢٧ هـ.

اليربوعي : بفتح الياء وسكون الراء وضم الباء الموحدة وسكون الواو وفي آخرها عين مهملة ، هذه النسبة الى يربوع بن مالك . اللباب : ٣/٤٠٩.

قال أحمد : انه شيخ الاسلام . وقال أبو حاتم : كان ثقة ثبتا متقنا آخر من روى عن الثوري ، وقال النسائي : ثقة . وقال عثمان بن أبي شيبة : كان ثقة . وقال ابن سعد : كان ثقة صدوقا صاحب سنة وجماعة . وقال العجلي : ثقة صاحب سنة . وقال ابن حجر: ثقة حافظ .

ت ت: ١/٥٠ ، ت : ١/١٩ ، ط ابن سعد : ٦/٤٠٥ ، الثقات للعجلي : ٤٨ ، ت الكبير: ٢/٥ ، مغاني الأخيار: ج ١ ل ١٢ ، الجرح : ٢/٥٧ ، الكاشف: ١/٢٢ .

٢- أنس بن عياض الليثي : تقدم في رقم ٩٢ وهو ثقة .

٣- محمد بن عجلان المدني القرشي مولى فاطمة بنت الوليد بن عتبة أبو عبد الله المتوفى سنة ١٤٨ هـ.

قال أحمد : ثقة . وقال ابن معين : ثقة . وقال أبو حاتم والنسائي : ثقة . وقال ابن سعد : كان عابدا ناسكا فقيها وكان يفتي . وقال العجلي : مدني ثقة . وقال العقيلي : يضطرب في حديث نافع . وقال ابن حجر: صدوق الا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة .

ت ت: ٩/٣٤١ ، ت : ٢/١٩٠ ، ت الكبير: ١/١٩٦ ، ط ابن سعد : ٣٥٤ ، ت ابن معين : ٢/٥٣٠ ، الثقات للعجلي : ٤١٠ ، الجرح : ٨/٤٩ ، الضعفاء للعقيلي : ٤/١١٨ .

٤- القعقاع بن حكيم الكناني المدني . الكناني : بكسر كاف وخفة نون أولى منسوب الى كنانة بن خزيمة .

======

٢٢٥- وحدثنا علي بن معبد ، ثنا عبدالوهاب بن عطاء ، أنبأنا محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ان أكمل المؤمنين ايمانا أحسنهم خلقا ، وخياركم خياركم لنسائهم " .

=== قال أحمد وابن معين : ثقة . وقال أبو حاتم : ليس بحديثه بأس . وقال ابن حجر : ثقة .
ت ت : ٨/٣٨٣ ، ت : ٢/١٢٧ ، ت الكبير : ٧/١٨٨ ، الجرح : ٧/١٣٦ ، ت الدارمي رقم : ٧٠٩ ، المغني : ٢١٥ .

٥- أبو صالح : هو ذكوان أبو صالح السمان الزيات المدني مولى جويرية المتوفى سنة ١٠١هـ .
السمان : بفتح مهملة وشدة ميم ، كان يجلب السمن والزيت الى الكوفة .
قال أحمد : ثقة ثقة من أجل الناس وأوثقهم . وقال ابن معين : ثقة . وقال أبو حاتم : ثقة صالح الحديث يحتج بحديثه . وقال أبو زرعة : مستقيم الحديث . وقال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث . وقال العجلي : ثقة . وقال ابن حجر : ثقة ثبت .
ت ت : ٣/٢٠٩ ، ت : ١/٢٣٨ ، ط ابن سعد : ٦/٢٢٦ ، ت ابن معين : ٢/١٥٨ ، ت الكبير : ٣/٢٠٦ ، الثقات للعجلي : ١٥٠ ، الجرح : ٣/٤٥٠ ، المغني : ١٣٣ .

٦- أبو هريرة : صحابي جليل .

اسناده : ضعيف فيه محمد بن عجلان صدوق اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة في رقم ٢٢٥ ، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .

تخريج الحديث رقم (٢٢٤) :-

- أخرجه أحمد من طريق سعيد عن محمد بن عجلان به مثله . المسند : ٢/٥٢٧ .
- أخرجه الحاكم من طريق سعيد بن أبي أيوب عن ابن عجلان به مثله في كتاب الايمان . وقال : صحيح لم يخرج في الصحيحين وهو على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي ، المستدرك : ١/٣ .

٢٢٥- رجال الاسناد :-

١- علي بن معبد : تقدم في رقم (١٣٢) وهو ثقة .
٢- عبدالوهاب بن عطاء : تقدم في رقم (٧٥) وهو صدوق ربما أخطأ .
٣- محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي أبو عبدالله المدني المتوفى سنة ١٤٤هـ .
قال أبو حاتم : صالح الحديث يكتب حديثه وهو شيخ . وقال النسائي : ليس به بأس . وقال مرة : ثقة . وقال ابن معين : ثقة . وقال ابن سعد : كان كثير الحديث يستضعف . وقال ابن حجر : صدوق له أوهام .
=======

قال أبو جعفر : وكان الخلق الذى فى هذا الحديث عندنا والله أعلم هو السجية التى تكون مع بعض المؤمنين ولا تكون مع بعضهم فتكون فضيلة لمن هى معه على من ليست منهم معه ، والله الموفق .

=== ت ت: ٩/ ٣٧٥، ت: ٢/ ١٩٦، ط ابن سعد : ٣٦٣، ت ابن معين : ٢/ ٥٣٣، ت الكبير: ١/ ١٩١، الجرح : ٨/ ٣٠، الكاشف : ٣/ ٧٥.

٤- أبو سلمة بن عبد الرحمن : تقدم فى رقم (٤٥) وهو ثقة مكثر.

٥- أبو هريرة : صحابى جليل .

اسناده :ضعيف فيه عبد الوهاب بن عطاء صدوق ربما أخطأ ومحمد بن عمرو صدوق له أوهام ويرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعة فى رقم (٢٢٤) . وصححه الحاكم ووافقه الذهبى ، وقال الترمذى : حسن صحيح .

تخريج الحديث رقم (٢٢٥) :-

- أخرجه أبوداود من طريق يحى بن سعيد عن محمد بن عمرو به الى قوله " خلقا " فى كتاب السنة ، باب الدليل على زيادة الايمان ونقصانه ح (٤٦٨٢) . سنن أبى داود : ٤/ ٢٢٠.
- أخرجه الترمذى من طريق عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو به نحوه فى كتاب الرضاع ، باب ماجاء فى حق المرأة على زوجها ح (١١٦٢) وقال : حديث حسن صحيح ، سنن الترمذى : ٣/ ٤٦٦.
- أخرجه أحمد من طريق ابن ادريس عن محمد بن عمرو به نحوه ، ومن طريق يحى بن سعيد عن محمد بن عمرو به نحوه . المسند : ٢/ ٢٥٠، ٤٧٢.

٢٧- " باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله :" انما بعثت لأتمم صالح الأخلاق ".

٢٢٦- حدثنا يوسف بن يزيد ، ثنا سعيد بن منصور ، ثنا عبد العزيز الدراوردى ، أخبرني ابن العجلان ، عن القعقاع بن حكيم ، عن أبي صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" انما بعثت لأتمم صالح الأخلاق " . وكان معنى ذلك / عندنا والله أعلم أن الله عز وجل انما بعثه ليكمل للناس دينهم وأنزل عليه ٩/١ ما يدخل في هذا المعنى وهو قوله عز وجل ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾(١) فكانت بعثته اياه عز وجل ليكمل للناس أديانهم التي قد كان تعبد من تقدمه من أنبيائه بما تعبده به منها ثم كملها عز وجل له بقوله ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾(١) والاكمال هو الاتمام فهو معنى قوله صلى الله عليه وسلم :" بعثت لأتمم صالح الأخلاق " أى : صالح الأديان وهو الاسلام . وبالله التوفيق .

---

(١) سورة المائدة ، آية : ٥ .

٢٢٦- رجال الاسناد :-

١- يوسف بن يزيد : تقدم في رقم (٨٧) وهو ثقة .
٢- سعيد بن منصور : تقدم في رقم (١٤٥) وهو ثقة مصنف .
٣- عبد العزيز الدراوردى : تقدم في رقم (٢٠) وهو صدوق كان يحدث من كتب غيره فيغلط .
٤- ابن العجلان : تقدم في رقم (٢٢٤) وهو صدوق اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة
٥- القعقاع بن حكيم : تقدم في رقم (٢٢٤) وهو ثقة .
٦- أبو صالح : تقدم في رقم (٢٢٤) ، وهو ثقة ثبت .
٧- أبو هريرة : صحابي جليل .

اسناده : ضعيف فيه عبد العزيز الدراوردى كان يحدث من كتب غيره فيغلط ، وابن عجلان اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة وصححه الحاكم وسكت عنه الذهبي .

تخريج الحديث رقم (٢٢٦) :-

- أخرجه أحمد من طريق سعيد بن منصور به مثله . المسند : ٢/ ٣٨١ .
- أخرجه الحاكم من طريق ابراهيم بن المنذر عن عبد العزيز الدراوردى به مثله وقال : ====

٢٨- باب بيان مشكل ما روى من خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٢٢٧- حدثنا أبو أمية ، ثنا روح بن عبادة ، عن شعبة ، ثنا أبو إسحاق ، قال : سمعت أبا عبد الله الجدلي يقول : سألت أم المؤمنين عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : " لم يكن فاحشا ولا متفحشا (١) ولا سخابا (٢) في الأسواق ولكن كان يعفو ويغفر " .

قال أبو جعفر : وهذه أحسن الصفات من الأخلاق التي هي السجية التي يكون عليها من تحمد سجيته .

---

(١) فاحشا متفحشا : الفاحش : ذو الفحش في كلامه وفعاله . والمتفحش : الذي يتكلف ذلك ويتعمده . النهاية : ٣/ ٤١٥ .

(٢) سخابا : في سنن الترمذي ومسند أحمد : " صخابا " السخب والصخب : الضجة واضطراب الأصوات للخصام . النهاية : ٣/ ١٤ .

=== صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وسكت الذهبي ، كتاب التاريخ ، باب آخر كتاب البعث . المستدرك : ٢/ ٦١٣ .

- أخرجه البزار من طريق محمد بن رزق الله الكلوذاني عن سعيد بن منصور به في كتاب علامات النبوة ، باب في حسن خلقه الا أنه قال : " لأتمم مكارم الأخلاق " كشف الأستار : ٣/ ١٥٧ .

٢٢٧- رجال الاسناد :-

١- أبو أمية : تقدم في رقم (١٩) وهو صدوق يهم .

٢- روح بن عبادة : تقدم في رقم (٩) وهو ثقة فاضل .

٣- شعبة : تقدم في رقم (١٥) وهو ثقة حافظ .

٤- أبو إسحاق : هو عمرو بن عبد الله بن عبيد أبو إسحاق السبيعي المتوفى سنة ١٢٧ أو ١٢٨ هـ قال أحمد وابن معين والنسائي : ثقة . وقال العجلي : كوفي تابعي ثقة . وقال أبو حاتم : ثقة . وقال ابن حجر : مكثر ثقة عابد اختلط بآخره .

ت ت : ٨/ ٦٣ ، ت : ٢/ ٧٣ ، ط ابن سعد : ٦/ ٣١٣ ، ت ابن معين : ٢/ ٤٤٨ ، ت الكبير : ٦/ ٣٤٧ ، الثقات للعجلي : ٣٦٦ ، الجرح : ٦/ ٢٤٢ .

٥- أبو عبد الله الجدلي الكوفي اسمه عبد بن عبد وقيل : عبد الرحمن بن عبد .

قال ابن معين : ثقة . وقال العجلي : بصري تابعي ثقة . وقال ابن سعد : يستضعف في حديثه وكان شديد التشيع . وقال ابن حجر : ثقة رمي بالتشيع. =======

٢٢٨- وحدثنا محمد بن علي بن داود ، ثنا سليمان بن عبد الرحمن بن ابنة شرحبيل ، حدثني الحسن بن يحي الخشني[1] ، ثنا زيد بن واقد عن / بسر بن /[2] عبد الله الحضرمي ، عن أبي ادريس الخولاني ، عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : / سألت عائشة رضي الله عنها ٩ /ب

---

(١) بضم الخاء وفتح الشين وفي آخرها نون . انظر ترجمته .

(٢) في الأصل : " بشر بن " والتصويب من المراجع المذكورة في ترجمته .

=== ت ت : ١٢ / ١٤٨ ، ت : ٢ / ٤٤٥ ، ط ابن سعد : ٦ / ٢٢٨ ، ت ابن معين : ٢ / ٧١٣ ، الكاشف : ٣ / ٣١٢ ،

٦- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده : ضعيف فيه أبو أمية صدوق يهم (وأبو اسحاق اختلط بآخره لكنه سمع شعبة عنه قبل اختلاطه وأخرج الشيخان في الصحيحين رواية شعبة عن أبي اسحاق انظر : الكواكب النيرات : ٣٥٢) ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة بمعناه في رقم ٢٢٨ . وقال الترمذي : حسن صحيح .

تخريج الحديث رقم (٢٢٧) :-

- أخرجه الترمذي من طريق أبي داود عن شعبة به نحوه في كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في خلق النبي صلى الله عليه وسلم ح (٢٠١٦) سنن الترمذي ٤ / ٣٦٩ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح .

- أخرجه أحمد من طريق محمد بن جعفر ، ومن طريق روح بن عبادة كلاهما عن شعبة به ومن طريق زكريا عن أبي اسحاق به نحوه . المسند : ٦ / ١٧٤ ، ٢٣٦ ، ٢٤٦ .

٢٢٨- رجال الاسناد :-

١- محمد بن علي بن داود : تقدم في رقم (٤٨) وهو ثقة .

٢- سليمان بن عبد الرحمن بن بنت شرحبيل : تقدم في رقم (٦٩) وهو صدوق يخطئ .

٣- الحسن بن يحي الخشني أبو عبد الملك ويقال : أبو خالد الدمشقي المتوفى سنة ١٩٠هـ

الخشني : بضم الخاء وفتح الشين وفي آخرها نون ، هذه النسبة الى قبيلة وقرية ، أما القبيلة فهي من قضاعة ، وأما القرية فموضع بافريقية .

قال ابن معين : ليس بشئ . وقال مرة : ثقة . وقال أبو حاتم : صدوق سيئ الحفظ . وقال النسائي : ليس بثقة . وقال أبو داود : ليس به بأس . وقال ابن حبان : منكر الحديث جدا يروى عن الثقات ما لا أصل له وعن المتقنين ما لا يتابع عليه وكان رجلا صالحا يحدث من حفظه كثير الوهم . وقال الدارقطني : متروك . وقال ابن حجر : =====

عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : " كان خلقه القرآن يرضى لرضاه ويسخط لسخطه " . وهذا أيضا أحسن مايكون الناس عليه لأنه لا شيء أحسن من آداب القرآن وما دعا الله الناس فيه اليه فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك غير خارج عنه الى ماسواه .

=== صدوق كثير الغلط .

ت ت : ٢/ ٣٢٦ ، ت : ١/ ١٧٢ ، ت ابن معين : ٢/ ١١٦ ، الجرح : ٣/ ٤٤ ، الكاشف : ١/ ١٦٧ ، الضعفاء للنسائي : ٨٧ ، الضعفاء للدارقطني : ١٩٤ ، الميزان : ١/ ٥٢٤ ، اللباب : ١/ ٤٤٦ .

٤- زيد بن واقد القرشي أبو عمر ، ويقال أبو عمرو الدمشقي المتوفى سنة ١٣٨ هـ .
قال أحمد وابن معين والعجلي والدارقطني : ثقة . وقال أبو حاتم لا بأس به محله الصدق . وذكره ابن حبان في الثقات وقال : يعتبر حديثه من غير رواية ابنه عبد الخالق . وقال ابن حجر : ثقة .

ت ت : ٣/ ٤٢٦ ، ت : ١/ ٢٧٧ ، ت الدارمي رقم ٣٤١ ، ت الكبير : ٣/ ٤٠٧ ، الثقات للعجلي : ١٧١ ، الجرح : ٣/ ٥٧٤ ، الثقات لابن حبان : ٦/ ٣١٣ .

٥- بسر بن عبد الله الحضرمي الشامي .
قال العجلي والنسائي : ثقة . وقال أبو مسهر : هو أحفظ أصحاب أبي ادريس . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال ابن حجر : ثقة حافظ .

ت ت : ١/ ٤٣٨ ، ت : ١/ ٩٧ ، ت الكبير : ٢/ ١٢٤ ، الثقات للعجلي : ٧٩ ، الثقات لابن حبان : ٦/ ١٠٩ ، الكاشف : ١/ ١٠٠ .

٦- أبو ادريس الخولاني : هو عائذ الله بن عبد الله بن عمرو ويقال : عبد الله بن ادريس بن عائذ أبو ادريس الخولاني العوذي المتوفى سنة ٨٠ هـ .
قال العجلي : دمشقي تابعي ثقة . وقال أبو حاتم والنسائي وابن سعد : ثقة ، وقال سعيد بن عبد العزيز : كان عالم أهل الشام بعد أبي الدرداء . وقال ابن حجر : ولد في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم يوم حنين وسمع من كبار الصحابة .

ت ت : ٥/ ٨٥ ، ت : ١/ ٣٩٠ ، ط ابن سعد : ٦/ ٣٨٩ ، ت ابن معين : ٢/ ٢٩٠ ، الثقات للعجلي : ٢٤٦ .

٧- أبو الدرداء : صحابي جليل .

٨- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده : ضعيف فيه الحسن بن يحي صدوق كثير الغلط وسليمان بن عبد الرحمن =====

٢٢٩- وحدثنا الربيع بن سليمان المرادى، ثنا أسد بن موسى، ثنا المبارك ابن فضالة، عن الحسن، عن سعد بن هشام، قال: أتيت عائشة فقلت يا أم المؤمنين أخبريني بخلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: كان خلقه القرآن أما تقرأ قول الله عز وجل: * وانك لعلى خلق عظيم *[١] قلت: فانى أريد أن أتبتل[٢] قالت: فلا تفعل أما تقرأ: * لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة *[٣] قد تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم وولد له. وكان قول عائشة كان خلقه القرآن أى: اتباع ما يأمره به القرآن وترك ما ينهاه عنه، وفى ذلك ما قد شد ما تقدم منا فيما تأولنا عليه جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم للأعراب حين[٤] سألوه ما خير ما أعطى العبد بقوله: خلق حسن. والله نسأله التوفيق.

---

(١) سورة القلم آية ٥.
(٢) التبتل : الانقطاع عن النساء وترك النكاح . النهاية : ١/ ٩٤.
(٣) سورة الأحزاب، آية ٣٣. (٤) أشار الناسخ الى نسخة أخرى وفيها : "لما ".

== صدوق يخطئ ويرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعة فى رقم (٢٢٩).

تخريج الحديث رقم (٢٢٨) : انظر رقم (٢٢٩).

٢٢٩- رجال الاسناد :-

١- الربيع بن سليمان المرادى : تقدم فى رقم (٨) وهو ثقة .
٢- اسد بن موسى : تقدم فى رقم (٨) وهو صدوق يغرب .
٣- المبارك بن فضالة : تقدم فى رقم (١٣٨) وهو صدوق يدلس ويسوى .
٤- الحسن : هو البصرى تقدم فى رقم (١١٤) وهو ثقة فقيه كان يرسل كثيرا ويدلس.
٥- سعد بن هشام بن عامر الأنصارى المدنى ابن عم أنس .
قال النسائى : ثقة . وقال ابن سعد : كان ثقة ان شاء الله . وقال ابن حجر: ثقة استشهد بأرض الهند .
ت ت: ٣/ ٤٨٣، ت: ١/ ٢٨٩، ط ابن سعد : ٧/ ٢٠٩، ت الكبير: ٤ / ٦٦، الجرح ٤/ ٩٦، الكاشف : ١/ ٢٨٠.
٦- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده : ضعيف فيه أسد بن موسى صدوق يغرب. ومبارك بن فضالة صدوق يدلس، ويرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعة فى رقم ٢٢٨.

تخريج الحديث رقم (٢٢٩) :-

- أخرجه أحمد من طريق هاشم بن القاسم عن مبارك به مثله . المسند : ٦/ ٩١.

٢٩- باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من تركه عقوبة حاطب / ١٠/أ ابن أبي بلتعة على ماكان منه في كتابه الى أهل مكة من كفار قريش يخبرهم ببعض أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم".

٢٣٠- حدثنا يزيد بن سنان، وابراهيم بن مرزوق، قالا: حدثنا عمر بن يونس، ثنا عكرمة، / بن عمار /[1] ثنا أبو زميل، حدثني عبد الله بن عباس، حدثني عمر بن الخطاب، رضي الله عنه قال: كتب حاطب بن أبي بلتعة الى أهل مكة فأطلع الله نبيه صلى الله عليه وسلم فبعث عليا والزبير في اثر الكتاب فأدركا امرأة فأخرجاه من قرن[2] من قرونها فأتيا به

---

(١) في الأصل: "عن عمار" وهو خطأ والتصويب من المراجع المذكورة في ترجمته.
(٢) قرن: أي ذؤابة المرأة.

٢٣٠- رجال الاسناد :-

١- يزيد بن سنان: تقدم في رقم (٧٥) وهو ثقة.
٢- ابراهيم بن مرزوق: تقدم في رقم (٩) وهو ثقة.
٣- عمر بن يونس بن القاسم الحنفي أبو حفص اليمامي المتوفي سنة ٢٠٦هـ.
قال أحمد: ثقة. ولم أسمع منه. وقال ابن معين والنسائي: ثقة. وقال ابن حجر: ثقة.

ت ت: ٥٠٦/٧، ت: ٦٤/٢، ت الكبير: ٢٠٦/٦، ت الدارمي: رقم ٨٩٦، الجرح: ١٤٢/٦.

٤- عكرمة بن عمار العجلي أبو عمار اليمامي بصري الأصل المتوفي سنة ١٥٩هـ.
قال أحمد: مضطرب الحديث عن يحي بن أبي كثير. وقال مرة: مضطرب الحديث عن غير اياس بن سلمة وكان حديثه عن اياس صالحا. وقال ابن معين: ثقة. وقال مرة: ثبت. وقال مرة: صدوق ليس به بأس. وقال علي بن المديني: ثقة ثبت. وقال العجلي: ثقة. وقال البخاري: مضطرب في حديث يحي بن أبي كثير ولم يكن عنده كتاب. وقال أبو داود: ثقة وفي حديثه عن يحي بن أبي كثير اضطراب. وقال أبو حاتم: كان صدوقا ربما وهم في حديثه. وقال ابن حبان: في روايته عن يحي بن أبي كثير اضطراب. وقال ابن حجر: صدوق يغلط وفي روايته عن يحي بن أبي كثير اضطراب ولم يكن له كتاب.

ت ت: ٢٦١/٧، ت: ٣٠/٢، ط ابن سعد: ٥٥٥/٥، ت ابن معين: ٤١٤/٢،

به النبي صلى الله عليه وسلم فقرئ عليه فأرسل الى حاطب فقال : ياحاطب : أنت كتبت هذا الكتاب ؟ قال : نعم يارسول الله . قال : فما حملك على ذلك ؟ قال يارسول الله اما والله اني لناصح لله ولرسوله ولكني كنت غريبا في أهل مكة وكان أهلي بين ظهرانيهم فخشيت عليهم فكتبت كتابا لا يضر الله ورسوله شيئا وعسى أن يكون فيه منفعة لأهلي . قال عمر : فاخترطت[١] سيفي ثم قلت يارسول الله امكني من حاطب ، فانه قد كفر لأضرب عنقه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابن الخطاب : ومايدريك لعل الله اطّلع على هذه العصابة من أهل بدر فقال * اعلوا ماشئتم *[٢] فقد غفرت لكم .

---

(١) اخترط سيفه : أي سله من غمده . النهاية : ٢٣/٢ .

(٢) سورة فصلت ، آية ٤٠ .

=== ت الكبير : ٥٠/٧ ، الجرح : ١٠/٧ ، الثقات للعجلي : ٣٣٩ ، الثقات لابن حبان : ٢٣٣/٥ ، سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة : ١٣٣ .

٥- أبو زميل : هو سماك بن الوليد الحنفي اليمامي .

قال أحمد وابن معين والعجلي : ثقة . وقال أبو حاتم : صدوق لا بأس به . وقال النسائي : ليس به بأس . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال ابن عبد البر : أجمعوا على أنه ثقة . وقال ابن حجر : ليس به بأس .

ت ت : ٢٣٥/٤ ، ت : ٣٣٢/١ ، ت الدارمي رقم ٩٣٢ ، ت الكبير : ١٧٣/٤ ، الثقات للعجلي : ٢٠٧ ، الجرح : ٢٨٠/٤ ، الثقات لابن حبان : ٣٤٠/٤ .

٦- عبد الله بن عباس : صحابي جليل .

٧- عمر بن الخطاب : أمير المؤمنين .

اسناده : ضعيف فيه عكرمة بن عمار صدوق يغلط ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في الأحاديث رقم ٢٣١-٢٣٤ وأصل الحديث متفق عليه .

تخريج الحديث رقم (٢٣٠) : -

- أخرجه البزار من طريق محمد بن المثنى عن عمر بن يونس به نحوه في كتاب علامات النبوة ، باب مناقب حاطب بن أبي بلتعة . كشف الأستار عن زوائد البزار : ٢٥٥/٣ .

- أورده الهيثمي وقال : رواه أبو يعلى في الكبير والبزار والطبراني في الأوسط باختصار ورجالهم رجال الصحيح . مجمع الزوائد : ٣٠٦/٩ .

- أخرجه أبو يعلى بسنده في مسنده : ١٠١/١ .

٢٣١- وحدثنا / عيسى بن ابراهيم الغافقي ،ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، قال أخبرني الحسن بن محمد بن علي ،أنه سمع عبيد الله (١) بن أبي رافع يقول : سمعت عليا يقول: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزبير (٢) والمقداد (٣) فقال : انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ (٤) فان بها ظعينة (٥) معها كتاب فخذوه منها فانطلقنا تتعادى (٦) بنا خيلنا حتى أتينا الروضة فاذا نحن بالظعينة فقلنا: أخرجي الكتاب فقالت: مامعي كتاب، فقلنا لتخرجن الكتاب أو لتلقين الثياب فاخرجته من عقاصها (٧) فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا فيه

١٠/ب

---

(١) أشار الناسخ الى نسخة أخرى وفيها : "عبد ".

(٢) هو الزبير بن العوام رضى الله عنه .

(٣) مقداد : هو المقداد بن الأسود الكندى أسلم قديما وهاجر الهجرتين وشهد بدرا والمشاهد بعدها ،مات سنة ثلاث وثلاثين .الاصابة : ٦/ ١٣٣.

(٤) روضة خاخ : بخاءين معجمتين بين مكة والمدينة ،بقرب المدينة، هامش صحيح مسلم : ٤/ ١٩٤١.

(٥) الظعينة : المرأة . النهاية : ٣/ ١٥٧.

(٦) تعادى : تجرى .

(٧) عقاصها : أى شعرها . النهاية : ٣/ ٢٧٥.

٢٣١- رجال الاسناد :-

١- عيسى بن ابراهيم بن عيسى بن مثرود الغافقي مولاهم أبو موسى المصرى المتوفى سنة ٢٦١هـ .

قال النسائي : لابأس به . وقال ابن يونس: كان ثقة ثبتا . وقال ابن أبى حاتم : شيخ مجهول . وقال مسلمة بن قاسم : ثقة . وقال ابن حجر: ثقة.

ت ت: ٨/ ٢٠٥، ت : ٢/ ٩٧، الجرح : ٦/ ٢٧٣، الكاشف : ٢/ ٣١٤.

٢- سفيان بن عيينة : تقدم فى رقم (٧) وهو ثقة حافظ .

٣- عمرو بن دينار : تقدم فى رقم (٥٧) وهو ثقة ثبت .

٤- الحسن بن محمد بن على بن أبى طالب أبو محمد المدنى وأبوه يعرف بابن الحنفية المتوفى سنة ٩٩ أو ١٠٠هـ .

قال ابن سعد : كان من ظرفاء بنى هاشم وأهل الفضل منهم . وقال ابن حبان : كان من علماء الناس بالاختلاف . وقال العجلى : ثقة. وقال ابن حجر: ثقة فقيه . يقال : انه أول من تكلم فى الارجاء.

ت ت : ٢/ ٣٢٠، ت: ١/ ١٧١، ط ابن سعد : ٥/ ٣٢٨، ت الكبير: ١/ ٢/ ٣٠٣، الثقات للعجلى : ١١٧، الثقات لابن حبان : ٤/ ١٢٢، الجرح : ٣/ ٣٥.

=======

من حاطب بن أبي بلتعة الى ناس مكة يخبرهم ببعض أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: ياحاطب ماهذا؟ فقال: يارسول الله لا تعجل علي فاني كنت امرءا ملصقا (١) يقول كنت حليفا (٢) ولم أكن من أنفسها وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون أهليهم فأحببت اذ فاتني ذلك أن أنسب اليهم وأتخذ عندهم يدا يحمون بها قرابتي ولم أفعله ارتدادا عن ديني ولا رضا بالكفر بعد الاسلام. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أما انه قد صدقكم. فقال عمر: دعني يارسول الله أضرب عنق هذا المنافق فقال: اما انه قد شهد بدرا ومايدريك لعل الله جل جلاله قد اطلع على من شهد بدرا / فقال: *اعملوا ماشئتم* (٣) فقد غفرت لكم. ١١/أ

---

(١) ملصقا: الملصق: هو الرجل المقيم في الحي وليس منهم بنسب. النهاية: ٤/ ٢٤٩.

(٢) الحلف: المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتساعد والاتفاق. النهاية ١/ ٤٢٤.

(٣) سورة فصلت، آية ٤٠.

=== ٥- عبيد الله بن أبي رافع: تقدم في رقم (١٧٩) وهو ثقة.

٦- علي بن أبي طالب: أمير المؤمنين.

اسناده: صحيح والحديث متفق عليه.

تخريج الحديث رقم (٢٣١):-

- أخرجه البخاري من طريق علي بن عبد الله عن سفيان به نحوه في كتاب الجهاد والسير، باب الجاسوس، ومن طريق قتيبة بن سعيد عن سفيان به نحوه في كتاب المغازي، باب غزوة الفتح ومابعث به حاطب بن أبي بلتعة الى أهل مكة. صحيح البخاري: ٤/ ١٩، ٥/ ٨٩.
- أخرجه مسلم من عدة طرق عن سفيان به نحوه في كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أهل بدر ح ١٦١ (٢٤٩٤). صحيح مسلم: ٤/ ١٩٤١-١٩٤٢.
- أخرجه أبوداود من طريق مسدد عن سفيان به نحوه في كتاب الجهاد، باب في حكم الجاسوس اذا كان مسلما ح (٢٦٥٠) سنن أبي داود: ٣/ ٤٧-٤٨.
- أخرجه الترمذي من طريق ابن أبي عمر عن سفيان به نحوه في كتاب التفسير، باب ومن سورة الممتحنة ح (٣٣٠٥)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. سنن الترمذي: ٥/ ٤١١.

٢٣٢- وحدثنا أحمد بن داود، أنبأ سهل بن بكار، ثنا أبو عوانة، عن الحصين، عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم والزبير بن العوام وأبا مرثد وكلنا فارس، قال: انطلقوا حتى تبلغوا روضة كذا وكذا فان ثم امرأة معها صحيفة من حاطب بن أبي بلتعة الى المشركين فأتوني بها، فانطلقنا على أفراسنا فأدركناها حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسير على بعير لها وكتب معها الى أهل مكة في مسير رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم

٢٣٢- رجال الاسناد :-

١- أحمد بن داود بن موسى : تقدم في رقم (١٧) وهو ثقة .

٢- سهل بن بكار بن بشر الدارمي أبو بشر البصري المكفوف المتوفى سنة ٢٢٧ أو ٢٢٨ هـ
قال أبو حاتم : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات وقال : ربما وهم وأخطأ .
وقال الدارقطني : ثقة . وقال ابن قانع: صالح . وقال ابن حجر: ثقة ربما وهم .
ت ت : ٤/٢٤٧، ت : ١/٣٣٥، الجرح : ٤/١٩٤، الكاشف : ١/ ٣٢٤.

٣- أبو عوانة : هو وضاح بن عبد الله اليشكري تقدم في رقم (١٠) وهو ثقة ثبت.

٤- الحصين : هو ابن عبد الرحمن السلمي : تقدم في رقم (٣٨) وهو ثقة تغير حفظه في الآخر .

٥- سعد بن عبيدة السلمي أبو حمزة الكوفي مات في ولاية عمرو بن هبيرة على العراق .
قال ابن معين والنسائي : ثقة . وقال أبو حاتم : كان يرى رأي الخوارج ثم تركه يكتب حديثه . وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث . وقال العجلي : تابعي ثقة.
وقال ابن حجر: ثقة .
ت ت : ٣/٤٧٨، ت : ١/٢٨٨، ط ابن سعد : ٦/٢٩٨ ، الثقات للعجلي : ١٨٠، ت ابن معين : ٢/١٩٢، الجرح : ٤/٨٩، الكاشف: ١/٢٧٩.

٦- أبو عبد الرحمن السلمي : تقدم في رقم (١٣٣) وهو ثقة ثبت .

٧- علي بن أبي طالب : أمير المؤمنين .

اسناده : صحيح أخرجه البخاري ومسلم.

تخريج الحديث رقم (٢٣٢) :-

- أخرجه البخاري من طريق موسى بن اسماعيل عن أبي عوانة به نحوه في كتاب الاستتابة، باب ما جاء في المتأولين، صحيح البخاري : ٨/ ٥٤-٥٥.

- أخرجه مسلم من طريق محمد بن فضيل وعبد الله بن ادريس وخالد بن عبد الله كلهم عن =====

قلنا : أين الكتاب الذى معك ؟ قالت : مامعى كتاب فانخنا بها بعيرها وابتغينـــا فى رُحلها فلم نجد شيئا فقال صاحباى : مانرى معها شيئا قال : قلت لقد علمنا ماكـذب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : بالذى أحلف به لتخرجن الكتاب أو لأجردنك فاهوت الى حجزتها (١) وهى متحجزة (٢) بكساء فاخرجت الكتاب فأتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر: يارسول الله انه قد خان الله ، ورسوله ، والمؤمنين ، دعنى أضرب عنقه فقـــال : ماحملك على ماصنعت ؟ فقال : مالى الا أكون مؤمنا بالله ورسوله غير أنى أردت أن يكون لى يد / عند القوم يدفع الله بها عن أهلى ومالى وليس من أصحابك أحد الا له من قومه من يدفع الله به عن أهله وماله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: صدق لا تقولوا لـــه الا خيرا ، فقال عمر رضى الله عنه يارسول الله انه قد خان الله ورسوله والمؤمنين ، دعنـــى أضرب عنقه ، فقال : ومايدريك لعل الله تعالى نظر الى أهل بدر نظرة فقال : ﴿ اعملـــوا ماشئتم ﴾ (٣) فقد وجبت لكم الجنة ، فاغرورقت (٤) عيناه وقال : الله ورسوله أعلم .

١١/ب

٢٣٢- وحدثنا فهد قال : حدثنا يوسف بن بهلول ، ثنا عبد الله بن ادريس ، حدثنى

(١) الحجزة : أصل الحجزة : موضع شد الازار ثم قيل للازار حجزة للمجاورة وتجمع علــى حجز . النهاية : ١/ ٣٤٤ .

(٢) أشير فى الهامش الى اختلاف نسخ : " محتجزة " أى : شادة مئزرها على العـــورة ومالا تحل مباشرته . المرجع نفسه .

(٣) سورة فصلت ، آية ٤٠ .

(٤) أغرورقت عيناه : امتلأتا بالدموع . لسان العرب : ١٠/ ٢٨٥ .

=== حصين بن عبد الرحمن به نحوه فى كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل أهـــل بدر وقصة حاطب بن أبى بلتعة ح ١٦١ (٢٤٩٤) . صحيح مســـلم : ٤/ ١٩٤٢ .

- أخرجه أبوداود من طريق خالد عن حصين به نحوه فى كتاب الجهـــاد ، بـــاب فى حكم الجاسوس اذا كان مسلما ح (٢٦٥١) ، سنن أبى داود : ٣/ ٤٨ .

- أشار الترمذى بقوله : وقد روى أيضا عن أبى عبد الرحمن بن يحى عن علـــى . سنن الترمذى : ٥/ ٤١١ .

٢٣٢- رجال الاسناد :-

١- فهد : تقدم فى رقم (١) وهو ثقة .

٢- يوسف بن بهلول : تقدم فى رقم (١٣٢) وهو ثقة .

٣- عبد الله بن ادريس : تقدم فى رقم (٢٢٣) وهو ثقة .

٤- حصين بن عبد الرحمن : تقدم فى رقم (٣٨) وهو ثقة تغير حفظه فى الآخر. =====

الحصين بن عبد الرحمن ، عن سعد بن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، عن علـــي ثم ذكر هذا الحديث .

٢٣٤- وحدثنا الربيع المرادي ، ثنا شعيب بن الليث ، وحدثنا محمد بن عبد اللـــه ابن عبد الحكم ، أخبرني أبي وشعيب بن الليث ، ثم اجتمعا فقالا ثنا الليث عن أبي الزبيـــر عن جابر أنه أخبره أن حاطب بن أبي بلتعة كتب الى أهل مكة كتابا يذكر أن رسول اللـــه صلى الله عليه وسلم أراد غزوهم . فدل رسول الله صلى الله عليه وسلم على المرأة التـــي

=== ٥- سعد بن عبيدة : تقدم في رقم (٢٣٢) وهو ثقة.

٦- أبو عبد الرحمن السلمي : تقدم في رقم (١٣٣) وهو ثقة .

٧- علي : أمير المؤمنين .

اسناده : صحيح أخرجه الشيخان .

تخريج الحديث رقم (٢٣٣) :-

- أخرجه البخاري من طريق يوسف بن بهلول عن ابن ادريس به نحوه في كتـــاب الاستئذان ، باب من نظر في كتاب من يحذر على المسلمين . صحيح البخاري : ٧ / ١٣٤.

- أخرجه مسلم من طريق عبد الله بن ادريس عن حصين به نحوه في كتاب فضـــائل الصحابة ، باب من فضائل أهل بدر وقصة حاطب بن أبي بلتعة ح ١٦١ (٢٤٩٤) صحيح مسلم : ٤ / ١٩٤٢.

٢٣٤- رجال الاسناد :-

١- الربيع المرادي : تقدم في رقم (٨) وهو ثقة .

٢- شعيب بن الليث : تقدم في رقم (١٤٧) وهو ثقة .

الاسناد الثاني :

١- محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، تقدم في رقم (١٨) وهو ثقة.

٢- عبد الله بن عبد الحكم : تقدم في رقم (٢٢) وهو صدوق .

٣- شعيب بن الليث : تقدم في رقم (١٤٧) وهو ثقة .

٤- الليث بن سعد : تقدم في رقم (٢٢) وهو ثقة ثبت .

٥- أبو الزبير : هو محمد بن مسلم بن تدرس : تقدم في رقم (٢٠٤) وهو صدوق الا أنه يدلس .

٦- جابر بن عبد الله : صحابي جليل .

اسناده : صحيح أخرجه مسلم .

=======

معها الكتاب فأرسل اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ كتابها من رأسها فقال : ياحاطب أفعلت ؟ قال : نعم ، أما اني لم أفعله غشا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا نفاقا / قد علمت أن الله تعالى مظهر رسوله ومتم له أمره غير أني كنت غريبا بين ظهرانيهم وكانت والدتي معهم فأردت أن أتخذ عندهم يدا . فقال عمر رضي الله عنه : ألا أضرب رأس هذا ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : أتقتل رجلا من أهل بدر ؟ مايدريك لعل الله قد اطلع على أهل بدر فقال : * اعملوا ماشئتم * (١).

١٢/أ

فقال قائل : كيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تركه العقوبة على حاطب عليه وعلى المؤمنين فيما كان منه ؟ فان قلتم لأنه قد كان من أهل بدر وقد سبق لهم من الله ماسبق مثل لكم قد سبق لهم من الله ماسبق وليس ذلك بدافع عنهم العقوبات على ذنوبهم التي يدينونها أن يقام عليهم ، وذكر في ذلك ماقد

٢٣٥- ثنا فهد ، ثنا سعيد بن كثير بن عفير ، حدثني يحى بن فليح بن سليمان عن ثور يعني ابن زيد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن الشراب كانوا يضربون في عهد

---

(١) سورة فصلت ، آية ٤٠ .

=== تخريج الحديث رقم (٢٣٤) :-

- أخرجه مسلم من طريق قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح كلاهما عن الليث به بمعناه مختصرا في كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل أهل بدر وقصة حاطب بن أبي بلتعة ح ١٦٢ (٢٤٩٥) صحيح مسلم : ٤ / ١٩٤٢ .

وأشار الترمذي بقوله : وفيه عن عمرو وجابر بن عبد الله ، سنن الترمذي : ٥ / ٤١١ .

٢٣٥- رجال الاسناد :-

١- فهد : تقدم في رقم (١) وهو ثقة .

٢- سعيد بن كثير بن عفير الأنصاري مولاهم أبو عثمان المصري المتوفى سنة ٢٢٦ هـ .

عفير : بالمهملة والفاء مصغرا .

قال أبو حاتم : لم يكن بالثبت ، كان يقرأ من كتب الناس وهو صدوق . وقال ابن عدي : مستقيم الحديث . وقال ابن معين : ثقة لا بأس به . وقال النسائي : صالح . =====

رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأيدى والنعال(١) والعصى حتى توفى النبى صلى الله عليه وسلم فكانوا فى خلافة أبى بكر أكثر منهم فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال أبو بكر : لو فرضنا لهم حدا متوخى نحو مما كانوا يضربون فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكان أبو بكر رضى الله عنه يجلدهم أربعين حتى توفى ثم كان عمر من بعده ، يجلدهم كذلك ، حتى أتى رجل من المهاجرين الأولين وقد شرب فأمر به أن يجلد فقال : لم تجلدنى ؟ /بينى وبينك كتاب الله عز وجل ١٢/ب فقال عمر : وأين فى كتاب الله ألا أجلدك ؟ فقال : ان الله تعالى يقول فى كتابه * ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا *(٢) شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرا وأحدا والخندق والمشاهد ، فقال عمر : ألا تردون عليه ما قال ؟ فقال ابن عباس : ان هؤلاء الآيات أنزلت عذرا للماضين وحجة على الباقين ، فعذر الماضين بأنهم لقوا الله قبل أن يحرم عليهم الخمر ، وحجة على الباقين لأن الله تعالى يقول : * يا أيها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام *(٣) الآية ثم قرأ الآية كلها ، فان كان

---

(١) النعال : جمع نعل .

(٢) سورة المائدة ، آية : ٩٣ .

(٣) سورة المائدة ، آية : ٩٠ .

== وقال ابن حجر : صدوق عالم بالأنساب وغيرها . قال الحاكم : يقال ان مصر لم تخرج أجمع للعلوم منه وقد رد ابن عدى على السعدى فى تضعيفه .

ت ت : ٤/ ٧٤ ، ت : ١/ ٣٠٤ ، الجرح : ٤/ ٥٦ ، الكامل لابن عدى : ٣/ ١٢٤٦ ، الكاشف : ١/ ٢٩٤ ، الميزان : ٢/ ١٥٥ .

٣- يحيى بن فليح بن سليمان : لم أقف على ترجمته .

٤- ثور بن زيد الديلى مولاهم المدنى المتوفى سنة ١٣٥ هـ.

الديلى : بكسر الدال وسكون الياء وفى آخرها اللام نسبة الى حى من كنانة .

قال أحمد وأبو حاتم : صالح الحديث. وقال ابن معين وأبو زرعة والنسائى : ثقة. وقال ابن عبد البر : صدوق . وقال ابن حجر : ثقة.

ت ت : ٢/ ٣١ ، ت : ١/ ١٢٠ ، ت ابن معين : ٢/ ٧١ ، ت الكبير : ٢/ ١٨١ ، الجرح : ٢/ ٤٦٨ ، تجريد التمهيد : ٢٢ ، الكاشف : ١/ ١٢٠ .

٥- عكرمة : تقدم فى رقم (٢١) ثقة ثبت.

٦- ابن عباس : صحابى جليل .

اسناده : فيه يحيى بن فليح لم أقف عليه وبقية رجاله صدوقون ومنهم ثقات .

تخريج الحديث رقم (٢٣٥) :-

- أخرجه البيهقى من طريق يعقوب بن سفيان عن سعيد بن كثير به مثله فى كتاب الأشربة ، باب ما جاء فى عدد حد الخمر ، السنن الكبرى : ٨/ ٣٢٠ .
- أخرجه الدارقطنى من طريق يحيى بن أيوب عن سعيد بن كثير به مثله . سنن الدارقطنى : ٣/ ١٦٦ .
- أخرجه مالك عن ثور بن زيد الفقرة الأخيرة ، فى كتاب الأشربة ، باب الحد فى الخمر ، الموطأ : ٢/ ٨٤٢ .
- أخرجه عبد الرزاق عن عكرمة الفقرة الأخيرة ، فى باب حد الخمر ، المصنف : ٧/ ٣٧٨ .

من الذين آمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا ، فان الله نهى أن يشرب الخمر ، فقال عمر رضي الله عنه صدقت ثم قال عمر فماذا ترون ؟ قال علي رضي الله عنه : نرى أنه اذا شرب سكر واذا سكر هذى[1] واذا هذى افترى ، وعلى المفتري ثمانون جلدة ، فأمر عمر فجلد ثمانين . قال فقد كان له من بدر في شهوده اياها كما كان لحاطب في مثل ذلك ولم ير عمر ولا علي ولا من كان بحضرتهما دفع العقوبة عنه لذلك على جرمه الذي كان منه ؟ ، فكان جوابنا له في ذلك أن من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره باقالة[2] ذوي الهيآت عثراتهم الا في حد من حدود الله تعالى ، وكان حاطب لشهوده بدرا ، ولما كان عليه من الأمور المحمودة من ذوي الهيئة ولم يكن الذي أتى مما يوجب حدا انما يوجب عقوبة ليست بحد فرفعها عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان معه من الهيئة وكان الذي كان من قدامة[3] فيه حد الله فلم يرفعه عمر ولا علي ولا ممن سواهما لهيئته لأن الهيئة انما ترفع العقوبات التي ليست حدودا ولا ترفع العقوبات التي هي حدود . ولذلك روينا فيما تقدم[4] منا في كتابنا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم الا في حد من حدود الله "[5].

فبان بحمد الله ونعمته أن هذه الروايات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم عن أصحابه يوافق بعضها بعضا ، ولا يخالف بعضها بعضا ، ويشد بعضها بعضا لا يخالفه ولا يدفعه والله عز وجل نسأله التوفيق .

---

(١) هذى : خلط وتكلم بما لا ينبغي . هامش الموطأ : ٢ / ٨٤٢ .

(٢) الاقالة : أقال الله فلانا عثرته . بمعنى الصفح عنه . انظر لسان العرب : ٨ / ٥٨٠ .

(٣) هو قدامة بن مظعون بن حبيب القرشي يكنى أبا عمرو ، كان أحد السابقين الأولين ، هاجر الهجرتين وشهد بدرا استعمله عمر على البحرين . قدم الجارود سيد عبد القيس على عمر من البحرين فقال : يا أمير المؤمنين ان قدامة شرب فسكر ، واني رأيت حدا من حدود الله حقا علي أن أرفعه اليك ، قال : من شهد معك ؟ قال : أبو هريرة فدعا أبا هريرة فقال : بم تشهد ؟ قال : لم أره شرب ، ولكن رأيته سكران يقيء ، ثم كتب الى قدامة أن يقدم عليه من البحرين ، فقدم ، فسأل زوجة ابن قدامة ، فأقامت الشهادة على زوجها ، فأمر فجلد . انظر القصة بالتفصيل . الاصابة : ٥ / ٢٣٢-٢٣٤ .

(٤) انظر : مشكل الآثار : ٣ / ١٣٠ .

(٥) أخرجه أبو داود في الحدود ، باب في الحد يشفع فيه ح (٤٣٧٥) : ٤ / ١٣٣ .

- أخرجه أحمد : ٦ / ١٨١ .
- أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : ٨ / ٣٣٤ .
- أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار : ٣ / ١٣٠ ، كلهم من طرق عن عائشة .

وأخرجه بلفظ : " زلاتهم " بدلا من : " عثراتهم " البخاري في الأدب المفرد ، ح (٤٦٥) والبيهقي في السنن الكبرى : ٨ / ٣٣٤ ، وابن حبان في صحيحه ح (٩٤) ١ / ٢٥٩ .

وذوو الهيئات الذين يقالون عثراتهم . هم الذين لا يعرفون بالشر ، فيزل أحدهم الزلة .

وقال ابن الأثير : والهيئة : صورة الشيء وشكله وحالته ، ويريد به ذوي الهيئات الحسنة الذين يلزمون هيئة واحدة وسمتا واحدا ، ولا تختلف حالاتهم بالتنقل من هيئة الى هيئة . النهاية : ٥ / ٢٨٥ .

وقد خصصهم ابن حبان بأنهم : " أهل العلم والدين " انظر : هامش صحيح ابن حبان : ١ / ٢٥٩ .

٣٠- " باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لعبد الله ابن مسعود لما مر به هو وأبو بكر وهو يرعى الغنم التي كان يرعاها لعقبة بن أبي معيط[1] أمعك لبن ؟ قال : اني مؤتمن ، وما في هذا الحديث سوى ذلك ".

٢٣٦- حدثنا ابراهيم بن أبي داود ، ثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا أبو عوانة ، /عن عاصم ، عن زر ، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : كنت أرعى غنما لعقبة بن أبي معيط فمر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي : " ياغلام هل من لبن ؟ قلت نعم ١٣/ب

---

(١) هو من أسارى المشركين الذين أسروا في غزوة بدر وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله ، قيل : قتله علي بن أبي طالب . انظر سيرة ابن هشام : ٢/ ٦٤٣-٦٤٤.

٢٣٦- رجال الاسناد :-

١- ابراهيم بن أبي داود : تقدم في رقم (٤) وهو ثقة حافظ.
٢- أبو الوليد الطيالسي : تقدم في رقم (٢٢٠) وهو ثقة ثبت .
٣- أبو عوانة : تقدم في رقم (١٠) وهو ثقة ثبت .
٤- عاصم بن بهدلة وهو ابن أبي النجود الأسدي مولاهم الكوفي أبو بكر المقرئ المتوفى سنة ١٢٨هـ.

قال ابن سعد : كان ثقة الا أنه كان كثير الخطأ في حديثه . وقال أحمد : كان رجلا صالحا قارئا للقرآن وأهل الكوفة يختارون قراءته وأنا اختارها وكان خيرا ثقة . وقال ابن معين : لا بأس به . وقال العجلي : كان صاحب سنة وقراءة وكان ثقة رأسا في القراءة . وقال أبو حاتم : صالح . وقال مرة : محله عندي محل الصدق صالح الحديث وليس محله أن يقال : هو ثقة ولم يكن بالحافظ . وقال النسائي : ليس به بأس. وقال العقيلي : لم يكن فيه الا سوء الحفظ . وقال الدارقطني : في حفظه شيء . وقال ابن حجر: صدوق له أوهام وحديثه في الصحيحين مقرون .

ت ت : ٥/ ٣٨ ، ت : ١/ ٣٨٣ ، ط ابن سعد : ٦/ ٣٢٠ ، ت الكبير : ٦/ ٤٨٧ ، الثقات للعجلي : ٢٣٩ ، الجرح : ٦/ ٣٤٠ ، ط القراء للجزري : ١/ ٣٤٦ ، الكاشف : ٢/ ٤٤ ، الميزان : ٢/ ٣٥٧ ، الضعفاء للعقيلي : ٣/ ٣٣٦ .

٥- زر بن حبيش : تقدم في رقم (٨٩) وهو ثقة مخضرم .
٦- عبد الله بن مسعود : صحابي جليل .

======

ولكنى مؤتمن ، فقال : هل من شاة لم ينز[١] عليها الفحل[٢] ؟ فأتيته بشاة فمسح ضرعها[٣] فنزل لبن فحلبته فى اناء فشرب وسقى أبا بكر ثم قال للضرع أقلص[٤] فقلص ثم أتيته بعد هذا فقلت : يارسول الله علمنى من هذا القول فمسح رأسى ثم قال : يرحمك الله أنك غلام معلم. قال : فأخذت منه سبعين سورة مانازعنيها بشر ".

٢٣٧ - وحدثنا سليمان بن شعيب الكيسانى ،ثنا على بن معبد ،وثنا يوسف بن يزيد ثنا حجاج بن ابراهيم ،ثنا أبو بكر بن عياش ، حدثنى عاصم بن بهدلة ،عن زر بن حبيش عن ابن مسعود ثم ذكرا مثله غير أنهما لم يذكرا فى حديثيهما :" فأخذت عنه سبعين سورة

---

(١) نزى الفحل : وثب . انظر: النهاية : ٥/٤٤.

(٢) الفحل : الذكر من الغنم الذى تلقح منه ،والفحل الذكر من كل حيوان . النهاية : ٤١٦/٣ ،لسان العرب : ٥١٦/١١.

(٣) الضرع: مدر اللبن . والجمع ضروع . لسان العرب : ٢٢٢/٨.

(٤) قلص : أى اجتمع . النهاية : ١٠٠/٤.

== اسناده : ضعيف فيه عاصم بن بهدلة صدوق له أوهام.

تخريج الحديث رقم(٢٣٦) :-

- أخرجه الطيالسى من طريق حماد بن سلمة عن عاصم به نحوه ح ٣٥٣ ، مسند الطيالسى .

- أخرجه أحمد من طريق حماد بن سلمة عن عاصم به نحوه . المسند : ٤٦٢/١.

٢٣٧- رجال الاسناد :-

١- سليمان بن شعيب بن سليمان الكيسانى أبو محمد المتوفى سنة ٢٧٨هـ.

قال ابن يونس :ثقة. مغانى الأخيار: ج ١/ل ٢٨٣، تراجم الأحبار: ١٠/٢.

٢- على بن معبد بن شداد الرقى تقدم فى رقم(٣٠) وهو ثقة فقيه.

الاسناد الثانى :-

(١- يوسف بن يزيد : تقدم فى رقم(٨٧) وهو ثقة.

(٢- حجاج بن ابراهيم الأزرق أبو ابراهيم ويقال أبو محمد البغدادى.

قال أبو حاتم: ثقة. وقال العجلى :ثقة صاحب سنة. وقال ابن يونس: كان رجلا صالحا ثقة. وذكره ابن حبان فى الثقات. وقال ابن حجر: ثقة فاضل.

ت ت: ١٩٥/٢ ،ت: ١٥٢/١ ،الثقات للعجلى : ١٠٧ ،الجرح : ١٥٤/٣ ،ت بغداد ٢٣٩/٨ ،الثقات لابن حبان : ٢٠٣/٨.

٣- أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدى الكوفى مشهور بكنيته والأصح أنها اسمه المتوفى سنة ١٩٤هـ. قال أحمد :صدوق صالح الحديث صاحب قرآن وخير. وقال مرة :ثقة ربما غلط .وقال ابن حجر ثقة عابد الا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح .

ت ت: ٣٤/١٢ ،ت: ٣٩٩/٢ ، وبقية رجاله تقدموا فى رقم(٢٣٦).

اسناده: ضعيف فيه عاصم بن بهدلة صدوق يهم.

تخريج الحديث رقم(٢٣٧) : سبق تخريجه فى رقم(٢٣٦).

ما نازعنيها بشر" . قال أبو جعفر: فقال قائل : فكيف تقبلون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سأل من ليس بمالك لتلك الغنم التي كان يرعاها " أمعك من لبن ؟" أي : ليسقيهما منه وهو لا يملك تلك الغنم؟ فكان جوابنا له في ذلك أنه قد يحتمل أن يكون كان ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن تلك الغنم كانت عنده لابن مسعود بظاهر أمرها ويده عليها فقال له ما قال مما ذكر/ في هذا الحديث من أجل ذلك ، وكان قوله ذلك له محتملا أن يكون أراد ابتياع لبن ان كان معه لا ما سوى ذلك . ١٤/أ

وأما قول ابن مسعود له اني مؤتمن وتثبيته الأمانة لنفسه على ما يرعاه فذلك الذي وقف به رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه غير مالك لها وكان من كان يرعى غنما لغيره باستئجار منه اياه على رعيتها لا يرعى معها غنما لغيره أجيرا خاصا والأجير الخاص عند أهل العلم جميعا مؤتمن على ما استؤجر عليه ، وانما يختلفون في الأجير المشترك فيجعله بعضهم كذلك ويجعله بعضهم بخلاف ذلك .

ثم قال هذا القائل : فما معنى سؤال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن مسعود شاة لم يصبها فحل من غنم قد علم أنها لغير ابن مسعود ؟ فكان جوابنا له في ذلك أن ذلك كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليريه آية معجزة تقوم بها الحجة له عليه ، وعلى غيره في وجوب تصديقه والايمان به ، وكان الذي كان منه في الشاة ، فيه منفعة لصاحبها من تليين ضرعها وكان اللبن الذي أحدثه الله تعالى في ضرعها ليس هو من ثديها ، انما هو لبن جعله الله تعالى في ضرعها لما جعله له من غير ملك وقع عليه لمالك تلك الشاة .

وأما قول ابن مسعود له بعد ذلك :" فتعلمت منه سبعين سورة ما نازعنيها /بشر" فذلك عندنا - والله أعلم - على أنه ما شاركه فيها بشر لأن المنازعة قد تكون على المشاركة ومن ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لما علم أن ناسا قرأوا خلفه في الصلاة ١٤/ب

" مالي أنازع في القرآن[1] أي : أشارك في القرآن الذي أقرؤه في صلاتي ، وقد ذكرنا ذلك باسناده فيما تقدم[2] منا في كتابنا هذا .

فقال هذا القائل : فكيف تقبلون هذا وأنتم تروون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره بأخذ القرآن عمن أمر أن يؤخذ عنه من أصحابه وتقديمه فيهم[3] بابن مسعود على من سواه ممن أمر بأخذه عنه ؟ وسنذكر ذلك بأسانيده فيما بعد من كتابنا هذا فيما هو أولى به من هذا الموضع ان شاء الله ، فكان جوابنا له في ذلك أن تلك السبعين سورة المذكورة في هذا الحديث لم يكن شركه في أخذه اياها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بشر ، وشَرِكه[4] في أخذ بقية القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من شركه فيه ممن أخذه عنه من أصحابه ، فبان بحمد الله جميع ما في هذا الحديث مما أشكل على هذا السائل من ذلك ومما سواه مما هو مذكور فيه مشروحا وبالله التوفيق .

---

(١) أخرجه أبوداود في كتاب الصلاة ، باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب ، ح (٨٢٤) ، وباب من كره القراءة بفاتحة الكتاب اذا جهر الامام ح (٨٢٦ ، ٨٢٧) ١/٢١٧-٢١٩ .
- أخرجه الترمذي في كتاب الصلاة ، باب ما جاء في ترك القراءة خلف الامام اذا جهر الامام ح (٣١٢) وقال : حديث حسن : ١/١١٨-١١٩ .
- أخرجه النسائي في كتاب الافتتاح ، باب ترك القراءة خلف الامام فيما جهر به : ١/١٤٠-١٤١ .
- أخرجه مالك في كتاب الصلاة ، باب ترك القراءة خلف الامام فيما جهر فيه : ١/٨٦ .
كلهم من طرق عن أبي هريرة .

(٢) لم أجد .

(٣) أشار الناسخ الى نسخة أخرى وفيها : " تقدمته " .

(٤) الشرك كالشريك ، اشتركنا وتشاركنا في كذا ، وشركته في البيع والميراث . انظر : لسان العرب : ١٠/٤٤٨ .

٣١- " باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الإدام[1] ما هي ؟ "

/٢٣٨- حدثنا أبو أمية، ثنا الأسود بن عامر، عن هشيم ، حدثني أبو بشر، عن ١٥/أ
أبي سفيان ، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " نعم الادام الخل ".

٢٣٩- وحدثنا سليمان بن شعيب ، ثنا يحي بن حسان ، ثنا هشيم ثم ذكر باسناده
مثله .

---

(١) يقصد بالإدام الأشياء التي يؤتدم بها . انظر الحديث رقم ٢٤٣ .

٢٣٨- رجال الاسناد :-

١- أبو أمية : تقدم في رقم (١٩) وهو صدوق يهم .
٢- الأسود بن عامر: تقدم في رقم (٢٣٨) وهو ثقة .
٣- هشيم : تقدم في رقم (١٤٥) وهو ثقة ثبت كثير التدليس والارسال الخفي .
٤- أبو بشر: هو جعفر بن اياس تقدم في رقم (١٠) وهو ثقة من أثبت الناس .
٥- أبو سفيان : هو طلحة بن نافع تقدم في رقم (١٢٠) وهو صدوق .
٦- جابر بن عبد الله : صحابي جليل .

اسناده : ضعيف ، فيه أبو أمية صدوق يهم ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات
في الحديث رقم ٢٣٩ ، ٢٤٠ ، ٢٤١ والحديث مخرج في صحيح مسلم .

تخريج الحديث رقم (٢٣٨) :-

- أخرجه مسلم من طريق أبي عوانة عن أبي بشر به نحوه في كتاب الأشربة ، باب فضيلة الخل والتأدم به ح١٦٦ (٢٠٥٢) : ٣ / ١٦٢٢ .
- أخرجه أبوداود من طريق محارب بن دثار عن جابر مثله ح (٣٨٢٠) في كتاب الأطعمة ، باب في الخل ، ٣ / ٣٥٩-٣٦٠ .
- أخرجه الترمذي من طريق محارب بن دثار عن جابر مثله في كتاب " الأطعمة ، باب ما جاء في الخل ح (١٨٤٣) وقال : هذه أصح من حديث مبارك بن سعيد ، سنن الترمذي : ٤ / ٢٧٩ .
- أخرجه ابن ماجه من طريق قيس بن الربيع، عن محارب بن دثار، عن جابر مثله في كتاب الأطعمة، باب الائتدام بالخل ح (٣٣٦٠) ٢ / ٢٤٣ .
- أخرجه أحمد من طريق أبي عوانة عن أبي بشر به مثله : ٣ / ٣٩٠ .

٢٣٩- رجال الاسناد :-

١- سليمان بن شعيب الكيساني : تقدم في رقم ٢٣٧ وهو ثقة .

======

٢٤٠- وحدثنا فهد بن سليمان، قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الأزدي، ثنا المثنى بن سعيد ثنا طلحة بن نافع.

قال أبو جعفر: وهو أبو سفيان عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما قال: أخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيدي وأتى بي بعض بيوته فقال: " هل من غداء " قالوا: لا،،

=== ٢- يحي بن حسان بن حيان التنيسي البكري أبو زكريا البصري المتوفى سنة ٢٠٨ هـ.
التنيسي: بكسر المثناة والنون الثقيلة وسكون التحتانية ثم مهملة.
قال أحمد: ثقة رجل صالح. وقال العجلي: كان ثقة مأمونا عالما بالحديث.
وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال النسائي: ثقة. وقال ابن يونس: كان ثقة حسن الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن حجر: ثقة.
ت ت: ١١/١٩٧، ت: ٢/٣٤٥، ت الكبير: ٨/٢٦٩، الثقات للعجلي: ٤٧٠، الجرح: ٩/١٣٥، الثقات لابن حبان: ٧/٥٩٧، الكاشف: ٣/٢٢٢.
وبقية رجاله تقدموا في رقم (٢٣٨).
اسناده: صحيح والحديث مخرج في صحيح مسلم كما سبق في رقم (٢٣٨).
تخريج الحديث رقم (٢٣٩):-
- أخرجه أحمد من طريق هشيم عن أبي بشر به مثله: ٣/٣٠٤، وانظر رقم (٢٣٨).

٢٤٠- رجال الاسناد:-

١- فهد بن سليمان: تقدم في رقم (١) وهو ثقة.
٢- مسلم بن ابراهيم الأزدي: تقدم في رقم (٤١) وهو ثقة مأمون.
٣- المثنى بن سعيد الضبعي أبو سعيد البصري.
الضبعي: بضم المعجمة وفتح الموحدة.
قال أحمد: ثقة. وكذا قال ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم وأبو داود والعجلي.
وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: وكان يخطئ.
وقال ابن حجر: ثقة.
ت ت: ١٠/٣٤، ت: ٢/٢٢٨، ت ابن معين: ٢/٥٤٩، ت الكبير: ٧/٤١٨، الثقات للعجلي: ٤٢٠، الجرح: ٨/٣٢٣، الثقات لابن حبان: ٧/٣٠٥.
٤- طلحة بن نافع: هو أبو سفيان: تقدم في رقم (١٢٠) وهو صدوق.
٥- جابر بن عبد الله: صحابي جليل.
اسناده: صحيح والحديث مخرج في صحيح مسلم.

======

إلا فلق[١]؟ قال: " هاتوه ، قال: فهل من أدم[٢]؟ قالوا: لا ، إلا خل قال " فهاتوه فنعم الادام الخل " قال جابر: الخل يعجبني منذ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ، يقول فيه مايقول ، وقال طلحة: الخل يعجبني منذ سمعت جابرا يقول فيه مايقول . و

٢٤١- حدثنا يحي بن عثمان بن صالح ، ثنا نعيم بن حماد ، ثنا ابن المبارك ، أنبأنا المثنى بن سعيد ، عن طلحة بن نافع أبي سفيان ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله .

---

(١) فلق: أي كسر ، فلق الخبز: أي كسره . النهاية : ٣/ ٤٧٢ .
(٢) الأدم: بالضم ، والإدام بالكسر ، مايؤكل مع الخبز أي شيء كان ، النهاية : ١/ ٣١ .

=== تخريج الحديث رقم (٢٤٠) :-

- أخرجه مسلم من طريق اسماعيل بن علية عن المثنى به نحوه ، في كتاب الأشربة ، باب فضيلة الخل والتأدم به ح ١٦٧ (٢٠٥٢) ٣/ ١٦٢٢ .
- أخرجه أبو داود من طريق مسلم بن ابراهيم عن المثنى به بلفظ: " نعم الادام الخل " ح (٣٨٢٨) في كتاب الأطعمة ، باب في الخل : ٣/ ٣٦٠ .
- أخرجه النسائي من طريق يحي عن المثنى به نحوه في كتاب الأيمان ، باب اذا حلف أن لا يأتدم فأكل خبزا بخل : ٧/ ١٤ .
- أخرجه الدارمي من طريق هارون عن المثنى به نحوه في كتاب الأطعمة ، باب أي الادام كان أحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم : ٢/ ١٠١ .

٢٤١- رجال الاسناد :-

١- يحي بن عثمان بن صالح : تقدم في رقم (١٤١) صدوق رمي بالتشيع ولينه بعضهم
٢- نعيم بن حماد : تقدم في رقم (١٢) وهو صدوق يخطئ كثيرا .
٣- ابن المبارك : هو عبد الله : تقدم في رقم (١٢) وهو ثقة ثبت.

وبقية رجاله تقدموا في الحديث رقم (٢٤٠) .

اسناده : ضعيف فيه نعيم بن حماد صدوق يخطئ كثيرا ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في الأحاديث رقم ٢٣٨-٢٤٠ وأصل الحديث مخرج في صحيح مسلم .

تخريج الحديث رقم (٢٤١) :-

سبق تخريجه في الحديث رقم (٢٤٠) .

٢٤٢- وحدثنا عبيد بن رحال، ثنا أبو حُمه محمد بن يوسف / ثنا أبو قرة، عن زمعة ١٥/ب ابن صالح، عن زياد، وهو ابن سعد، عن زيد بن أسلم، قال: سمعت أبي يقول: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ائتدموا بالزيت(١) وادهنوا منه فانه أخذ من شجرة مباركة".

---

(١) المقصود: زيت الزيتون.

٢٤٢- رجال الاسناد :-

١- عبيد بن رحال: هو عبيد بن محمد بن موسى البزار المؤذن أبو القاسم المعروف بالرحال المتوفى سنة ٢٨٤هـ.

لم يذكر فيه شيء.

مغاني الأخيار، ج ٢ ل ١٩٥، تراجم الأحبار: ٣/ ٢٠٠، مباني الأحبار: ١٣،

٢- أبو حمه محمد بن يوسف الزبيدي اليماني المتوفى سنة ٢٤٠هـ.

أبو حمه: بضم المهملة وفتح الميم الخفيفة.

الزبيدي: بفتح الزاي وكسر الموحدة.

كان محدث اليمن في وقته ارتحلوا اليه لسماع السنن.

قال ابن حجر: صدوق وهو صاحب أبي قرة.

ت ت: ٩/ ٥٣٨، ت: ٢/ ٢٢٢، الجرح: ٨/ ١٢١.

٣- أبو قرة: هو موسى بن طارق اليماني الزبيدي المتوفى سنة ٢٠٣هـ.

أبو قرة: بضم القاف.

أثنى عليه أحمد وقال: كان قاضيا بزبيد. وقال أبو حاتم: محله الصدق. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان ممن جمع وصنف وتفقه. وقال الحاكم: ثقة مأمون. وقال ابن حجر: ثقة يغرب.

ت ت: ١٠/ ٣٤٩، ت: ٢/ ٢٨٤، الجرح: ٨/ ١٤٨.

٤- زمعة بن صالح الجندي اليماني أبو وهب.

قال أحمد: ضعيف. وقال ابن معين: ضعيف. وقال مرة: صويلح الحديث. وقال أبو داود: ضعيف. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث. وقال النسائي: ليس بالقوي كثير الغلط عن الزهري. وقال أبو زرعة: لين واهي الحديث. وقال ابن عدي: ربما يهم في بعض ما يرويه وأرجو أن حديثه صالح لا بأس به. وقال البخاري: يخالف في حديثه تركه ابن مهدي أخيرا. وقال ابن حجر: ضعيف وحديثه عند مسلم مقرون.

======

قال أبو جعفر: وانما منعنا أن نجعل هذا الحديث صدر هذا الباب وان كان لم يرو عن أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى شئ أجل من هذا الحديث، أنا وجدناه مختلفا في متنه فيرويه زياد بن سعد، عن زيد، كما رويناه، ويرويه معمر، عن زيد، بخلاف ذلك، كما

٢٤٣- ثنا يحى بن عثمان، ثنا محمد بن أبي السَّرِيّ، وكما ثنا أحمد بن شعيب، أنبأ يحى بن موسى، يعني ابن خت قالا جميعا، ثنا عبد الرزاق، أنبأ معمر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "كلوا الزيت وادّهنوا به فانه من شجرة مباركة".

=== ت ت: ٣/٣٣٨، ت: ١/٢٦٣، ت ابن معين: ٢/١٧٤، الجرح: ٣/٦٢٤، الكامل: ٣/١٠٨٤، الضعفاء للعقيلي: ٢/٩٤، الضعفاء للنسائي: ١١٢، ت الكبير: ٣/٤٥١، الميزان: ٢/٨١.

٥- زياد بن سعد بن عبد الرحمن الخراساني أبو عبد الرحمن.
قال ابن عيينة: كان عالما بحديث الزهري. وقال أحمد وابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم: ثقة. وقال النسائي: ثقة ثبت. وقال مالك: كان ثقة من أهل خراسان سكن مكة وقدم علينا المدينة وله هيئة وصلاح. وقال العجلي: مكي ثقة. وقال ابن حجر: ثقة ثبت.

ت ت: ٣/٣٦٩، ت: ١/٢٦٨، ت ابن معين: ٢/١٧٨، ت الكبير: ٣/٣٥٨، الثقات للعجلي: ١٦٨، الجرح: ٣/٥٣٣، الكاشف: ١/٢٥٩.

٦- زيد بن أسلم العدوي: تقدم في رقم (١٨) وهو ثقة كان يرسل.

٧- أسلم العدوي: مولى عمر بن الخطاب: تقدم في رقم (١٨) وهو ثقة مخضرم.

٨- عمر بن الخطاب: أمير المؤمنين.

اسناده: ضعيف فيه زمعة بن صالح وهو ضعيف وشيخ الطحاوي لم يذكر فيه شئ ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة في الحديث رقم ٢٤٣.

تخريج الحديث رقم (٢٤٢): - انظر رقم (٢٤٣).

٢٤٣- رجال الاسناد: -

١- يحى بن عثمان: تقدم في رقم (١٤١) وهو صدوق رمي بالتشيع.

٢- محمد بن أبي السَّرِيّ: هو محمد بن المتوكل بن عبد الرحمن الهاشمي مولاهم أبو عبد الله بن أبي السرى الحافظ العسقلاني المتوفى سنة ٢٣٨هـ. =====

قال أبو جعفر: فكان الذى فى هذا الحديث غير ما فى الحديث الذى قبله لأن الذى فى هذا الحديث : " كلوا "، وفى الحديث الذى قبله : " وائتدموا به " فكان أبو حنيفة وأبو يوسف يقولان " الادام هى الأشياء التى يصطبغ (١) بها من الخل والزيت وما أشبههما " وكانا يقولان : " الشواء ليس بأدم واللحم ليس بأدم ". كذلك

---

(١) يصطبغ بالغين . فى القاموس مادة ص . ب . غ: اصطبغ بالصبغ ائتدم .
قال الزاوى تعليقا على ترتيب القاموس: الصبغ بالكسر الخل والزيت ونحوهما من الادام .

=== قال ابن معين : ثقة . وقال أبو حاتم : لين الحديث . وقال مسلمة بن قاسم : كثير الوهم وكان لا بأس به . وقال ابن حجر: صدوق عارف له أوهام كثيرة .
ت ت: ٩ / ٤٢٤ ، ت : ٢ / ٢٠٤ ، الكاشف : ٣ / ٨٢ ، الجرح : ٨ / ١٠٥ ، الميزان : ٤ / ٢٣ ، المغنى : ١٢٧ .

الاسناد الثانى : -

١- أحمد بن شعيب : تقدم فى رقم ٩٣ حافظ صاحب السنن .
٢- يحيى بن موسى بن عبد ربه الحدانى أبو زكريا البلخى المعروف بخت .
الحدانى : بمهملتين مضمومة فدال مشددة ونون .
خت : بفتح المعجمة وتشديد المثناة ، لقب له أو لأبيه .
قال أبو زرعة والنسائى : ثقة . وقال ابن اسحاق : ثقة مأمون . وقال الدارقطنى : كانت من الثقات . وقال مسلمة : ثقة . وقال ابن حجر: ثقة .
ت ت : ١١ / ٢٨٩ ، ت : ٢ / ٣٥٩ ، ت الكبير: ٨ / ٣٠٧ ، الجرح : ٩ / ١٨٨ ، كان ٣ / ٢٣٦ ، المغنى : ٨٦ .
٣- عبد الرزاق : تقدم فى رقم (١٣٦) ثقة حافظ مصنف عمر بآخره فتغير .
٤- معمر: تقدم فى رقم (١٠٦) وهو ثقة ثبت الا أن فى روايته عن الأعمش ، وثابت البنانى ، وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة .
٥- زيد بن أسلم : تقدم فى رقم (١٨) وهو ثقة كان يرسل .
٦- أسلم العدوى : تقدم فى رقم (١٨) ثقة مخضرم .
٧- عمر بن الخطاب: أمير المؤمنين .

اسناده : الاسناد الأول ضعيف ، فيه محمد بن السرى صدوق له أوهام كثيرة ، والاسناد الثانى صحيح .
وقال الترمذى : " هذا حديث لا نعرفه الا من حديث عبد الرزاق عن معمر ، وكان ======

٢٤٤- حدثنا محمدبن العباس، عن علي بن معبد ، عن محمد بن الحسن ، عن يعقوب ، عن أبي حنيفة بغير / خلاف فيه بين أبي حنيفة وأبي يوسف ، وقال في هذه الرواية ١٦/أ وقال محمد : " هذه الأشياء كلها ادام وكلما الغالب عليه أنه يؤكل به الخبز فهو أدم " . و

=== عبد الرزاق يضطرب في رواية هذا الحديث ، فربما ذكر فيه عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وربما رواه على الشك فقال : أحسبه عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وربما قال : عن زيد بن أسلم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مرسلا ، ولم يذكر فيه عن عمر "

تخريج الحديث رقم (٢٤٣) :-

- أخرجه الترمذي من طريق يحي بن موسى عن عبد الرزاق به ، في كتاب الأطعمة ، باب ماجاء في أكل الزيت ح (١٨٥١) ٤ /٢٨٥ .
- أخرجه ابن ماجه من طريق الحسين بن مهدي عن عبد الرزاق به بلفظ : " ائتدموا " ، في كتاب الأطعمة ، باب الزيت ، ح (٣٣٦٢) ، ٢ /٢٤٣ .
- أخرجه عبد الرزاق من طريق معمر ، عن زيد بن أسلم عن أبيه مرسلا : ١٠ /٤٢٢ .
- أخرجه ابن أبي حاتم في العلل من طريق عبد الرزاق ، عن معمر به مرفوعا وقال : " حدث مرة : عن زيد بن أسلم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم ، هكذا رواه دهرا ثم قال بعد زيد بن أسلم عن أبيه ، أحسبه عن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم لم يمت حتى جعله عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بلاشك " العلل : ٢ /١٦ .

٢٤٤- رجال الاسناد :-

١- محمد بن العباس : تقدم في رقم (٣٠) أحد الفقهاء على مذهب أبي حنيفة .
٢- علي بن معبد : تقدم في رقم (٣٠) وهو ثقة فقيه .
٣- محمد بن الحسن : تقدم في رقم (٣٠) وهو صاحب أبي حنيفة كان قويا في مالك .
٤- يعقوب بن ابراهيم : تقدم في رقم (٣٠) صاحب أبي حنيفة .
٥- أبو حنيفة : الامام تقدم في رقم (٣٠) .

اسناده : صحيح وهو موقوف على أبي حنيفة

تخريج الأثر رقم (٢٤٤) . : لم أقف على تخريجه .

٢٤٥- ثنا يونس ، أنبأ ابن وهب ، أن مالكا حدثه ، عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن عن القاسم بن محمد عن عائشة رضى الله عنها قالت: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم والبرمة[١] تفور[٢] بلحم وأدم[٣] من أدم البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ألم أر برمة فيها لحم ؟ " قالوا بلى يارسول الله ولكن ذاك لحم تصدق به على بريرة وأنت لا تأكل الصدقة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " هو عليها صدقة وهو لنا هدية " فكان فى هذا الحديث أن تلك البرمة المذكورة فيه كانت تفور بلحم وأدم من أدم البيت ، فكان الذى يقع فى القلوب أن ذلك الأدم مايرى فى البرمة كما يرى اللحم الذى فيها وذلك غير الزيت وما أشبهه مما لا يبقى فى مثلها كبقاء اللحم فيها . وقد

---

(١) البرمة : القدر. (٢) تفور: أى : تغلى .
(٣) أدم : الأدم : مايؤكل بالخبز أى شئ كان . النهاية : ١/ ٣١،٣١

٢٤٥- رجال الاسناد :-

١- يونس بن عبد الأعلى : تقدم فى رقم (٥) وهو ثقة .
٢- ابن وهب : تقدم فى رقم (٥) وهو ثقة حافظ.
٣- مالك : تقدم فى رقم (٥) وهو امام .
٤- ربيعة بن أبى عبد الرحمن : تقدم فى رقم (١٧٦) وهو ثقة فقيه .
٥- القاسم بن محمد : تقدم فى رقم (٢٩) وهو ثقة أحد الفقهاء بالمدينة .
٦- عائشة : أم المؤمنين .

اسناده : صحيح والحديث متفق عليه .

تخريج الحديث رقم (٢٤٥) :-

- أخرجه البخارى من طريق عبد الله بن يوسف ، عن مالك به نحوه فى كتاب النكاح ، باب الحرة تحت العبد : ٦/ ١٢٤، ومن طريق اسماعيل بن عبد الله عن مالك به نحوه ، فى كتاب الطلاق ، باب لا يكون بيع الأمة طلاقا : ٦/ ١٧١.
- أخرجه مسلم من طريق أبى الطاهر عن ابن وهب به نحوه ، فى كتاب العتق ، باب انما الولاء لمن أعتق ، ح ١٤(١٥٠٤) : ٢/ ١١٤٤.
- أخرجه مالك عن ربيعة به نحوه فى كتاب الطلاق ، باب ماجاء فى الخيار: ٢/ ٥٦٢.
- أخرجه النسائى من طريق ابن القاسم عن مالك به نحوه ، فى كتاب الطلاق ، باب خيار الأمة : ٦/ ١٦٢.

٢٤٦- حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، ثنا أبي ، ثنا الليث بن سعد ، عن خالد بن يزيد ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " تكون الأرض يوم القيامة خبزة[١] واحدة يكفؤها[٢] الجبار بيده كما يكفؤ أحدكم خبزته من السفر / نزلاً[٣] لأهل الجنة " فأتاه رجل ١٦/ب

---

(١) الخبزة : الطلمة وهي عجين يوضع في المَلّة ، أي : الرماد الحار (الصلصال) حتى ينضج .

(٢) يكفؤها الجبار بيده : أي : يميلها من يده الى يد حتى تجتمع وتستوى ، لأنها ليست منبسطة كالرقاقة ونحوها . ومعنى هذا الحديث : أن الله تعالى يجعل الأرض كالطلمة والرغيف العظيم ، ويكون ذلك طعاما نزلا لأهل الجنة . انظر : شرح النووى ١٧/ ١٣٥ ، وانظر : هامش صحيح مسلم لمحمد فواد عبد الباقي : ٤/ ٢١٥١ .

(٣) نزلا : النزل : بضم النون والزاى ويجوز اسكان الزاى ، وهو مايعد للضيف عند نزوله . شرح النووى على مسلم : ١٧/ ١٣٥ .

٢٤٦- رجال الاسناد :-

١- محمد بن عبد الله بن عبد الحكم : تقدم في رقم (١٨) وهو ثقة .

٢- عبد الله بن عبد الحكم : تقدم في رقم (٢٢) وهو صدوق .

٣- الليث بن سعد : تقدم في رقم (٢٢) وهو ثقة ثبت .

٤- خالد بن يزيد الجمحي - بمضمومة وفتح ميم واهمال حاء منسوب الى جمح بن عمرو أبو عبد الرحيم المصرى المتوفى سنة ١٣٩ هـ .

قال ابن يونس: كان فقيها مفتيا . وقال أبو زرعة والنسائي : ثقة . وقال أبو حاتم : لا بأس به . وقال العجلي : ثقة . وقال ابن حجر : ثقة فقيه .

ت ت : ٣/ ١٢٩ ، ت : ١/ ٢٢٠ ، ت الكبير : ٣/ ١٨٠ ، الثقات للعجلي : ١٤٢ ، الجرح : ٣/ ٣٥٨ ، الكاشف : ١/ ٢١٠ ، ت ابن معين : ٢/ ١٤٦ ، المغني : ٦٧ .

٥- سعيد بن أبي هلال الليثي مولاهم أبو العلاء المصرى المتوفى سنة ١٣٥ هـ وقيل قبلها وبعدها .

قال أبو حاتم : لا بأس به . وقال ابن سعد : كان ثقة ان شاء الله . وقال العجلي : مصرى ثقة . ووثقه ابن خزيمه والدارقطني والبيهقي والخطيب وابن عبد البر وغيرهم . وقال ابن حجر : صدوق لم أر لابن حزم في تضعيفه سلفا الا أن الساجي حكى عن أحمد أنه اختلط .

ت ت : ٤/ ٩٤ ، ت : ١/ ٣٠٧ ، ط ابن سعد : ٧/ ٥١٤ ، الثقات للعجلي : ١٨٩ ، الجرح : ٤/ ٧١ ، الكاشف : ١/ ٢٩٧ .

=====

من اليهود فقال: بارك الرحمن عليك يا أبا القاسم ألا أخبرك بنزل أهل الجنة يوم القيامة؟ قال: تكون الأرض خبزة واحدة كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الينا ثم ضحك حتى بدت نواجذه ثم قال: "ألا أخبرك بإدامها؟" قال: بلى قال: "إدامها / با/لام[1] ونون[2]" قال وما هذا؟ قال: ثور ونون يأكل من

---

(١) زيادة الباء والألف من صحيح البخاري وصحيح مسلم: بالام، قال النووي: بباء موحدة مفتوحة وبتخفيف اللام وميم مرفوعة غير منونة. وفي معناها أقوال مضطربة، الصحيح منها: الذي اختاره القاضي وغيره من المحققين أنها لفظة عبرانية، معناها بالعبرانية: ثور وفسره بهذا، ولو كانت عربية لعرفتها الصحابة ولم يحتاجوا الى سؤاله عنها، فهذا هو المختار. شرح النووي: ١٧/ ١٣٦.

(٢) نون: هو الحوت باتفاق العلماء. المرجع نفسه: ١٧/ ١٣٥.

=== ٦- عطاء بن يسار الهلالي أبو محمد المدني مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم المتوفى سنة ٩٤هـ.

قال ابن معين وأبو زرعة والنسائي: ثقة. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال البخاري وابن سعد: سمع من ابن مسعود. وقال أبو حاتم: لم يسمع منه. وقال العجلي: ثقة. وقال ابن حجر: ثقة فاضل صاحب مواعظ وعبادة.

ت ت: ٧/ ٢١٧، ت: ٢/ ٢٣، وابن سعد: ٥/ ١٧٣، ت ابن معين: ٢/ ٤٠٦، ت الكبير: ٦/ ٤٦١، الثقات للعجلي: ٣٣٤، الجرح: ٦/ ٣٣٨، الثقات لابن حبان: ٥/ ١٩٩.

٧- أبو سعيد الخدري: صحابي جليل.

اسناده: حسن فيه عبد الله بن عبد الحكم وهو صدوق والحديث مخرج في الصحيحين.

تخريج الحديث رقم (٢٤٦): -

- أخرجه البخاري من طريق يحي بن بكير عن الليث به نحوه، في كتاب الرقاق، باب يقبض الله الأرض: ٧/ ١٩٤.

- أخرجه مسلم من طريق شعيب بن الليث عن الليث به نحوه، في كتاب صفات المنافقين، باب نزل أهل الجنة ح ٣٠ (٢٧٩٢)، ٤/ ٢١٥١ في اسناد البخاري، ومسلم زيادة زيد بن أسلم بين سعيد بن أبي هلال وبين عطاء بن يسار.

زائدة أكبادها(١) سبعون ألفا(٢)!

قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث أن الثور والنون المذكورين فيه إدام لأهل الجنة يأكلون ما يأكلون من الخبزة المذكورة في هذا الحديث . وقد

٢٤٧- حدثنا فهد ، ثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي ، ثنا أبي ، عن محمد بن أبي يحي الأسلمي ، عن يزيد الأعور - هكذا في كتابي والصحيح في ذلك - عن يزيد بن أبي أمية الأعور، وهو ابن أخي عثمان بن العاص ، عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم أخذ كسرة من خبز شعير فوضع عليها تمرة فقال : " هذه ادام هذه " فأكلها .

---

(١) زائدة أكبادها : زائدة الكبد : هي القطعة المنفردة المتعلقة في الكبد وهي أطيبها . المرجع نفسه : ١٧/١٣٦ .

(٢) سبعون ألفا . قال القاضي : يحتمل أنهم السبعون ألفا الذين يدخلون الجنة بلا حساب، فخصوا بأطيب النزل ، ويحتمل أنه عبّر بالسبعين ألفا عن العدد الكثير ولم يرد الحصر في ذلك القدر، المرجع نفسه : ١٧/ ١٣٦ .

٢٤٧- رجال الاسناد :-

١- فهد : تقدم في رقم (١) وهو ثقة .
٢- عمر بن حفص بن غياث النخعي : تقدم في رقم (١٠٠) وهو ثقة ربما وهم .
٣- حفص بن غياث النخعي : تقدم في رقم (١٣) وهو ثقة تغير حفظه قليلا في الآخر .
٤- محمد بن أبي يحي الأسلمي المدني واسم أبي يحي سمعان المتوفى سنة ١٤٧ هـ.
قال العجلي : مدني ثقة . وقال أبو داود : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال أبو حاتم : تكلم فيه يحي القطان . وقال ابن شاهين : فيه لين . وقال ابن حجر: صدوق .

ت ت : ٩ / ٥٢٢ ، ت : ٢ / ٢١٨ ، الثقات للعجلي : ٤١٦ ، الثقات لابن حبان : ٧ / ٣٧٢ ، الجرح : ٧ / ٢٨٢ ، الكاشف : ٣ / ٩٥ ، الميزان : ٤ / ٦٦ .

٥- يزيد بن أبي أمية الأعور ويقال انه ابن أخي عثمان بن أبي العاص الثقفي أشار ابن حبان الى ضعف حديثه . وقال أبو حاتم : روى عن ابن عمر ويوسف بن عبد الله ابن سلام . وقال ابن حجر: مجهول .

ففي حديثي محمد بن عبد الله بن عبد الحكم وفهد بن سليمان هذين ما قد دل انما يؤكل به الخبز وإن لم يصطبغ به فيه أدم كما الخل أدم وكما الزيت أدم . وهذا القول هو أولى / القولين اللذين ذكرناهما في هذا الباب وكلام العرب يدل عليه لأنهم يقولون ١٧/أ ادم الله بينهما يعنون الزوجين أي : جعل بينهما المحبة والاتفاق حتى تعالى ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله للمغيرة بن شعبة لما أخبره أنه خطب امرأة فقال له : " هل نظرت اليها " فقال : لا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " انظر اليها فانه أحرى أن يؤدم بينكما (١) ولما كان ذلك كذلك في بني آدم كان مثله ما يطيب به الطعام ليؤكل ليكون بذلك أدما له كما قال محمد بن الحسن . وبالله التوفيق .

---

(١) أخرجه الترمذي في النكاح ح (١٠٨٧) باب ما جاء في النظر الى المخطوبة وقال : هذا حديث حسن : ٣٩٧/٣ .

- والنسائي في النكاح باب اباحة النظر قبل التزويج : ٦٩/٦-٧٠ ، وابن ماجه في النكاح ح (١٨٧٠) باب النظر الى المرأة اذا أراد أن يتزوجها : ١/ ٣٤٤ .

= ٦- يوسف بن عبد الله بن سلام : تقدم في رقم (٨٣) وهو صحابي صغير.

اسناده : ضعيف فيه يزيد وهو مجهول ، وفيه حفص بن غياث : ثقة تغير حفظه قليلا في الآخر ولم يذكر هل أخذ عنه فهد بن سليمان قبل التغير أم بعده وقال المنذري : حسن . انظر: مختصر سنن أبي داود : ٥/ ٣٣١ .

تخريج الحديث رقم (٢٤٧) :-

- أخرجه أبو داود من طريق هارون بن عبد الله ، عن عمر بن حفص به مثله في كتاب الأطعمة ، باب في التمر ، ح (٣٨٣٠) : ٣/ ٣٦٢ .

- وأخرجه أيضا بنفس الطريق المذكور في كتاب الأيمان والنذر ، باب في الرجل يحلف أن لا يتأدم ، ح (٣٢٦٠) : ٣/ ٢٢٥ .

- وأخرجه أيضا من طريق محمد بن يحيى بن حبان عن يوسف بن عبد الله بن سلام في كتاب الأيمان والنذر ، باب الرجل يحلف أن لا يتأدم : ٣/ ٢٢٥ .

٣٢- " باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى العارية مما يحتج به من يوجب ضمانها وماسوى ذلك مما روى عنه فيها "

٢٤٨- حدثنا الحسن بن مخلد بن حازم الكوفي الخزاز، ثنا يحى بن عبد الحميد الحماني، ثنا شريك بن عبد الله، عن عبد العزيز وهو ابن رفيع، عن ابن أبى مليكة، عن أمية بن صفوان بن أمية، عن أبيه قال: استعار النبى صلى الله عليه وسلم من صفوان ابن أمية أدراعا من حديد يوم حنين فقال له يامحمد مضمونة؟ فقال مضمونة؟ فضاع بعضها فقال له النبى صلى الله عليه وسلم: " ان شئت غرمناها لك " قال: لا، أنا أرغب في الاسلام من ذلك يارسول الله. قال: ففي هذا / الحديث اشتراط رسول الله ١٧/ب صلى الله عليه وسلم لصفوان فيما كان أعاره اياه من تلك الأدراع الضمان. فتأملنا هذا الحديث فى اسناده كيف هو؟ فوجدنا

٢٤٨- رجال الاسناد :-

١- الحسن بن مخلد بن حازم الكوفي الخزاز.
الخزاز: بفتح الخاء وتشديد الزاى الأولى بينهما وبين الزاى الثانية ألف، نسبة الى بيع الخز.
قال العيني: أحد مشايخ أبى جعفر الطحاوى.
مغانى الأخيار: ج ١ ل ١٢٦، اللباب: ١/ ٤٣٩.

٢- يحى بن عبد الحميد بن عبد الله الحمانى أبو زكريا الحافظ الكوفي المتوفى سنة ٢٢٨هـ
الحماني: بكسر الحاء المهملة وتشديد الميم، نسبة الى حمان قبيلة من تميم نزلوا الكوفة.
قال أحمد: كان يكذب جهارا، وقال مرة: مازلنا نعرفه أنه يسرق الأحاديث ويلتقطها أو ينقلها. وقال النسائي: ضعيف. وقال في موضع آخر: ليس بثقة. وقال ابن معين: صدوق مشهور بالكوفة. وقال مرة: ثقة. وقال أبو حاتم: لم أر من المحدثين من يحفظ ويأتي بالحديث على لفظ واحد لا يغيره سوى الحماني فى حديث شريك. وقال البخارى: يتكلمون فيه عن شريك وغيره سكتوا عنه.
وقال ابن حجر: حافظ الا أنهم اتهموه بسرقة الحديث.

ت ت: ١١/ ٢٤٣، ت: ٢/ ٣٥٢، الضعفاء الصغير للبخارى: ١٢٤، ت الكبير: ====

....

== ٨/ ٢٩١، الجرح : ٩/ ١٦٨، الميزان : ٤/ ٣٩٢، الضعفاء للنسائي : ٢٤٨ ،
ت الدارمي رقم ٨٩٩، اللباب : ١/ ٣٨٦.

٣- شريك بن عبد الله : تقدم في رقم (٤٤) وهو صدوق يخطئ كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء .

٤- عبد العزيز بن رفيع الأسدي أبو عبد الله المكي الطائفي المتوفى سنة ١٣٠ هـ أو بعدها
قال أحمد ويحى وأبو حاتم والنسائي : ثقة . وقال العجلي : تابعي ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال ابن حجر : ثقة .
ت ت : ٦/ ٣٣٧، ت : ١/ ٥٠٩، ت ابن معين : ٢/ ٣٦٥، ت الكبير : ٦/ ١١،
الثقات للعجلي : ٣٠٤، الجرح : ٥/ ٣٨١، الثقات لابن حبان : ٥/ ١٢٣.

٥- ابن أبي مليكة : هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة زهير بن عبد الله أبو بكر ويقال أبو محمد التيمي المكي المتوفى سنة ١١٧ هـ.
قال أبو زرعة وأبو حاتم : ثقة . وقال ابن سعد : ولاه ابن الزبير قضاء الطائف وكان ثقة كثير الحديث . وقال العجلي : مكي تابعي ثقة . وقال ابن حبان في الثقات : رأى ثمانين من الصحابة . وقال ابن حجر : ثقة فقيه .
ت ت : ٥/ ٣٠٦، ت : ١/ ٤٣١، ت الكبير : ٥/ ١٣٧، ط ابن سعد : ٥/ ٤٧٢ ،
الثقات للعجلي : ٢٦٨، الجرح : ٥/ ٩٩، ت ابن معين : ٢/ ٣١٨، الكاشف : ٢/ ٩٥.

٦- أمية بن صفوان بن أمية بن خلف القرشي الجمحي المكي .
قال ابن حجر : مقبول .
ت ت : ١/ ٣٧١، ت : ١/ ٨٣.

٧- صفوان بن أمية بن خلف القرشي أبو وهب وقيل أبو أمية .
صحابي من المؤلفة حضر وقعة حنين قبل أن يسلم وكان استعار النبي صلى الله عليه وسلم منه سلاحه لما خرج الى حنين وأعطاه من الغنائم فأرسله ، مات أيام قتل عثمان ، وقيل : سنة احدى أو اثنتين وأربعين في أوائل خلافة معاوية .
الاصابة : ٣/ ٢٤٦، ت ت : ٤/ ٤٢٤، ت : ١/ ٣٦٧.

اسناده : ضعيف فيه شريك بن عبد الله صدوق يخطئ كثيرا وأمية بن صفوان مقبول وشيخ الطحاوي لم يذكر فيه شئ .
وله طرق أخرى ذكره الطحاوي في الأحاديث رقم ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٣

=======

٢٤٩- أحمد بن شعيب ، قد ثنا ، قال أنبأ عبد الرحمن بن محمد بن سلام ، حدثنا يزيد بن هارون ، أنبأ شريك بن عبد الله ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن أمية بن صفوان بن أمية ، عن أبيه ، ثم ذكر مثله ولم يذكر في اسناده ابن أبي مليكه ، فاختلف يزيد والحماني على شريك في اسناد هذا الحديث كما ذكرناه ، التمسناه من رواية غير شريك اياه عن عبد العزيز فوجدنا

== وفي كل طرقها مقال بعضها مرسل وبعضها مضطرب ، وفي بعضها جهالة .
قال الطحاوي : فوقفنا بذلك على اضطراب هذا الحديث هذا الاضطراب الشديد
انظر: ل ٩١أ .
وقال البيهقي : وبعض هذه الأخبار ، وان كان مرسلا فانه يقوى بشاهده مع ما تقدم من الموصول والله أعلم . السنن الكبرى : ٦/ ٩٠ .
وللحديث شاهدان : الأول . حديث جابر بن عبد الله أخرجه الحاكم : ٣/ ٤٨-٤٩ ، والبيهقي : ٦/ ٨٩ من طريق ابن اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن عبد الرحمن بن جابر ، عن أبيه . وقال الحاكم : صحيح الاسناد ووافقه الذهبي .
والثاني : حديث ابن عباس "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعار من صفوان ابن أمية سلاحا في غزوة حنين ، فقال : يا رسول الله أعارية مؤداة ، قال : عارية مؤداة" أخرجه الحاكم : ٢/ ٤٧ ، وعنه البيهقي : ٦/ ٨٨ من طريق اسحاق بن عبد الواحد القرشي ، عن خالد بن عبد الله ، عن خالد الحذاء ، عن عكرمة عن ابن عباس ، وقال الحاكم : "صحيح على شرط مسلم" ووافقه الذهبي . وبالجملة فالحديث حسن بشواهده .
تخريج الحديث رقم (٢٤٨) :- انظر رقم (٢٤٩) .

٢٤٩- رجال الاسناد :-

١- أحمد بن شعيب : تقدم في رقم (٣٩) وهو حافظ صاحب السنن .
٢- عبد الرحمن بن محمد بن سلام بن ناصح البغدادي أبو القاسم مولى بني هاشم المتوفى سنة ٢٣١هـ .
قال أبو حاتم : شيخ . وقال النسائي : ثقة . وقال مرة : لا بأس به . وقال الدارقطني ثقة . وقال ابن حجر : لا بأس به .
ت ت : ٦/ ٢٦٦ ، ت : ١/ ٤٩٧ ، الجرح : ٥/ ٢٨٢ ، الكاشف : ٢/ ١٦٣ .
٣- يزيد بن هارون : تقدم في رقم (١٣٥) وهو ثقة متقن . =====

٢٥٠- فهدا قد حدثنا ، قال حدثنا أبو غسان ، عن اسرائيل بن يونس ، عن عبد العزيز ابن رفيع ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن صفوان بن أمية ولم يتجاوز في اسناده الى أبيه ولا الى غيره قال : " استعار رسول الله صلى الله عليه وسلم من صفوان بن أمية أدراعا فضاع بعضها فقال : ان شئت غرمناها لك ، قال : لا يارسول الله " فقوى في قلوبنا دخول ابن أبي مليكة في اسناد هذا الحديث والقضاء في ذلك للحماني على يزيد ، ثم وجدنا شريكا

== ٤- شريك بن عبد الله : تقدم في رقم (٤٤) صدوق يخطئ كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء .

٥- عبد العزيز بن رفيع : تقدم في رقم (٢٤٨) وهو ثقة.

٦- أمية بن صفوان : تقدم في رقم (٢٤٨) وهو مقبول .

٧- صفوان بن أمية: صحابي جليل .

اسناده : ضعيف فيه شريك بن عبد الله صدوق يخطئ كثيرا وأمية بن صفوان مقبول .

تخريج الحديث رقم (٢٤٩) :-

- أخرجه أبو داود من طريق الحسن بن محمد وسلمة بن شبيب عن يزيد بن هارون به نحوه ، في كتاب البيوع ، باب تضمين العارية ح (٣٥٦٢) وقال أبو داود : وهذه رواية يزيد ببغداد ، وفي روايته بواسط تغير على غير هذا . سنن أبي داود : ٣ / ٢٩٦

- أخرجه أحمد من طريق يزيد بن هارون عن شريك به نحوه . المسند : ٦ / ٤٦٥ .

- أخرجه الحاكم من طريق يحى بن أبي طالب عن يزيد بن هارون به نحوه في كتاب البيوع ، باب أداء الأمانة ، وذكر له شاهدا وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي . المستدرك : ٢ / ٤٧ .

- أخرجه البيهقي من طريق يحى بن أبي طالب عن يزيد بن هارون به نحوه ، في كتاب العارية ، باب العارية مضمونة . السنن الكبرى : ٦ / ٨٩ .

٢٥٠- رجال الاسناد :-

١- فهد : تقدم في رقم (١) وهو ثقة .

٢- أبو غسان : تقدم في رقم (١٠٢) وهو ثقة متقن .

٣- اسرائيل بن يونس : تقدم في رقم (١٠٢) وهو ثقة.

٤- ابن أبي مليكة : تقدم في رقم (٢٤٨) وهو ثقة فقيه .

وبقية رجاله تقدموا في الحديث رقم (٢٤٩) .

اسناده : مرسل .

تخريج الحديث رقم (٢٥٠) : انظر رقم : (٢٤٩) .

واسرائيل قد اختلفا فيمن بعد ابن أبي مليكه في اسناد هذا الحديث ، فكان في اسناد شريك أنه عن أمية بن صفوان عن أبيه ، وفي حديث اسرائيل عن ابن صفوان وهو أمية وليس فيه ذكره اياه / عن أبيه ، ثم نظرنا في هذا الحديث أيضا هل نجده في غير روايتي شريك ١٨/أ واسرائيل فنقف على حقيقته كيف هو في ذلك ؟ فوجدنا :

٢٥١- أحمد بن داود قد ثنا ، قال ثنا مسدد بن مسرهد ، حدثنا أبو الأحوص ، حدثنا عبد العزيز بن رفيع ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن ناس من آل صفوان بن أمية ، قالوا : " استعار رسول الله صلى الله عليه وسلم من صفوان بن أمية سلاحا فقال له صفوان : أعارية أم غصب ؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : بل عارية ، فأعاره ما بين ثلاثين الى أربعين درعا ، فغزا رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا فلما هزم المشركون قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اجمعوا / أدراع / [1] صفوان ففقدوا من دروعه دروعا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لصفوان : ان شئت غرمناها لك ، فقال صفوان : يا رسول الله ان في قلبي من الايمان مالم يكن يومئذ ".

---

(١) في الأصل : " أدرع " .

٢٥١- رجال الاسناد :-

١- أحمد بن داود : تقدم في رقم (١٧) وهو ثقة .
٢- مسدد بن مسرهد : تقدم في رقم (٦٣) وهو ثقة حافظ .
٣- أبو الأحوص : تقدم في رقم (٨٩) وهو ثقة متقن .
٤- عبد العزيز بن رفيع : تقدم في رقم (٢٤٨) وهو ثقة .
٥- عطاء بن أبي رباح : تقدم في رقم (٥٥) وهو ثقة فقيه لكنه كثير الارسال .
٦- ناس من آل صفوان : مجهولون .

اسناده : قال المنذري : فيه الارسال والجهالة . وقال الطحاوي مضطرب.

تخريج الحديث رقم (٢٥١) :-

- أخرجه أبوداود من طريق مسدد به مثله في كتاب البيوع ، باب في تضمين العارية ، ح (٣٥٦٤) : ٣ / ٢٩٦ .
- أخرجه البيهقي من طريق يوسف بن يعقوب عن مسدد به مثله ، في كتاب العارية ، باب العارية مضمونة . السنن الكبرى : ٦ / ٨٩ .

٢٥٢- وحدثنا أحمد بن داود ، قال وحدثناه مسدد مرة أخرى ، قال ثنا أبو الأحوص، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن صفوان بن أمية، أن النبي صلى اللـه عليه وسلم " استعار منه أدراعا " ثم ذكر هذا الحديث .

قال أبو جعفر فوجدنا أبا الأحوص قد اضطرب في اسناد هذا الحديث هذا الاضطراب فجعله مرة عن ناس من آل صفوان ، ومرة عن صفوان نفسه، وكانت روايتاه/ اياهما(١)/ جميعا عن عطاء بن أبي / رباح ، عن ابن أبي مليكه ، وكان هذا مما قد خالف فيه شريكا واسرائيـل ١٨/ب في اسناد هذا الحديث ، وليس في روايتيه جميعا ذكر ضمان اشترطه على رسول اللـه صلى الله عليه وسلم فيما كان أُعاره اياه من تلك الأدراع ، ثم نظرنا هل رواه عن عبد العزيز غير شريك واسرائيل وأبي الأحوص أم لا ؟ فوجدنا :

٢٥٣- الربيع المرادي قد ثنا ، قال ثنا أسد بن موسى ، ثنا جرير بن عبد الحميـد ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن أناس من آل عبد الله بن صفوان ، قالوا : أراد رسول اللـه

---

(١) في الأصل : " اياه " .

٢٥٢- رجال الاسناد :-

١- أحمد بن داود : تقدم في رقم (١٧) وهو ثقة.
٢- مسدد : تقدم في رقم (٦٣) وهو ثقة حافظ.
٣- أبو الأحوص : تقدم في رقم (٨٩) وهو ثقة متقن.
٤- عبد العزيز بن رفيع: تقدم في رقم (٢٤٨) وهو ثقة.
٥- عطاء بن أبي رباح : تقدم في رقم (٥٥) وهو ثقة فقيه لكنه كثير الارسال .
٦- صفوان بن أمية : صحابي جليل .

اسناده: مضطرب قال الطحاوي : جعله مرة عن ناس من آل صفوان ، ومرة: عن صفوان نفسه .

تخريج الحديث رقم (٢٥٢) : انظر رقم (٢٥١) .

٢٥٣- رجال الاسناد :-

١- الربيع المرادي: تقدم في رقم (٨) وهو ثقة.
٢- أسد بن موسى : تقدم في رقم (٨) وهو صدوق يغرب.
٣- جرير بن عبد الحميد : تقدم في رقم (٣٩) وهو ثقة .

=======

صلى الله عليه وسلم أن يغزو حنينا فقال لصفوان : " ماعندك سلاح تعيرنا "؟ فقال : أعارية أم غصب ؟ قال : " بل عارية " فأعاره مابين الثلاثين الى الأربعين درعا فأراد أن يغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم " انك من أشراف مكة وسادتها واني أكره أن أغزى[1] مكة فأقم " فأقام وغزا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغو من غزاتهم أمر بدروع صفوان أن تجمع فجمعت فافتقدوا منها دروعا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لصفوان : ان شئت غرمناها لك ؟ " فقال صفوان : لا، ان في قلبي من الايمان مالم يكن يومئذ .

/ فكان في هذا الحديث أن الذي أخذه عبد العزيز عنه انما هو من أخذه عنه من آل عبد الله بن صفوان فخالف كل من ذكرناه قبله في هذا الباب من رواة هذا الحديث عن عبد العزيز وعاد بروايته اياه منقطعا غير موصول الاسناد ، وليس في روايته ، ولا في رواية أبي الأحوص اياه عن عبد العزيز بن رفيع ذكر ضمان للعارية ، فوقفنا بذلك على اضطراب هذا الحديث / هذا[2] الاضطراب الشديد وماكانت هذه سبيله لم يكن مثله يقوم به حجة لأحد على مخالف له فيه وبالله التوفيق وكان معقولا أن العارية لو كانت مضمونة لغنى[3] ١٩/أ

---

(١) أغزى الرجل وغزاه : حمله على أن يغزو ، وأغزى فلان فلانا : إذا أعطاه دابة يغزو عليها . لسان العرب : ١٥ / ١٢٤ .

(٢) في الأصل : " هذه " والصواب : هذا .

(٣) غنى بمعنى استغنى . لسان العرب : ١٥ / ١٣٦ .

=== ٤- عبد العزيز بن رفيع : تقدم في رقم (٢٤٨) وهو ثقة .

٥- أناس من آل عبد الله بن صفوان مجهولون .

اسناده فيه الارسال والجهالة.

تخريج الحديث رقم (٢٥٣) :-

- أخرجه أبوداود من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن جرير به نحوه في كتاب البيوع ، باب في تضمين العارية ح (٣٥٦٣) : ٣ / ٢٩٦ .

- أخرجه البيهقي من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن جرير به نحوه في كتاب العارية، باب العارية مضمونة . السنن الكبرى : ٦/ ٨٩ .

- أخرجه ابن أبي شيبة من طريق جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن اياس بن عبد الله بن صفوان نحوه . مصنف ابن أبي شيبة : ٤/ ٣١٦ (طبعة دار التاج) .

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذكر ضمانها لصفوان ولقال له : وهل تكون العارية إلا مضمونة ؟ ففي تركه ذلك دليل على أن احداثه له بقوله انها مضمونة ضمانا أوجبه ذلك القول لا نفس العارية ، وقد كان صفوان يومئذ حديث عهد بالجاهلية لأن حنينا انما غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد فتح مكة وكان صفوان قبل ذلك قد عهد من رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتراطات للحربيين مالا توجبه الشريعة من المسلمين بعضهم لبعض ، من ذلك اشتراطه صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية / ان من جاءه من المشركين راغبا في دينه تاركا لما عليه المشركون رده اليه ، وأن من جاء الى المشركين من أصحابه لم يردوه اليه ، وان من جاءه من نساء المشركين داخلا في دينه رد اليه ماكان ساق الى زوجته من الصداق للتزويج الذى كان بينه وبينها . وكان صفوان بوقوفه على مثل هذه الأشياء التى قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشترطها للمشركين مما لا يجوز أمثالها بين المسلمين فيجوز ذلك للمشركين ويلزم لهم المسلمين سأل مثل ذلك ليلزم له رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لا ان من شريعته وجوب الضمان في العارية وهذه علة صحيحة ذكرها لي محمد بن العباس عن محمد بن الحسن بغير ذكر منه من أخذها منه عنه، وذلك شبيه بما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ماكانت عليه العرب في لغاتها لأن الذى كانوا عليه في ذلك هو الايجاز لا ماسواه ، كانت العارية لو كانت شريعته توجب ضمانها لغَنِيَ بذكرها عن ذكر ضمانها . ولو كان الذى كان منه بعد ذلك مما سأله صفوان اياه أحدث حكما لم يكن قبله وهو وجوب ضمانها بالاشتراط الذى اشترط له فيها ، ومما قد دل على ذلك ماقد روى عنه صلى الله عليه وسلم في العارية / في غير هذا الحديث . كما قد

١٩/ب

٢٠/أ

٢٥٤- ثنا يحي بن عثمان، ثنا نعيم بن حماد، ثنا ابن المبارك، أنبا عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر، حدثني سعيد بن أبي سعيد، عمن سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: " ألا ان العارية مؤداة والمنحة مردودة والدَّين مقضي والزعيم غارم ". وكما

٢٥٥- حدثنا الربيع المرادي، ثنا أسد بن موسى، ثنا اسماعيل بن عياش، عن شرحبيل بن مسلم الخولاني، عن أبي أمامة الباهلي، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. فكان في هذين الحديثين إعلام رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس أن العارية مؤداة،

٢٥٤- رجال الاسناد :-

١- يحي بن عثمان: تقدم في رقم (١٤١) وهو صدوق رمي بالتشيع ولينه بعضهم.
٢- نعيم بن حماد: تقدم في رقم (١٢) وهو صدوق يخطئ كثيرا.
٣- ابن المبارك: تقدم في رقم (١٢) وهو ثقة ثبت.
٤- عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي أبوعتبة الشامي الداراني المتوفى سنة ١٥٣هـ
قال أحمد: ليس به بأس. وقال ابن معين والعجلي وابن سعد والنسائي وغير واحد: ثقة، وقال أبو حاتم: لا بأس به. وقال ابن حجر: ثقة.
ت ت: ٦ / ٢٩٧، ت: ١ / ٥٠٢، ط ابن سعد: ٧ / ٤٦٦، ت ابن معين ٢ / ٣٦١
الثقات للعجلي: ٣٠٠، الجرح: ٥ / ٢٩٩، ت الكبير: ٥ / ٣٦٥.
٥- سعيد بن أبي سعيد المقبري: تقدم في رقم (٢٢) وهو ثقة تغير قبل موته بأربع سنين.
٦- عمن سمع النبي صلى الله عليه وسلم: وهو مجهول.
اسناده: ضعيف فيه جهالة ويرتقي الى الحسن لغيره بشاهده في رقم (٢٥٥).
تخريج الحديث رقم (٢٥٤) :- لم أقف على تخريجه بهذا الاسناد.

٢٥٥- رجال الاسناد :-

١- الربيع المرادي: تقدم في رقم (٨) وهو ثقة.
٢- أسد بن موسى: تقدم في رقم (٨) وهو صدوق يغرب.
٣- اسماعيل بن عياش بن سليم العنسي أبوعتبه الحمصي المتوفى سنة ١٨١هـ أو ١٨٢هـ.
قال النسائي: ضعيف. وقال أحمد: ليس أحد أروى لحديث الشاميين من اسماعيل ابن عياش والوليد بن مسلم. وقال ابن المديني: ماكان أحد أعلم ===

وفي ذلك مايوجب أنها أمانة كما قال الله عز وجل * ان الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات الى أهلها (١) * فكشف ذلك ماقد ذكرناه مما حملنا حديث صفوان عليه مع أن حديث صفوان قد رواه قتادة عن عطاء بن أبي رباح وليس بدون عبد العزيز بن رفيع ولم يتجاوزه به بهذا اللفظ أيضا . كما

---

(١) سورة النساء ، آية : ٤٠ .

=== بحديث أهل الشام من اسماعيل ، وقال مرة : كان يوثق فيما روى عن أصحابه أهل الشام فأما ماروى عن غير أهل الشام ففيه ضعف . وقال أبو حاتم : لين يكتب حديثه لا أعلم أحدا كف عنه إلا أبو اسحاق الفزاري . وقال ابن معين : كان أحب الى أهل الشام من بقية بن الوليد وقد سمع اسماعيل بن عياش من شرحبيل . وقال البخاري : اذا حدث عن أهل بلده فصحيح ، واذا حدث عن غيرهم ففيه نظر . وقال ابن حجر: صدوق في روايته عن أهل بلده ، مخلط في غيرهم .

ت ت : ١/ ٣٢١ ، ت : ١/ ٧٣ ، ت ابن معين : ٢/ ٣٦ ، ت الكبير: ١/ ٣٦٩ ، ت الصغير: ٢/ ٢٠٦ ، ض للنسائي : ٤٩ ، الجرح : ٢/ ١٩١ ، الميزان : ١/ ٢٤٠ ، الكاشف : ١/ ٧٦ ، سؤالات محمد بن عثمان عن أبي شيبة : ١٦١ .

٤- شرحبيل بن مسلم الخولاني - بفتح خاء وبنون منسوب الى خولان بن مالك - قال أحمد : من ثقات الشاميين ، وقال ابن معين : ثقة . وقال مرة : ضعيف ، وقال العجلي : تابعي ثقة . وقال ابن حجر: صدوق فيه لين .

ت ت : ٤/ ٣٢٥ ، ت : ١/ ٣٤٩ ، ت : ابن معين : ٢/ ٢٥٠ ، الجرح : ٤/ ٣٤٠ ، الثقات للعجلي : ٢١٦ ، الميزان : ٢/ ٢٦٧ .

٥- أبو أمامة الباهلي : هو صدي بن عجلان بن الحارث ويقال ابن وهب ، مشهور بكنيته صحابي جليل سكن الشام ، ومات بها سنة ٨٦ هـ . الاصابة : ٢/ ٢٤٠ ، ت ت: ٤/ ٤٢٠ ، ت : ١/ ٣٦٦ .

اسناده : ضعيف فيه أسد بن موسى صدوق يغرب وشرحبيل صدوق فيه لين ويرتقي الى الحسن لغيره بشاهده في رقم ٢٥٤ وقال الترمذي : حسن غريب ، وقال مرة : حسن صحيح .

تخريج الحديث رقم (٢٥٥) :-

- أخرجه أبو داود من طريق عبد الوهاب بن نجدة عن ابن عياش به مثله ضمن حديث طويل ح (٣٥٦٥) ، في كتاب البيوع ، باب في تضمين العارية : ٣/ ٢٩٦-٢٩٧ .

- أخرجه الترمذي من طريق هناد وعلي بن حجر كلاهما عن اسماعيل بن عياش به نحوه في كتاب البيوع ، باب ماجاء في أن العارية مؤداة ح (١٢٦٥) وقال : وحديث =====

٢٥٦- حدثنا أحمد بن الحسن بن القاسم الكوفي ، ثنا عبد الوهاب بن عطاء ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن عطاء ، أن النبي صلى الله عليه وسلم : استعار من صفوان بن أمية دروعا يوم حنين ، فقال له أمؤداة يارسول الله العارية ؟ قال : " نعم " فلم يكن ماروى عبد العزيز عليه حديث / صفوان بأولى به مما رواه عليه قتادة مع تكافئهما في انقطاعه ٢٠/ب في أكثر الروايات له عن عبد العزيز . فقال قائل : فقد روينا عن عبد الله بن عباس وعن أبي هريرة مايوجب غرم العارية ، اذا ضاعت في يد مستعيرها لمعيره اياها ، وذكر ماقد

=== أبي أمامة حديث حسن غريب وقد روى عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه : ٣ / ٥٦٥ ، وأخرجه بنفس الطريق الأول مثله ضمن حديث طويل ح (٢١٢٠) في كتاب الوصايا ، باب لا وصية لوارث وقال : وفي الباب عن عمرو بن خارجة وأنس وهو حديث حسن صحيح : ٤ / ٤٣٣ .

- أخرجه ابن ماجه من طريق هشام بن عمار عن اسماعيل بن عياش به نحوه في كتاب الأحكام ، باب العارية ح (٢٤٢١) ٢ / ٨٠٤ .
- أخرجه البيهقي من طريق أبي داود عن اسماعيل بن عياش به مثله في كتاب العارية ، باب العارية مؤداة . السنن الكبرى : ٦ / ٨٨ .
- أخرجه عبد الرزاق من طريق اسماعيل بن عياش به مثله في كتاب البيوع ، باب العارية المصنف : ٨ / ١٨١ .
- أخرجه ابن أبي شيبة من طريق اسماعيل بن عياش به نحوه ، ح (٢٠٥٦٢) ٤ / ٣١٦ (ط ، دار التاج) .

٢٥٦- رجال الاسناد :-

١- أحمد بن الحسن بن القاسم الكوفي : تقدم في رقم (٢٥) وهو متروك .
٢- عبد الوهاب بن عطاء : تقدم في رقم (٧٥) وهو صدوق ربما أخطأ .
٣- سعيد : هو ابن أبي عروبة : تقدم في رقم (١٥٢) وهو ثقة حافظ كثير التدليس من أثبت الناس في قتادة .
٤- قتادة : تقدم في رقم (١١٦) وهو ثقة ثبت .
٥- عطاء بن أبي رباح : تقدم في رقم (٥٥) وهو ثقة فقيه كثير الارسال .

اسناده : مرسل .

تخريج الحديث رقم (٢٥٦) : لم أقف على تخريجه بهذا السند .

٢٥٧- ثنا يونس ، ثنا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن عبد الرحمن بن السائب ، عن أبي هريرة ، وعن عمرو بن أبي مليكة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قالا[1]: " العارية تضمن ان أتبعها صاحبها ". وماقد

٢٥٨- حدثنا يحي بن عثمان ، ثنا نعيم ، ثنا جرير ، يعني ابن عبد الحميد ، عن

---

(١) الظاهر أن المراد بهما أبو هريرة وابن عباس رضي الله عنهم .

٢٥٧- رجال الاسناد :-

١- يونس : تقدم في رقم (٥) وهو ثقة .

٢- سفيان : هو ابن عيينة : تقدم في رقم (٧) وهو ثقة حافظ.

٣- عمرو بن دينار: تقدم في رقم (٥٧) وهو ثقة ثبت .

٤- عبد الرحمن بن السائب ويقال ابن السائبة .

ذكره ابن حبان في الثقات وجزم تبعا للبخاري وغيره أنه ابن السائب ، وقال ابن حجر : مقبول .

ت ت : ٦ / ١٨٢ ، ت : ١ / ٤٨١ ، ت الكبير: ٥ / ٢٩٢ ، الكاشف : ٢ / ١٤٧ ، الجرح : ٥ / ٢٤١ ، الثقات لابن حبان : ٥ / ٩١ .

٥- ابن أبي مليكة : تقدم في رقم (٢٤٨) وهو ثقة فقيه .

٦- أبو هريرة : صحابي جليل .

٧- ابن عباس : صحابي جليل .

اسناده : ضعيف فيه عبد الرحمن بن السائب وهو مقبول . والأثر موقوف على ابن عباس وأبي هريرة ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة في رقم (٢٥٨) .

تخريج الأثر رقم (٢٥٧) :-

- أخرجه عبد الرزاق من طريق سفيان به نحوه في كتاب البيوع ، باب العارية : المصنف: ٨ / ١٨٠ .
- أخرجه البيهقي من طريق سعيد بن منصور عن سفيان به نحوه في كتاب العارية ، باب العارية مضمونة . السنن الكبرى : ٦ / ٩٠ .
- أخرجه ابن أبي شيبة من طريق عبد العزيز بن رفيع عن ابن أبي مليكة به نحوه . المصنف ٤ / ٣١٥ .

٢٥٨ - رجال الاسناد :-

١- يحي بن عثمان : تقدم في رقم (١٤١) وهو صدوق رمي بالتشيع ولينه بعضهم .

٢- نعيم بن حماد: تقدم في رقم (١٢) وهو صدوق يخطئ كثيرا .

٣- جرير بن عبد الحميد : تقدم في رقم (٣٩) وهو ثقة .

٤- عبد العزيز بن رفيع : تقدم في رقم (٢٤٨) وهو ثقة.

٥- ابن أبي مليكة : تقدم في رقم (٢٤٨) وهو ثقة فقيه .

٦- ابن عباس : صحابي جليل .

======

عبد العزيز بن رفيع، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس رضي الله عنهما : أنه كتب اليه في العارية "أن[1] ضمنها لصاحبها". فكان جوابنا له في ذلك أنا لم ندفع أن يكون في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرى ضمان العارية، ولكنه وان كان من ذكر في هذين الحديثين قد ضمنها، فان منهم من لم يضمنها وجعلها أمانة وهم : عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما، كما قد

٢٥٩- حدثنا أحمد بن داود، ثنا عمار بن عمر الحنيني قاضي أهل مكة، ثنا حفص ابن غياث، عن الحجاج بن أرطأة، عن هلال بن عبد الرحمن، يعني الوزان، عن ابن عكيم، يعني عبد الله بن عكيم الجهني عن ابن عمر / عن عمر أنه كان لا يضمن العارية. وكما ٢١/أ

---

(١) الظاهر أن همزة "أن" مفتوحة والمراد كتب اليه حيث يرى ضمان العارية.

=== اسناده : ضعيف فيه نعيم بن حماد صدوق يخطئ كثيرا ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة في رقم (٢٥٧) والأثر موقوف على ابن عباس.

تخريج الأثر رقم (٢٥٨) :-

- أخرجه عبد الرزاق من طريق اسرائيل عن عبد العزيز بن رفيع به نحوه في كتاب البيوع، باب العارية، المصنف: ٨ / ١٨٠.
- أخرجه البيهقي من طريق محمد بن شريك عن ابن أبي مليكة به نحوه في كتاب العارية، باب العارية مضمونة، السنن الكبرى : ٦ / ٩٠.
- أخرجه ابن أبي شيبة من طريق أبي الأحوص عن عبد العزيز به نحوه. المصنف: ٤ / ٢١٥.

١- أحمد بن داود : تقدم في رقم (١٧) وهو ثقة.
٢- عمار بن عمر قاضي أهل مكة : لم أقف على ترجمته.
٣- حفص بن غياث : تقدم في رقم (١٣) وهو ثقة فقيه تغير حفظه قليلا في الآخر.
٤- حجاج بن أرطأة: تقدم في رقم (١٣) وهو صدوق كثير الخطأ.
٥- هلال بن عبد الرحمن الوزان ويقال ابن أبي حميد ويقال ابن عبد الله ويقال ابن مقلاص الجهني، مولاهم أبو عمرو، وقال أبو أمية ويقال أبو الجهم الكوفي الصيرفي قال ابن معين : ثقة. وكذا قال النسائي. وقال أبو داود : لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات ولكنه فرق بين هلال بن عبد الرحمن وهلال بن مقلاص وهلال ابن أبي حميد. وأشار البخاري الى أن هلال بن أبي حميد أصح. وقال ابن سعد :=====

٢٦٠- حدثنا أحمد بن داود ثنا يوسف بن ابراهيم المزني ، ثنا عبد الرزاق ، عن اسرائيل بن يونس ، عن عبد الأعلى ، عن أبي عبد الرحمن ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه كان لا يضمن العارية ويقول : " هي معروف " .

=== هلال الوزان الجهني ويكنى أبا أمية وهو هلال الصراف وهو ابن أبي حميد وهو ابن مقلاص . وقال ابن حجر: ثقة .

ت ت : ١١/٧٧ ، ت : ٢/٣٢٣ ، ط ابن سعد : ٦/٣٢٥ ، ت ابن معين : ٢/٦٢٣

ت الكبير: ٨/٢٠٧ .

٦- عبد الله بن عكيم الجهني أبو معبد الكوفي عكيم : بالتصغير.

قال الخطيب : سكن الكوفة وقدم المدائن في حياة حذيفة وكان ثقة ، وقال هلال الوزان : كان قد أدرك الجاهلية . وقال البخاري : أدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعرف له سماع صحيح ، وكذا قال أبو نعيم . وقال ابن حبان : أدرك زمنه ولم يسمع منه شيئا وكذا قال أبو زرعة ، وقال أبو حاتم : ليس له سماع من النبي صلى الله عليه وسلم . وقال ابن سعد : كان امام مسجد جهينة وقال : مات في ولاية الحجاج . وذكره ابن حبان في الصحابة . وقال العجلي : كوفي جاهلي أسلم قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم سمع من عمر . وقال ابن حجر : مخضرم من الثانية . وقد سمع كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى جهينة .

ت ت : ٥/٣٢٣ ، ت : ١/٤٣٤ ، ط ابن سعد : ٦/١١٣ ، الكاشف: ٢/٩٩ ،

ت الكبير: ٥/٣٩ ، الثقات لابن حبان : ٣/٢٤٧ ، الجرح : ٥/١٢٨ .

٧- ابن عمر: صحابي جليل .

٨- عمر: أمير المؤمنين .

اسناده : ضعيف فيه حجاج بن أرطأة صدوق كثير الخطأ وعمار بن عمر لم أقف على ترجمته .

تخريج الأثر رقم (٢٥٩) :-

- أخرجه عبد الرزاق من طريق قيس بن الربيع عن الحجاج به نحوه الا أنه لم يذكر في السند ابن عمر، في كتاب البيوع ، باب العارية ، المصنف: ٨/١٧٩ .

٢٦٠- رجال الاسناد :

١- أحمد بن داود : تقدم في رقم (١٧) وهو ثقة .

٢- يوسف بن ابراهيم المزني : لم أقف على ترجمته .

=====

قال أبو جعفر: ولما اختلف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في حكمها هذا الاختلاف رجعنا الى مايوجبه النظر فيما اختلفوا فيه من ذلك فوجدنا العارية مقبوضة من ربها بطيب نفسه بذلك لا بعوض يعوضه على ماأباح منها ، وقد وجدنا الأشياء المستأجرات مقبوضة من أربابها بأعواض يجب على مستأجريها اياها منهم لهم ، وكانت تلك الأشياء المستعملة على ذلك غير مضمونة واذا كانت مع وجوب الأعواض في استعمالها غير مضمونة كانت في استعمالها على غير وجوب الاعواض في ذلك أحرى أن لا تكون مضمونة ، وهكذا كان الكوفيون أبو حنيفة والثوري وأصحابهما وكثير منهم سواهم يذهبون اليه في ذلك ، فأما المدنيون فيجعلون ماضاع من ذلك مما ظهر ضياعه يضيع على الأمانة وماكان

=== ٣- عبد الرزاق : تقدم في رقم (١٣٦) وهو ثقة حافظ عمي بآخره فتغير.

٤- اسرائيل بن يونس: تقدم في رقم (١٠٢) وهو ثقة .

٥- عبد الأعلى بن عامر الثعلبي الكوفي المتوفى سنة ١٢٩ هـ.

قال أحمد : ضعيف الحديث، وقال أبو زرعة : ضعيف الحديث ربما رفع الحديث وربما وقفه . وقال أبوحاتم : ليس بقوي . وقال النسائي : ليس بالقوي ويكتب حديثه . وقال ابن معين : ليس بذاك القوي . وقال العقيلي : تركه ابن مهدي والقطان . وقال ابن سعد : كان ضعيفا في الحديث . وقال ابن حجر: صدوق يهم .

ت ت : ٦/ ٩٤، ت : ١/ ٤٦٤، ض الصغير للبخاري : ٨٠، ت الكبير: ٦ / ٧١ ، ض للنسائي : ١٦٥ ، الجرح : ٦/ ٢٥، ط ابن سعد : ٦/ ٢٣٤، الميزان : ٢/ ٥٣٠ ، ت ابن معين : ٢/ ٣٣٩ .

٦- أبو عبد الرحمن : تقدم في رقم (١٣٣) وهو ثقة ثبت .

٧- علي بن أبي طالب : أمير المؤمنين .

اسناده : ضعيف فيه عبد الأعلى بن عامر صدوق يهم ويوسف بن ابراهيم لم أقف على ترجمته ويرتقي الى الحسن لغيره بشاهده في رقم (٢٥٩) .

تخريج الأثر رقم (٢٦٠) :-

- أخرجه عبد الرزاق من طريق اسرائيل به نحوه في كتاب البيوع ، باب العارية: المصنف : ٨/ ١٧٩.

- أخرجه ابن أبي شيبة من طريق علي بن صالح عن عبد الأعلى عن محمد بن الحنفية عن علي نحوه. المصنف : ٤/ ٣١٥.

من ذلك مايخفى ضياعه يضيع على الضمان ولا فرق في القياس / في ذلك بين مايظهر وبين ٢١/ب
مايخفى ضياعه ، كما لا فرق بين ذلك في العصوب[1] المضمونات وفي الودائع الأمانات وفي
دفعهم الضمان فيما يظهر هلاكه مايجب به عليهم دفع الضمان فيما يخفى هلاكه .
وقد

٢٦١- ثنا روح بن الفرج، ثنا يحي بن عبد الله بن بكير، حدثني الليث بن سعد ،
حدثني طلحة بن أبي سعيد ، حدثني خالد بن أبي عمران ، قال : سألت سليمان بن يسار
عن رجل استعار دابة من رجل وأخبره بما يريد بها فأعاره اياها على ذلك فأصيبت في
تلك العارية هل عليه غرامة ؟ قال : لا ، إلا أن يكون قتلها متعمدا ، قال الليث : على هذا

---

(١) العصب : ضرب من برود اليمن ، سمي عصبا لأن غزله يعصب ، أي : يدرج ثم يصبغ ثم يحاك . لسان العرب : ١/ ٦١٤ .

٢٦١- رجال الاسناد :-

١- روح بن الفرج : تقدم في رقم (٦٧) وهو ثقة .
٢- يحي بن عبد الله بن بكير : تقدم في رقم (٢٢١) وهو ثقة في الليث وتكلموا في سماعه عن مالك .
٣- الليث بن سعد : تقدم في رقم (٢٢) وهو ثقة ثبت .
٤- طلحة بن أبي سعيد الاسكندراني أبو عبد الملك مولى قريش المتوفى سنة ١٥٧ هـ .
قال أحمد : ماأرى به بأسا . وقال ابن المديني : معروف . وقال أبو زرعة : ثقة .
وقال أبو حاتم : صالح . وقال الذهبي : وثق . وقال ابن حجر : وهو ثقة مقل .
ت ت : ٥/ ١٦ ، ت : ١/ ٣٧٨ ، الكاشف : ٢/ ٣٩ ، الجرح : ٤/ ٤٧٦ .
٥- خالد بن أبي عمران التجيبي مولاهم أبو عمر التونسي قاضي أفريقية المتوفى سنة ١٢٥ هـ أو ١٢٩ هـ .
التجيبي : بضم التاء ويجوز فتحها ، وبكسر الجيم وسكون الياء . ينسب الى تجيب بنت ثوبان بن سليم .
قال ابن سعد : كان ثقة ان شاء الله وكان لا يدلس ، وقال أبو حاتم : لا بأس به .
وقال ابن يونس : كان فقيه أهل المغرب ومفتي أهل مصر والمغرب . وقال العجلي : ثقة .
وذكره ابن حبان في الثقات . وقال ابن حجر : فقيه صدوق .
ت ت : ٣/ ١١٠ ، ت : ١/ ٢١٧ ، ط ابن سعد : ٧/ ٥٢١ ، الكاشف : ١ / ٢٠٦ ، =====

أدركنا شيوخنا في أنه ليس في العارية ضمان الا أن يتعدى ما استعارها له فيضمن، وقد قال ابن شهاب على هذا أدركنا الناس حتى اتهم الولاة الناس فضمنوهم. وفيما ذكرنا أن الجماعة من متقدمي أهل المدينة ومن متقدمي أهل مصر على ترك تضمين العارية ما لم يتعد فيها.

وتأملنا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث صفوان فيما ضاع من دروعه فوجدنا فيه أنه قال له: "ان شئت غرمناها لك" فعقلنا بذلك ان غرمها لم يكن في الحقيقة واجبا، لولا ما أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم من القول / الذي كان أعطاه ٢٢/أ فيها ولو كانت مضمونة لما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم غرمها له، ولارد ذلك الى مشيئته اياه، ولحقق وجوب غرمها له عليه، كما يقول أهل العلم في الدين الذي لبعض الناس على بعض انه واجب لمن هو عليه مطالبة من هو له عليه بأخذه منه حتى / تبرأ(١) / ذمته، ورسول الله صلى الله عليه وسلم أولى الناس بذلك، وأشدهم تمسكا به، وفي جواب

---

(١) في الأصل "تبرى" بالياء والظاهر فيها الألف.

== الثقات للعجلي: ١٤١، ت الكبير: ٣ / ١٥٠، الثقات لابن حبان: ٤/ ٢٦٢، الجرح: ٣/ ٣٤٥، المغني

٦- سليمان بن يسار الهلالي أبو أيوب ويقال أبو عبد الرحمن المدني مولى ميمونة المتوفى بعد سنة ١٠٠هـ.

قال مالك: كان سليمان من علماء الناس بعد ابن المسيب. وقال أبو زرعة: ثقة مأمون فاضل عابد. وقال ابن معين: ثقة. وقال النسائي: أحد الأئمة. وقال ابن سعد: كان ثقة عالما رفيعا فقيها كثير الحديث. وقال العجلي: مدني تابعي ثقة، وقال ابن حبان: كان من فقهاء المدينة وقرائهم. وقال ابن حجر: ثقة فاضل أحد الفقهاء السبعة.

ت ت: ٤/ ٢٢٨، ت: ١ / ٣٣١، ط ابن سعد: ٥/ ١٧٤، ت الكبير: ٤/ ٤١ ت ابن معين: ٢/ ٢٣٧، الثقات للعجلي: ٢٠٧، الثقات لابن حبان: ٦/ ٣٩٤.

اسناده: حسن وهو موقوف على سليمان بن يسار.

تخريج الأثر رقم (٢٦١): لم أقف على تخريجه.

صفوان لرسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله : " ان في قلبي اليوم من الايمان مالم يكن يومئذ " دليل على أن الذي كان اشترطه عليه من الضمان لما أعاره اياه ، كان على حكم غير الايمان ، كما قال محمد بن الحسن مما ذكرناه من رواية محمد بن العباس،(١) وفي ذلك ماقد دل على أن حكم العارية بين أهل الايمان بخلاف ذلك من انتفاء الضمان عنها . وبالله التوفيق .

---

(١) انظر : ل ١٩/ب.